المملكة العربية السعودية
وقف تعظيم الوحيين - المدينة المنورة
خدمة القرآن الكريم والسنة المطهرة
في بلد الرسول الكريم ﷺ

وقف تعظيم الوحيين

مجلة تعظيم الوحيين

مجلّة دوريّة علميّة محكّمة، تُعنى بنشر بحوث الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما

موضوعات العدد:

- المبَادِئ العشَرة للارتقِاء لتِلاَوةِ المهَرة
  د. وفاء بنت محمد بن أحمد الزهراني
- القَوْلُ الوَجِيْزُ فِي أَحْكامِ الكِتَابِ العَزِيْزِ لِلسَّمِيْنِ الحَلَبِيِّ (ت: ٧٥٦هـ) من بداية كلامه على الآية رقم (٨١) من سورة مريم حتى آخر السورة تحقيقًا ودراسة
  د. أحمد بن محمد بن صالح الربعي
- تحرير أقوال المفسرين في المراد بالأُمة الواحدة في ضوء الآيات القرآنية التي وردت فيها جمعًا ودراسة استقرائية تحليلية
  د. بلال بن محمود بن توفيق الحسيني
- مظاهر التيسير ورفع الحرج فيما يتعلق بالعمرة ومناسك الحج (من خلال نصوص الكتاب والسنة)
  أ. د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي
- موقف ابن تيمية من تفسير ابن عطية
  د. محمد بن مفضي بن فلاح السند الشراري
- دفع الارتياب عن آي الكتاب بما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ﴾ [سورة العنكبوت:٤٨]
  د. صالح بن عبدالرحمن بن عبدالله الدرويش
- ملحق المجلة لبحوث طلبة الدراسات العليا:
  دفع توهُّم الاستدلال بقولِهِ تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [سورة المائدة:٣] على عدمِ حجيّةِ القياس
  عبد الوهاب بن عبد الله بن صالح الوقيصي

ردمد: ١٦٥٨ - ٧٧٤ X

المملكة العربية السعودية
وقف تعظيم الوحيين - المدينة المنورة
خدمة القرآن الكريم والسنة المطهرة
في بلد الرسول الكريم ﷺ

مجلة تعظيم الوحيين

مجلّة دوريّة علميّة محكّمة

تُعنى بنشر بحوث الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما

العدد الثامن عشر - السنة التاسعة - رجب ١٤٤٧هـ - يناير ٢٠٢٦م

حقوق الطبع محفوظة لمجلة تعظيم الوحيين

ترخيص وزارة الثقافة والإعلام -الرياض، المملكة العربية السعودية

برقم: (٨٠٤٤)، وتأريخ: ١٤/ ٤/ ١٤٣٦هـ

رقم الإيداع: ٩٩٣٩/ ١٤٣٨

تأريخ: ٢٨/ ١/ ١٤٣٨

ردمد: ١٦٥٨ - ٧٧٤ X

عناوين المراسلات والاستفسارات

جميع المراسلات تكون باسم رئيس تحرير المجلة:

البريد الالكتروني للمجلة: mjallah.wqf@gmail.com

مَجَلّةُ تَعْظِيمِ الوَحْيَيْنِ، وقف تعظيم الوَحْيَيْنِ،

حي الهدا- المدينة المنورة: ص. ب: ٥١٩٩٣، الرمز البريدي: ٤١٥٥٣،

المملكة العربية السعودية.

هاتف المجلَّة: ٠٠٩٦٦١٤٨٤٩٣٠٠٩

جوال المجلَّة وواتسآب: ٩٦٦ ٥٣٥٥٢٢١٣٠+

تويتر: @mjallawqf

موقع المجلة : WWW.JOURNALTW.COM

بفضل الله وتوفيقه تم اعتماد مجلة تعظيم الوحيين في معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية "ارسيف Arcif" لعام ٢٠٢١م

المواد العلميَّة المنشورة في المجلَّة تُعبِّر عن وجهة نظر أصحابها وآرائهم

التَّعْرِيف:

مؤسّسة وقفيَّة تقوم على خدمة القرآن الكريم والسُّنة النَّبويَّة المطهَّرة، وبيان هدايتِهما، وتحقيق غاياتِهما، وتفعيل مقاصدِهما.

النَّشْأة:

في عام ١٤٢٨ هـ، كانت البداية باسم: **"مشروع تعظيم القرآن الكريم"**.

وفي عام ١٤٣٤ هـ، أصبح المشروع مركزا ضمن مراكز المدينة المنوّرة لتنمية المجتمع تحت اسم: **"مركز تعظيم القرآن الكريم"**.

وفي عام ١٤٣٦هـ، تم تطوير المركز واستقلاله، ليكون مؤسّسة وقفيّة باسم: **"وقف تعظيم الوحيين"**.

الرُّؤية:

الارتقاء في تعظيم القرآن الكريم والسُّنة النَّبويَّة ودراساتها محلياً وعالمياً.

الرِّسالة:

تعظيم القرآن الكريم والسُّنة النَّبويَّة في المجتمع والأُمّة، بتفعيل مقاصدهما وغاياتهما وبيان هدايتهما.

الأهداف:

١- إبرازُ مظاهرِ عظمة القرآن الكريم والسُّنَّة النَّبويَّة الشَّريفة، وبيانُ حقوقِهما.

٢- الدفاعُ عن كتاب الله تعالى وسنَّة نبيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتفنيدُ الشبهات عنهما.

٣- الارتقاء بالدِّراسات البحثيّة والدَّورات التَّدريبيَّة المتخصِّصة في الدّراسات القرآنيّة والحديثيَّة وما يتعلق بهما.

مجلة تعظيم الوحيين

التعريف:

مجلّة دوريّة علميّة محكّمة، تُعنى بنشر بحوث الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما ورقياً وإلكترونياً، لأساتذة الجامعات، وأهل الاختصاص، والباحثين المهتمين بعلوم الوَحْيَيْن.

الرُّؤية:

أن تكون المجلة منارة علميَّة بحثيَّة في خدمة الوَحْيَيْنِ الشريفين وتعظيمهما.

الرِّسالة:

تحكيم البحوث العلميَّة الجادَّة والأصيلة ونشرها في مجالات الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما.

الأهداف:

١- نشر البحوث العلميَّة المتخصصّة في الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما.

٢- إثراء المجلات العلميَّة في مجالات الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما.

٣- شحذُ هِمم الباحثين للكتابة، وتلبية احتياجاتهم لنشر بحوثهم.

٤- العناية بمعايير الجودة في البحوث العلميَّة.

٥- التمهيد لمشاريع علميَّة موسوعيَّة مبتكَرة في الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلّق بهما.

٦- دعم أنشطة الوقف المتنوعة بالبحوث العلميَّة الجادَّة ذات الصِّلة بعمل الوقف وأهدافه.

المشرف العام

أ.د/ عِماد بن زهير حافظ

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

نائب المشرف العام

أ. د. أحمد بن عبد الله سليماني

أستاذ القراءات وعلومها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

رئيس التحرير

أ.د/ حِكمت بن بشير ياسين

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

سابقاً

أعضاء هيئة التحرير

أ.د/ عبد العزيز بن صالح العبيد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

أ.د/ عبد الله بن محمد حسن دمفو

أستاذ الحديث الشريف بجامعة طيبة بالمدينة المنورة

أ.د/ حسين بن محمد العواجي

أستاذ القراءات وعلومها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

أ.د/ عبد الله بن عيد الجربوعي

أستاذ الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

أ.د/ باسم بن حمدي حامد السيّد

أستاذ القراءات وعلومها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

أ.د/ أمين بن عايش المزيني

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الهيئة الاستشارية

أ.د/ محمّد سيدي بن محمد الأمين
أستاذ القراءات وعلومها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
(السعودية)

أ.د/ محمّد بن يعقوب تركستاني
أستاذ اللغة العربية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
(السعودية)

أ.د/ زين العابدين بلافريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني في الدار البيضاء
(المغرب)

أ.د/ سعيد بن فالح المغامسي
أستاذ الإدارة التربوية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
(السعودية)

أ.د/ غازي بن غرماي المطيري
أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
(السعودية)

أ.د/ نبيل بن محمّد الجوهري
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
(مصر)

أ.د/ محمّد بن عبد العزيز العواجي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
(السعودية)

أ.د/ أحمد بن علي السديس
أستاذ القراءات وعلومها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
(السعودية)

أ.د/ عبد الرحمن بن معاضة الشهري
أستاذ الدراسات القرآنية بجامعة الملك سعود بالرياض
(السعودية)

أ.د/ المثنى عبد الفتاح محمود محمود
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية
بالمدينة المنورة

أ.د/ سالم بن محمّد سالم إبراهيم
خبير الجودة والتخطيط والاعتماد الأكاديمي بالجامعة الإسلامية
بالمدينة المنورة
(مصر)

أ.د/ وليد بن بليهش العمري
أستاذ اللغات والترجمة المشارك بجامعة طيبة بالمدينة المنورة
(السعودية)

د/ عيسى بن محمّد القايدي
أستاذ الاتصال والإعلام المشارك بجامعة طيبة بالمدينة المنورة
(السعودية)

قواعد المجلة وسياستها في النشر

١ – تَقبل المجلَّة في حقل الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلق بهما؛ ما يأتي:

- البحوث العلميَّة الأصيلة.
- دراسة المخطوطات وتحقيق الجدير منها.

٢ – تخضع البحوث المقدَّمة للمجلَّة للتحكيم العلمي وبشكل سرِّي من أهل الاختصاص.

٣ – يُحكَّم البحث تحكيماً أولياً من قِبَلِ أعضاء هيئة التحرير، ويسمى الفحص الأولي، فإن أجيز يُخبَر الباحث لدفع رسوم التحكيم النهائي من محكميَن – على الأقل – يكون قرارهما مُلزماً، وفي حال تعارض حكمهما يُحكّم البحث من محكِّم ثالث ويكون قراره مرجحاً.

٤ – يدفع الباحث رسوم التحكيم ومقدارها: (٨٠٠) ريال سعودي أو ما يعادله.

٥ – يُبَلَّغ الباحث بقَبول بحثه أو عدم قَبوله برسالة رسميَّة من رئيس تحرير المجلَّة.

٦ – في حال عدم قَبول البحث، فمن حق الباحث طلب استمارات التحكيم ليطّلع على أسباب الرفض.

٧ – إذا تم تحكيم البحث وقَبوله للنشر لا يحق للباحث استرداده أو طلب إلغائه.

٨ – حقوق الطبع والنشر محفوظة للمجلَّة.

٩ – تُرتَّب البحوث في المجلَّة وفق اعتبارات موضوعيَّة وفنيَّة لا علاقة لها بقيمة البحث.

١٠ – يُزوَّد الباحث بنسخة الكترونية من عدد المجلَّة المنشور فيه بحثه، والمستلاّت الخاصّة ببحثه.

١١ – المواد المنشورة في المجلَّة تُعبِّر عن وجهة نظر أصحابها وآرائهم.

١٢ – يُقدِّم الباحث إقراراً خطياً بصيغة خطاب مصوّر (PDF) بأنّ بحثه لم يُسبَق نشره، أو مقدماً للنشر في جهة أخرى، أو مستلاً من عمل علمي للباحث سواءً رسالة علميَّة: (الماجستير أو الدكتوراه)، أوغيرهما. ويُرسل على بريد المجلَّة الالكتروني ومن خلال موقع المجلة.

١٣ – يُقدِّم الباحث نبذة مختصرة عن سيرته العلميَّة، وعناوين الاتصال، والبريد الإلكتروني، ويُرسل على بريد المجلَّة الالكتروني، ببرنامج الوورد (word).

شروط النشر ومواصفاته

١ – أن يكون البحث في تخصُّص الدِّراسات القرآنيَّة والسُّنة النبويَّة وما يتعلَّق بهما.

٢ – أن يتسم البحث بالأصالة والجدَّة والابتكار، وعدم التكرار مع غيره عنواناً ومضموناً.

٣ – أن يتسم البحث بصحة اللّغة وسلامة المنهج.

٤ – يُراعى في كتابة البحث المنهج العلمي في توثيق المعلومات، وعلامات التنصيص والترقيم.

٥ – ألاَّ يقلّ عدد صفحات البحث عن: (٢٠) صفحة؛ ولا يزيد عن: (٤٠) صفحة؛ مقاس: (A4)، شاملة لملخص البحث، ومراجعه. ولهيئة تحرير المجلَّة الاستثناء عند الضَّرورة.

٦ – كتابة ملخص باللغة العربية وفق عناصر معينة (تنظر ملخصات البحوث السابقة في موقع المجلة).

٧ – ترجمة ملخص البحث إلى اللغة الإنجليزية وفق عناصر الملخص باللغة العربية (ولا تقبل ترجمة جوجل).

٨ – ترجمة قائمة المصادر والمراجع للبحث إلى اللغة الإنجليزية وفق المثال التالي:

Abdel Haleem, Muhammad. Understanding the Qur'an: Themes and Style (London: I. B. Tauris,[1999-2001])

٩ – أن تتضمن مقدِّمة البحث: (موضوع البحث، وأهميته، وأهدافه، وأسباب اختياره، ومنهجه العلمي، والدِّراسات السَّابقة عن الموضوع، والجديد الذي سيقدمه البحث).

١٠ – أن تتضمَّن خاتمة البحث: (أهم نتائج الدِّراسة، والتوصيات العلميَّة في عناصر واضحة).

١١ – يلتزم الباحث بالمواصفات الفنيَّة الآتية:

- نوع الخط: (Lotus Linotype) لمتن البحث ، وعناوينه، وحواشيه، ومراجعه، وفهارسه...، وتباعد الأسطر: مفرَداً.
- مقاس خط متن البحث: (١٦) غير مُسْوَد (NO BOLD).
- مقاس خط العناوين الرئيسة: (٢٠) **مُسْوَدّاً** (**BOLD**).
- مقاس خط العناوين الفرعيّة: (١٨) **مُسْوَدّاً** (**BOLD**).
- تكتب الآيات القرآنيَّة بين قوسين مزهّرين ﴿...﴾؛ ببرنامج مصحف المدينة النبويَّة للنّشر

الحاسوبي، النسخة القديمة بمقاس خط: (١٤) غير مُسوَد (NO BOLD)، وتوثق الآيات في السطر نفسه بحجم: (١٢) غير مُسوَد (NO BOLD) ، هكذا: [البقرة: ٣٠].

- تكتب الأحاديث النبويَّة والآثار بين قوسين؛ هكذا: « ... »، بمقاس خط متن البحث نفسه ومُسَوَّدَة (BOLD).
- تكتب الأقوال المنقولة بين علامتي تنصيص : " ... " وبنفس مقاس خط المتن.
- مقاس خط الحواشي السُفليّة: (١٢) غير مُسوَد (NO BOLD)، وتوضع أرقام الحواشي بين قوسين؛ هكذا: (١)، ولكل صفحة من البحث حاشيتها المستقلّة.
- التوثيقات في حواشي البحث مختصرة هكذا: (اسم الكتاب مسوَدًّا (BOLD)، اسم المؤلف أو اسم الشهرة غير مُسوَد (NO BOLD)، ويوضع الجزء والصفحة ، مثل: **الوجوه والنظائر**، للعسكري، (ص٢١٢) أو (١/ ٤١٥).
- التوثيقات في قائمة المصادر والمراجع تكون كاملة، هكذا: (اسم الكتاب مسودًّا (BOLD)، اسم المؤلف غير مُسوَد (NO BOLD)، اسم المحقق إن وجد غير مُسوَد (NO BOLD)، دار النشر غير مُسوَد (NO BOLD)كهذا المثال:

المنتهى، لأبي الفضل محمد جعفر الخزاعي الجرجاني (ت:٤٠٨هـ)، تحقيق: محمد شفاعت رباني، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة، ط١، ١٤٣٤هـ-٢٠١٢م.

وترتب المصادر ترتيباً هجائياً بحسب عناوين الكتب.

- الالتزام بمنهجية علميّة موحدة في بقيّة التوثيقات وغيرها.
- يقدِّم الباحث نسختين من بحثه وفق المواصفات الفنية الآنفة الذكر:

- نسخة إلكترونية بصيغة وورد (word).
- ونسخة أخرى مصوَّرة بصيغة (pdf)، وترسل على بريد المجلَّة الإلكتروني:

mjallah.wqf@gmail.com

المحتويات

الموضـــــــوع	الصفحة
افتتاحية العدد	١٣
المبَادِئ العشَرة للارتقِاء لتِلاَوةِ المهَرة د. وفاء بنت محمد بن أحمد الزهراني	١٩
القَوْلُ الوَجِيْزُ فِيْ أَحْكامِ الكِتَابِ العَزِيْزِ لِلسَّمِيْنِ الحَلَبِيِّ (ت: ٧٥٦هـ) من بداية كلامه على الآية رقم (٨١) من سورة مريم حتى آخر السورة تحقيقًا ودراسة د. أحمد بن محمد بن صالح الربعي	٨٥
تحرير أقوال المفسرين في المراد بالأُمة الواحدة في ضوء الآيات القرآنية التي وردت فيها جمعًا ودراسة استقرائية تحليلية د. بلال بن محمود بن توفيق الحسيني	١٤٥
مظاهر التيسير ورفع الحرج فيما يتعلق بالعمرة ومناسك الحج (من خلال نصوص الكتاب والسنة) أ. د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي	١٨٥
موقف ابن تيمية من تفسير ابن عطية د. محمد بن مفضي بن فلاح السند الشراري	٢٤٥
دفع الارتياب عن آي الكتاب بما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ ﴾ [سورة العنكبوت:٤٨] د. صالح بن عبدالرحمن بن عبدالله الدرويش	٢٨٧
ملحق المجلة لبحوث طلبة الدراسات العليا: **دفع توهُّم الاستدلال بقولِهِ تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾** [سورة المائدة:٣] **على عدمِ حجِّيةِ القياس** عبد الوهاب بن عبد الله بن صالح الوقيصي	٣٤٣

مجلة تعظيم الوحيين

افتتاحية العدد

مجلة تعظيم الوحيين

مقدمة التحرير

رئيس تحرير المجلة
أ. د. حكمت بن بشير ياسين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الأمين وعلى آله وأصحابه أجمعين ...

أما بعد: فقد تقدم في العدد السابق بيان استنباط بعض اسباب اقتران قراءة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين سورة الأعلى وسورة الغاشية، فذكرنا القسم الأول: بيان آيات سورة الأعلى من السورة نفسها، وفي هذا العدد نستكمل القسم الآخر كما يأتي:

القسم الثاني: ما جاء في بيان سورة الغاشية من السورة نفسها:

١- قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١] فيه إجمال من حيث بيان ما هيتها وماهي الأحوال والحوادث التي تكون فيها، وقد جاء بيان بعض ذلك في قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَٰشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً ۝٤ تُسْقَىٰ مِنْ عَيْنٍ ءَانِيَةٍ ۝٥ لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ ۝٦ لَّا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِن جُوعٍ ۝٧ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ ۝٨ لِّسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ ۝٩ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ۝١٠ لَّا تَسْمَعُ فِيهَا لَٰغِيَةً ۝١١ فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَةٌ ۝١٢ فِيهَا سُرُرٌ مَّرْفُوعَةٌ ۝١٣ وَأَكْوَابٌ مَّوْضُوعَةٌ ۝١٤ وَنَمَارِقُ مَصْفُوفَةٌ ۝١٥ وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ﴾ [الغاشية: ٢-١٦].

٢- قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَٰشِعَةٌ﴾ في إجمال في سبب خشوعها وخضوعها في ذلك اليوم، وما هو مصيرها، بيان ذلك في قوله تعالى: ﴿عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً ۝٤ تُسْقَىٰ مِنْ عَيْنٍ ءَانِيَةٍ ۝٥ لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ ۝٦ لَّا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِن جُوعٍ﴾[الغاشية: ٣-٧].

٣- قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾ [الغاشية: ٨] فيه إجمال في أوصاف هذا النعيم الذي أصاب هذه الوجوه وأسبابه وجاء بيانه في قوله تعالى: ﴿لِّسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ ۝٩ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ۝١٠ لَّا تَسْمَعُ فِيهَا لَٰغِيَةً ۝١١ فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَةٌ ۝١٢ فِيهَا سُرُرٌ مَّرْفُوعَةٌ ۝١٣ وَأَكْوَابٌ مَّوْضُوعَةٌ ۝١٤ وَنَمَارِقُ مَصْفُوفَةٌ ۝١٥ وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ﴾ [الغاشية: ٩-١٦].

٤- قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ﴾ [الغاشية: ٦] جاء بيان الاجمال الواقع في الآية بسبب الغرابة في مفردة ضريع في بيان أوصافه وسماته في قوله تعالى: ﴿لَّا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِن جُوعٍ﴾ [الغاشية:٧].

٥- قوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ﴾ [الغاشية: ٢١] جاء بيان الاجمال الواقع بسبب الإيجاز بحذف المفعول، وبيان حال من يتذكر ومن لا يتذكر بقوله تعالى: ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ۝٢٢ إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ۝٢٣ فَيُعَذِّبُهُ ٱللَّهُ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَكْبَرَ﴾ [الغاشية: ٢٢-٢٤].

٦- قوله تعالى: ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢-١٦] في إبهام من حيث معرفة من هو المصيطر عليهم المتصرف في شؤونهم وجاء بيانه في قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ۝٢٥ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم﴾ [الغاشية: ٢-١٦].

٧- قوله تعالى: ﴿فَيُعَذِّبُهُ ٱللَّهُ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَكْبَرَ﴾ جاء بيان بعض أوصاف هذا العذاب وأوصاف من استحقه من الخلق في قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَٰشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣ تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً ۝٤ تُسْقَىٰ مِنْ عَيْنٍ ءَانِيَةٍ ۝٥ لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ ۝٦ لَّا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِن جُوعٍ﴾[الغاشية: ٢-٧].

وفي الختام بمناسبة فوز وقف تعظيم الوحيين بجائزة الاستدامة المالية في القطاع الوقفي نبارك لفضيلة الأستاذ الدكتور عماد زهير حافظ وأعضاء نظارة وقف تعظيم الوحيين، ونسأل الله تعالى أن يديم هذا الفوز وأن يجعل وقف تعظيم الوحيين مثالاً يحتذى به في بقية الأوقاف، كما أشكر جميع أعضاء هيئة تحرير المجلة على جهودهم في التحكيم المبدئي، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

البحوث

مجلة تعظيم الوحيين

المبَادِئ العشَرة للارتقِاء لتِلاَوةِ المهَرة

د. وفاء بنت محمد بن أحمد الزهراني

الأستاذ المساعد في قسم الدراسات القرآنية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية

بجامعة طيبة بالمدينة لمنورة – المملكة العربية السعودية

wzhrany@taibahu.edu.sa

مجلة تعظيم الوحيين

مُلخص البحث

موضوع البحث:

يتناول هذا البحث بيان عشرة مبادئ وخطوات، مُعينة لكل مُسلم، للوصول للإتقان والمهارة في تلاوة القرآن الكريم، حتى ينال شرف هذه الدرجة الرفيعة وقد جعلته بعنوان: "المبادئ العشرة للارتقاء لتلاوة المهرة".

أهداف البحث:

- بيان أهم المبادئ والخطوات المعينة لكل مسلم للوصول لتلاوة المهرة حتى ينال شرف هذه المنزلة العالية.

- تقديم عمل صالح، يخدم الناس ويُساهم في نشر العلم النافع، خاصةً ما يتعلق بإتقان قراءة القرآن.

مشكلة البحث:

ما هو أجر اتقان تلاوة القرآن الكريم؟ وما هي أهم المبادئ والخطوات المساعدة للوصول للمهارة والإتقان في تلاوة القرآن الكريم؟

منهج البحث:

طبيعة البحث تعتمد على المنهج الاستقرائي وذلك بجمع المادة العلمية، ثم المنهج التحليلي والوصفي في تنظيمها وصياغتها في مباحث مُتناسبة مع موضوع البحث، وتم توثيق وفهرسة البحث حسب المنهج المعهود والمتبع في الأبحاث العلمية.

نتائج البحث:

من أهم نتائج البحث: العِلمُ بفضل القرآن وأجر تلاوته مُهم جداً لكل مسلم، لأنَّ المعرفة بهذه الفضائل تجعله مُقبلًا على مصاحبة القرآن، فيزداد تعظيماً لكتاب الله، ومراعاةً لحرمته، وحرصًا على تعلم علومه؛ والعمل به، والتخلق بأخلاقه، ومن المبادئ المعينة للوصول للمهارة في تلاوة القرآن الكريم، مبادئ تنشأ من القلب وتُعتبر من (الأمور المعنوية)، ومبادئ تنشأ من الجوارح والسلوك وتعتبر من (الأمور الحسية).

الكلمات الدَّالة (المفتاحية):

المبادئ العشرة – تلاوة المهرة – الإرتقاء بالتلاوة – تلاوة متقنة

المُقَدِّمَة

الحمدُ لله الذي علم القرآن، خلق الإنسان علمه البيان، والصَّلاة والسَّلام على خير الأنام وأفضل الثقلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واتبع هُداه إلى يوم الدين.

أمَّا بعد:

فإن القرآن الكريم كلام رب العالمين، نزل به الروح الأمين، بلسان عربي مبين، فبلغه لنا رسولنا الكريم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جيلاً بعد جيل حتى وصل إلينا كما أُنزل محفوظاً من التغير والتبديل مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

ولما كان القرآن بهذه المنزلة العالية، والمكانة الرفيعة، كان لابد من العناية بتصحيح تلاوته امتثالاً لأمر الله القائل: ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾ [المزمل: ٤]. خاصة في هذه الأزمنة التي كثرت فيها الفتن والملهيات والمشغلات التي صرفت كثيراً من الناس عن إتقان تلاوة القرآن - فضلاً عن حفظه عن ظهر قلب - ولا ريب أن لكتاب الله خاصية تختلف عن قراءة سائر الكتب، كما ورد في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ**»[(١)].

فـ(**الماهر بالقرآن**) هو: الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف ولا تشق عليه القراءة لجودة حفظه وإتقانه، و(**السفرة الكرام البررة**) هم الملائكة؛ كما قال تعالى: ﴿ فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾ مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ ﴾ [عبس: ١٣-١٦][(٢)].

من أجل ذلك أردت أن أشارك في هذا البحث المتواضع، أهم المبادئ والخطوات المعينة على إتقان تلاوة القرآن، مستخلصة من تجربتي الشخصية في حفظ القرآن وتدريسه، لعلها

(١) أخرجه الإمام مسلم في **صحيحه**، كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل الماهر في القرآن، والذي يتتعتع فيه، (١/ ٥٤٩) ح(٧٩٨).
(٢) ينظر: **شرح مسلم**، للنووي، (٦/ ٨٤).

تكون عوناً لكل من يرغب إتقان تلاوة القرآن، واستصعب الأمر ولا يزال يتخبط من أين يبدأ، وقد جعلته بعنوان: "المبادئ العشرة للارتقاء لتلاوة المهرة".

أسأل الله العلي العظيم أن يُسفر هذا الموضوع عن نفع وفائدة، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١- ارتباط الموضوع بالقرآن الكريم، وكما هو معروف، بأن شرف العلم بشرف المعلوم.

٢- الفضل الكبير والأجر العظيم الذي يحصل عليه مُتقن تلاوة القرآن كما دلت على ذلك نصوص القرآن والسنة.

٣- الضعف الملموس في تلاوة القرآن الكريم بين الطلبة المتخصصين في الدراسات الشرعية فضلاً عن غيرهم[١].

٤- التهميش والتساهل في تعليم القرآن مقارنة بالعلوم الأخرى، فنشأت أجيال لا تحسن التلاوة من المصحف، وخطورة الاستمرار على هذا الأسلوب[٢].

٥- رغبة الكثيرين في إتقان تلاوة القرآن لكنه يحتاج إلى من يمسك بيده في البداية، فكان هذا البحث كالدليل المرشد له.

أهداف البحث:

١- بيان أهم المبادئ والخطوات المعينة لكل مسلم للوصول لتلاوة المهرة حتى ينال شرف هذه المنزلة العالية.

---

(١) من نماذج ذلك: دراسة أعدها الباحث: عبد المحسن السيف بعنوان: (**العوامل المؤثرة في ضعف تلاوة القرآن الكريم لطلاب قسم الثقافة الإسلامية بكلية التربية بجامعة الملك سعود**)، ونشرت في مجلة دراسات في المناهج وطرق التدريس عام (٢٠٠٦م).

(٢) من نماذج ذلك: رسالة ماجستير بجامعة أُم القرى كلية التربية للباحث: أحمد محمد الهندي بعنوان (**أسباب ضعف طلاب المرحلة المتوسطة في تلاوة القرآن الكريم من وجهة نظر مشرفي التربية الإسلامية ومعلمي القرآن الكريم بمدينة مكة المكرمة**)، عام (١٩٩٠م).

٢- تقديم عمل صالح، يخدم الناس ويُساهم في نشر العلم النافع، خاصة ما يتعلق بإتقان قراءة القرآن.

الدراسات السابقة:

بعد السؤال والبحث في قاعدة البيانات العلمية، لم أقف على دراسة علمية مُطابقة لعنوان البحث، وأكثر الكتب والأبحاث فيما اطلعت عليه تشرح أحكام التجويد وتُبسط موضوعاته، أو تُركز على تقنيات وتوصيات لحفظ الآيات وتثبيتها في الذهن، أما هذا البحث فلا يُناقش هذين الأمرين؛ فقد اشبعت بالبحث والتأليف، وإنما يتناول الجوانب المعنوية النفسية بالإضافة إلى الإجراءات السلوكية التي تدعم تحقيق هدف إتقان تلاوة القرآن الكريم من زاوية أخرى قد يغفل عنها المبتدئ في هذا الطريق.

خطة البحث:

يتكون البحث من **مقدمة**، و**تمهيد** و**مبحثين**، و**خاتمة**، و**فهرس المصادر والمراجع** على النحو التالي:

المقدمة: وتتضمن **أهمية الموضوع**، و**أسباب اختياره**، و**أهداف البحث**، و**الدراسات السابقة**، و**خطة البحث**، و**منهجه**.

التمهيد: وفيه بيان أهمية معرفة المسلم بفضائل إتقان تلاوة القرآن ومنزلة أهله.

المبحث الأول: المبادئ التي تنشأ أولاً من القلب (الأمور المعنوية) وتتضمن ما يلي:

المطلب الأول: النية.

المطلب الثاني: الإخلاص لله.

المطلب الثالث: الاستعانة بالله.

المطلب الرابع: الصبر.

المبحث الثاني: المبادئ التي تنشأ من الجوارح والسلوك (الأمور الحسية)

وتتضمن ما يلي:

المطلب الأول: السعي وبذل الأسباب مع التوكل.

المطلب الثاني: التدرج والاستمرار وعدم اليأس.

المطلب الثالث: كثرة سماع القرآن.

المطلب الرابع: الإلمام بالقواعد الأساسية للتجويد والضبط.

المطلب الخامس: التأدب بآداب حملة القرآن. ومن أهمها:

١. تقوى الله.
٢. العمل بالقرآن.
٣. المداومة على تلاوته.
٤. الترتيل وتحسين الصوت بالقرآن
٥. تعظيم القرآن واحترامه.
٦. التأدب مع المعلم وتوقيره.
٧. مراعاة آداب مجلس العلم.
٨. الحذر من العجب بالنفس واحتقار الآخرين والحسد.

المطلب السادس: تزكية النفس والتحلي بالأخلاق الفاضلة والابتعاد عن المعاصي.

الخاتمة: وفيها **أبرز النتائج والتوصيات.**

المصادر والمراجع

منهج البحث:

طبيعة البحث تعتمد على عدة مناهج، كالمنهج الاستقرائي وذلك بجمع المادة العلمية ثم المنهج التحليلي والوصفي في تنظيم المادة العلمية وصياغتها، ومن أبرز الإجراءات المتبعة ما يلي:

أولاً: كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، وجعلها بين قوسين مزهرين ﴿ ... ﴾ .وعزوها إلى سورها مع بيان أرقامها.

ثانياً: تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها الأصلية، فإن وجد الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيتُ بذلك، مع ذكر الجزء والصفحة ورقم الحديث وذكر الكتاب والباب، وإن لم يوجد فيهما أخرجتُه من مصادره الأخرى، وأتبعتُ تخريجه بذكر أقوال العلماء في الحكم عليه.

ثالثاً: توثيق النصوص التي أنقلها توثيقاً علمياً من مصادرها الأصلية.

رابعاً: ضبط المُشْكِل من الأعلام، والأمكنة، والكلمات الغريبة.

خامساً: اختصار الحواشي التعليقية ما أمكن.

سادساً: وضع فهرس للمراجع.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

تمهيد

القرآن الكريم كلام رب العالمين، وهو المعجزة الخالدة والحجة البالغة إلى قيام الساعة، لا يعتريه خلل ولا اختلاف ولا تناقض: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

ومن الأهمية بمكان ذكر نبذة موجزة عن بعض فضائل القرآن وأجر تلاوته لمن يرغب بتعلمه، لأن معرفة المسلم بهذه الفضائل تجعله مقبلًا على مصاحبة القرآن؛ فمعرفته بثمرة تعلم القرآن يزيد تعظيمه لكتاب الله، ومراعاته لحرمته، ومعرفته بمكانته، والمؤمن الحق يتخذ القرآن هاديًا له يميز به بين الحق والباطل؛ فيطمئن إليه وتسكن روحه عند تلاوته، وإذا وسوس له الشيطان ليصرفه عن تلاوته، فإن تذكره لفضل القرآن يجعله أكثر تمسكًا به؛ لرسوخ القرآن في قلبه، وهذا يجعله حريصًا على تعلم علومه؛ فيزيده فقهًا في الدين، ويجعله أعظم دراية بأحكامه، وعملاً به وتخلق بأخلاقه[1].

وقد وردت نصوص كثيرة من القرآن والسنة في فضل القرآن، منها: أنه في غاية الإعجاز والبيان تحدى به جميع الخلائق فقال: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

ومنها: أنه هداية للبشر من اتبع هُداه فلن يضل ولن يشقى ومن أعرض عنه فإن له معيشاً ضنكاً قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عنه: ﴿إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٩]. أي: الأعدل والأعلى من العقائد والأعمال والأخلاق، فمن اهتدى بما يدعو إليه القرآن كان أكمل الناس وأقومهم وأهداهم في جميع أموره في الدنيا والآخرة[2].

ومنها: أن الله أخبر عن كتابه بأنه أحسن الحديث على الإطلاق، فقال: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣].

(١) ينظر: **بيان فضل القرآن**، للمطيري، (١٠-١١).
(٢) ينظر: **تفسير السعدي**، (ص٤٥٤).

ومنهـا: أنـه لا يمكـن لأحـد أيًّـا كان أن يُدخـل فيـه مـا ليـس منـه؛ قـال تعـالى: ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢].

ومنهـا: أن فيـه شـفاء ورحمـة للمؤمنـين المصدقـين بآياتـه العاملـين بهـا؛ قـال تعـالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء: ٨٢].

ومنهـا: أن النبـي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رغـب في تلاوتـه، فقـال: «**مَـنْ قَـرَأَ حَرْفًـا مِـنْ كِتَـابِ اللهِ فَلَـهُ بِـهِ حَسَـنَةٌ، وَالحَسَـنَةُ بِعَـشْرِ أَمْثَالِهَـا، لَا أَقُـولُ الم حَـرْفٌ، وَلَكِـنْ أَلِـفٌ حَـرْفٌ وَلَامٌ حَـرْفٌ وَمِيمٌ حَـرْفٌ**»[(١)].

وحـث النـاس صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عـلى تعلمـه كـما ورد عـن عقبـة بـن عامـر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قـال: «**خـرج رسـول الله** صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ **ونحـن في الصُّفَّـةِ**[(٢)]، **فقـال: أَيُّكُـمْ يُحِـبُّ أَنْ يَغْـدُوَ كُلَّ يَـوْمٍ إِلَى بُطْحَـانَ**[(٣)]، **أَوْ إِلَى الْعَقِيـقِ، فَيَـأْتِيَ مِنْـهُ بِنَاقَتَـيْنِ كَوْمَاوَيْـنِ**[(٤)] **فِي غَـيْرِ إِثْـمٍ، وَلَا قَطْـعِ رَحِـمٍ؟، فقلنـا: يـا رسـول الله نحـب ذلـك، قـال: أَفَـلَا يَغْـدُو أَحَدُكُـمْ إِلَى الْمَسْـجِدِ فَيَعْلَـمُ، أَوْ يَقْـرَأُ آيَتَـيْنِ مِـنْ كِتَـابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، خَـيْرٌ لَـهُ مِـنْ نَاقَتَـيْنِ، وَثَـلَاثٌ خَـيْرٌ لَـهُ مِـنْ ثَـلَاثٍ، وَأَرْبَـعٌ خَـيْرٌ لَـهُ مِـنْ أَرْبَـعٍ، وَمِـنْ أَعْدَادِهِـنَّ مِـنَ الْإِبِـلِ**»[(٥)].

وذكـر صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أصنـاف النـاس حسـب تعاملهـم مـع القـرآن فقـال صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَثَـلُ الْمُؤْمِـنِ الَّـذِي يَقْـرَأُ القُـرْآنَ كَمَثَـلِ الأُتْرُجَّـةِ**[(٦)]، **رِيحُهَـا طَيِّـبٌ وَطَعْمُهَـا طَيِّـبٌ، وَمَثَـلُ الْمُؤْمِـنِ الَّـذِي لاَ يَقْـرَأُ القُـرْآنَ كَمَثَـلِ التَّمْـرَةِ، لاَ رِيـحَ لَهَـا وَطَعْمُهَـا حُلْـوٌ، وَمَثَـلُ الْمُنَافِـقِ الَّـذِي يَقْـرَأُ القُـرْآنَ مَثَـلُ**

(١) أخرجـه الترمـذي في **سـننه** أبـواب فضائـل القـرآن، بـاب: مـا جـاء فيمـن قـرأ حرفـا مـن القـرآن مالـه مـن الأجـر، (٥/ ١٧٥) ح(٢٩١٠) وقـال: "هـذا حديـث حسـن صحيـح غريـب مـن هـذا الوجـه"؛ وصححـه الألبـاني في **صحيـح الترمـذي**، ح(٣٣٢٧).

(٢) الصُّفَّـةِ: مـكان في مؤخـر المسـجد النبـوي، مظلـل أعـدّ لنـزول الغربـاء فيـه ممـن لا مـأوى لـه ولا أهـل، وإليهـا ينسـب أهـل الصّفـة. ينظـر: **المعـالم الأثـيرة في السـنة والسـيرة**، لمحمـد شراب، (ص١٦٠).

(٣) بطحـان: مـن أوديـة المدينـة الرئيسـة، يسـيل مـن جنوبهـا، ويلتقـي مـع وادي العقيـق شـمالًا وهـو مـن أشـهر أوديـة المدينـة الشريفـة. ينظـر: **المعـالم الأثـيرة في السـنة والسـيرة**، (٤٩ – ٥٠).

(٤) الناقة الكَومَاء: مشرفة السنام عاليته، ينظر: **النهاية**، لابن الأثير، (٤/ ٢١١).

(٥) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه، (١/ ٥٥٢) ح(٨٠٣).

(٦) الأُتْرُجَّـةِ: فاكهـة تشـبه الليمـون إلا أنهـا أكـبر منـه بكثـير، ولونهـا يميـل إلى الأصفـر والأخـضر، ولهـا رائحـة مميـزة ذكيـة. وقيـل: الحكمـة في تخصيـص الأترجـة بالتمثيـل دون غيرهـا لأنـه يتـداوى بقشرهـا وهـو مفـرح بالخاصيـة ويسـتخرج مـن حبهـا دهـن لـه منافـع، وقيـل: إن الجـن لا تقـرب البيـت الـذي فيـه الأتـرج وقيـل غـير ذلـك. ينظـر: **فتـح البـاري**، لابـن حجـر، (٩/ ٦٧).

الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ»(١).

ومنها: أن تلاوة القرآن وتعلمه وتعليمه من أعظم الأعمال قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ**»(٢).

ومنها: أن أهل القرآن هم أهل الله وخاصته فعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِنَّ للهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللهِ وَخَاصَّتُهُ**»(٣).

ومنها: بيان منزلة صاحب القرآن ورفعة درجته يوم القيامة فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يُقَالُ لصاحِبِ القُرآنِ: اقرَأْ وارتَقِ، ورتِّلْ كما كنتَ تُرتِّلُ في الدُّنيا؛ فإنَّ مَنزِلَك عندَ آخِرِ آيةٍ تَقرَؤُها**»(٤).

ومنها: أن القرآن شفيع لأهله في الآخرة قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ**» (٥).

ومنها: أنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حث على إكرام حامل القرآن فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللهِ: إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ**»(٦). ذلك أنَّ الحافِظَ قد حَوَى صدرُه كلامَ الله تعالى، فمن هنا ينبغي إكرامُه وإنزالُه المنزلةَ اللاَّئقة به.

---

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه** كتاب: الأطعمة باب: ذكر الطعام (٧/ ٧٧) ح(٥٤٢٧)، ومسلم في **صحيحه** كتاب: صلاة المسافرين باب: فضيلة حافظ القرآن، (١/ ٥٤٩) ح(٧٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه** كتاب: فضائل القرآن، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، (٦/ ١٩٢) ح(٥٠٢٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه في **سننه** كتاب: في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم باب: فضل من تعلم القرآن وعلمه (١/ ٧٨) ح(٢١٥)، والحاكم في **المستدرك**، كتاب: فضائل القرآن، أخبار في فضائل القرآن جملة، (١/ ٧٤٣) ح(٢٠٤٦)، وصححه الألباني في **صحيح الترغيب والترهيب**، (٢/ ١٦٨).

(٤) أخرجه الترمذي في **سننه** أبواب فضائل القرآن عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باب: ما جاء فيمن قرأ حرفا من القرآن ما له من الأجر، (٥/ ٢٧) ح(٢٩١٤). وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

(٥) أخرجه مسلم في **صحيحه** كتاب: صلاة المسافرين، باب: فضل قراءة القرآن، وسورة البقرة، (١/ ٥٥٣) ح(٨٠٤).

(٦) أخرجه أبو داود في **سننه** كتاب: الأدب باب: في تنزيل الناس منازلهم، (٥/ ٢٦١) ح(٤٨٤٣)؛ وحسنه الذهبي في **ميزان الاعتدال**، (٤/ ٥٦٥)؛ والشيخ الألباني في **صحيح أبي داود صحيح الترغيب**، (١/ ٩٣).

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كان يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ**»(١).

ومنها: مجيء القرآن يوم القيامة يشهد لصاحبه بالخير ويشفع له عند ربِّ العالمين ويلبس تاج الكرامة: فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**يَجِيءُ القُرْآنُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ، فَيُلْبَسُ تَاجَ الكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، فَيُلْبَسُ حُلَّةَ الكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَيَرْضَى عَنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَ، وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً**»(٢).

ومنها: أنه يلقى صاحبه حين ينشق عنه قبره كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ القُرآنَ يَلْقَى صَاحِبَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ حِيْنَ يَنشَقُّ عنه قَبْرُهُ كالرَّجُلِ الشَّاحِبِ، فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: ما أَعْرِفُكَ، فَيَقُولُ: أَنَا صَاحِبُكَ القُرآنُ الَّذِي أَظْمَأْتُكَ فِي الهَوَاجِرِ، وَأَسْهَرْتُ لَيْلَكَ، وإِنَّ كُلَّ تاجرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَإِنَّكَ اليَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تِجَارَةٍ، فيُعْطَى المُلْكَ بيَمِينِهِ، والخُلْدَ بِشِمَالِهِ، ويُوْضَعُ عَلَى رَأسِهِ تَاجُ الوَقَارِ**»(٣).

فالقرآن لا يتخلَّى عن صاحبه، الذي لازمه في كل وقته في الدنيا، فإذا هو يبرز له يوم القيامة، حين ينشقُّ عنه قبره، وكأنه يتمثَّل بصورة قارئه الذي أتعب نفسه بالسَّهر في اللَّيل، والصَّوم في النَّهار. وفي ذلك دلالة على مدى ما أنفق صاحِبُ القرآن مِنْ جُهْدٍ، فأصابه من ذلك التَّعبُ والشُّحُوب(٤).

(١) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: الجنائز باب: الصلاة على الشهيد، (٢/ ٩١) ح(١٣٤٣).
(٢) أخرجه الترمذي في **سننه** أبواب فضائل القرآن عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باب ما جاء فيمن قرأ حرفا من القرآن ماله من الأجر، (٥/ ١٧٨) ح(٢٩١٥) وقال: "هذا حديث حسن". وحسنه الألباني في **صحيح الترغيب والترهيب**، (٢/ ١٦٥) وقال: "رواه الترمذي وحسنه، وابن خزيمة والحاكم" وقال: "صحيح الإسناد".
(٣) أخرجه الإمام أحمد في **مسنده**، (٥/ ٢٣٨) ح(٢٣٠٠٠) وقال محقِّقو المسند: "إسناده حسن في المتابعات والشَّواهد...وباقي رجاله ثقات رجال الشَّيخين"، وحسَّنه الحافظ ابن كثير في **تفسيره**، (١/ ٦٢)، وقال: "ولبعضه شواهد يَصِحُّ بها".
(٤) ينظر: **شرح السندي على سنن ابن ماجه**، (٤/ ٢٣٨).

المبحث الأول:

المبادئ التي تنشأ أولاً من القلب (الأمور المعنوية)

يُعد السَّعي أحد قوانين الحياة الجوهرية، وكل إنسان سيرى نتيجه ما يُقدمه في الدنيا والآخرة، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُۥ سَوْفَ يُرَىٰ ﴾ [النجم:٣٩-٤٠].

وهذا السعي لتحقيق غاية معينة ذات معنى بالنسبة له-كإتقان تعلم القرآن الكريم-لا يقتصر على الجهد البدني أو التخطيط العملي فحسب، بل يشمل جانباً نفسياً ومعنوياً عميقاً يلعب دوراً حاسماً وكبيراً في النجاح أو الفشل. ويتضمن ذلك عدة مبادئ كما يلي:

المطلب الأول: النية

للنية أهمية كبيرة في جميع الأمور الدينية والدنيوية، والأصل في ذلك حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**...» الحديث[(١)].

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: "أجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث، وكثرة فوائده وصحته"[(٢)].

فهو يدل على أن جميع الأعمال والأقوال تبنى على النية صحةً وفساداً، وكمالاً ونقصاً، وأن كل ما ينويه العبد فإن له ما نواه سواء كان خيراً أو شراً، ومن هنا تبرز مكانة النية ومدى تأثيرها وخطورتها، فلا يتقبل الله من الإنسان أي عمل أو قول بدون نية لذلك كانت النية في الإسلام شرطاً في العبادات لا يقبل الله العمل إلا بها، فلو امتنع العبد عن تناول

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه** بدء الوحي كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (١/ ٦) ح(١)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: الإمارة باب: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنما الأعمال بالنية**»، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال (٣/ ١٥١٥) ح(٤٥).
(٢) **شرح مسلم**، للنووي، (١٣/ ٤٧).

المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، بدون وجود نية الصيام فلا يكون حينها صائمًا، ولو أكل وشرب ونام ونوى أن يتقوى على القيام بما يجب عليه من أمور دينه ودنياه، لانقلبت العادات في حقه إلى عبادات مع أنها من الحاجات الفطرية التي يفعلها كل يوم إلى غير ذلك من الأمثلة.

قال ابن هبيرة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "لا يقبل الله عملًا إلا بنية، حتى إن المسلم يضاعف له الثواب على أكله وشربه، وقيامه وقعوده ونومه ويقظته، على حسَب نيته في ذلك، وربما يجمع الشيء الواحد عدة وجوه من العبادات بالنية"[1].

و(النيات) : جمع نية مأخوذة من نويته أنويه، أي قصدته، واصطلاحاً: معناها القصد وعزم القلب على أمر من الأمور[2].

فعلى من يرغب إتقان التلاوة أن يبدأ أولاً بتوجيه نيته، وأن يقصد ويعزم بقلبه أن يبلغ ما يطلبه، فقد تكفل الله أن يحقق له ما نواه مأخوذة من قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**» فقد أفادت أن العامل لا يحصل له الا ما نواه [3] وكم شاهدنا وسمعنا من كان لا يجيد التلاوة وكان يهدف إلى الوصول إلى أعلى درجات المهارة وتحقق له ما يريد وزيادة بفضل الله وكرمه.

المطلب الثاني: الإخلاص لله

الإخلاص لله وحده هو حقيقة الدين، وهو مضمون دعوة الرسل: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [البينة: ٥]. ومن أهم أعمال القلوب، وأعظمها قدراً وشأناً، وهذا ما أرشد إليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُۥۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرۡتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

(١) **الإفصاح عن معاني الصحاح**، (١/ ١٣٦).
(٢) ينظر: مادة (نوى) **مقاييس اللغة**، لابن فارس، (٥/ ٣٦٦).
(٣) ينظر: **فتح الباري**، لابن حجر، (١/ ١٤)

فكل عمل لا يكون مقبولاً عند الله إلا إذا توفر فيه شرطان: أن يقصد به وجه الله تعالى وحده، وأن يوافق سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال الحافظ ابن كثير: "وهذان ركنا العمل المتقبل؛ لا بد أن يكون خالصًا لله، صواباً على شريعة رسول الله"(١).

فإذا اختل واحد من هذين الشرطين لم يكن العمل صالحاً ولا مقبولاً، ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**»(١).

ومدار الإخلاص في كتب اللغة على الصفاء والتميز عن الأشواب التي تخالط الشيء يقال: هذا الشيء خالص لك: أي لا يشاركك فيه غيرك(٢).

ومن هنا يجب على من أراد أن يتقن تلاوة القرآن التي هي من أعظم القربات أن يكون خالصاً لله وحده حتى لا يندرج من ضمن من ذكرهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ ....رَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ...**»الحديث(٣).

فالإخلاص ضد الرياء والسمعة لأن الرياء: هو إظهار العبادة أو العمل لقصد رؤية الناس، فيحمدوا صاحبها، حيث يقصد التعظيم والمدح والرغبة أو الرهبة فيمن يرائيه. أما السمعة: فهي العمل لأجل سماع الناس- فالرياء يتعلق بحاسة البصر، والسمعة تتعلق بحاسة السمع - والمخلص لا يبالي لو خرج له كل قدر له في قلوب الناس من أجل صلاح

(١) **تفسير القرآن العظيم**، (٥/ ٢٠٥).
(٢) أخرجه مسلم في **صحيحه** كتاب: الزهد والرقائق باب: من أشرك في عمله غير الله، (٤/ ٢٢٨٩) ح(٢٩٨٥).
(٣) ينظر: مادة (خلص) **الصحاح**، للجوهري، (٣/ ١٠٣٧).

قلبه مع الله عَزَّوَجَلَّ، ولا يحب أن يطلع الناس على مثاقيل الذر من عمله[1]، لأنَّ الله لا يقبل العمل حتى لو كان عظيماً، من أشرك في نيته وقصده لغيره. فقد سُئِلَ رسولُ الله عَنِ الرَّجُلِ يُقاتِلُ شَجَاعَةً، ويُقَاتِلُ حَمِيَّةً، ويُقَاتِلُ رِيَاءً، أَيُّ ذلِكَ في سبيلِ الله؟ فقال رَسُول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **«مَنْ قَاتَلَ لِتكونَ كَلِمَةُ اللهِ هي العُلْيَا، فَهوَ في سبيلِ اللهِ»**[2].

إذن من علامات المخلصين: أنهم لا يعملون لأنفسهم، بل مرادهم رضا ربهم في كل وقت ومع أي أحد، فيرجون بعملهم كله وجه الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، شعارهم دائماً قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان: ٩].

وقد يتبادر إلى الذهن ما الفرق بين النية والإخلاص؟ فالنيّةُ أعمُّ مِنَ الإخلاص، وهي عزم القلب على أي شيءٍ سواء كان خيراً أم شراً دينياً أو دنيوياً كما تقدم، أما الإخلاص فهو روح العمل وهو الذي يميز المقصود به، فَيُنظَرُ هل أخلصَ العبد في الأمرِ الذي نواهُ لله أمْ لَم يُخلِص؟ ولا يعلم جواب هذا السؤال، إلا الإنسان نفسه وربه المطلع عليه، الذي لا تخفى عليه خافيه: ﴿قُلْ إِن تُخْفُوا۟ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ٢٩].

المطلب الثالث: الاستعانة بالله

وبعد تحديد النية والإخلاص لله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يأتي طلب العون منه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ فلا حول للعبد ولا قوة إلا بالله، وجميع الخلق مفتقرون إليه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥]. فلا يرتقي المؤمن في الدنيا والآخرة إلا بعد عون الله وتوفيقه له؛ فهو المستعان على الحقيقة دون غيره؛ لأن العبد عاجز عن الاستقلال بجلب مصالحه، ودفع مضاره، ولهذا تعتبر الاستعانة من أجلِّ العبادات التي أمر الله بها عباده، ومن أعظم الكلمات التي إذا وقفنا بين يديه في كل ركعة من صلاتنا أن نقول مخاطبين إياه: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]. وفي اقتران العبادة بالاستعانة في الآية دليل على أن الإنسان لا يقوى على العبادة

(١) أخرجه مسلم في **صحيحه** كتاب: الإمارة باب: من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، (٣/ ١٥١٣) ح(١٩٠٥).
(٢) ينظر: **مدارج السالكين**، لابن القيم، (٢/ ٨٨).

وغيرها من الأمور إلا إذا أعانه الله تبارك وتعالى ولهذا أوصى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يقول دُبر كل صلاة: «**اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ**»(١). وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كنت خلف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوماً، فقال: «... **إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَّ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِّ...**»(٢).

والاستعانة في معناها اللغوي والاصطلاحي: لا يخرج عن طلب الإعانة من الغير(٣)، والأصل أن تكون بالله، وتكون أيضاً بالمخلوق فيما يقدر عليه، ودعاء الله وسؤاله وطلب الحاجات منه يعتبر من صور الاستعانة فهي أعم من الدعاء، فليكثر المرء من دعاء الله أن يعلمه إتقان تلاوة كتابه والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قريب مجيب: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]. وكان الدعاء وسؤال الله هو دأب الصالحين قبلنا وعلى رأسهم الأنبياء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فقد كانوا يدعون الله ويلجئون إليه في شؤونهم كلها كما وصفهم بقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الأنبياء: ٩٠].

المطلب الرابع: الصبر

ومن الخصال الحميدة التي يحسن بالمتعلم التخلق بها هي صفة الصبر، وقد ذكره الله وحث عليه في مواضع كثيرة من القرآن الكريم قال تعالى لنبيه: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥]. وبين أنه سبب في محبة الله لعبده كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦](٤). وذلك لأن الحياة لا تخلو من التحديات والأزمات والفتن والابتلاءات بالخير

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: التوحيد باب: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١]، (٣/ ١٣٦) ح(٧٤٥٨)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: الإمارة باب: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (٣/ ١٥١٣) ح(١٩٠٤).

(٢) أخرجه أبو داود في **سننه** أبواب: قراءة القرآن وتحزيبه وترتيله باب: في الاستغفار (٢/ ٨٦) ح(١٥٢٢)؛ وصححه الألباني في **صحيح سنن أبو داود**، (٥/ ٢٥٣).

(٣) أخرجه الترمذي في **سننه** أبواب: صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باب: ما جاء في صفة أواني الحوض، (٤/ ٦٦٧) ح(٢٥١٦) وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني في **صحيح سنن الترمذي**، (٦/ ١٦).

(٤) ينظر: مادة (عون)، **مفردات ألفاظ القرآن**، (ص٥٩٨)؛ **ولسان العرب**، لابن منظور، (١٣/ ٢٩٨).

والشر فيكون الصبر من أهم الأخلاق التي تُدخل العبد في معية الله: ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦].

والصبر في اللغة يدور حول ثلاثة معانٍ هي: المنعُ: فأصل الصبر المنع وحبس النفس عن الجزع، وأيضاً يدل على الشِّدَّةِ والقوة ومنه الصَّبرُ الدواء المعروف لشدة مرارته، وقيل هو: مَأخوذٌ مِنَ الجَمعِ والضَّمِّ، فالصابر يجمع نفسه ويضمها عن الهلع والجزع، ومِنه صُبرةُ الطَّعامِ[1]، وهو في الاصطلاح لا يخرج عن هذه المعاني، فقد عرفه ابن القيم: بأنه حَبسُ النَّفسِ عن مَحارِمِ اللهِ، وحَبسُها على فرائِضِه، وحَبسُها عنِ التَّسَخُّطِ والشِّكايةِ لأقدارِه[2].

وكأن تعريفه يُشير إلى أنواع الصبر، ومن ضمنها الصبر على العبادات، فيدخل فيه الصبر على (تعلم وإتقان تلاوة القرآن) فهو من أجل العبادات، فالمقصود أن يجاهد العبد نفسه حتى يصل لمبتغاه كما قال جل في علاه: ﴿وَٱصۡبِرۡ نَفۡسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥ﴾ [الكهف: ٢٨]، فيصبر على نفسه أثناء التعلم، ولا يستعجل النتائج حتى لا يصاب بالإحباط ويترك طلب هذا العلم مُبكراً في أول الطريق، وليعلم أن ترويض اللسان على النطق الصحيح للآيات يحتاج إلى وقت وتدريب خاصة وأنه ربما يتلو القرآن بشكل خاطئ فترة طويلة من عمره، فلن يكون قارئاً متقناً في ليلةٍ وضُحاها، لكنه سيصل بإذن الله إذا سلك طريق العلم وتحلى بالصبر أثناء سيره لأنه وعد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إذ يقول: ﴿وَٱصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [هود: ١١٥].

(١) للاستزادة ينظر: كتاب **عدة الصابرين**، لابن القيم، (١٦-٣٣).
(٢) ينظر: مادة (صبر) **الصحاح**، للجوهري، (ص٧٠٦)؛ **ولسان العرب**، لابن منظور، (٤/ ٤٣٧).

المبحث الثاني:

المبادئ التي تنشأ من الجوارح والسلوك (الأمور الحسية)

تقدم في المبحث الأول بيان بعض المبادئ المعنوية المعينة على إتقان تلاوة القرآن الكريم والتي لا تغني عن السعي بالجوارح والسلوك، فالجمع بينهما من أعظم ما يميز الإنسان الناجح عن غيره فليس الإيمان بالتمني، ولكن ما وقر في القلب وصدَّقه العمل. ويتضمن ذلك عدة مبادئ كما يلي:

المطلب الأول: السعي وبذل الأسباب مع التوكل

السعي من قوانين الله في هذه الحياة، وقد دلت على ذلك نصوص كثيرة، من القرآن والسنة لا يتسع المقام لذكرها، فقد خلق الله الإنسان وكرمه على سائر خلقه، وسخر له جميع ما في السموات والأرض، وأسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة، وأعطاه قدرة وحرية وقراراً يسعى في تحقيق ما يريده ويختار، قال تعالى: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ﴾ [الليل: ٩] فهذه الآية تدل على أن مساعي الناس في هذه الدنيا مختلفة، والإنسان أثناء سعيه كل شيء يكتب له أو عليه وسيجد جزاءها يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سُوء: ﴿إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا تَسْعَىٰ﴾ [طه: ١٥].

فقضية السعي كبيرة وعظيمة في حياة العبد في الدنيا والآخرة ، فمن كان سعيه في الفساد والضلال فهو من الخاسرين: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ۝١٠٣ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣ - ١٠٤] بخلاف السعي للآخرة والعمل لها كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٩] وقد جاء السعي في هذه الآية مطلقاً فيدخل فيه كل سعي في طاعة الله من الأعمال الصالحة كما قال تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِۦ وَإِنَّا لَهُۥ كَٰتِبُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٤] ولا شك أن من ضمن الأعمال

الصالحة وأعلاها منزلة (السعي لتعلم إتقان تلاوة القرآن) فهو من أعظم القربات وأجل العبادات، وتحقيق ذلك لا يكون بالتمني والرغبات فقط، بل لا بد من بذل الأسباب، وطرق الأبواب واستعمال، الأدوات والإمكانات المتاحة، وما أكثرها في هذا العصر الذي سهلت فيه التكنلوجيا كل عسير، وقربت كل بعيد، هذا إلى جانب التطبيقات المختلفة، التي تتنافس في خدمة القرآن وأهله، وهي في متناول الجميع، كالمقارئ القرآنية الإلكترونية وغيرها كثير وإن كان تلقي القرآن من المعلم المتقن مباشرةً هو الأصل والأفضل فقد نزل القرآن الكريم من اللوح المحفوظ في السَّماء، إلى قلب النبيّ - عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ - بواسطة أمين الوحي جبريل - عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ - مشافهةً، لكن إذا تعذر ذلك وصعب حصوله لأي ظرف من الظروف فإن الإنسان يستطيع أن يعلم نفسه بنفسه ويبحث عن المعلومة بجهده، وهو ما يعرف حديثاً (بالتعليم الذاتي)[1] وهو: العملية التي يقوم فيها الأفراد بتعليم أنفسهم؛ باستخدام أي مواد أو مصادر مناسبة لهم لتحقيق أهداف واضحة دون مساعدة مباشرة من المعلم، ومن غير الاضطرار إلى التسجيل في المراكز التعليمية وغيرها، أو التقيد بزمن محدد أو طريقة معينة، كما أن إتقان التلاوة والتجويد يعتمد على التدريب والتكرار وبذل الجهد الشخصي في التَّعلم من القراء المتقنين.

قال ابن الجزري: "ولا أعلم لبلوغ النهاية في التجويد مثل رياضة الألسن والتكرار على اللفظ المتلقى من فم المحسن"[2].

فمن أراد إتقان التلاوة بصدق فلن يُعدم الوسيلة، فالقرآن مُيسر للجميع كما قال سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَلَقَدۡ يَسَّرۡنَا ٱلۡقُرۡءَانَ لِلذِّكۡرِ فَهَلۡ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾ [القمر: ١٧] وما عليه إلا السعي وبذل الأسباب حسب استطاعته، والتوكل على الله والثقة به، والنتيجة بيد الله وسوف يجازي كل مجتهد على عمله، كما قال تعالى: ﴿ وَأَن لَّيۡسَ لِلۡإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ٣٩ وَأَنَّ سَعۡيَهُۥ سَوۡفَ يُرَىٰ ٤٠ ثُمَّ يُجۡزَىٰهُ ٱلۡجَزَآءَ ٱلۡأَوۡفَىٰ ﴾ [النجم: ٣٩-٤١].

(١) ينظر: رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه، (ص١٨).
(٢) النشر في القراءات، (١/ ٢١٣).

المطلب الثاني: التدرج والاستمرار وعدم اليأس

التدرج من السنن الكونية التي تنطبق على الجميع، وقد جاءت الشريعة بإقراره ،فالله تعالى خلق الكون في ستة أيام و كان من الممكن أن يخلقه دفعة واحدة، لأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، لكنه يُعلِّمنا التمهل والإعداد؛ ليكون العمل حسنًا، والبناء محكمًا، وكذلك الليل لا يأتي فجأة، بل يأتي بتدرج فيكون هناك مغيب و شفق، ثم ظلام خفيف ثم سواد كالح، والطفل لا يكبر فجأة، بل يمر بمراحل حتى يصبح شيخاً كبيراً ،كما قال تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ [نوح: ١٤]، والبذرة لا تكون شجرة باسقة إلا بالتدرج، وحتى فرض التكاليف الشرعية ، وتحريم الخمر كان بالتدرج ونزل القرآن مفرقاً في (٢٣) سنة ولم ينزل دفعة واحدة قال تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا﴾ [الفرقان: ٣٢].

وعلى هذا، فإن اكتساب معلومات جديدة، أو بناء أفكار ومعتقدات، أو تعلم مهارات وخبرات، لا يتم بشكل ثابت ومتقن إلا بالتدريج، وهذا التدرج يكون في أي فن من فنون العلم، لذا صار من الأهمية بمكان للمعلم أن يوليَ هذا الأمر جانبًا من اهتمامه، فلا يلقي العلوم جملةً واحدة، ولكن يبدأ بالتدرج من المهم إلى الأهم وقد علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ نبيه بالطريقة المثلى لتلقي القرآن من جبريل فقال له موجهاً: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦ -١٩].

فقد كان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يعاني عند نزول القرآن شدة، وكان يحاول أن يجهد نفسه من أجل حفظ القرآن، فيكرر القراءة مع جبريل حين يتلو عليه القرآن، خشية أن ينساه أو يضيع عليه شيء منه، فأمره الله تعالى بالإنصات والسكوت عند قراءة جبريل عليه، وطمأنه بأنه سيجعل هذا القرآن محفوظاً في صدره فلا ينساه، فلا يتعجل في أمره، ولا يجهد نفسه في تلقيه. قال تعالى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ ۖ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

من خلال ما تقدم ينبغي لمن يريد إتقان التلاوة القرآن، أن يقتدي بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في طريقة تلقيه للقرآن وبأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كما ورد عن عمرُ بنُ الخطابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «**تعلَّموا القرآنَ خمسَ آياتٍ خمسَ آياتٍ، فإنَّ جبريلَ نزلَ به على محمدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **خمسَ آياتٍ خمسَ آياتٍ**»(١).

عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: "كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات، لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن"(٢).

قال أبو عبد الرحمن السلمي: "حدثنا الذين كانوا يُقرِئوننا: أنهم كانوا يستقرِئون من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكانوا إذا تعلَّموا عَشْر آيات لم يخلِّفوها حتى يعملوا بما فيها من العمل، فتعلَّمنا القرآن والعمل جميعًا "(٣).

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: "تعليم العلم ينبغي ان يكون بالتدريج؛ لأن الشيء أذا كان في ابتدائه سهلا حُبِّب إلى من يدخل فيه، وتلقاه بانبساط، وكانت عاقبته غالبا الازدياد، بخلاف ضِدِه"(٤).

فلا يضغط على نفسه بشكل كبير ويتعجل بسرعة، ثم يتعب ويمل، بل يحاول أن يتدرج لأنه بذلك يحقق التقدم وبالتالي سيرى أن جُهده له نتيجة، وهذا يدفعه للاستمرار في حين أن طلب كل شيء دفعة واحدة، من شأنه أن يسبب اليأس والإحباط، وبالتالي البقاء في نفس النقطة، وقد روي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أنها قالت: سئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: «**أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ**» وَقَالَ: «**اكْلَفُوا مِنَ الأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ**»(٥).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في **مصنفه**، كتاب فضائل القرآن ماجاء في في تعليم القرآن كم آية، (٦/ ١١٧)؛ والبيهقي في **شعب الإيمان**، فصل في تعظيم القرآن، (٣/ ٣٤٦).

(٢) أخرجه الطبري في **جامع البيان**، (١/ ٨٠)، قال محققه: " هذا إسناد صحيح. وهو موقوف على ابن مسعود".

(٣) أخرجه الطبري في **جامع البيان**، (١/ ٨٠)، قال محققه: " هذا إسناد صحيح متصل".

(٤) **فتح الباري**، (١/ ١٦٣).

(٥) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: اللباس باب: الجلوس على الحصير ونحوه، (٨/ ٩٨) ح(٦٤٦٥)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: صلاة المسافرين باب: فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، (١/ ٥٤١) ح(٧٨٣).

المطلب الثالث: كثرة سماع القرآن

القرآن الكريم كتاب رب العالمين تعبدنا بتلاوته وسماعه أيضاً، وهي عبادة يغفل عنها الكثيرون، مع ما لها من الأثر العظيم في حياة الإنسان، فقد وصف الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ القرآن بأنه مبارك فقال: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ﴾ [ص: ٢٩].

وهذه البركة تمتد إلى كل جوانب الحياة وعلى كافة النواحي سواء كانت بدنيةً أو نفسيةً أو عقليةً أو دينيةً، وقد أثبتت الدراسات والأبحاث العلمية الحديثة هذا الأمر، وهو ما يدل على الإعجاز التأثيري للقرآن، ويُقصد به الأثر الظاهر والباطن الذي يتركه على قارئه أو سامعه؛ وليس هذا فحسب فتأثيره يمتد على كل الكائنات، بل حتى الجمادات ولقد لفَت اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الأنظارَ إلى ذلك فقال: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الحشر: ٢١].

ولقد ضرب لنا النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المثل الأعلى في التأثّر بالقرآن، فعن ابن مسعودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «**قال لي النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اقْرَأْ عَلَيَّ القُرآنَ، قلتُ: يا رسول الله، أقرأُ عليك، وعليك أُنزِل؟! قال: إني أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، فقرأتُ عليه سورة النساء، حتى جئتُ إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤٠]، قال: حَسْبُكَ الآن، فالتفتُّ إليه، فإذا عيناه تذرفان**»[(١)].

وقد ورد أيضاً سماع الجن للقرآن وتأثرهم به، فقال تعالى ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ ۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] وقال أيضاً في موضع آخر: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَقَالُوٓا۟ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝١ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا﴾ [الجن: ١، ٢]. وأقرب ما تكون رحمة الله من عبده هو عند إنصاته لكتابه - عَزَّوَجَلَّ - قال

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: فضائل القرآن باب: من أحب أن يسمع القرآن من غيره، (٦/ ١٩٧) ح(٥٠٥٦)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه** كتاب: صلاة المسافرين باب: فضل استماع القرآن، وطلب القراءة من حافظه للاستماع والبكاء عند القراءة والتدبر، (١/ ٥٥١) ح(٨٠٠).

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٤] فسماع القرآن عبادة عظيمة يثاب عليها المسلم خاصةً إذا كان معه تدبر وخشوع.

والمقصود مما تقدم لمن يرغب (بإتقان تلاوة القرآن وتثبيت حفظه) أن يُكثر سماعه من القراء المتقنين، فهو من أعظم الأساليب المعينة على تصحيح التلاوة، وتقويم النطق، لأن تكرار السماع بإنصات يثبت الأداء في العقل، مما يسهل نطق الكلمات والأحكام بشكل سليم، هذا إلى جانب الفوائد والآثار، التي سيحصل عليها من سماعه لكتاب الله، وقد ذكروا قصصاً عن بعض الأمهات أنهن كن يكثرن تلاوة القرآن في فترة حملهن، فلما أنجبن أطفالهن كانوا أسرع من غيرهم في حفظ القرآن وإتقانه لسماعهم له وهم في بطون أمهاتهم.

المطلب الرابع: الإلمام بالقواعد الأساسية للتجويد والضبط

إن من أفضل ما يعين أيضًا على إتقان تلاوة القرآن الكريم هو تعلُّم أحكام التجويد، وهو فرع من أنواع علوم القرآن[1].

ولقد اهتم العلماء بهذا العلم منذ القرن الثالث من الهجرة[2] بعدما كثرت الفتوحات الإسلامية ودخل تحت راية الإسلام كثير من الناس على اختلاف ألوانهم وألسنتهم، فخشي ولاة المسلمين، أن يفضي ذلك إلى تحريف كتاب الله، فأحدثوا وسائل تكفل صيانة كتاب الله من اللحن، عن طريق النقط والتشكيل، وأثبتوا قوعد علم التجويد التي تصف الأداء الصحيح لكلام الله عَزَّوَجَلَّ، حتى يلتزم كل قارئ بها عند تلاوة القرآن الكريم، وبذلك ظل كلام الله محفوظاً جيلاً بعد جيل، من عهد النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وإلى يومنا هذا تحقيقاً لوعد الله تعالى حيث قال: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

(١) ذكره السيوطي في **الاتقان في علوم القران**، في النوع الرابع والثلاثون: في كيفية تحمله، (١/ ٣٤٣).
(٢) فائدة: وقد أحصى أ.د: غانم قدوري في كتابه: (**الدراسات الصوتية عند علماء التجويد**) ما يزيد على مائة كتاب ورسالة في علم التجويد، منها ما هو مخطوط، ومنها ما هو مطبوع، ورتبها من بداية التأليف حتى أواخر القرن الثالث عشر الهجري بحسب وفاة مؤلفيها.

والتجويد في اللغة معناه: التحسين والإتقان، يقال: أجاد الشيء: أي: أحسنه[١].

أما تعريفه في الاصطلاح فبحسب أقسامه:

القسم الأول: العلمي (النظري):

وهو يهتم بدراسة قواعد التجويد من الناحية العلمية النظرية مثل: تعريف الغنة والمد وأنواعه وأحكام النون الساكنة والتنوين وأوجه القراءة وغيرها، والكتب في هذا كثيرة جداً ومنها ما هو بأسلوب سهل وميسر يستطيع أي مبتدأ أن يستفيد منها ويفهمها[٢]، وقد ذكر العلماء أن تعلم التجويد نظرياً يعتبر فرض كفاية[٣]، إذا قام به ما يكفي من الناس، سقط الإثم عن الباقين، ويُستحب لباقي الأُمة.

القسم الثاني: العملي (التطبيقي):

وهو يهتم بتطبيق أحكام التجويد عملياً أثناء التلاوة عن طريق إخراج كل حرف من مخرجه وإعطاءه حقه ومستحقه من الصفات[٤].

وحق الحرف معناه: الصفات اللازمة التي لا تنفك أبدً عن الحرف بحال من الأحوال مثل: كالجهر، والاستعلاء، والقلقلة وما إلى ذلك.

ومستحق الحرف معناه: الصفات العارضة التي يتصف الحرف بها أحيانًا، وتنفك عنه في بعض الحالات: كالإظهار، والإدغام، والمد وما إلى ذلك[٥].

وذكر العلماء حكم هذا القسم من التجويد بأنه فرض عين، يُثاب فاعلُه ويأثم تاركه؛ قال تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤] قالوا: لأن قوله: ﴿وَرَتِّلِ﴾: فعلُ أمر يفيد الوجوب،

(١) ينظر: مادة (جود) **لسان العرب**، لابن منظور، (٣/ ١٣٥).
(٢) ينظر: **التحديد لحقيقة الإتقان والتجويد**، للداني، (ص٧٠).
(٣) ينظر: **النشر**، لابن الجزري، (١/ ٢٠٩).
(٤) ينظر: **التمهيد في علم التجويد**، لابن الجزري، (ص٥٩).
(٥) ينظر: **نهاية القول المفيد**، لمحمد مكي، (ص١١).

حتى تصرفه قرينة، ولا قرينة هنا، ويؤكد الوجوب المصدر: ﴿تَرْتِيلًا﴾[1] وقد قال ابن الجزري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

والأخـــــذُ بالتجويـدِ ... مَـن لم يجـوِّدِ القُـرَانَ
حـــــــتمٌ لازمٌ ... آثِـــــــــــــمُ[2]

وعلى هذا فإن من يرغب (بإتقان تلاوة القرآن) فعليه أن يُلم بعلم التجويد بقسميه، فالعلم بالمبادئ النظرية لعلم التجويد يُسهل تطبيقها أثناء التلاوة، لأن المبادئ النظرية ماهي إلا وصف لكيفية الأداء من الناحية التطبيقية لكلمات القرآن وألفاظه.

وفي العصر الحديث، شهد علم التجويد تطورات هامة في التقنيات ووسائل التعلم. فقد ظهرت الصوتيات والدراسات العلمية المتقدمة، التي تساعد في فهم وتحليل المخارج الصوتية والأصوات المستخدمة في التجويد.

كما تطورت وسائل التعليم، وأصبحت تتضمن تسجيلات صوتية ومرئية، وتطبيقات تفاعلية مثل التعلم الآلي والذكاء الاصطناعي، وتطبيقات الهواتف الذكية، والمنصات الإلكترونية، التي توفر فرصًا جديدة للتعلم والتطبيق الفردي، وتساعد على تعلم وتطبيق قواعد التجويد بكفاءة.

ويُضاف إلى ذلك الصقل والتحسين، من الناحية المادية والشكلية، التي ترجع إلى النسخ والطبع والحجم والورق والتجليد والتذهيب، وتميز الأحكام بالألوان، إلى جانب الملحقات التعريفية، باصطلاحات الضبط والرسم في المصاحف التي تساعد على تميز الأحكام وتطبيقها ونحو ذلك.

(١) ينظر: **العميد في علم التجويد**، للشيخ محمود علي، (ص٨).
(٢) **شرح طيبة النشر في القراءات**، لابن الجزري، (ص٣٥).

المطلب الخامس: التأدب بآداب حملة القرآن

إن آداب حملة القرآن من الموضوعات المهمة لما لها من قيمة سامية، ومكانة عظيمة، ولهذا نجد العلماء اهتموا بالحديث عنها في مصنفاتهم، فمنهم من أفردها بالتأليف[١]، ومنهم من ذكرها كنوع من علوم القرآن[٢]، وبعضهم تكلم عليها في ثنايا كتبهم، سواء كان في علم القراءات، أو التجويد، أو كتب السلوك، والآداب وغيرها.

والآداب في اللغة: جمع (أَدَب) فالهمزة والدَّال والباء أصل واحد، تتفرَّع مسائله وترجع إليْه، فالأدب أن تَجمع الناس على طعامِك، وهي المأدُوبة والمأدَبة، ومن هذا القياس الأدَب؛ لأنَّه مُجْمَع على استحسانه، وسُمِّي أدبًا لأنَّه يأدب الناس الَّذين يتعلَّمون على المحامد، وينهاهم عن المقابح، ويأدبهم؛ أي: يدعوهم، وأصل الأدب: الدعاء، وأدَّبه فتأدَّب: علَّمه؛ لذلك يُقال: هذا ما أدَّب الله تعالى به نبيَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٣].

وللآداب تعريفات متنوعة في الاصطلاح ويمكن أن ألخصها في التعريف الآتي[٤]:

وآداب حملة القرآن: تتضمن مجموعة من السلوكيات والممارسات الظاهرة والباطنة، التي ينبغي على كل مسلم أن يتبعها سواءً يحفظ القرآن الكريم أو يقرأه.

والناظر في أحوال بعض القراء اليوم يجد أغلبهم يفرط ويهمل هذه الآداب ويركز على إتمام الحفظ فحسب، ولهذا أدرجتها من ضمن المبادئ المعينة على (إتقان تلاوة القرآن) لأن: الالتزام بها في حدود طاقة العبد ووسعه، له ارتباط كبير بتيسير تعلم القرآن، والفتح عليه والتوفيق من الله له، كما سيتضح لاحقاً. وإليك بعضاً من هذه الآداب:

---

(١) مثل: كتاب (**أخلاق حملة القرآن للإمام الآجري (ت: ٣٦٠هـ)**) وهو أول من ألف في هذا الباب، وكتاب (**التبيان في آداب حملة القرآن للإمام النووي (ت: ٦٧٦هـ)**)وهو كتاب نفيس وقد اشتهر شهرة كبيرة بين أهل العلم.

(٢) مثل: كتاب (**البرهان في علوم القرآن للزركشي (ت: ٧٩٤هـ)**) أفرده في نوع خاص في آداب تلاوة القرآن وكيفيتها، وكتاب (**الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (ت: ٩١١هـ)**) أفرده في النوع الخامس والثلاثين: عن آداب تلاوة القرآن وتاليه، وذكر فيه فضل تدبر القرآن، والبكاء عند تلاوته وغير ذلك.

(٣) ينظر: مادة (أدب) **مقاييس اللغة**، لابن فارس،(١/ ٧٤)؛ ولسان العرب، لابن منظور، (١/ ٤٣).

(٤) ينظر: **مدارج السالكين**، لابن القيم، (٢/ ٣٩١-٣٩٧)؛ **والتعريفات**، للجرجاني، (ص١٥)؛ **وكشاف اصطلاحات الفنون**، (١/ ٥٣-٥٤).

١. **تقوى الله** سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: وأجمع تعريف للتقوى هو: أنْ تعملَ بطاعةِ الله، على نورٍ من الله، ترجو ثوابَ الله، وأنْ تتركَ معصيةَ الله على نورٍ من الله تخافُ عقابَ الله [(١)].

وقد ذكر الله التقوى في القرآن الكريم في مواضع مختلفة، بلغت (٢٥٨) موضعاً، وهذا يدل على أهميتها ومنزلتها العالية، وهي المعيار في التفاضل بين الناس كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

وقد ذهب بعض العلماء إلى التلازم بين العلم والتقوى استناداً على قوله تعالى:

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢] يقول القرطبي: "إن الآية وعد من الله بأن من اتقاه علَّمه، أي: يجعل في قلبه نورًا يفهم به ما يُلقى إليه"[(٢)].

وعليه أشار أحدهم بقوله[(٣)]:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي ... فأرشدني إلى ترك المعاصي

وأخبرني أن العلم نور ... ونور الله لا يهدى لعاصٍ

وأيضاً جاء في قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]، وهذا الرزق الذي بسبب التقوى، عام يشمل العلم وغيره، ولا ريب أن تقوى الله من أعظم، وأفضل الأسباب في زيادة تحصيل العلم.

وقد قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في آية أخرى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال:٢٩] أي: يجعل لكم ما تفرقون به بين الحق والباطل، وبين الضار والنافع، وهذا يدخل فيه العلم، بحيث يفتح الله على الإنسان من العلوم، ما لا يفتحها لغيره، فإن التقوى يحصل بها زيادة

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في **تفسيره**، عن طلق بن حبيب قال محققه: "الإسناد متصل ورجاله ثقات"، (٢/ ٤٤٦)؛ وعلق عليه ابن رجب الحنبلي: "وهذا أحسن ما قيل في حد التقوى". ينظر: **جامع العلوم والحكم**، (ص١٤٩).

(٢) **الجامع لأحكام القرآن**، (٣/ ٤٠٦).

(٣) المشهور أن قائل هذه الأبيات هو الشافعي، لكن لا تصح نسبتها إليه بل هما لغيره ولا يعرف قائلها على وجه التحديد. ينظر: بحث منشور للباحث: أحمد السعد بعنوان: **نسبة (شكوت إلى وكيع سوء حفظي إلى الشافعي)** (عرض ودراسة) في مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية بجامعة تعز العدد (٢٣) سنة ٢٠٢٣م.

الهدى، وزيادة العلم وزيادة الحفظ [١].

ويظهر من ذلك أن الإنسان، إذا وصل إلى هذه المرحلة العالية، وارتدى لباس التقوى وتزود منها، فإنه سيبدأ عند ذلك بالسير بخطوات ثابتة، على طريق العلم مصدقاً للآيات الكريمة المذكورة في القرآن الكريم، وأولى الناس بالتقوى هم حملة القرآن السائرين في طريق تعلمه.

٢. **العمل بالقرآن**: كما هو معلوم بالضرورة، أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لم ينزل القرآن لتتلى حروفه، وتحفظ كلماته فحسب، بل إلى جانب ذلك يجب أن يتدبره المسلم، ويفهم معانيه ويعمل بما جاء فيه، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٥].

إن التلاوة الحقيقية للقرآن، هي اتباعه والعمل به، كما جاء في تفسير قوله: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ﴾ [البقرة: ١٢١]. قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: "يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ"[٢].

قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أَنْ يُحِلَّ حَلَالَهُ وَيُحَرِّمَ حَرَامَهُ، وَيَقْرَأَهُ كَمَا أَنْزَلَهُ اللهُ، وَلَا يُحَرِّفَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَلَا يَتَأَوَّلَ مِنْهُ شَيْئًا عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ"[٣].

وقد وردت بعض فضائل القرآن، مقيدة بشرط العمل به، كما روي عن النواس بن سمعان قال: سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول: «**يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَآلُ عِمْرَانَ**»[٤].

بل حتى أن الإنسان إذا لم يعمل بالقرآن لا يحرم من الأجر فقط، بل يكون القرآن حجة عليه يوم القيامة، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ**» [٥].

(١) ينظر: **شرح رياض الصالحين**، لابن عثيمين، (١/ ٥١٨).
(٢) أخرجه الطبري في **جامع البيان** بإسناد صحيح، (٢/ ٤٨٧).
(٣) أخرجه الطبري في **جامع البيان**، (٢/ ٤٨٩).
(٤) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: صلاة المسافرين باب: فضل قراءة القرآن، وسورة البقرة، (١/ ٥٥٤) ح(٨٠٥).
(٥) أخرجه مسلم في **صحيحه** كتاب: الطهارة باب: فضل الوضوء، (١/ ٢٠٣) ح(٢٢٣).

من أجل ذلك فإن العلم والعمل قرينان، لا ينفع أحدهما إلا بصاحبه، فعن عبد الرحمن بن زيد، قال: كان يقال: "مَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ فَتَحَ اللهُ لَهُ مَا لَا يَعْلَمُ"(١).

وحتى ينتفع المتعلم لتلاوة القرآن بعلمه، لابد من تطبيقه والعمل به، ليفتح الله عليه بالمزيد من العلم النافع، ولهذا كان من دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يستعيذ من العلم الذي لا ينفع، بقوله: «**اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ**»(٢).

٣. **المداومة على التلاوة**: فيستحب أن يكون للمسلم ورد يومي من القرآن الكريم، حتى لا ينسى ما حفظه، ويحافظ على صلته بكتاب الله عَزَّوَجَلَّ في كل وقت، وقد شكا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قومه إلى ربه لما هَجَروا القرآن؛ قال تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلرَّسُولُ يَٰرَبِّ إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُوا۟ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا ﴾ [الفرقان: ٣٠].

وتدل هذه الآية على كراهية هجر المصحف، وعدم تعهده بالقراءة(٣)، والنهي أيضاً عن كل أنواع الهجر الأخرى التي ذكر بعضاً منها ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كهجر سماعه والإيمان به والإصغاء إليه؛ وهجر العمل به، والوقوف عند حلاله وحرامه، وإن قرأه وآمن به؛ وهجر تحكيمه والتحاكم إليه في أصول الدين وفروعه؛ وهجر تدبره وتفهمه ومعرفة ما أراد المتكلم منه؛ وهجر الاستشفاء والتداوي به في جميع أمراض القلوب وأدوائها، وكل هذا داخل في معنى الآية(٤).

وردت أحاديث في التحذير من نسيانه وإهماله وإضاعته منها: ما رواه ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ القُرْآنِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ المُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ**

(١) أخرجه أبو نعيم في **حلية الأولياء**، موقوفاً، (٦/ ١٦٣)، ومعناه صحيح وهو مثل قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴾ [محمد: ١٧].

(٢) أخرجه الإمام مسلم في **صحيحه** كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، (٤/ ٢٠٨٨) ح(٢٧٢٢).

(٣) ينظر: **الإكليل**، للسيوطي، (ص١٩٧)

(٤) ينظر: **الفوائد**، (ص٨٢).

عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ»[١].

قال الحافظ: "وفي هذه الأحاديث الحض على محافظة القرآن بدوام دراسته، وتكرار تلاوته، وضرب الأمثال لإيضاح المقاصد"[٢].

وعلى من أراد أن يكون له حظ من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أهل القرآن إنهم أهل الله وخاصته ألا يختم القرآن في أكثر من شهراً. قَالَ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ فَمَا زَالَ، حَتَّى قَالَ: فِي ثَلَاثٍ**»[٣].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: "الصحيح عندهم في حديث عبد الله بن عمرو أنه انتهى به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى سبع، كما أنه أمره ابتداء بقراءته في الشهر، فجعل الحد ما بين الشهر إلى الأسبوع.

وقد روي أنه أمره ابتداء أن يقرأه في أربعين، وهذا في طرف السعة يناظر التثليث في طرف الاجتهاد"[٤].

وهذا يبين أن الأفضل أن يختم القرآن فيما بين الأسبوع إلى الشهر، فإذا كان مشغولاً، فله رخصة إلى أربعين يوماً. فينبغي ألا يمر عليه يوم إلا وهو ينظر في مصحفه، يتلو كلام ربه، فيكون له ورد يومي يحافظ عليه، ويتدبره ويعمل بما فيه من أحكام وأخلاق وآداب.

فعن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: "ما أحب أن يأتي عليَّ يوم ولا ليلة إلا أنظر في كتاب الله - يعني القراءة في المصحف"[٥].

---

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه** كتاب: فضائل القرآن باب: استذكار القرآن وتعاهده (٦/ ١٩٣) ح(٥٠٣١)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: صلاة المسافرين باب: الأمر بتعهد القرآن، وكراهة قول نسيت آية كذا، وجواز قول أنسيتها، (١/ ٥٤٣) ح(٧٨٩).

(٢) **فتح الباري**، لابن حجر، (٩/ ٨٣).

(٣) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: الصوم باب: صوم يوم وإفطار يوم، (٦/ ١٩٦) ح(٥٠٥٢)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: الصيام باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم، وإفطار يوم، (٢/ ٨١٣) ح(١١٥٩).

(٤) **مجموع الفتاوى**، (١٣/ ٤٠٧-٤٠٨).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في كتابه **الزهد**، (ص١٢٨).

وقال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: " كرهوا أن يمضي على الرجل يوم لا ينظر في مصحفه"[١].

والمتأمل لحال السلف رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ يجد أن لهم عادات مختلفة في قدر ما يختمون، فكانوا يختمون في كل شهرين ختمة وعن بعضهم في كل شهر ختمة وعن بعضهم في كل عشر ليال ختمة وعن بعضهم في كل ثمان ليال وعن الأكثرين في كل سبع ليال وعن بعضهم في كل ست وعن بعضهم في كل خمس وعن بعضهم في كل أربع وعن كثيرين في كل ثلاث وعن بعضهم في كل ليلتين وختم بعضهم في كل يوم وليلة ختمة[٢].

وكانوا يتلونه آناء الليل، وأطراف النهار وفي كل وقت، ويزيد اعتناؤهم بقراءة الليل، أكثر لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ [المزمل: ٦] ففي هذه الآية الكريمة تعليل للأمر بقيام الليل، وترتيل القرآن فيه؛ بأنَّ ناشئة الليل فيها مزيتان هما: ﴿هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ وهذا يدلُ على أن الليل أخص بالنفحات الإلهية، وبتجليات الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لعباده، وأشد مواطأة بين القلب واللسان، وذلك لخلو القلب، وانقطاع الشواغل، وسكون الليل ورهبته؛ وهذا أقوى على استحضار القلب وصفائه، وأصون من الرِّياء وغيره من المحبطات، مع ما جاء الشَّرْعُ به من إيجاد الخيرات في اللَّيل، فإن الإسراء برسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان ليلًا[٣]. قال تعالى في مدحهم: ﴿يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٣].

ولهذا يعتبر قيام الليل وتلاوة القرآن فيه من أعظم العبادات، وأجل المقامات وقد أمر الله بها نبيه فقال - عَزَّوَجَلَّ - له: ﴿قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۝٢ نِّصْفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ۝٣ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٢-٤]، فكان النبيّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خير قُدوة في تعبُّده لله تعالى؛ حيث كان يقومه حتى تتورّم قدماه، فقالت له عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: «**لِمَ تَصْنَعُ هذا يا رَسولَ الله، وقدْ غَفَرَ الله لكَ ما تَقَدَّمَ مِن**

(١) تفسير القرآن العظيم، (١/ ٦٨).
(٢) ينظر: التبيان في آداب حملة القرآن، (ص٥٩)
(٣) ينظر: التبيان في آداب حملة القرآن، (ص٦٤).

ذَنْبِكَ وما تَأَخَّرَ؟ قالَ: أفلا أُحِبُّ أنْ أكُونَ عَبْدًا شَكُورًا» [١].

وحث على الالتزام بها؛ فقال مُوصِياً عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**يَا عَبْدَ اللهِ، لا تَكُنْ مِثْلِ فُلَانٍ كانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ**»[٢].

٤. **الترتيل وتحسين الصوت بالقراءة:** يعتبر الصوت الجميل هبة ربانية، ومنحة إلهية من الله للإنسان، ومن شكر الله على هذه النعمة، أن تُستعمل في مرضاته وأعظمها ترتيل آيات الله، وتلاوة كتابه بإتقان والتغني به، وقد أجمع العلماء من السلف والخلف، من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار، وأئمة المسلمين على استحباب تحسين الصوت بالقرآن ودلائل هذا مستفيضة [٣] منها:

ما روي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ**»[٤]. ومعنى "**أَذِنَ اللهُ**" أي استمع، وهو إشارة إلى الرضا والقبول[٥].

وعن أبي لبابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ**»[٦].

---

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: التهجد باب: قيام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الليل حتى ترم قدماه (٦/ ١٣٥) ح(٤٨٣٧)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه** كتاب: صفة القيامة والجنة والنار باب: إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، (٤/ ٢١٧١) ح(٢٨١٩).

(٢) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: التهجد باب: ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، (٢/ ٥٤) ح(١١٥٢)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: الصيام باب: النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم، وإفطار يوم، (٢/ ٨١٤) ح(١١٥٩).

(٣) ينظر: **التبيان في آداب حملة القرآن**، (ص١٠٩).

(٤) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: التوحيد باب: قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الماهر بالقرآن مع الكرام البررة**»، (٩/ ١٥٨) ح(٧٥٤٤)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: صلاة المسافرين باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن، (١/ ٥٤٥) ح(٧٩٢).

(٥) ينظر: **فتح الباري**، لابن حجر، (٩/ ٧٠).

(٦) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: فضائل القرآن باب: من لم يتغن بالقرآن، (٩/ ١٥٤) ح(٧٥٢٧).

وحديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**حَسِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَإِنَّ الصَّوْتَ الْحَسَنَ يَزِيدُ الْقُرْآنَ حُسْنًا**»(١).

وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي رسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْمَعُ قِرَاءَتَكَ الْبَارِحَةَ، لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ فَقَالَ: لَوْ عَلِمْتُ لَحَبَّرْتُهُ لَكَ تَحْبِيرًا**»(٢). يعني: يزينه أحسن مما كان.

ولتحسين الصوت أثناء قراءة القرآن، فضل كبير وفوائد متعددة، منها: التعظيم والتكريم لكلام الله، والتأثير في النفوس، والوصول إلى القلوب، مما يعين على التفكر والتدبر في معاني القرآن، واتباع السنة فقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب أن يسمع القرآن من غيره بصوت حسن، كما تقدم وأيضاً زيادة خشوع القارئ، والمستمعين له، والمساهمة في انتشار القرآن وتعليمه، فالصوت الحسن يجعل الناس أكثر رغبة في الاستماع، وحرصاً على التعلم.

ولا يعني هذا أن من لا يملك موهبة الصوت مستبعد من هذه الفضائل، فما هو معروف أن العلم بالتعلم والحلم بالتحلم، فيُمكن تحسين الصوت في قراءة القرآن بالعديد من الطُّرق، كعمل تدريبات الصوت والنفس المشهورة، واستماع الشخص إلى صوته بعد تسجيله على الأجهزة الخاصّة، وتلافي العيوب التي قد يقع فيها، والتمرُّن على القراءة أمام مجموعة من الأصحاب؛ مع التنبُّه إلى مخارج الحروف، والاهتمام بصفاتها، والتدرُّب على نُطق الألفاظ الصعبة، والاستماع إلى القراء المحترفين وتقليدهم.

ومما يجدر التنبيه عليه أن تحسين الصوت بالقرآن، يكون في حدود ما هو مشروع ومحمود من التغنّي بالسليقة ولا يخرج إلى المبالغة في التطريب والتلحين، بتعمّد مراعاة قوانين النغم واللحن، وتكلّف الاستعانة بها بالتمطيط والتشدق.

---

(١) أخرجه الدارمي في **سننه**، كتاب: فضائل القرآن باب: التغني بالقرآن، (٤/ ٢١٩٤) ح(٣٥٤٤)؛ والبيهقي في **شعب الإيمان في تعظيم القرآن فصل في تحسين الصوت بالقراءة والقرآن**، (٣/ ٤٦١) ح(١٩٥٥)؛ وصححه الألباني في **صحيح الجامع**، (١/ ٦٠١).

(٢) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: فضائل القرآن باب: حسن الصوت بالقراءة للقرآن، (٦/ ١٩٥) ح(٥٠٤٨)؛ ومسلم في **صحيحه**، كتاب: صلاة المسافرين باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن، (١/ ٥٤٦) ح(٧٩٣) وقد أخرجاه في الصحيح دون قول أبي موسى لكنها مروية في كتب السنن الأخرى.

يقول ابن كثير:" والغرض أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن وتفهمه والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة، فأما الأصوات بالنغمات المحدثة المركبة على الأوزان والأوضاع الملهية والقانون الموسيقائي [١] فالقرآن ينزه عن هذا ويُجلّ، ويعظم أن يسلك في أدائه هذا المذهب"[٢].

٥. **تعظيم القرآن واحترامه**: فقد أجمع المسلمون على وجوب تعظيم القرآن، وتنزيهه وصيانته، وأن من استخف بالقرآن، أو بشيء منه، أو سبهما، أو جحد حرفاً منه، أو كذَّب بشيء مما صرح به فيه، من حكم أو خبر أو أثبت ما نفاه، أو نفي ما أثبته وهو عالم بذلك، أو يشك في شيء من ذلك فهو كافر بإجماع المسلمين [٣].

وإن من أرفع مقامات الأدب مع الله أن نعظِّم كلامه ونجلَّه ونكرمه؛ فالكلامَ يعظُم بعِظَم قائله، فكيف إذا كانَ المتكلِّم هو الله؛ ففضل كلامه على سائر الكلام، كفضله تعالى على خلقه: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

فيستحضر القارئ في نفسه، وهو يتلو كلام الله، أنه يناجيه وأن الله يخاطبه بكلامه، ويقرأ على حال أن الله يراه ويسمعه، فإن لم يكن يراه فإنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يراه ، فيقرأه بتدبر وخشوع، ويحاول فهم معاني الآيات ويطبقها، فيسأل الله عند آيات الوعد، ويتعوذ إذا مر بآيات الوعيد، ويسبح عند آيات التنزيه ، ويسجد إذا مر بآية سجود التلاوة، ويستحب له أن يقرأ على طهارة، ويطيب الفم بالسواك أو غيره، ويهتم بنظافة بدنه وملابسه، ويستقبل القبلة، ولا يغفل عن الاستعاذة والبسملة، فتعظيم القرآن ليس مُجرد كلمات وأفعال خارجية فقط، بل هو إحساس وإدراك في القلب، ينعكس ويتجلى في سلوك المؤمن وأفعاله اليومية ، وقد ورد عن

(١) وهي مجموعة من المبادئ والأنظمة التي تعتمد على قواعد أساسية معرفة في هذا المجال وهي: السلم الموسيقي، والمقامات، والإيقاع، وتوافق الأصوات والنغمات مع اللحن والتحكم في شدة الصوت أو هدوئه وغيرها. ينظر: **نظريات الموسيقى – الجزء الأول – مبادئ الموسيقى**، لحنا بطرس (١/ ٣٠).
(٢) **فضائل القرآن**، (ص١١٤).
(٣) ينظر: **التبيان في آداب حملة القرآن**، (ص١٦٤).

النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»[1].

٦. **التأدب مع المعلم وتوقيره:**

الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ إليه المنتهى في العلم فهو العليم، وسع كل شيء رحمة وعلماً، ولا أحد يُحيط بشيء من علمه إلا بما شاء، خلق آدم أبا البشر أول الأنبياء وكرمه وشرفه وفضله، على كثير ممن خلق تفضيلاً، وعلمه الأسماء كلها وأمر الملائكة بالسجود له، وسخر له ولذريته ما في السموات وما في الأرض، وأوحى إليه بشرعٍ أمره بتبليغه وتطبيقه ثم تتابع بعد ذلك الأنبياء مبشرين منذرين لأن لا يكون للناس على الله حُجة بعد الرسل، وكان خاتم الأنبياء والمرسلين نبينا محمد أدى الرسالة وبلغ الأمانة ونصح الأُمة.

والعلماء والمعلمون هم ورثة الأنبياء، لأنهم ورثوا العلم فمن أخذه فقد أخذ بحظ وافر، ومن هنا تبرز المكانة العظيمة للمعلمين والعلماء الربانيين -العاملين بما يعلمون- في جميع الديانات والثقافات حيث اعُتبرت مهمة التعليم كالرسالة، وأنّ المعلّم هو رسول العلم والنور، لأن العلم أجلُّ الفضائل، وأشرف المزايا، ومصدر أمجاد الأُمم، وعنوان سموها وتفوقها في الحياة، ورائدها إلى السعادة الأبدية، وشرف الدارين، وأول كلمة نزلت من القرآن، هي: (اقرأ) وأمر الله نبيه بالاستزادة منه بقوله: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] والعلماء هم حملته وخزنته، ومن هنا فالمسئولية تقع على عاتقهم أكثر من غيرهم، في إيصال العلم للأجيال المتتابعة، وحمل هذه الأمانة العظيمة.

من أجل هذا جاءت النصوص من الكتاب والسنة في تكريم العلم والعلماء، والإشادة بمقامها الرفيع، وتوقيرهم في طليعة حقوقهم المشروعة، لتحليهم بالعلم والفضل منها:

- أنه قرن شهادة ملائكته وأولي العلم بشهادته فقال: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ١٨] وهذه خصوصية عظيمة للعلماء في هذا المقام.

(١) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: البر والصلة والآداب باب: تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله، (٤/ ١٩٨٧) ح(٢٥٦٤).

- أنهم أهل خشيته الحقيقيون كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨].

- والعلماء لا يستوون هم وبقية الناس قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر: ٩].

- والعلماء هم أولى الناس برفعة الدرجات قال تعالى: ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

- وضرب رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مثالاً يبين فيه فضل العالم، فعن أبي أُمامة الباهلي، قال: ذكر لرسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رجلان أحدهما عابد والآخر عالم، فقال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ، ثم قال رسول الله** صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **إِنَّ اللهَ وَمَلاَئِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالأَرَضِينَ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الخَيْرَ**»[(١)].

وإنما نال العلماء تلك المنزلة العالية، وذلك الفضل العظيم، لأن نفعهم لا يقتصر فقط على أنفسهم، كما هو شأن العابد وإنما يعم النفع بهم الناس جميعهم.

- وبقاء العلماء نعمة من الله، وذهابهم مصيبة تصيب الأرض وأهلها، وثلمة في الدين لا يسد شيء مسدها، وتصديق ذلك ما ورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**إِنَّ اللهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»[(٢)].

قال الحافظ ابن حجر: "فدل هذا على أن ذهاب العلم يكون بذهاب العلماء"[(٣)].

---

(١) أخرجه الترمذي في **سننه**، في أبواب العلم عن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة، (٤/ ٣٤٧) ح(٢٦٨٥)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب"؛ وصححه الألباني في **الترغيب والترهيب**، (١/ ١٩).

(٢) متفق عليه. أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: العلم باب: كيف يقبض العلم، (١/ ٣١) ح(١٠٠)؛ ومسلم في **صحيحه** كتاب: العلم باب: رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، (٤/ ٢٠٥٨) ح(٢٦٧٣).

(٣) **فتح الباري**، (١٣/ ٢٨٦).

- وقال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ**»(١).

ولما كان العالم والمعلم بهذه المكانة، فمن الواجب على حامل القرآن وغيره احترامهم وتقديرهم، وإنزالهم منازلهم التي يستحقونها، قال رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا حَقَّهُ**»(٢).

٧. بعض مظاهر احترام المعلم:

١. تقديره وتعظيمه، والاعتراف بفضله، وشكره على ما يُقدمه، وإظهار الامتنان والسرور، في تلقي العلم والمعرفة منه. فعن علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: "من حقِّ العالم عليك أن تُسلِّم على القومِ عامَّةً وتخُصَّهُ بِالتَّحيَّة، وأن تجلس أَمامهُ، ولا تُشيرنَّ عندهُ بِيدك، ولا تعمدنَّ بِعينك غيرهُ، ولا تقُولنَّ: قال فُلانٌ خلاف قوله، ولا تغتابنَّ عندهُ أَحدًا، ولا تُسارَّ في مجلسه، ولا تأخُذ بِثوبِه، ولا تُلحَّ عليه إذا كسل، ولا تشبع من طُول صحبته، فإِنَّما هُو كالنَّخلة تنتظرُ متى يسقُطُ عليك منها شيءٌ"(٣).

٢. التبكير إلى مجلس العلم قبل قدوم المعلم، والحرص على الاستفادة منه.

٣. الاستماع والتركيز لما يتمّ عرضه، وعدم تشتيت الانتباه بالأحاديث الجانبية، والانشغال بما لا فائدة منه أثناء الدرس، بالإضافة إلى ضرورة الالتزام بالدور والأدب، عند الرغبة في طرح سؤالٍ أو رأي.

٤. التواضع وعدم التكبر على المعلم، حتى ولو كان أصغر سناً، أو أقل شهرة ونسباً، والتكلم معه بشكل صحيح ومُهذب، وخفض الصوت معه واختيار الألفاظ الجيدة،

(١) أخرجه البيهقي في **السنن الكبرى**، كتاب الشهادات، باب الرجل من أهل الفقه يسأل عن الرجل من أهل الحديث، (١٠/ ٢٠٩)؛ والخطيب في **مشكاة المصابيح** كتاب الْعلم، (١/ ٨٢) ح (٢٤٨)؛ و**صححه الألباني**، (١/ ٥٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في **مسنده**، (٥/ ٣٢٣) ح(٢٢٨٠٧)؛ والحاكم في **المستدرك** في كتاب العلم فصل: في توقير العالم، (١/ ٢١١) ح(٤٢١)؛ وصححه ووافقه الذهبي في **ميزان الاعتدال**، (٣/ ٤٢٦)؛ وذكره الهيثمي في **مجمع الزوائد**، (١/ ١٢٧)، وقال: "إسناده حسن". وحسنه الألبانيُّ في **صحيح الترغيب**، (ص٩٦).

(٣) **المجموع**، للإمام النووي، (١/ ٦٧).

والأسلوب اللائق الذي يدل على الأدب والاحترام. فعن عمر بن الخطاب قال: "تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا لَهُ الْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ، وَتَوَاضَعُوا لِمَنْ تَعَلَّمْتُمْ مِنْهُ وَلِمَنْ عَلَّمْتُمُوهُ..."(١).

٥. الالتزام بتوجيهات المعلم في القواعد والقوانين التي يضعها، كالهدوء خلال الدرس، وعدم التكلم إلا بطلب الإذن، وتنفيذ ما يطلبه من تكاليف وتدريبات، مما فيه مصلحة للطالب، كما يمكن تقديم العذر الصادق للمعلم، في حال عدم القدرة على القيام بالمطلوب في موعده.

٦. الدعاء للمعلمين وهذا من الآداب العظيمة التي حث عليها الإسلام ومن الأمثلة على ذلك:

- أن الإمام أبا حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: "ما صليت صلاة منذ مات حماد بن أبي سليمان -وهو شيخه - إلا واستغفرت له مع والديَّ، وإني لأستغفر لمن تعلمت منه علماً أو علمتُه علماً"(٢).
- وقال أبو يوسف القاضي تلميذ أبي حنيفة رحمهما الله: "إني لأدعو لأبي حنيفة قبل أبوي"(٣).
- وقال الإمام أحمد بن حنبل عن شيخه الإمام الشافعي: "ما بت منذ ثلاثين سنة إلا وأنا أدعو للشافعي وأستغفر له"(٤).

فكأن طلاب المعلم كأبناءه، فهم أوعية تحمل علمه، فبين العالم والمتعلم أبوة دينية، قال الإمام النووي قال: "الشيوخ في العلم آباء في الدين، ووصلة بينه وبين رب العالمين"(٥).

(١) أخرجه ابن عبد البر في **جامع بيان العلم وفضله**، (١/ ٥٤٢)؛ وأخرج نحوه البيهقي في **شعب الإيمان**، (٤/ ٤١٦) ح(١٦٥١). قال محققه: "إسناده فيه انقطاع، عمران بن مسلم لم يدرك عمر".
(٢) **تهذيب الأسماء واللغات**، للنووي، (٢/ ١٢٨).
(٣) ينظر: **تاريخ بغداد**، للخطيب، (١٥/ ٤٥٩).
(٤) أخرجه أبو نعيم في **حلية الأولياء**، (٩/ ٩٨).
(٥) **مواهب الجليل**، للحطاب، (١/ ٥).

ولهذا قال العلماء إن الصفات الثلاثة التي ذكرها رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في الحديث: «**إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»(١).

لا تجتمع إلا للعالم إذا صلحت نيته، وتقبل عمله، فعلمه صدقة جارية، وكل تلاميذه أبناء له، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

٧. عدم الفرح والتشجيع أو المشاركة، في الحديث السيئ عن المعلم أثناء غيابه، فهذا من سوء الأدب، ونكران الجميل، ونقل الإمام النووي عن الإمَامُ الْحَافِظُ ابنُ عَسَاكِرٍ رَحِمَهُٱللَّهُ أنه قال: "إن لحوم العلماء مسمومة، وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة، وأن من أطلق لسانه في العلماء بالثلب، ابتلاه الله تعالى قبل موته بموت القلب: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]"(٢).

ولو كان للطالب ملاحظات على المعلم، أو يرى أن لديه خلل، أو عيب، أو نقص، فلا يجوز له أن يفضحه على رؤوس الأشهاد، ويقلل من شأنه وقيمته، لكن ينصحه بما يحقق الفائدة، بأن تكون النصيحة خالصة لوجه الله وابتغاء مرضاته، بدافع الشفقة والرحمة، وبقصد سد الخلل وتكميل النقص، وآداء لواجب النصيحة، بسريةٍ وسترٍ عليه، وبأسلوب حسن، ليس فيه تجريح أو تشهير أو تأنيب أو تشفي وانتقام، بل يكف عن عيوب المعلم، ويحسن الظن فيه ويدعو له بظهر الغيب(٣).

٨. **مراعاة آداب مجلس العلم:**

إن الاجتماع على طاعة الله عَزَّوَجَلَّ، كالاجتماع على تعلم تلاوة كتاب الله وحفظة، وحضور مجالس علم، أو ذكر الله عَزَّوَجَلَّ ونحو ذلك، من أعظم أنواع البر، فهي خير المجالس وأزكاها، وأطهرها وأشرفها وأعلاها قدراً عند الله، ولهذا ورد في فضلها والحث على لزومها، والترغيب

(١) أخرجه مسلم في **صحيحه**، (٣/ ١٢٥٥) ح(١٦٣١).
(٢) **التبيان في آداب حملة القرآن**، (ص٣٠).
(٣) ينظر: **بدائع السلك في طبائع الملك**، (ص٦٧).

في المحافظة عليها نصوص كثيرة منها:

- حصول صاحبها على الجوائز الأربعة التي ذكرها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «**وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمْ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ**»(١).

- ومن فضائلها أن مجالس الذكر والعلم مجالس الملائكة، كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ، قَالَ: فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا..... قال: يقول: فأشهدكم أني قد غفرت لهم . قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ. قَالَ: هُمُ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ**»(٢).

- وكان الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: "الدنيا كلها ظلمة، إلا مجالس العلماء"(٣).

- ومن فضائل مجالس الذكر، وطلب العلم الشرعي، أن الخروج أن لها يعدل الخروج، للجهاد في سبيل الله قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ**»(٤). سواء كانت هذه المجالس في المسجد أو المدرسة أو الجامعة أو غيرها.

- ومن فضائلها أن الطريق الذي يسلكه، الخارج لطلب العلم، هو طريق إلى الجنة قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ**»(٥).

ويدخل فيه كل طريق سواء كان طريقاً حسياً تسير عليه بأقدامك، أو طريق معنوي حين

(١) أخرجه مسلم في **صحيحه**، (٤/ ٢٠٧٤) ح(٢٦٩٩).
(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: الدعوات باب: فضل ذكر الله عَزَّوَجَلَّ، (٨/ ٨٦) ح(٦٤٠٨).
(٣) **جامع بيان العلم وفضله**، (١/ ١٠٧).
(٤) أخرجه الترمذي في **سننه**، في أبواب العلم باب: فضل طلب العلم، (٥/ ٢٩) ح(٢٦٤٧)، وقال: " هذا حديث حسن غريب"؛ وحسنه الألباني في **صحيح الترغيب والترهيب**، (١/ ١٤٦).
(٥) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، (٤/ ٢٠٧٤) ح(٢٦٩٩).

تطلب العلم وتذاكر، وتبحث في المسائل في بطون الكتب، أو تتدرب على التلاوة، وتصحح النطق هذا أيضًا طريق يلتمس فيه علمًا، حتى وإن كان الشخص جالسًا في مكانه، يستمع إلى محاضرات، أو دروس يزداد بها علمًا في أي مجال من المجالات.

- ومن الفضائل التي تحصل لطالب العلم، إذا خلصت نيته لله، استغفار جميع المخلوقات له قال النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَطَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِيتَانِ فِي الْبَحْرِ**»(١).

- ومن الفضائل أيضاً قول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لتضَعُ أَجَنَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رَضًّا بِمَا يَصْنَعُ**»(٢).

ومما تقدم تبرز المكانة العظيمة لمجالس العلم، والفضل الكبير للخروج لها، وحتى ينتفع الطالب والحاضر لهذه المجالس، يستحب له أن يتأدب بآدابها. وقد ذكر العلماء آداب كثيرة أثناء التواجد في مجلس العلم، نلخص أهمها فيما يلي:

١. أن يختار المعلم المناسب له، الذي يرتاح بالجلوس عنده، والتعلم منه، ويفضل أن يكون الأحسن تعليماً، والأجود تفهيماً، والأكمل خُلقاً. ولهذا ورد عن السلف: "إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم"(٣).

٢. يُستحب له الطهارة والنظافة والتجمل، فيكون على أكمل الهيئات، فإن ذلك من إجلال العلم والعلماء.

٣. أن يبدأ بالسلام عند حضوره لحلقة الدرس، وانصرافه منها، ويخص المعلم بالسلام، زيادة تحية وإكرام له.

٤. الجلوس قريب من المعلم، جلسة طالب العلم المؤدب، في جلسته، أو يجلس حيث انتهى

(١) أخرجه ابن عبد البر في **جامع بيان العلم وفضله**، (١/ ٢٥) ح(١٧)؛ وصححه الألباني في **صحيح الجامع**، (٢/ ٧٢٧).
(٢) أخرجه الترمذي في **سننه** في أبواب الدعوات عن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، باب: في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رَحِمَهُٱللَّهُ بعباده، (٥/ ٤٣٦) ح(٣٥٣٥)؛ وصححه الألباني في **صحيح الجامع**، (١/ ٣٩٥).
(٣) هذا الأثر عن ابن سيرين في مقدمة **صحيح الإمام مسلم**، (١/ ٢٤)؛ وقد رُوي عن غيره أيضاً. ينظر: **آداب العلماء والمتعلمين**، (ص١٤).

بـه المجلـس، في المـكان الخـالي، وليـس لـه أن يزاحـم الجالسـين في أماكنهـم، ولا يُقيـم أحـداً مـن مجلسـه ليجلـس فيـه، فعـن ابـن عمـر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسـول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا**» (١).

٥. الاسـتماع والإنصـات الجيـد للمعلـم، وعـدم مقاطعتـه، والتفاعـل معـه بـأدب، واحـترام مـكان العلـم والزمـلاء في الحلقـة، وعـدم التشـويش عـلى الآخريـن، والجلـوس بهـدوء، والحـرص عـلى عـدم الإزعـاج. قـال الخطيـب البغـدادي رَحِمَهُ اللَّهُ: "يجـب عـلى طالـب الحديـث، أن يتجنـب اللعـب والعبـث والتبـذل في المجالـس، بالسـخف والضحـك والقهقهـة وكثـرة التنـادر، وإدمان المـزاح والإكثـار منـه، فإنـما يسـتجاز مـن المـزاح يسـيره ونـادره وطريفـه، الـذي لا يخـرج عـن حـد الأدب، وطريقـة العلـم"(٢).

٦. استئذان الطالب المعلم في كل أمر يريد فعله.

٧. تطبيق ما يقوله المعلم من نصائح وتوجيهات مفيدة.

٨. عـدم الخجـل مـن السـؤال عـما أشـكل عليـه فهمـه، بتلطـف وحسـن خطـاب وأدب. قـال مجاهـد رَحِمَهُ اللَّهُ: "لا يتعلـم العلـم مسـتحي ولا مسـتكبر"(٣). وقِيـلَ لِابـنِ عَبَّـاسٍ كيـف أصبت هـذا العلم؟ قَـالَ: "بِلسـانٍ سـؤُولٍ، وَقَلـبٍ عَقُـولٍ"(٤). فاجتـماع هاتـين الصفتـين يحْصُـل للإنسـان بهـما علـماً كثـيراً، لكـنْ إذا انفـكَّ أحدهمـا عـن الآخـر زالـت صفـةُ المـدح.

٩. مراعـاة حـال المعلـم إذا شُـغل قلبـه، وفي حـال مللـه وروعـه وغمـه وفرحـه وعطشـه ونعاسـه وقلقـه ونحـو ذلـك، ممـا يشـق عليـه مـن كـمال حضـور القلـب والنشـاط. فقـد ورد: "إن مـن حـق العـالم ألا تُكثـر عليـه بالسـؤال، ولا تُعنتـه في الجـواب، وألا تُلـحَّ عليـه إذا كسـل، ولا تأخذ بثوبـه إذا نهض"(٥).

---

(١) أخرجـه البخـاري في **صحيحـه**، كتـاب: الاسـتئذان بـاب: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا۟ فِى ٱلْمَجَـٰلِسِ فَٱفْسَحُوا۟ يَفْسَحِ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُوا۟ فَٱنشُزُوا۟﴾، (٨/ ٦١) ح(٦٢٧٠).

(٢) ينظر: **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، (١/ ١٥٦).

(٣) هـذا الأثـر صحيـح. علقـه البخـاري في **صحيحـه**، ووصلـه أبـو نعيـم في **حليـة الأوليـاء**، (٣/ ٢٨٧)، قـال الحافـظ ابـن حجـر في الفتـح:" وهـذا إسـناد صحيـح عـلى شرط البخـاري "، (١/ ٢٧٦). ينظـر: **سلسـلة الآثـار الصحيحـة**، للـداني،(٢/ ٧٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في **فضائل الصحابة**، (٢/ ٩٧٠) ح(١٩٠٣). وينظر: **آداب الدنيا والدين**، للماوردي، (ص٧٠).

(٥) **جامع بيان العلم وفضله**، لابن عبد البر، (١/ ١٢٩).

١٠. تحمل المشقة والصبر على طلب العلم، قال مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "قال يحيى بن أبي كثير: لا يُنال العلم براحة الجسم"(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: تعالى: "وقد أجمع عقلاء كل أُمة على أن النعيم لا يدرك بالنعيم، وأن من آثر الراحة فاتته الراحة، وأن بحسب ركوب الأهوال واحتمال المشاق تكون الفرحة واللذة، فلا فرحة لمن لا همَّ له، ولا لذة لمن لا صبر له، ولا نعيم لمن لا شقاء له، ولا راحة لمن لا تعب له"(٢).

قال الله تعالى حاكيًا عن سيِّدنا موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ؛ لما قال مستأذناً للخضر في غاية التواضع والأدب: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦]، فرد عليه: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٧] فقال موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ بلسان العازم على الصبر والطاعة: ﴿سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا﴾ [الكهف: ٦٩].

١١. الحذر من العجب بالنفس واحتقار الآخرين والحسد:

ومن آداب طالب العلم عموماً، وحامل القرآن خصوصاً، الابتعاد عن منكرات الأخلاق والأعمال، وعلى رأسها الاعجاب بالنفس، وما ينتج عنه من احتقار الآخرين، والحسد والفخر والترفع على زملائه.

فالعجب يعني: الافتخار والزهو بالنفس، واستعظام الأعمال والركون إليها، وإضافتها إلى النفس مع نسيان إضافتها إلى المُنعم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتعالى، فينصرف العبد عن شكر الخالق، إلى شكر نفسه، وعن الثناء على الله بما يستحق، إلى الثناء على نفسه بما لا يستحق، وعن التواضع للخالق والانكسار بين يديه، إلى التكبر والغرور والإدلال بالأعمال، وعن احترام الناس ومعرفة منازلهم، إلى احتقارهم وجحد حقوقهم(٣).

ومن آفات العجب أنه قرين الرياء، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وكثيراً ما

(١) رواه مسلم في **صحيحه**، (١/ ٤٢٨).
(٢) **مفتاح دار السعادة**، (ص٣٦٦).
(٣) ينظر: **إحياء علوم الدين**، للغزالي، (٣/ ٣٦٩).

يُقرن الرِّياء بالعجب، فالرياء من باب الإشراك بالخلق، والعُجب من باب الإشراك بالنفس، وهذا حال المستكبر"[١].

ومن آفات العجب، أنه يجعل المرء يستكبر عن قبول الحق ويرده ويحتقر الآخرين قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ ۚ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴾ [البقرة: ٢٠٦].

وورد عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنه قال: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ، قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، قال: إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ**»[٢].

ومعنى: «**بطر الحق**» هو دفعه وإنكاره ترفعاً وتجبراً «**غمط الناس**» معناه: احتقارهم[٣].

ومن آفات العجب أنه من أسباب الهلاك قال النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ شُحٌّ مُطَاعٌ وَهَوًى مُتَّبَعٌ وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ**»[٤].

ومن آفات العجب، أنه يُحبط العمل فقد ورد؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حَدَّثَ «**أَنَّ رَجُلاً قَالَ: وَاللهِّ لاَ يَغْفِرُ اللهُّ لِفُلاَنٍ، وَإِنَّ اللهَّ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لاَ أَغْفِرَ لِفُلاَنٍ، فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلاَنٍ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**»[٥].

يقول الماوردي: إن العُجب سيئة تحبط كل حسنة، ومذمة تهدم كل فضيلة، مع ما يثيره من حنق، ويكسبه من حقد[٦].

ومن آفات العجب، أنه يؤدي إلى غضب الله ومقته، قال الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ، أَوِ اخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ، لَقِيَ اللهَّ عَزَّوَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**»[٧].

---

(١) **الفتاوى**، (١٠/ ٢٧٧).
(٢) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: الإيمان باب: تحريم الكبر وبيانه، (١/ ٩٣) ح(٩١).
(٣) ينظر: **شرح النووي على مسلم**، (٢/ ٨٩).
(٤) أخرجه الطبراني في **الأوسط**، (٥/ ٣٢٨)؛ وأخرجه البيهقي في **شعب الإيمان**، الخوف من الله تعالى الفصل الثاني في ذكر آثار وأخبار وردت في ذكر الله عَزَّوَجَلَّ، (٢/ ٢٠٣)؛ وحسنه الألباني في **صحيح الجامع**، (١/ ٥٨٣).
(٥) أخرجه مسلم في **صحيحه**، (٤/ ٢٠٢٣) ح(٢٦٢١).
(٦) **أدب الدنيا والدين**، (ص٢٣٢).
(٧) أخرجه الإمام أحمد في **مسنده**، (١٠/ ٢٠٠) ح(٥٩٩٥)؛ والبخاري في **الأدب المفرد**، باب: الكبر، (١/ ١٩٣)؛ وصححه الألباني في **صحيح الجامع**، (٢/ ١٠٦٠).

وعن معاوية بن قرة، قال: "كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ يَمُوتُ مُذْنِبًا نَادِمًا، أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَنْ يَمُوتَ مُعْجَبًا"(١).

وربما طغت آفة العجب على المرء، حتى وصل به الأمر إلى الكفر والحسد، كما هو الحال مع إبليس، حيث أعجب بأصله وعبادته، ودفعه ذلك إلى الكبر وعصيان أمر ربه، بالسجود لآدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ. فكان مصيره لعنة الله إلى يوم الدين: ﴿فَلَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [النحل:٢٩].

ولهذا كان من آفات العجب ومساوئه، أنه يدفع المرء إلى الحسد، وهو أول معاصي إبليس، حين حسد آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، على ما منحه الله تعالى من الكرامة والاحترام والإعظام. فقال: ﴿قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢] وهو مذموم شرعاً ومحرم بإجماع الأُمَّةِ مع النُّصوص الصَّحيحة.

والحسد المذموم أو ما يسمى بالحسد (الحقيقي): معناه تمنِّي زوال النِّعمة عن صاحبها، سواء حصلت لذلك الحاسد أو لم تحصل، وهو مرض في القلب، وداء يقود إلى كل القبائح، فمِنه تكون العداوة والقطيعة، والوحشة والفرقة، والخِصام والكراهية والبغضاء، فالحَسودُ امتلأ قلبه حِقدا وكراهية؛ لا يَسُرّه أن يرى نعمة على أحد، ولا يريحه أن يرى مَن هو أكثرُ منه مالا وولدا، أو أفضل منه علماً، أو أجل منه قدرا يَضيق صدره عندما يتفوّق عليه أحد في أمر من الأمور، فلا يهدأ له بال حتى تزول النعمة عن صاحبها، ويكون أسوأ منه حالاً، فهو يُحب أن يمتلك كل شيء، وأن يفقد الناس كل ما عندهم(٢).

فالحاسد مُعترض على قضاء الله وحُكمه، يعادي نعمة الله التي أنعم بها على عباده، وقد أمرَنا الله بالاستعاذة منه ومن أهله؛ فقال: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥]، وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في ذم اليهود: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٥٤] ولهذا كان جزاؤه

(١) أخرجه البيهقي في **شعب الإيمان** في معالجة كل ذنب بالتوبة فصل في الطبع على القلب والرين، (٩/ ٤٠٠) ح(٧٢٥٦).
(٢) ينظر: **فضائل القرآن**، لابن كثير، (ص٢٠١).

ذهاب حسناته، كما أحب ذهاب النعم من الأخرين قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ**»(١).

وأما حسد صاحب القرآن فقد ورد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**لاَ حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ القُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ**»(٢).

ومضمون الحديث يدل، على أن صاحب القرآن في غبطة وهو حُسن الحال، فينبغي أن يكون شديد الاغتباط والسرور بما هو فيه، ويُستحب تغبيطه بذلك، والغبطة: معناها تمنى ما هو فيه من النعمة، من غير زوالها عن صاحبها، وهذا هو الحسد المحمود أو ما يسمى بالحسد (المجازي)، فَإِنْ كانت النعمة مِنْ أُمور الدُّنيا كانت الغبطة مباحة، وإن كانت طاعةً فهي مستحبة.

فيكون المرادُ بالحديث: لا غِبْطَةَ محبوبةٌ إلَّا في هاتين الخصلتين، وما في معناهما من الأعمال الصالحة، لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حث الناس إلى المغفرة والجنة فقال: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقال في آية آخري: ﴿وَفِي ذَٰلِكَ فَلۡيَتَنَافَسِ ٱلۡمُتَنَٰفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦]، والمسابقة منافسة، والمنافسة من الغبطة(٣).

ولكن مجرَّد التَّمني والغبطة لا يكفي بحال من الأحوال، ما دام المسلم قادرًا على أن يكون خيرًا مما هو فيه، خاصة في تلاوة القرآن الكريم، وآتاه الله تعالى من الوسع والطَّاقة، والأسباب التي تُعينه على تعلم القرآن وإتقان تلاوته، ثم قعد يتمنَّى فقط، فهذا التَّمنِّي لا يُقدِّم ولا يُؤخِّر(٤).

---

(١) أخرجه ابن ماجه في **سننه**، كتاب: الزهد باب: الحسد، (٥/ ٢٩٥)؛ وضعفه الألباني في **ضعيف الجامع**، (١/ ٤١٠) ولكن معناه صحيح فتحريم الحسد ووجوب الحذر منه أمرٌ معلوم من الأدلة الأخرى.
(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب: العلم باب: الاغتباط في العلم والحكمة، (٩/ ١٥٤) ح(٧٥٢٩).
(٣) ينظر: **شرح صحيح مسلم**، للنووي، (٦/ ٣٣٨).
(٤) ينظر: **أنوار القرآن**، للملا على، (ص٢٥٢).

المطلب السادس: تزكية النفس والتحلي بالأخلاق الفاضلة، والابتعاد عن المعاصي

هناك علاقة وثيقة بين (الآداب) و(الأخلاق) بحيث لا ينفك أحدهما عن الآخر، فصاحب الأدب هو صاحب الخُلُق الحسن، وصاحبُ الخُلق الحسن هو المؤدب. ولهذا بعض العلماء سمى كتابه: "أخلاق حملة القرآن للآجريّ" وبعضهم سماه: "التبيان في آداب حملة القرآن كالنووي".

والأخلاق في اللغة: جمع (خُلُق) وهو الدِّينُ والطَّبعُ والسَّجيَّةُ وهو ما خلِقَ عليه مِنَ الطَّبعِ والمروءة، وحَقيقة الخُلُقِ أنَّه لصورة الإنسانِ الباطنة، وهي نَفسُه وأوصافها ومَعانيها المختَصَّةُ بها بمَنزلة الخَلقِ لصورَته الظَّاهرة وأوصافها ومعانيها[1].

وقال الراغب: "والخَلْقُ والخُلْقُ في الأصل واحد... لكن خصّ الخلق بالهيئات والأشكال والصّور المدركة بالبصر، وخصّ الخلق بالقوى والسّجايا المدركة بالبصيرة"[2].

والأخلاق اصطلاحاً: عِبارةٌ عن هَيئةٍ للنَّفسِ راسِخةٍ، تَصدُرُ عنها الأفعالُ بسُهولة ويُسر، من غَيرِ حاجةٍ إلى فِكرٍ ورَويَّة، فإن كان الصَّادِر عنها الأفعالَ الحَسَنةَ، كانتِ الهَيئةُ خُلُقًا حَسَنًا، وإن كان الصَّادِرُ منها الأفعالَ القَبيحةَ، سُمِّيَتِ الهَيئةُ التي هي مَصدَرُ ذلك خُلُقًا سَيِّئًا[3].

ما الفرق بين (الآداب) و (الأخلاق)؟:

مما تقدم يظهر أن المفهومان يرتبطان ارتباطًا وثيقًا، لكن من أبرز الفروقات بينهما أن **(الأخلاق)** غالباً تشير إلى الصفات الباطنية والمبادئ الداخلية، التي تحكم تصرفات الشخص، وتكون أكثر ثباتًا، لأنها تتعلق بالقيم الإنسانية العامة التي توجه سلوك المسلم وأفعاله. مثل: الصدق والعدالة والأمانة وغيرها.

(١) ينظر: مادة (خلق) **لسان العرب**، لابن منظور، (١٠/ ٨٦)؛ و**تاج العروس**، للزبيدي، (٢٥/ ٢٥٧).
(٢) **المفردات**، (ص٢٩٧).
(٣) ينظر: **التعريفات**، للجرجاني، (ص١٠١)؛ و**إحياء علوم الدين**، للغزالي، (٣/ ٥٣).

أما (**الآداب**) فهي غالباً تشير إلى السلوك والممارسات، والأخلاق الخارجية، التي تُعتبر لائقة ومُهذبة في الشريعة الإسلامية، مثل: آداب الطعام، وآداب التلاوة، وآداب اللباس وغيرها. فهي تُعنى بالمظاهر الخارجية للأخلاق الحميدة والسلوك، بينما تركز الأخلاق على الصفات الباطنة للقلب والروح.

وكلاهما مهم ومطلوب لكل مسلم، خاصة لمن يقبل على تعلم القرآن وتعليمه، فقد وردت نصوص كثيرة من الكتاب والسنة، تحث على الآداب الفاضلة والأخلاق الحسنة، وتزجر عن الاتصاف بمساوئها؛ فمكارمَ الأخلاق بناء شيَّده الأنبياء، وبُعث النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ليتم هذا البناء، فيكتمل صرح الأخلاق ببعثته فيقول: «**إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ**»(١). وكان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أكمل الناس خَلقاً وخُلقاً ظاهراً وباطناً وقد زكاه ربه بقوله: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤].

وهذه الآية الكريمة، أمدح قول يُقال في حق النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فقد جمعت - في وجازة عبارتها - الفضائل العلمية والعملية، وحرف الاستعلاء (على) نقل المعنى المجرد إلى صورة حسية، يتخيلها المرء فكأن مكارم الأخلاق، قد ذُلّلت وانقادت للنبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يتصرف فيها، تصرف المستعلي على الشيء المتمكن منه، كما أنها أفادت رفعة مقام النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فلا يمكن أن يدانيه أحد أو يساويه؛ لأنه علا فأصبح لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ(٢).

وروي عن سعد بن هشام أنه سأل عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا فقال: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، قَالَتْ: «**أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ**»(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في **مسنده**، (١٤/ ٥١٣) ح(٨٩٥٢)، وصححه محققوه، وقالوا: " وهذا إسناد قوي، رجاله رجال الصحيح"؛ وصححه الألباني في **السلسلة الصحيحة**، (١/ ١١٢).
(٢) ينظر: **التسهيل**، لابن جزي، (٢/ ٣٩٨)؛ و**علوم القرآن**، لنور الدين عتر، (ص٢٢٨).
(٣) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب: صلاة المسافرين باب: جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض، (١/ ٥١٢) ح(٧٤٦).

قال ابن كثير: "ومعنى هذا أنه ﷺ صار امتثال القرآن أمرًا ونهيًا سجيةً له، وخلقًا تطبعه وترك طبعه الجبلي، فمهما أمره القرآن فعله، ومهما نهاه عنه تركه، هذا مع ما جبله الله عليه من الخلق العظيم، من الحياء والكرم والشجاعة والصفح والحلم، وكل خلق جميل"(١).

وهذه من أعظم آيات نبوته ورسالته لمن منحه الله فهمًا، فأجابت بما شفى وكفى، فترجمت أُم المؤمنين رضي الله عنها لكمال معرفتها بالقرآن وبالرسول ﷺ، وحُسن تعبيرها عن هذا كله، وفهم هذا السائل لها عن هذا المعنى، فاكتفى به واشتفى(٢).

والنبي ﷺ قدوة لأمته والناس أجمعين قال تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١]

فمن تحلى بالأخلاق، كان من أحب الناس إلى الله، وأقربهم من رسوله ﷺ يوم القيامة، كما قال: «**إنَّ من أحَبِّكُم إليَّ وأقرَبِكُم منِّي مَجلِسًا يَومَ القيامةِ أحاسِنكُم أخلاقًا**»(٣).

وسُئِل ﷺ: «**فمَن أحَبُّ عِبادِ اللهِ إلى اللهِ؟ قال: أحسَنُهم خُلُقًا**»(٤).

كما أن الأخلاق الحسنة سبب لرفعة الدرجات في الجنة قال الرسول ﷺ: «**أنا زَعيمٌ ببَيتٍ في رَبَضِ الجَنَّةِ لِمَن تَرَكَ المِراءَ وإن كان مُحِقًّا، وببَيتٍ في وسَطِ الجَنَّةِ لِمَن تَرَكَ الكَذِبَ وإن كان مازِحًا، وببَيتٍ في أعلى الجَنَّةِ لِمَن حَسُنَ خُلُقُهِ**»(٥).

(١) **تفسير القرآن العظيم**، (٨/ ٢٠٨).
(٢) ينظر: **التبيان في أيمان القرآن**، لابن القيم، (ص٣١٧).
(٣) أخرجه الترمذي في **سننه**، في أبواب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في معالي الأخلاق، (٤/ ٣٧٠) ح(٢٠١٨)، وقال: "حسن غريب"؛ وصحَّحه الألباني في **صحيح سنن الترمذي**، (٥/ ١٨).
(٤) أخرجه الطبراني في **المعجم الكبير**، (١/ ١٨٢) ح(٤٧٣)؛ وقال الهيثمي في **مجمع الزوائد**: "رجالُه رجالُ الصَّحيحِ"، (٨/ ٢٧)؛ وصححه الألباني في **السلسلة الصحيحة**، (١/ ٧٩٤).
(٥) أخرجه أبو داود في **سننه** كتاب: الأدب باب: في حسن الخلق، (٤/ ٢٥٣) ح(٤٨٠٠)؛ وصححه النووي في **رياض الصالحين**، (ص٢١٦)؛ وحسَّنه الألباني في **صحيح سنن أبي داود**، (٣/ ٧٦).

وأثقَلُ شَيءٍ في الميزانِ يَومَ القيامةِ حسن الخلق قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ما من شَيءٍ أثقَلُ في الميزانِ من حُسنِ الخُلُقِ**»(١).

وغير ذلك من النصوص التي تؤكد على الأجر العظيم، للمتحلين بالأخلاق الفاضلة، وأولى الناس بهذا هم حملة القرآن، فينبغي أن يحرصوا قدر استطاعتهم، أن يكونوا من خير الناس، ديناً وعلماً وأدباً وسلوكاً، فيلتزموا بالفرائض والواجبات، ويحافظوا على المندوبات والمستحبات، ويجتنبوا المحرمات، ويبتعدوا عن المكروهات آخذين بمنهج الله، حريصين على ما ينفعهم في الدنيا والآخرة، لا يقولون إلا الحق، وطيب الكلام باسطين الوجوه، حذرين من اتباع الهوى (٢).

وقد ورد عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه قال: "ينبغي لحامل القرآن أن يعرف بليله إذا الناس نائمون، وبنهاره إذا الناس مفطرون، وبحزنه إذا الناس يفرحون، ولبكائه إذا الناس يضحكون، وبصمته إذا الناس يخلطون، وبخشوعه إذا الناس يختالون"(٣).

وعن الفضيل بن عياض يقول: "حامل القرآن حامل راية الإسلام، لا ينبغي له أن يلغو مع من يلغو، ولا يسهو مع من يسهو، ولا يلهو"(٤).

يقول الآجري بعد روايته مجموعة من الأخبار في هذا الباب: " هذه الأخبار كلها تدل على ما تقدم ذكرنا له من أن أهل القرآن ينبغي أن تكون أخلاقهم مباينة لأخلاق من سواهم ممن لم يعلم كعلمهم إذا نزلت بهم الشدائد لجأوا إلى الله فيها ولم يلجأوا فيها إلى مخلوق، وكان الله أسبق إلى قلوبهم، قد تأدبوا بأدب القرآن والسنة، فهم أعلام يهتدى بهم؛ لأنهم خاصة الله وأهله ﴿أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۚ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]"(٥).

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في **مسنده**، (٤٥/ ٥٠٩) ح(٢٧٤٩٦)؛ وصحَّح إسنادَه محققه شعيب الأرناؤوط وآخرون؛ وأخرجه أبو داود في **سننه**، (٤/ ٢٥٣) ح(٤٧٩٩)؛ و صححه الألباني في **صحيح سنن أبي داود**، (١/ ٦٠).
(٢) ينظر: **المدارس والكتاتيب القرآنية**، (ص١٣).
(٣) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه كتاب: **الزهد** ما قالوا في البكاء من خشية الله، (٧/ ٢٣١) ح(٣٥٥٨٤).
(٤) **أخلاق أهل القرآن**، (ص١٠٢)
(٥) **أخلاق أهل القرآن**، (ص١١٠)

ومما تقدم تظهر العلاقة الوثيقة، بين التحلي بالأخلاق الفاضلة والآداب الحسنة -بتعلم القرآن وإتقانه - فعندما نتأمل أيضاً حديث نزول جبريل عليه السَّلام أول مرة على رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فقد خشي على نفسه، فبشَّرته السيدة خديجة بأنَّ الله لا يخزيه أبداً، واستدلت على ذلك بأمر استقرائي، حيث وصفته بأصول مكارم الأخلاق، وهذا يدُل على أن التمسك بمكارم الأخلاق مظنَّة التوفيق، وأن الله تعالى لا يُخزي من حَسُن خُلُقِه، في نفسه، ومع الناس بل يوفقه سُبۡحَانَهُوَتَعَالَىٰ ويسدِّدُه[1].

(١) ينظر: **فتح الباري**، لابن حجر، (١/ ٢٤) وهذا الحديث أخرجه البخاري في **صحيحه**، عن أُم المؤمنين عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا كتاب: تفسير القرآن باب: ﴿مَاوَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ٣]، (٦/ ١٧٣) ح(٤٩٥٣).

الخاتمة

الحمد لله على تمام النعمة ووافر المنّة، الذي بفضله تتم الصالحات، أن يسر لي إتمام هذا البحث، الذي يهدف إلى: بيان عشرة مبادئ وخطوات، مُعينة لكل مُسلم، للوصول للإتقان والمهارة في تلاوة القرآن، حتى ينال شرف هذه المنزلة العالية.

أسأله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن ينفع به، وأن يكون خالصاً لوجهه الكريم. وفيما يلي أهم ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات في هذا البحث:

أولاً: من أبرز النتائج:

- العِلمُ بفضل القرآن وأجر تلاوته مُهم جداً لكل مسلم، لأنَّ المعرفة بهذه الفضائل تجعله مُقبلًا على مصاحبة القرآن، فيزداد تعظيماً لكتاب الله، ومراعاةً لحرمته، وحرصًا على تعلم علومه؛ والعمل به، والتخلق بأخلاقه.
- وردت نُصوص كثيرة من القرآن والسنة، في فضائل القرآن، والحث على تلاوته وتعلمه، وبيان منزلة أهله الرفيعة في الدنيا والآخرة.
- بيان أهم المبادئ والخطوات، المعينة لكل مسلم للوصول للإتقان والمهارة في تلاوة القرآن الكريم، ويمكن تقسيمها إلى قسمين:

أولاً: المبادئ التي تنشأ من القلب وتُعتبر من (الأمور المعنوية) وتتضمن ما يلي:

النية – الإخلاص لله – والاستعانة بالله – الصبر.

ثانياً: المبادئ التي تنشأ غالباً من الجوارح والسلوك وتعتبر من (الأمور الحسية) وتتضمن ما يلي:

- السعي وبذل الأسباب مع التوكل على الله.
- التدرج والاستمرار وعدم اليأس.

- كثرة سماع القرآن.
- الإلمام بالقواعد الأساسية للتجويد والضبط.
- التأدب بآداب حملة القرآن ومن أهمها: (تقوى الله، والعمل بالقرآن، والمداومة على تلاوته، والترتيل وتحسين الصوت بالقرآن، وتعظيم القرآن واحترامه، والتأدب مع المعلم وتوقيره، ومراعاة آداب مجلس العلم، والحذر من العجب بالنفس واحتقار الآخرين والحسد).
- تزكية النفس والتحلي بالأخلاق الفاضلة والابتعاد عن المعاصي.

ثانياً: من أبرز التوصيات:

- أوصي نفسي خاصةً وطلبة العلوم الشرعية عامة، أن يكون كتاب الله عَزَّوَجَلَّ أول ما يعتنون به، حفظًا، وفهمًا، وتفسيرًا، وتدبرًا؛ ولا ريب أن من أعظم ما يعين على ذلك هو: إتقان تلاوته والمهارة في قراءته.
- الاهتمام بدراسة أسباب الضعف في تلاوة القرآن الكريم، واقتراح حُلول إبداعية لتلافي هذه المشكلة.
- التأكيد على معلمي القرآن على توجيه، وتربية الطلاب على التأدب بآداب حملة القرآن.

وأخيرًا:

هذا ما يسرَّ المولى الخلوص إليه، وأعان على جمعه وإيراده، تمَّ بحمد الله وحده، وما هذا إلا عمل بشر، وحسبي أني بذلت جهدي ما استطعت؛ فإن وفقت فمن الله وحده، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، وأستغفر الله منه، والحمد لله من قبل ومن بعد.

المصادر والمراجع

١. **آداب العلماء والمتعلمين**، لحسين بن المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي اليمني، ط١، دار الجيل الجديد-صنعاء، ١٤٣٦هـ.

٢. **الإتقان في علوم القرآن**، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

٣. **إحياء علوم الدين**، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، دار المعرفة – بيروت، ٢٠٠٤م.

٤. **أخلاق أهل القرآن**: لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي، حققه وخرج أحاديثه: الشيخ محمد عمرو عبد اللطيف بإشراف المكتب السلفي لتحقيق التراث، ط ٣، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٢٤هـ.

٥. **أدب الدنيا والدين**، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي، دار مكتبة الحياة، ١٩٨٦م.

٦. **الأدب المفرد بالتعليقات**، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري مستفيدًا من تخريجات وتعليقات العلامة الشيخ المحدث: محمد ناصر الدين الألباني، ط١، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض، ١٤١٩هـ.

٧. **الإفصاح عن معاني الصحاح**، ليحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ أبو المظفر عون الدين، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، ط٣، دار الوطن، ١٤١٧هـ.

٨. **الإكليل في استنباط التنزيل**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، ط١، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٤٠١هـ.

٩. **أنوار القرآن وأسرار الفرقان**، لنور الدين علي الهروي المكي الحنفي الشهير بالملا

علي القاري، تحقيق: د. ناجي السويد، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٩٧١م.

١٠. **بدائع السلك في طبائع الملك**، لمحمد بن علي بن محمد الأصبحي الأندلسي أبو عبد الله شمس الدين الغرناطي ابن الأزرق، المحقق: د. علي سامي النشار، وزارة الإعلام– العراق، ط١، ٢٠٠٦م.

١١. **البرهان في علوم القرآن**، لبدر الدين محمد الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ١٣٧٦هـ.

١٢. **بيان فضل القرآن**، لعبد العزيز داخل المطيري، ط١، معهد آفاق التيسير، ١٤٣٨هـ.

١٣. **تاج العروس من جواهر القاموس**، لمحمّد بن محمّد الملقّب بمرتضى الزَّبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

١٤. **تاريخ بغداد**: لأحمد بن علي الخطيب البغدادي، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، ط١ دار الغرب الإسلام – بيروت:١٤٢٢هـ.

١٥. **التبيان في آداب حملة القرآن**، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، حققه وعلق عليه، محمد الحجار، دار ابن حزم –بيروت،ط٣، مزيدة ومنقحة، ١٤١٤هـ.

١٦. **التبيان في أقسام القرآن**، لمحمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة – بيروت، لبنان.

١٧. **التحديد في الإتقان والتجويد**، لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني، المحقق: الدكتور غانم قدوري حمد، ط١، مكتبة دار الأنبار – بغداد، ١٤٠٧هـ.

١٨. **التسهيل لعلوم التنزيل**، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله ابن جزي الكلبي، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، ط١، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت، ١٤١٦هـ.

١٩. **التعريفات**، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ط١، دار الكتب العلمية بيروت –

لبنان، ١٤٠٣هـ.

٢٠. **تفسير القرآن العظيم**، لإسماعيل بن عمر ابن كثير، ط٢، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ.

٢١. **تفسير القرآن العظيم**، لعبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط٢، مكتبة نزار مصطفى الباز – السعودية، ١٤١٩هـ.

٢٢. **التمهيد في علم التجويد**، لشمس الدين أبي الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف، تحقيق: الدكتور على حسين البواب، ط١، مكتبة المعارف – الرياض، ١٤٠٥هـ.

٢٣. **تهذيب الأسماء واللغات**: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية – بيروت، لبنان، ١٣٨٥هـ.

٢٤. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.

٢٥. **جامع البيان في تأويل القرآن**، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر، ١٤٢٢هـ.

٢٦. **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله** ﷺ **وسننه وأيامه = صحيح البخاري**، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٢٧. **جامع بيان العلم وفضله**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، ط١، دار ابن الجوزي، ١٤١٤هـ.

٢٨. **الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ.

٢٩. **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، المحقق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف – الرياض.

٣٠. **حاشية السندي على سنن ابن ماجه = كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجه**، لمحمد بن عبد الهادي التتوي أبو الحسن نور الدين السندي، ط٢، دار الجيل -بيروت.

٣١. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، السعادة -بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ.

٣٢. **رحلة التعليم والتعليم الذاتي للمعلمة**، لمريم بنت محمد العرفج الغامدي، ط١، مكتبة النور – مكة، ٢٠٢٠م.

٣٣. **رسالة ابن القيم إلى أحد إخوانه**، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، المحقق: عبد الله بن محمد المديفر، ط١، مطابع الشرق الأوسط – الرياض، ١٤٢٠هـ.

٣٤. **رياض الصالحين**، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي– بيروت، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني.

٣٥. **سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين**، لأبي عبد الله الداني بن منير آل زهوي، راجعه: عبد الله بن صالح العبيلان، ط١، دار الفاروق، ٢٠٠٣م.

٣٦. **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، محمد بن ناصر الدين الألباني، ط١، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض.

٣٧. **سنن ابن ماجه**، لمحمد بن يزيد القزويني، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، محمَّد كامل قره بللي، عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٣٨. **سنن أبي داود**، لسليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط، محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ.

٣٩. **سنن الترمذي**، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي – مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ.

٤٠. **شرح رياض الصالحين**، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، دار الوطن للنشر – الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ.

٤١. **شعب الإيمان**، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني أبو بكر البيهقي، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد وأشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، ط١، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع - الرياض بالتعاون مع الدار السلفية – بومباي، الهند، ١٤٢٣هـ.

٤٢. **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، لإسماعيل بن حماد الجوهري، ط٤، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ١٤٠٧هـ.

٤٣. **صَحِيحُ التَّرْغِيب وَالتَّرْهِيب**، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتَبة المَعارف لِلنَشْرِ والتوزيْع – الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.

٤٤. **صحيح الجامع الصغير وزياداته**، لمحمد بن ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.

٤٥. **صحيح سنن أبي داود**، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع – الكويت، ط١، ١٤٢٣هـ.

٤٦. **صحيح وضعيف سنن الترمذي**، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط١، مكتبة المعارف، ١٤١٩هـ.

٤٧. **عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين**، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، ط٣، دار ابن كثير - دمشق، بيروت ، ١٤٠٩هـ.

٤٨. **علوم القرآن الكريم**، لنور الدين محمد عتر الحلبي، ط١، مطبعة الصباح – دمشق، ١٤١٤هـ.

٤٩. **العميد في علم التجويد**، لمحمود بن علي بسّة المصري، المحقق: محمد الصادق قمحاوى، ط١، دار العقيدة – الإسكندرية، ١٤٢٥هـ.

٥٠. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، المحقق: عبد العزيز بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها، محمد فؤاد عبد الباقي، ط٢، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

٥١. **فضائل القرآن**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، مكتبة ابن تيمية، ط١، ١٤١٦هـ.

٥٢. **الفوائد**، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ.

٥٣. **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**، لمحمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمّد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي، تحقيق: د. علي دحروج، ط١، مكتبة لبنان، ناشرون – بيروت، ١٩٩٦م.

٥٤. **لسان العرب**، لمحمد بن مكرم بن علي ابن منظور، ط٣، دار صادر – بيروت، ١٤١٤هـ.

٥٥. **مبادئ النظريات الموسيقية**، لحنا بطرس، المدرس بمعهد الفنون في بغداد، ط٢، المطبعة الملوكية – بغداد، ١٩٤٥م.

٥٦. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لنور الدين بن علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي - القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٥٧. **مجموع الفتاوى**: لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحرَّاني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦هـ.

٥٨. **المجموع شرح المهذب**، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، باشر تصحيحه: لجنة من العلماء، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي - القاهرة، ١٣٤٧هـ.

٥٩. **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، ط٣، دار الكتاب العربي – بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

٦٠. **المدارس والكتاتيب القرآنية**، المؤلف المنتدى الإسلامي، مؤسسة المنتدى الإسلامي، ١٤١٧هـ.

٦١. **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

٦٢. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، لأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث – القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ.

٦٣. **مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي**، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي التميمي السمرقندي، المحقق: نبيل هاشم الغمري، دار البشائر – بيروت، ط١، ١٤٣٤هـ.

٦٤. **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله** ﷺ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٤، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٦٥. **مشكاة المصابيح**، لمحمد بن عبد الله الخطيب العمري أبو عبد الله ولي الدين التبريزي، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي – بيروت، ط٣، ١٩٨٥م.

٦٦. **مصنف ابن أبي شيبة**، لعبد الله بن محمد العبسي، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، ١٤٠٩هـ.

٦٧. **المعالم الأثيرة في السنة والسيرة**، لمحمد بن محمد حسن شُرَّاب، ط١، دار القلم، الدار الشامية -دمشق، بيروت، ١٤١١هـ.

٦٨. **المعجم الأوسط**، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط١، دار الحرمين – القاهرة، ١٤٠٩هـ.

٦٩. **المعجم الكبير**، لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية –القاهرة.

٧٠. **مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة**، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية – بيروت.

٧١. **المفردات في غريب القرآن**، الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهاني، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم – دمشق، ١٤١٢هـ.

٧٢. **مقاييس اللغة**، لأحمد بن فارس القزويني، المحقق: عبد السلام محمد هارون دار الفكر، ط٢، ١٣٩٩هـ.

٧٣. **مناهل العرفان في علوم القرآن**، لمحمد عبد العظيم الزُّرْقاني، ط٣، مطبعة عيسى البابي الحلبي.

٧٤. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي، ط٢، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٣٩٢هـ.

٧٥. **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، لمحمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بالحطاب الرُّعيني، ط٣، دار الفكر، ١٤١٢هـ.

٧٦. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٣٨٢هـ.

٧٧. **نسبة (شكوت إلى وكيع سوء حفظي) إلى الشافعي (عرض ودراسة)**، بحث منشور للباحث: أحمد السعد في مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية بجامعة تعز، العدد (٢٣)، سنة ٢٠٢٣م.

٧٨. **النشر في القراءات العشر**، لمحمد بن محمد بن يوسف أبو الخير ابن الجزري المحقق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى.

٧٩. **نهاية القول المفيد في علم التجويد**، للشيخ محمد مكي نصر، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ.

٨٠. **النهاية في غريب الأثر**، لمجد الدين بن المبارك أبو السعادات الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

مجلة تعظيم الوحيين

مجلة تعظيم الوحيين

القَوْلُ الوَجِيزُ فِي أَحْكَامِ الكِتَابِ العَزِيزِ
لِلسَّمِينِ الحَلَبِي (ت: ٦٥٧هـ)
من بداية كلامه على الآية رقم (١٨)
من سورة مريمٍ حتى آخر السورة
تحقيقًا ودراسة

د. أحمد بن محمد بن صالح الربعي

الأستاذ المساعد بقسم القرآن وعلومه بكلية الشريعة

في جامعة القصيم بالقصيم – المملكة العربية السعودية

abualmnzer@gmail.com

مجلة تعظيم الوحيين

مُلخص البحث

موضوع البحث:

يتناول هذا البحث أحد مخطوطات القرن الثامن الهجري، بتحقيق ودراسة جزء من تفسير سورة مريم، من كتاب (القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز) لأبي العباس أحمد بن يوسف بن محمد الشافعي، المعروف بالسمين الحلبي (ت: ٧٥٦).

أهداف البحث:

- إبراز المخطوط، وتحقيق جزء منه، وتوثيق نصوصه، والتعليق على بعض مسائله.
- دراسة المؤلف، وبيان منهجه في كتابه.

مشكلة البحث:

تكمن المشكلة في كون الكتاب مخطوطًا، وسيكون مدار البحث حول الإجابة على الإشكالات التالية:

من مؤلف الكتاب؟ وما مكانته؟ وما صحة نسبة المخطوط إليه؟ وما اسم كتابه؟ وما منهجه فيه؟ وما المسائل التي تعرض لها في سورة مريم من آية (١٨) حتى آخرها؟ وما قيمتها العلمية؟

منهج البحث:

إخراج نص الجزء المحقق من المخطوط كما أراده المؤلف، وتوثيق المنقولات، وتخريج الأحاديث، والأبيات الشعرية، والتعليق على المسائل التي تحتاج إلى بيان، وذكر النتائج التي خلص لها البحث.

نتائج البحث:

أبرز البحث القيمة العلمية لأحد الكتب المهمة في أحكام القرآن، والتي أضاف إليها مؤلفها العناية بالمعاني وشواهدها، والقراءات، والمناسبات، والمحتملات، والبلاغة، وأقوال السلف، وأورث هذا الكتاب (**القول الوجيز**) تكاملًا في مؤلَّفِه السابق (**الدر المصون**).

الكلمات الدَّالة (المفتاحية):

القول الوجيز، تفسير الكتاب العزيز، السمين الحلبي، سورة مريم.

المُقَدِّمَةُ

الحمد لله الذي أنزل القرآن هدى ورحمة وبشرى، من اتبع هداه فلا يضل ولا يشقى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في الآخرة والأولى، وأشهد أن نبينا محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليمًا.

أما بعد: فإن من دلائل عظمة القرآن الكريم منزلة علومه وشرفها، وتنوع دلائله وسعتها، لم يقض عالم منه وطرًا، ولم يشبع تال منه ذكرًا، فأقبل العباد عليه والنساك، واشتغل به العلماء من كل الأفلاك؛ تفسيرا للفظه، وبيانًا لحكمه، واستنباطًا لآيه، وتدبرًا لأمره، جدّ في ذلك العلماء الكبار، وسعوا في ذلك على كل مضمار، فصنفوا في علومه درررًا، وأوجزوا في أحكامه ما فُصِّلا، منهم سمين العلم الحلبي، وفحل اللغة النحوي، أبو العباس أحمد بن يوسف بن محمد بن مسعود الشافعي، فقد خط مؤلفًا أسماه (**القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز**)، وهو سفر كبير في بابه، ومؤلفه متفرد في مجاله، احتفى به المتخصصون، فحُقِّقت أجزاء منه برسائل جامعية وبحوث ترقية، وبقيت منه ألواح من تفسير سورة مريم لم ينلها التحقيق، بداية من كلام المؤلف على الآية رقم (٨١) حتى نهاية السورة.

فاستعنت بالله تعالى على إتمام تحقيقها، مع ما واجهته من صعوبة خطها، وعوامل زمن كتابتها، وأسميت البحث بما عنونه السابقون لي "**القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز، للسمين الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، من بداية كلامه على الآية رقم (٨١) من سورة مريم حتى آخر السورة، تحقيقًا ودراسة**"، وسلكت مقاربًا منهجهم ليتسق العمل عند الإخراج.

مشكلة البحث:

تتركز مشكلة البحث فيما يلي:

١- ما المخطوط الذي كتبه السمين الحلبي في أحكام القرآن؟

٢- ما الخدمة التي يتطلبها مخطوط أحكام القرآن من التحقيق؟

٣- ما القدر الذي يحتاجه الكتاب لإتمام تحقيقه وإخراجه علميًا؟

أهمية الموضوع:

١- الإضافة للمكتبة القرآنية بمؤلف من المؤلفات المختصة بأحكام القرآن.

٢- تميُّز مؤلفه السمين الحلبي بالقوة العلمية، وجودة التأليف.

٣- أهمية إخراج هذا الكتاب؛ لاجتماع القوة التفسيرية واللغوية والفقهية.

أهداف البحث:

١- إبراز كتاب السمين الحلبي المختص بأحكام القرآن المتميز بتأليفه.

٢- الإسهام في خدمة كتاب (**القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز**) تحقيقًا وتعليقًا.

٣- إتمام إنجاز مشروع تحقيق كتاب القول الوجيز، وإخراجه علميًا.

الدراسات السابقة:

اشترك في تحقيق هذا الكتاب جمع من الأساتذة المختصين، وتنوع القدر الذي تم تحقيقه بين رسائل جامعية وبحوث قصيرة، وقد بلغ عدد المشتركين في تحقيق الكتاب أربعة وعشرين باحثًا، وكاتب هذا البحث هو خاتم الباحثين فيما تبقى من جزئية المخطوط، وفيما يلي تفصيل المحققين للكتاب:

١- د. عبد الرحيم القاوش، من أول الكتاب إلى نهاية كلامه على الآية (١٠٥) من سورة البقرة، دراسة وتحقيقاً، رسالة ماجستير.

٢- د. عبد الله عيد الصاعدي، من بداية كلامه على الآية (١٠٦) من سورة البقرة إلى نهاية كلامه على الآية (١٦٢) من السورة نفسها، رسالة ماجستير.

٣- د. عبيد منصور الشمراني، من بداية كلامه على الآية (١٦٣) من سورة البقرة إلى نهاية كلامه على الآية (١٧٩) من السورة نفسها، رسالة ماجستير.

٤- د. عمر مبيريك الحسيني، من بداية كلامه على الآية (١٨٠) من سورة البقرة إلى نهاية كلامه على الآية (١٨٧) من السورة نفسها، رسالة ماجستير.

٥- د. عبد الرحمن سليمان السعيد، من بداية كلامه على الآية (١٨٨) إلى نهاية كلامه على الآية (٢٠٣) من السورة نفسها، رسالة ماجستير.

٦- د. عبد الخالق حسن الزميلي، من بداية كلامه على الآية (٢٠٤) إلى نهاية كلامه على الآية (٢٢٧) من السورة نفسها، رسالة ماجستير.

٧- د. يسري حمدان المحمدي، من أول كلامه على الآية (٥٩) من سورة آل عمران إلى نهاية كلامه على الآية (١٠٥) من السورة نفسها، رسالة ماجستير.

٨- د. يعقوب مصطفي سي، من أول كلامه على الآية (١٠٦) من سورة آل عمران، إلى نهاية كلامه على الآية (١٥٦) من السورة نفسها، رسالة دكتوراه.

٩- د. وائل محمد جابر، من أول كلامه على الآية (١٧٥) من سورة آل عمران إلى نهاية السورة نفسها، رسالة دكتوراه.

١٠- د. حامد عدنان الأنصاري، من بداية كلامه على سورة النساء إلى نهاية كلامه على الآية (٣١) من السورة نفسها، رسالة دكتوراه.

١١- د. بداح عبد الله السبيعي، من بداية كلامه على الآية (٣٢) من سورة النساء إلى نهاية كلامه على الآية (٧٩) من السورة نفسها، رسالة دكتوراه.

١٢- د. عبد الهادي علي القرني، من بداية كلامه على الآية (٨٠) من سورة النساء إلى نهاية كلامه على الآية (٤١) من سورة المائدة، رسالة دكتوراه.

١٣- د. عبد الله صالح سليمان العمر، من بداية كلامه على الآية (١٤١) من سورة الأنعام إلى نهاية كلامه على الآية (٨٦) من سورة الأعراف، رسالة دكتوراه.

١٤- د. ماجد عبد الرحمن الصمعان، من بداية كلامه على الآية (٤٢) من سورة يوسف إلى نهاية كلامه على الآية (٣٨) من سورة الرعد، رسالة دكتوراه.

١٥- د. صالح ثنيان الثنيان، من بداية كلامه على الآية (٥) من سورة إبراهيم إلى نهاية كلامه على الآية (٦٧) من سورة النحل، رسالة دكتوراه.

١٦- ماجد ماشع الحربي، من بداية كلامه على الآية (٤١) من سورة النور إلى نهاية كلامه على الآية (٧٩) من سورة الشعراء، رسالة دكتوراه.

١٧- د. سليمان عبد الله المشيقح، من بداية كلامه على الآية (٢٣) من سورة الشعراء إلى نهاية كلامه على سورة النمل، رسالة دكتوراه.

١٨- د. إبراهيم عبد الرحيم حافظ، من بداية كلامه على سورة القصص إلى نهاية كلامه على سورة الروم، رسالة دكتوراه.

١٩- د. دخيل ربه سلطان السلمي، من بداية كلامه على سورة لقمان إلى نهاية كلامه على سورة الأحزاب، رسالة دكتوراه.

٢٠- د. عبد العزيز الحجي، من بداية كلامه على سورة سبأ إلى نهاية كلامه على سورة يس، رسالة دكتوراه.

٢١- د. سعد عبد العزيز العنزي، من بداية كلامه على سورة الصافات إلى نهاية كلامه على الآية رقم (٤٥) من سورة الزمر، رسالة دكتوراه.

٢٢- د. علي بن خالد الدويش، من بداية كلام المؤلف على الآية رقم (٦٩) من سورة مريم إلى نهاية الآية رقم (٨٠) من السورة.

٢٣- د. أمين بن عائش المزيني، من بداية كلام المؤلف على الآية الأولى من سورة طه إلى نهاية الآية رقم (١٤) من السورة.

والقدر المتبقي من المخطوط من بداية كلامه على الآية رقم (٨١) من سورة مريم حتى آخر السورة، وهو ما سيتناوله البحث إن شاء الله.

منهج البحث:

سأسلك في هذا البحث المنهج التحليلي الوصفي لما خطه السمين الحلبي في كتابه الوجيز بتحقيق الألواح رقم [٢١٦/ ب] حتى [٢٢٢/ أ] حسب المنهج العلمي للتحقيق.

إجراءات البحث:

١- اعتماد النسخة المخطوطة المتفردة.

٢- نسخ مخطوط المؤلف من بداية كلامه على الآية رقم (٨١) من سورة مريم حتى آخر السورة حسب القواعد الإملائية.

٣- كتابة الآيات بالرسم العثماني، وعزوها في المتن باسم السورة، ورقم الآية.

٤- عزو الأحاديث إلى مصادرها من كتب السنة، مبينا كلام أهل العلم عليها صحة وضعفًا، والاكتفاء بما في الصحيحين أو أحدهما عند وجوده.

٥- توثيق النصوص والمنقولات من مصادرها الأصلية.

٦- التعليق على ما يحتاج إلى تعليق من كلام المؤلف.

٧- بيان غريب الألفاظ وما صعب فهمه.

٨- ترك الترجمة للأعلام تخفيفًا على الحاشية.

٩- تذييل المخطوط بخاتمة يذكر فيها أهم النتائج التي توصل إليها البحث من خلال تحقيق هذه الألواح.

١٠- فهرسة المصادر والمراجع.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى **مقدمة**، و**قسمين**، و**خاتمة**، و**فهرس المصادر والمراجع**.

المقدمة: واحتوت على ما يلي:

- **مشكلة البحث**.
- **أهمية الموضوع**.
- **أهداف البحث**.
- **الدراسات السابقة**.
- **منهج البحث**.
- **إجراءات البحث**.
- **خطة البحث**.

القسم الأول: الدراسة. وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسة المؤلف، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومولده.

المطلب الثاني: نشأته، وطلبه للعلم.

المطلب الثالث: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

المطلب الخامس: وفاته.

المبحث الثاني: دراسة الكتاب، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسم الكتاب، وتوثيق نسبته إلى المؤلف.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في كتابه.

المطلب الثالث: وصف النسخة الخطية، ونماذج مصورة منها.

القسم الثاني: التحقيق:

ويشتمل على النص المحقق من بداية كلامه على الآية رقم (٨١) من سورة مريم حتى آخر السورة، وعددها ستة ألواح في اثني عشر وجهًا.

الخاتمة: وفيها أبرز النتائج.

فهرس المصادر والمراجع.

والله أسأل أن ينعم علي بالتوفيق والسداد، وأن يتمم العمل ويعفو عن الزلل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

القسم الأول: الدراسة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسة المؤلف

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومولده.

المطلب الثاني: نشأته وطلبه للعلم.

المطلب الثالث: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب الرابع: عقيدته ومذهبه الفقهي.

المطلب الخامس: وفاته.

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومولده.

هو أحمد بن يوسف بن محمد بن مسعود الشافعي الحلبي، هذا ما كتبه بخطه على غلاف كتابه القول الوجيز[1].

والمشهور عند أهل التراجم في نسبه أنه: أحمد بن يوسف بن عبد الدائم بن محمد، وقد يقدم بعضهم محمد على عبد الدائم.

ويكنى بأبي العباس، ويلقب بشهاب الدين، واشتهر بلقب السمين، وبابن السمين، وبالنحوي[2].

ونسب إلى بلده حلب، وإلى مصر، فيقال: الحلبي، والمصري، فقد انتقل من حلب إلى مصر، وبها ظهرت شهرته[3].

ونسبته إلى حلب ترجح احتمال ولادته فيها، ولم أجد في المصادر من ذكر مكان ولادته ولا زمانها، لكن بالنظر إلى وفاته كهلا سنة (٧٥٦هـ)، فيمكن القول بأنه ولد في أول القرن الثامن الهجري، ويحتمل في أواخر القرن السابع الهجري[4].

المطلب الثاني: نشأته وطلبه للعلم.

لما رحل السمين الحلبي -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- إلى القاهرة اشتهر فيها؛ حيث قرأ القراءات بمصر على العشاب، وعلى التقي الصائغ حتى مهر فيها، وسمع الحديث من يونس الدبوسي وغيره، ولازم شيخه أبا حيان حتى مهر في النحو، وفاق أقرانه في حياة شيخه[5].

(١) انظر: صورة غلاف المخطوط (ص٢٥).
(٢) انظر: **أعيان العصر**، للصفدي، (١/ ٤٤١)؛ **غاية النهاية**، لابن الجزري، (١/ ١٥٢)؛ **المقتفى الكبير**، للمقريزي، (١/ ٤٦١).
(٣) انظر: **الدرر الكامنة**، لابن حجر، (١/ ٤٠٢)؛ **بغية الوعاة**، للسيوطي، (١/ ٤٠٢)؛ **طبقات المفسرين**، للداودي، (١/ ١٠١).
(٤) انظر: **أعيان العصر**، (١/ ٤٤٢)؛ **غاية النهاية**، (١/ ١٥٢).
(٥) انظر: **طبقات الشافعية**، لابن قاضي شهبة، (٣/ ١٨)؛ **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**، للسيوطي، (١/ ٥٣٦).

المطلب الثالث: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

ظهر أمر السمين الحلبي، وعلا شأنه، فتولى القضاء في القاهرة، وولي نظارة الأوقاف حتى توفي[١].

وقدرت مكانته عند أهل العلم، فسطر الثناء عليه وعلى مصنفاته التي حظيت بالقبول والانتشار مما يظهر بروزه العلمي وتمكنه من علوم الشريعة والعربية؛ فقد امتدحه معاصره الصفدي بقوله: "الشيخ الإمام العلامة"[٢]، وقال عنه ابن الجزري: "إمام كبير"[٣]، وقال ابن تغري بردي: "وكان إماماً عالماً، أفتى ودرس وأقرأ عدة سنين"[٤].

وبين الأسنوي تضلعه في العلوم بقوله: "كان فقيهاً، بارعاً في النحو، والتفسير، وعلم القراءات، يتكلم في الأصول، خيراً ديناً"[٥]، وقال ابن حجر: "المقرئ النحوي ... تعانى النحو[٦] فمهر فيه، ولازم أبا حيان إلى أن فاق أقرانه، وأخذ القراءات عن التقي الصائغ ومهر فيه"[٧].

وبقدر الثناء على علميته في وسط أهل العلم فقد حظيت مؤلفاته بالاحتفاء والثناء، فامتدح الجزري مصنفاته بقوله: "ألف تفسيرًا جليلًا، وإعرابًا كبيرًا، وشرح الشاطبية شرحًا لم يسبق إلى مثله"[٨].

وحظي كتابه الدر المصون بثناء ابن الجزري وابن حجر[٩]، وقال عنه صديق حسن خان: "أجلُّ ما صُنف فيه"[١٠].

وله عدة مصنفات وصلت إلى ثلاثة عشر مصنفًا، أشهرها: (**الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**)، و(**العقد النضيد في شرح القصيد**)، و(**عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ**)، و(**القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز**).

(١) انظر: **طبقات الشافعية**، للإسنوي، (٢/ ٥١٣)؛ **الدرر الكامنة**، (١/ ٣٣٩).
(٢) **أعيان العصر**، (١/ ٤٤١).
(٣) **غاية النهاية**، (١/ ١٥٢).
(٤) **النجوم الزاهرة**، (١٠/ ٣٢١).
(٥) **طبقات الشافعية**، (٢/ ٥١٣).
(٦) أي: اعتنى به وقام عليه. انظر: **لسان العرب**، (٩/ ٤٤٦، ع ن ي).
(٧) **الدرر الكامنة**، (١/ ٣٣٩).
(٨) **غاية النهاية**، (١/ ١٥٢).
(٩) المصدر السابق (١/ ١٥٢)؛ و**الدرر الكامنة**، (١/ ٣٣٩).
(١٠) **أبجد العلوم**، لصديق حسن خان، (٢/ ٧١).

المطلب الرابع: عقيدته ومذهبه الفقهي.

كان - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - أشعري المعتقد على مذهب كثير من أهل العلم في زمنه، ومن أمثلة أشعريته: تأويله صفة الرحمة، والاستواء[(١)]، والمحبة؛ فقال في القول الوجيز: "فإن محبته تعالى للعبد عبارة عما يظهر عليه من نعمه، وأمارات غفرانه"[(٢)]، وقد بين انتماءه للأشاعرة بقوله: "هذا ما نقله أصحابنا الأشاعرة"[(٣)].

كما يوافقهم في التوسل المذموم؛ كقوله في ختام سورة مريم: "نسأل الله تعالى منزل الكتاب خاتمة الخير، والرغبة فيما لديه بمحمد وآله"[(٤)].

وقد يفوته التعليق على قول يوافق قوله المعتزلة، فقد نقل قولًا في تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾ [مريم:٨٣]. فقال: "وقيل: معناه لم نحل بينهم وبينهم، بل خلينا بينهم وبينهم"[(٥)].

ولم يظهر منه مناكفة لأهل السنة في تقريراته، بل يقرر ما يراه دون تعصب.

وأما مذهبه الفقهي فقد كان شافعياً، وقد نسب نفسه للشافعية بكتابته ذلك بيده على غلاف مخطوط القول الوجيز، وكتبه في نهاية الدر المصون، وكما ترجم له المؤلفون في طبقات الشافعية، ونص على ذلك أيضاً عدد ممن ترجم له[(٦)].

المطلب الخامس: وفاته.

توفي - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - كهلاً في القاهرة في شهر جمادى الآخرة، وقيل: في شعبان سنة ٧٥٦هـ[(٧)].

---

(١) انظر: **الدر المصون**، (١/ ٢٤٤، ٢٤٢، ٣١)، (٤/ ٦٢٧)، (٥/ ٣٤٠)، (١٠/ ٤١٧).
(٢) انظر: من هذا البحث (ص٥٢).
(٣) انظر: **القول الوجيز**، (١/ ٢٧٧) تحقيق: عبد الرحيم القاوش.
(٤) انظر: القول والتعليق عليه من هذا البحث (ص٥٦).
(٥) وفي هذا القول إشكال عقدي؛ إذ يوافق قول المعتزلة من أن الله لا يخلق الشر ولا يقضي به، انظر: القول والتعليق عليه من هذا البحث (ص٣٥).
(٦) انظر: **الدر المصون**، (١١/ ١٦٥)؛ **النجوم الزاهرة**، (١٠/ ٣٢١)؛ **طبقات الشافعية**، للأسنوي، (٢/ ٥١٣)؛ و**طبقات الفقهاء الشافعية**، (٢/ ٩٩).
(٧) المصدر السابق، وانظر: **تحقيق القول الوجيز من سورة طه**، (ص١٠) د. أمين المزيني.

المبحث الثاني: دراسة الكتاب

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسم الكتاب، وتوثيق نسبته إلى المؤلف.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في كتابه.

المطلب الثالث: وصف النسخة الخطية، ونماذج مصورة منها.

المطلب الأول: اسم الكتاب، وتوثيق نسبته إلى المؤلف.

كتب السمين الحلبي اسم كتابه بخط يده على غلاف المخطوط "القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز"، ونص عليه في مقدمة كتابه بقوله: "وسميته القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز"[(١)]، كما نص عليه في عمدة الحفاظ بقوله: "فقد بسطت القول في ذلك في القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز"[(٢)].

وأفصح بذلك المترجمون له بنفس التسمية أحيانًا[(٣)]، وقد يذكره بعضهم باسم مختصر، فيقول: "جَمَع كتاباً في أحكام القرآن"[(٤)]، كما أشار إليه المؤلف في الدر المصون حيث أحال إلى القول الوجيز بقوله "وسيأتي تحقيقه بأشبع من هذا في كتاب أحكام القرآن -إن شاء الله تعالى- تمامه"[(٥)]، وأحال إليه أخرى بقوله "وسأبينه -إن شاء الله- في الأحكام"[(٦)]، مما يعني تأخر تأليف القول الوجيز عن الدر المصون.

ومما يدل -أيضا- على صحة نسبة الكتاب إليه تطابق خط الكتابين: القول الوجيز، والدر المصون.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في كتابه.

أوضح المؤلف في مقدمته أن الذي حمله على تأليف الكتاب استيفاء مسائل أحكام القرآن على مذهب الشافعي؛ ذلك أنه لم يجد من استوفى الكتابة في أحكام القرآن من الشافعية، فأراد أن يكتب كتاباً يحوي جمع فيه ما كتب في أحكام القرآن الكريم، ويحررها، ويضم إليها ما ذكره علماء التفسير والفقهاء، وذكر أدلتهم، والاعتراض عليها والأجوبة عنها؛ ليكفي الناظر فيه، ولا يحوجه لغيره[(٧)].

(١) **القول الوجيز**، تحقيق: عبد الرحيم القاوش، (ص١٠١).
(٢) **عمدة الحفاظ**، (١/ ١٢٦).
(٣) انظر: **كشف الظنون**، (٢/ ١٣٦٦)؛ **هدية العارفين**، (٥/ ١١١)؛ **معجم المؤلفين**، (١/ ٢١١).
(٤) انظر: **طبقات الفقهاء الشافعية**، لابن قاضي شهبة، (٢/ ١٠٠)؛ **طبقات المفسرين**، للداوودي، (١/ ١٠٢).
(٥) **الدر المصون**، (١٠/ ٢٢٦).
(٦) المصدر السابق (١٠/ ٢٥٥).
(٧) انظر: **القول الوجيز**، تحقيق عبد الرحيم القاوش، (ص ٩٨-١٠٠).

وقد ذكر منهجه في تأليف الكتاب بقوله: "ووضعت هذا الكتاب ناقلاً فيه مذاهب العلماء الأُوَل وهم السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهذا هو المعروف بعلم الخلاف، وهو من أهم العلوم، وناقلاً مذهب الشافعي في المسألة صحيحة وغير صحيحة، محرراً لذلك من الأمهات، وأذكر أيضاً الناسخ والمنسوخ، فإنه من أهم علوم الكتاب العزيز، وكذلك أذكر العام والخاص، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبين، والظاهر والمؤول، فإن هذه الأشياء مما يكثر دورها في عبارات العلماء، وأذكر حدود هذه الأشياء في مقدمة تُعرِّفه.

وأذكر فيها أيضاً حد الحكم عند أهل السنة، وأقسامه، ومادَّة لفظ القرآن فإن الكتاب مترجم بذلك، وأما ما يتعلق بلغاته واشتقاقه وتصريفه وإعرابه ومعانيه وبيانه وبديعه مما تعلَّق بعلم نظم القرآن فإني لم أتعرض لشيء من ذلك في هذا الكتاب استغناء بكتاب وضعته في هذه العلوم، سميته الدر المصون في علوم الكتاب المكنون"[1].

وقد ذكر في مقدمة كتابه ثمانية فصول في علوم القرآن تكلم فيها عن تعريف الحكم، والقرآن، والناسخ والمنسوخ، والعام والخاص، والمطلق والمقيد، والمجمل والمبين، والظاهر والمؤول، والمنطوق والمفهوم.

وأما ما يتعلق بتفسيره من ذكر قصص وأخبار فاستغنيت عن ذكره هنا بكتاب شرعت فيه مستوفياً لفوائد جليلة أرجو من الله الكريم إتمامه، وأذكر في هذا الكتاب في أول كل سورة كونها مكية أو مدنية، وعدد آياتها، وما ورد في فضلها من حديث صحيح أو ما يقاربه"[2].

ثم شرع في بيان سورة الفاتحة، مقسماً الكلام عليها على فصول، فتكلم عن الاستعاذة، والبسملة، وحكم قراءتها، ونحو ذلك.

ثم بدأ في بيان أحكام سورة البقرة، حسب ترتيب الآيات في المصحف، فيورد الآية التي يريد الكلام عليها، ويورد ما فيها من مسائل فقهية، أو أصولية، أو عقدية، ونحو ذلك.

(١) انظر: **القول الوجيز**، تحقيق عبد الرحيم القاوش، (ص ١٠٠-١٠١).
(٢) **القول الوجيز**، تحقيق: عبد الرحيم القاوش، (ص١٠٠ -١٠١).

لكن لم يلتزم ذلك المنهج في بقية السور، فأصبح يميل إلى منهجية التفسير التحليلي، مع كلامه على الأحكام الفقهية، مع رجوعه لما تميز به من التوسع في علوم العربية في الإعراب، والصرف، والقراءات، وتحليل المعاني، ومدلولات الألفاظ.

ومما ظهر من منهجه في عموم كتابه:

أولًا: الكلام على معلومات السورة قبل البدء بتفسيرها.

ثانيًا: يتعرض لذكر المناسبات؛ كالمناسبات بين الآيات، ومناسبة أول السورة بخاتمتها، ومناسبة أول السورة بآخر السورة التي قبلها، وينقل عن شيخه أبي حيان.

ثالثًا: يبين المعنى الجملي للآية غالبًا.

رابعًا: يستعرض الأقوال في تفسير الآية من قول السلف وغيرهم، ويعلق عليها تارة؛ كقوله: "وكلها متقاربة"، وقد يستحسن قولًا لأحد المفسرين فينص على ذلك؛ فقد نقل قول ابن عطية: "يحتمل أن يراد بـ﴿مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحۡمَٰنِ عَهۡدٗا﴾: محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبالشفاعة الخاصة لمحمد العامة للناس، وقوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء:٧٩]"، انتهى"، ثم علق قائلًا: "وهذا قول حسن جدًا".

خامسًا: يحيل إلى مواضع من كتابه؛ كقوله: "وقد مضى تحقيقها في أول البقرة، وسيأتي لذلك مزيد بيان إن شاء الله تعالى في طه"، ويحيل لكتابه الدر المصون: "ولنا معه بحث في هذا ذكرته في الدر المصون".

سادسًا: يستغرق بالتعرض للمسائل اللغوية ودلالاتها ويورد الشواهد الشعرية، وينتقد ويستدرك؛ كقوله: "وفي تسمية السهيلي هذا من الحمل على المعنى نظر".

سابعًا: يذكر أسباب النزول للآيات غالبًا.

ثامنًا: يعتني بالقراءات المتواترة والشاذة، وتوجيهها، ويفصل في القراءة فيذكر ما يطلق عليه قراءة العامة، ويريد بها جمهور القراء.

تاسعًا: يكثر النقل عن أبي حيان والزمخشري، وربما اعترض عليهما، أو استدرك عليهما بأدب ظاهر.

ومن استدراكه على شيخه أبي حيان قوله: "والضمير في (اتخذوا) قال الشيخ: "لعبادة الأصنام، وقد تقدم ما يعود عليه، وهم الظالمون في قوله: ﴿وَنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [مريم:٧٢]، فكل ضمير جمع بعده عائد عليه إن كان مما يمكن عوده عليه"[(١)].

ثم علق السمين بقوله: "ويجوز أن يعود على معنى الذي في قوله: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ إذا قصد به الجنس لا شخص معين، واللام لام العلة، والمعنى: ليتعززوا بهم ويتقووا على مهماتهم وحوائجهم ويرجون شفاعتهم ونصرتهم".

ومن استدراكه على الزمخشري قوله: "وروى الزمخشري عن ابن نهيك بضم كاف منوَّن، وخرجها على: سيجحدون كُلًا، سيكفرون بعبادتهم، كقولك: زيدًا مررت بغلامه، يعني: من باب الاشتغال؛ فقدر فعلًا موافقا في المعنى، والفعل قد استعمل لمسمى الأول، إلا أنهم ليس لهم ابن نُهيك، بل أبو نُهَيْك[(٢)]؛ فيجوز أن يكون الناسخ صحفها عليه واشتهرت النسخ".

وربما نقل استدراك أبي حيان على الزمخشري واستدرك عليه بقوله: "وما رَدَّ به عليه لا يلزمه".

عاشرًا: ينبه على اعتزاليات الزمخشري، ويستفيد من شيخه أبي حيان.

وقد أفدت في دراسة الكتاب ومنهج المؤلف من المحقق الأول لهذا المخطوط الشيخ عبد الرحيم القاوش نفع الله به، مع الزيادة بالشواهد على ذلك من خلال هذا البحث.

---

(١) **البحر المحيط في التفسير**، (٧/ ٢٩٥-٢٩٦).

(٢) عِلْبَاء بن أحمر اليَشْكُري، أبو نَهيك البصري القارئ، تابعي، له حروف من الشواذ تنسب إليه، وقد عرض القرآن على عكرمة، ولم يذكر العلماء تاريخ وفاته.

انظر: **الكمال في أسماء الرجال**، لعبد الغني المقدسي، (٧/ ٣٤٤)؛ **غاية النهاية في طبقات القراء**، لابن الجزري، (ص٤٥٧).

المطلب الثالث: وصف النسخة الخطية، ونماذج مصورة منها.

يقع الكتاب في تسعة أجزاء، ثمانية منها في دار الكتب المصرية برقم (٢٦١-تفسير)، والجزء الأول منها محفوظ في المكتبة الأزهرية برقم (٣٠٢٣٢٦) وختمها في أعلى الغلاف[1].

ومع كون هذه النسخة مخطوطة فريدة إلا أن قيمتها ترتفع لكونها بخط المؤلف، ووضوح أغلبها، وقد صورت من أصلها نسخة ملونة.

وبياناتها المدونة عليها كالتالي:

اسم الكتاب: القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز.

المؤلف: أحمد بن يوسف بن محمد بن مسعود الشافعي الحلبي.

عدد الأسطر في اللوح الواحد: يتراوح بين (٢٠) إلى (٢٦) سطرًا.

متوسط الكلمات في الأسطر: (١٥) كلمة في السطر الواحد.

والنسخة المتوفرة من المخطوط فيها فقدٌ لمواضع عديدة؛ مما سبّب التأخر في تحقيقه.

ويقع الجزء الذي أقوم بتحقيقه من اللوح رقم [٢١٦/ ب] حتى اللوح رقم [٢٢٢/ أ] من بداية كلامه على الآية رقم (٨١) من سورة مريم حتى آخر السورة، وعددها ستة ألواح في اثني عشر وجهًا، في كل وجه ما بين (٢٣) إلى (٢٦) سطراً، وأغلبها في (٢٦) سطراً.

وهي مكتوبة بالمداد الأسود، واعتنى المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بضبط ما يشكل من العبارة.

(١) انظر: **الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (علوم القرآن-مخطوطات التفسير وعلومه)**، (١/ ٤١٥، ٤١٦)؛ **والقول الوجيز**، تحقيق: عبد الرحيم القاوش، (ص٨٧).

وفيما يلي نماذج من المخطوط:

غلاف الجزء الأول من المخطوط، ويلحظ وجود بياض في أسفله، وهو من الجزء المحفوظ بالمكتبة الأزهرية

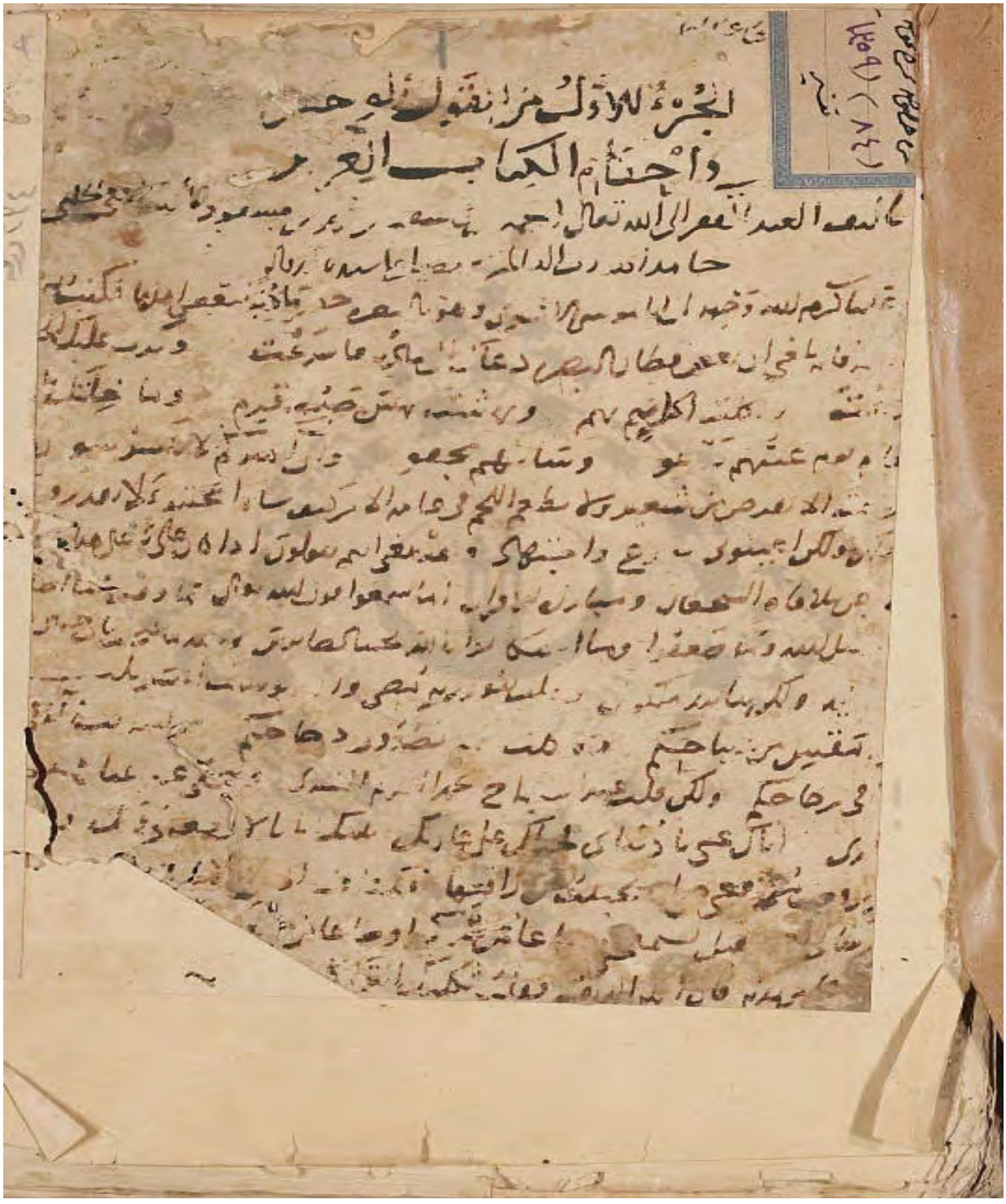

غلاف الجزء الثاني من المخطوط، وهو بداية الجزء المحفوظ بدار الكتب

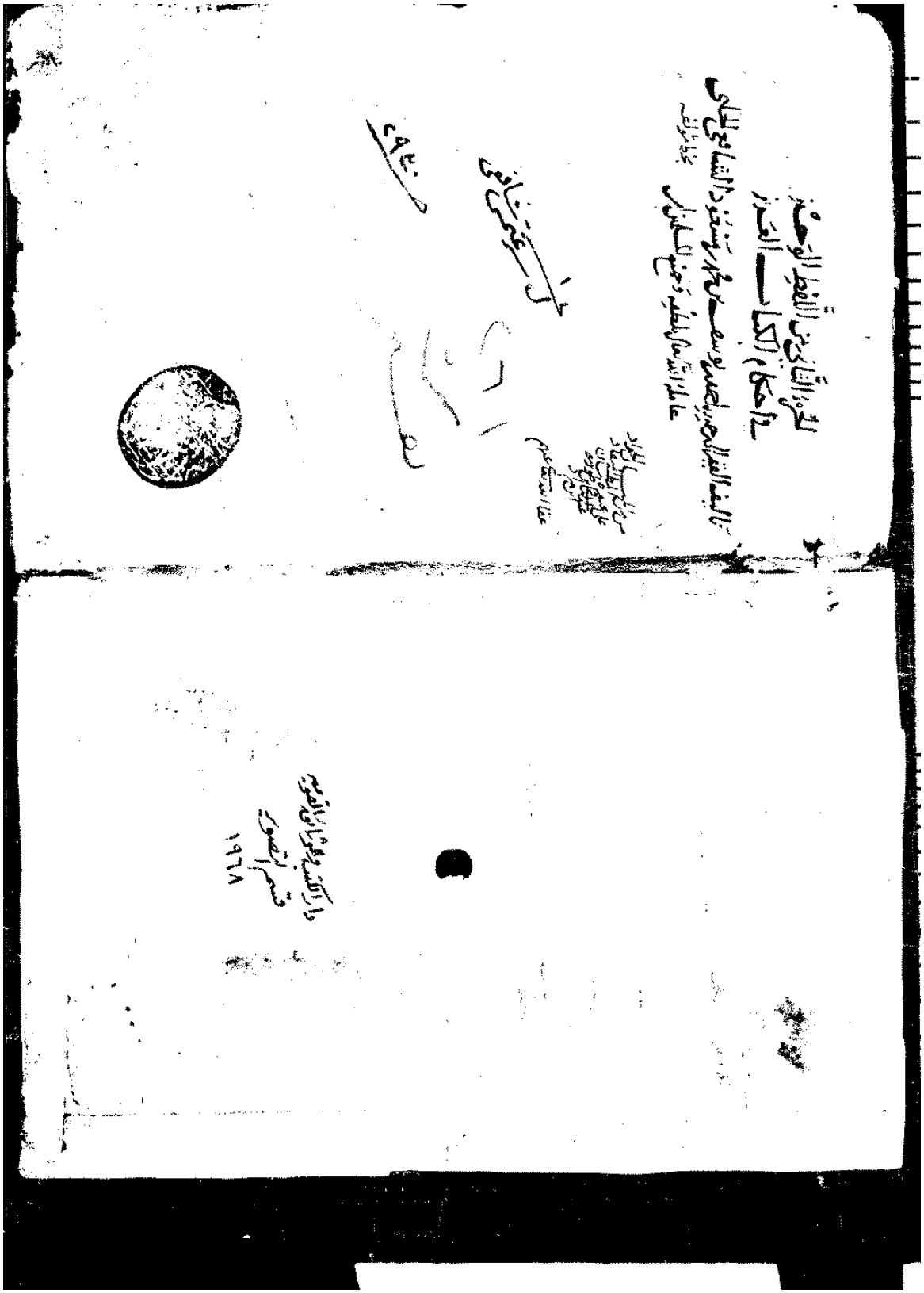

من تفسير سورة مريم، وهو بداية موضع التحقيق

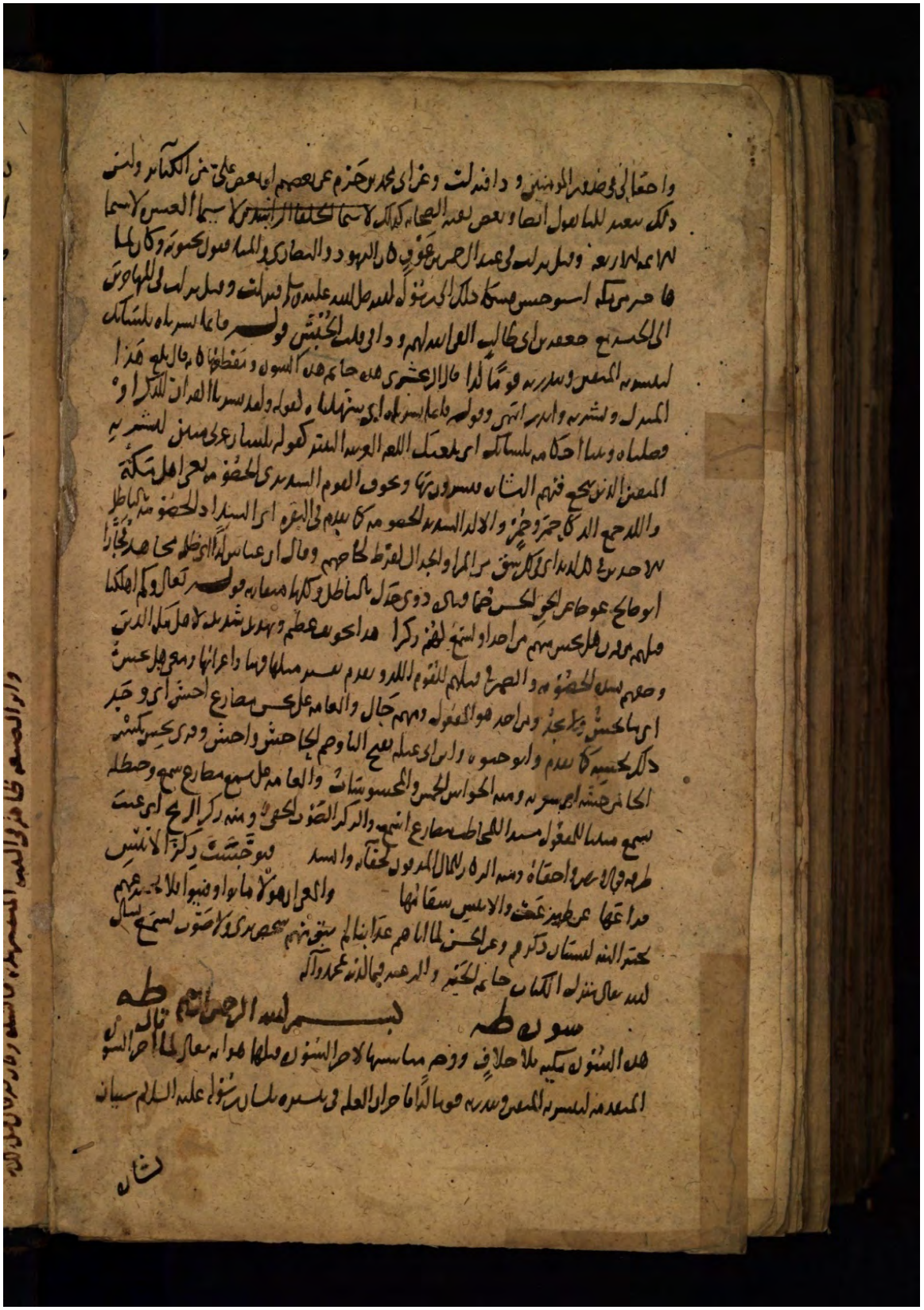

نهاية تفسير سورة مريم –وهو نهاية موضع التحقيق– وجزء من تفسير سورة طه

القسم الثاني: التحقيق

النص المحقق

من الآية رقم (٨١) من سورة مريم حتى نهاية السورة

بداية من اللوح رقم [٢١٦/ ب]

قوله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لِّيَكُونُواْ لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّاۚ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مريم:٨١-٨٢].

والضمير في (اتخذوا) قال الشيخ[(١)]: "لعبادة[(٢)] الأصنام، وقد تقدم ما يعود عليه، وهم الظالمون في قوله: ﴿وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [مريم:٧٢]، فكل ضمير جمع بعده عائد عليه إن كان مما يمكن عوده عليه"[(٣)].

قلت: ويجوز أن يعود على معنى الذي في قوله: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ إذا قصد به الجنس لا شخص معين، واللام لام العلة، والمعنى: ليتعززوا بهم ويتقووا على مهماتهم وحوائجهم ويرجون شفاعتهم ونصرتهم.

وقوله: ﴿كَلَّا﴾ ردع لهم وإنكار لتعززهم بالآلهة[(٤)].

والضمير في: ﴿سَيَكْفُرُونَ﴾ يجوز أن يكون للعَبَدة، أي: سيجحدون عبادة الآلهة التي كانوا يعبدونها في الدنيا؛ كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام:٢٣]، وأن[(٥)] يكون في ﴿سَيَكْفُرُونَ﴾ عائدًا على المعبودين، وفي ﴿بِعِبَادَتِهِمْ﴾ على العبدة عكس الأول، أي: ستجحد الآلهة عُبَّاد من عبدها؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَءَا ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّكُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [النحل:٨٦][(٦)]، وكقوله: ﴿مَا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ﴾ [يونس:٢٨]، وهذا الوجه أولى لإيجاد الضمائر فيه، أعني: قوله بعد ذلك: ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾؛ فإن العزّ يكون للآلهة ضدًّا على عابديها، [هذا هو الظاهر، وإن كان الزمخشري جوّز عوده على المشركين كما ستقف عليه في كلامه][(٧)]، وإنما أتى بضمير العقلاء عائدًا على الآلهة؛ لأن من جملة من عُبِد من دون الله عقلاء: كالمسيح وأُمه وعزير والملائكة، فغلبوا على غيرهم.

---

(١) يريد شيخه أبا حيان.
(٢) سقطت التاء المربوطة من كلمة (لعبادة)؛ فرسمت بالمخطوط: (لعباد)، وهي مثبتة في كلام أبي حيان.
(٣) **البحر المحيط في التفسير**، (٧/ ٢٩٥-٢٩٦).
(٤) هي نص عبارة الزمخشري في **الكشاف**، (٣/ ٤١).
(٥) هكذا في المخطوط، والأصوب أن ترسم ب [أو أن] للمغايرة؛ كما هو الظاهر من سياق كلامه.
(٦) والشاهد منها: ﴿فَأَلْقَوْاْ إِلَيْهِمُ ٱلْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾.
(٧) علقها تحشية في [٢١٦/ ب] في محاذاة السطر الثالث عشر، وألحقتها هنا اجتهادًا لاتساقها مع كلامه، وانظر رأي الزمخشري في: **الكشاف**، (٣/ ٤١).

ويجوز أن يكون الضميران في ﴿سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ﴾ عائدين على العَبَدة، أي: سيجحدون عبادة صادرة منهم لعزّهم، وأن يكونا عائدين على المعبودين، أي: سيجحدون عبادة صدرت ووقعت بهم من غيرهم.

[وأما الضمير في ﴿لِّيَكُونُواْ لَهُمْ﴾ فالمرفوع للآلهة، والمجرور للمتخذين، وهذا مقول للعود، والضمير في قوله: ﴿سَيَكْفُرُونَ﴾ للآلهة؛ لتتّحد الضمائر كلها فيوافق ما قبله ما بعده، وأيضًا فإن آلهة أقرب مذكور][(١)].

والعامة على ﴿كَلَّا﴾ حرف ردع، وروى الزمخشري عن أبو نهيك بضم كاف منوَّن[(٢)]، وخرجها على: سيجحدون كُلًا، سيكفرون بعبادتهم، كقولك: زيدًا مررت بغلامه، يعني: من باب الاشتغال؛ فقدر فعلًا موافقا في المعنى، والفعل قد استعمل لمسمى الأول، إلا أنهم ليس لهم ابن نُهيك، بل أبو نُهَيْك؛ فيجوز أن يكون الناسخ صحفها عليه واشتهرت النسخ[(٣)].

وروى ابن جني (كَلًّا) بفتح كافها بتنوين[(٤)]، وخرجها على المصدرية أي: كَلَّ هذا الرأي والاعتقاد كَلًّا، وتقدّم مثله.

وقال الزمخشري هنا: "ولقائل أنْ يقول إن صحت هذه الرواية فهي (كلا) التي للردع، قَلَب الواقف عليها ألفها نونًا كما في قواريرا"[(٥)].

قال الشيخ: "ليس بجيد؛ لأنه قال:[(٦)] التي للردع، والتي للردع حرف، ولا وجه لقلب ألفها نونًا، [٢١٧/ أ] وتشبيهه بقواريرا ليس بجيد؛ لأن ﴿قَوَارِيرَاْ﴾ اسم رجع به إلى أصله؛ فالتنوين ليس هو بدلًا من ألف، بل تنوين الصرف، وهذا الجمع مختلف فيه: أيتحتَّم منع

(١) كُتبت هذه الفقرة على الحاشية في [٢١٦/ ب] على محاذاة السطر الثامن من الأسفل، بداية السطر (ووقعت بهم)، ولم توضع إشارة، ووضعتها هنا اجتهادًا حسب ترتيب تفسير الآية.
(٢) لم ينص الزمخشري على ضم الكاف، ولكن يفهم من سياق كلامه، انظر: **الكشاف**، (٣/ ٤١)، وقد نقل قراءة ضم الكاف عن أبي نهيك: ابن عطية والقرطبي، انظر: **المحرر الوجيز**، (٤/ ٣١)؛ **الجامع لأحكام القرآن**، (١١/ ١٤٩).
(٣) فصل المصنف توجيهها في **الدر المصون**، (٧/ ٦٣٨).
(٤) انظر: **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات**، (٢/ ٤٥).
(٥) **الكشاف** (٣/ ٤١).
(٦) في البحر بزيادة: "إنها".

صرفه أم يجوز؟ قولان، ومنقول أيضا: أن لغةً للعرب يصرفون ما لا ينصرف في لغة غيرهم، فهذا التنوين إما على قول من لا يرى بالتحتُّم، أو على تلك اللغة"، انتهى[(١)].

وما رَدَّ به عليه لا يلزمه؛ لأن قوله: إن هذه حرف، وقواريرا اسم، هو لم يجعل تنوينها تنوين حرف حتى يرد عليه بما ذكر، إنما جعل التنوين بدلًا من الألف كإبداله من حرف الإطلاق، وقد صرح هو بذلك في موضعين آخرين في سورة الإنسان، ولنذكرهما على سبيل التعجيل تكميلاً للفائدة.

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ في: ﴿سَلَٰسِلَا۠﴾: "فيه وجهان: أحدهما: أن تكون هذه النون بدلًا من حرف الإطلاق، ويجري الوصل مجرى الوقف"[(٢)].

وقال في: ﴿قَوَارِيرَا۠﴾ "وهذا التنوين بدل من حرف الإطلاق؛ لأنه فاصلة"[(٣)]، فهذا يعني منه على أنه بدل من حرف الإطلاق الذي يسمى ذلك في غير القرآن تنوين الترنُّم[(٤)].

والتنوين الذي يبدل من حرف الإطلاق لا اختصاص له باسم ولا فعل ولا حرف، بل في كل الأنواع؛ كما بينا ذلك في غير هذا الأمر في قول الزمخشري، وأجرى الوصل مجرى الوقف يوهم أنه لا يجوز إن نوى بهذا التنوين إلا حالة الوقف، وليس كذلك، وروى الطبري عن أبي نهيك: (كُلٌّ سيكفرون) برفع (كُلٌّ) منوّن رفعًا على الابتداء، والجملة خبره[(٥)].

وقوله: ﴿وَيَكُونُونَ﴾ أي: وتكون الآلهة﴿ضِدًّا﴾: على عابديها.

واختلفت عبارات المفسرين في ذلك، فعن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: "أعوانًا"[(٦)]، وقرره الزمخشري فقال: "والضدّ: العون، يقال: من أضدادكم: أي: أعوانكم، وكأن العون سمي ضدًّا

(١) **البحر المحيط** (٧/ ٢٩٦).
(٢) **الكشاف**، (٤/ ٦٦٧).
(٣) المصدر السابق (٤/ ٦٧١)، وهي في المطبوعة "ألف الإطلاق".
(٤) فسر الترنم في **الدر المصون**، (١٠/ ٧٧٨): "هو أن العربيَّ إذا أراد ترك الترنم -وهو مدُّ الصوت- نَوَّن الكلمة".
(٥) في **البحر**، (٧/ ٢٩٦): "كُلٌّ بضم الكاف ورفع اللام، ورفعه على الابتداء، والجملة بعده الخبر"، وقراءة أبي نهيك في **تفسير الطبري** بضم الكاف وتنوين اللام بالنصب (**كُلًّا سَيَكْفُرُونَ**)، انظر: **جامع البيان**، (١٨/ ٢٥١).
(٦) من رواية علي بن أبي طلحة عنه، انظر: **جامع البيان**، (١٨/ ٢٥٠).

لأنه يضاد عدوك وينافيه بإعانته لك"[١]. وعن الضحاك: "أعداء"[٢]، وعن قتادة: "بلاءً"[٣].

وقال ابن عطية: "معناه: يجيئهم منهم خلاف ما كانوا أملوه؛ فيؤول ذلك بهم إلى ضدّ ما أملوه من العزّ"[٤].

وقال الزمخشري أيضًا: "ومعنى كون الآلهة عونًا عليهم: أنهم وقود النار وحصب جهنّم، ولأنهم عذبوا بسبب عبادتها. هذا إذا عادت الواو في ﴿سَيَكْفُرُونَ﴾ ﴿وَيَكُونُونَ﴾ على الآلهة، فإن عادت على المشركين كان المعنى ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ﴾ أي: أعداءهم ﴿ضِدًّا﴾ أي: كفرة بهم بعد أن كانوا يعبدونها"[٥].

وقيل معناه: ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ بالنسبة لما أملوه منهم فالذي وجد منهم ضد ما اتخذوهم لأجله وما أحسن ما جاء بهذه المقابلة، فإن قوله: ﴿عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ في مقابلة قوله: ﴿لَهُمْ عِزًّا﴾، والمراد ضدّ العزّ، وهو الذلّ والهوان، أي: يكونون عليهم ضدًّا لما قصدوه وأرادوه؛ كأنه قيل: ﴿وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ﴾ ذلًّا، لا لهم عزًّا.

وإنما أفرد قوله: ﴿ضِدًّا﴾ وإن كان مراعى جمعه[٦]؛ لأحد أمرين: إما لأنه في الأصل مصدر وقع على الأعيان، والأحسن في المصادر حينئذ أن توحد وتذكر، وممن صرح بمصدريته [٢١٧/ ب] الشيخ. وإما لما قاله الزمخشري: وهو أنه "وحد توحيد «**وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ**»[٧]؛ لاتفاق كلمتهم، وأنهم كشيء واحد لفرط تضامُّهم وتوافقهم"[٨].

---

(١) **الكشاف**، (٣/ ٤١).
(٢) من رواية الطبري عن الضحاك، انظر: **جامع البيان**، (١٨/ ٢٥٠)، ورسمت في المخطوط: عدابا، والصحيح: أعداء.
(٣) عند ابن جرير أنها من قول ابن زيد، والمنقول عن قتادة: "قُرَناء في النار"، انظر: **جامع البيان**، (١٨/ ٢٥٠).
(٤) المحرر الوجيز، (٤/ ٣١).
(٥) **الكشاف**، (٣/ ٤٢).
(٦) يعني: أنها مفردة لفظًا ويراد بها الجمع.
(٧) الحديث هو جزء من خطبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الفتح، رواه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ولفظه: «**الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ**» أخرجه أحمد في مسنده، (٢/ ٢٢) (ح٩٥٩)؛ وأبو داود في سننه، كتاب الديات، باب أيقاد المسلم بالكافر، (٤/ ١٨٠) (ح٤٥٣٠)؛ والنسائي في سننه، كتاب السير، باب إعطاء العبد الأمان، (٦/ ٣٣٠) (ح٦٩١٠)؛ وصحح إسناده الألباني، وبنحوه من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أخرجه أحمد، (٦/ ٣١٣) (ح٦٧٩٧)؛ وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في السرية ترد على أهل العسكر (٣/ ٨٠) (ح٢٧٥١)، وحسن إسناده الألباني.
(٨) **الكشاف**، (٣/ ٤١).

قولـه: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّآ أَرْسَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا ﴿٨٣﴾ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّمَا نَعُدُّ لَهُمْ عَدًّا ﴿٨٤﴾ يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾ وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا ﴿٨٦﴾ لَّا يَمْلِكُونَ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾ [مريم:٨٣-٨٧].

مناسبتها لما تقدم: أنه تعالى أوعى هؤلاء الكفرة بأنهم اتخذوا آلهة لغرض فعكس عليهم غرضهم، وكان ذلك من بعض وسوسة الشياطين وتسويلاتهم، أتبع ذلك بهذا الإخبار في ضمن الاستفهام الذي تغلب التعجيب لرسوله وغيره، والتقرير.

ومعنى: ﴿أَرْسَلْنَا﴾: سلَّطنا؛ ولذلك عداه بـ﴿عَلَى﴾ لما ضمنه معناه. وقيل: معناه لم نحل بينهم وبينهم، بل خلينا بينهم وبينهم[(١)].

والمراد كما قال الزمخشري: "تعجيب رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد الآيات التي ذكر فيها العتاة المردة من الكفار وأقاويلهم وملاجَّتهم ومعاندتهم للرسل، واستهزاؤهم بالدين، من تماديهم في الغيّ وإفراطهم في العناد، وتصميمهم على الكفر، واجتماعهم على دفع الحق بعد وضوحه وانتفاء الشكّ عنه، وانهماكهم لذلك في اتباع الشياطين وما تُسوِّل إليهم"[(٢)].

وقوله: ﴿تَؤُزُّهُمْ﴾ أي: تحركهم. قال قتادة: "تزعجهم، وتشليهم"[(٣)].

وقال الزمخشري: "الأزّ، والهزّ، والاستفزاز: أخوات، ومعناها التهييج وشدة الإزعاج، أي: تغريهم بالمعاصي وتهيجهم لها بالوساوس والتسويلات"[(٤)].

---

(١) في هذا القول إشكال عقدي؛ إذ يوافق قول المعتزلة من أن الله لا يخلق الشر ولا يقضي به، وقد ذكره الزمخشري، ونبه على اعتزاليته أبو حيان فقال بعد إيراده قول الزمخشري: "وهو على طريقة الاعتزال"، **البحر المحيط**، (٥/ ٣٣)، وأهل السنة يعتقدون أن الخير والشر كله بقضاء الله وقدره؛ كما قال تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨]. وانظر: **اعتقاد أئمة الحديث**، للإسماعيلي، (ص٦١)؛ **شفاء العليل**، لابن القيم، (٢/ ٣٤١)؛ **شرح العقيدة الطحاوية**، لابن أبي العز الحنفي، (ص٥٣٨)، و**الصواب من القولين** في معنى الآية ما ذكره المصنف أولًا: "سلَّطنا".

(٢) **الكشاف**، (٣/ ٤٢).

(٣) "تزعجهم إزعاجًا إلى معاصي الله" من قول قتادة، و"تُشْلِيهم" من قول مجاهد وابن زيد، انظر: **جامع البيان**، (١٨/ ٢٥٢)؛ **الدر المنثور**، (٥/ ٥٣٨)؛ والإشلاء: الإغراء، انظر: **لسان العرب**، (٤/ ٢٣١٩) (شلا).

(٤) **الكشاف**، (٣/ ٤٢).

وقوله: ﴿فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْهِمْ﴾ يقال: عجلت عليه، أي: استعجلته منه، والمعنى: لا تعجل بهلاكهم لتستريح أنت والمؤمنين من شرورهم، إنما بينك وبينهم أيام معدودة، وأنفاس محصورة، وكأنها في سرعة نفادها كالساعة التي تعدّ فيها لو عدت، ومثلها في المعنى: ﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ﴾ [الأحقاف:٣٥].

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنه كان إذا قرأها بكى، وقال: "آخر العدد خروج نفسك، آخر العدد فراق أهلك، آخر العدد نزول قبرك"، وعن ابن السماك أنه كان عند المأمون فقرأها، فقال له: "إذا كانت الأنفاس بالعدد ولم يكن لها مدد، فما أسرع ما تنفد"[(١)].

وقيل: أيام حياتهم التي سبقت كلمة ربك بإمهالهم فيها. وقيل: آجال سلامتهم من العقاب إلى وقت حلوله، وكلها متقاربة[(٢)].

وقوله: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ﴾ في ناصبه أوجه:

أحدها: أنه ﴿سَيَكْفُرُونَ﴾. **الثاني**: (يكونون). **الثالث**: ﴿نَعُدُّ﴾، إذا أريد به الإحصاء والمجازاة. الرابع: بـ﴿لَا يَمْلِكُونَ﴾. الخامس: بإضمار احذروا. السادس: أن التقدير: يكون ذلك ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ﴾ على أنه جواب لسؤال تقديره: متى يكون ذلك؟ فقيل: يكون [٢١٨/ أ] يوم نحشر. السابع: تقديره: يوم نحشر ونسوق، نفعل بالفريقين ما لا يحيط به الوصف، هؤلاء بغاية الإكرام، وأولئك بغاية الإهانة.

وأتى في جانب المتقين بالحشر إذ ليس فيه إلا مجرد الجمع من أماكن متفرقة ومواطن متباعدة، وأتى في حقهم بلفظ ﴿الرَّحْمَٰنِ﴾ بشارة لهم بسعة رحمته لهم، وأن يرحمهم لحسن تجمعهم من أقطار الأرض، وفيه تشريف عظيم.

وأتى في جانبهم بلفظ الوفد؛ لأن الوفد يستعمل في القوم القادمين على الملوك المتأهلين

(١) الأثران نقلهما المصنف عن الزمخشري، ونسب الأول لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولم أجده عند غيره إلا من نقله عن الزمخشري، انظر: المصدر السابق. وهو للحسن كما أخرجه البيهقي في **شعب الإيمان**، (١٣/ ٢٥٥)؛ وابن أبي الدنيا في **قصر الأمل**، (ص١٠٦).

(٢) لم يفسر المصنف هذه الآية في **الدر المصون**.

للكرامة، المترقبين لها، ومنه: الحاج وفد الله، ويقال: وفد يفد وفودًا ووفدًا ووفادة، أي: قدم للتكرمة، فأطلق المصدر على الوافد مبالغة، ولذلك وحّد، وإن كان حالًا من جمع.

وأتى في جانب المجرمين بلفظ السَّوْق المشعر بالإزعاج والعسف والإهانة.

وذكر المكان المساق إليه تفظيعًا وتخويفًا وتكشيفًا لمقرهم؛ ليكون غمهم متواصلًا قبل أن يصلوا إلى مكان العذاب؛ كما يقال لمن يُذهَب به ليعذب بنوع من العذاب في أول مذهبه: نريد أن نفعل بك كيت وكيت في مكان كذا.

وأتى بلفظ ﴿وِرْدًا﴾ المقتضي للعطش؛ لأن الورد للقوم العطاش، وأصله مصدر ورد الماء يَرِدُ، أي: سار إليه من عطش أصابه، وأنشد:

رِدِي رِدِي وِردَ قَطاةٍ صمَّا ... كُدْرِيَّةٍ أَعجَبَها بَردُ الما[1]

فأطلق على الواردين؛ [لأن من يرد على الماء لا يرده إلا لعطش، فسمّي الوارد به تسمية للشيء بسببه، وهكذا][2] أطلق الوفد على الوافدين.

عن عليّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: "ما يحشرون والله على أرجلهم، ولكنهم على نوق رحالهم ذهب، وعلى نجائب سروجها"[3].

---

(١) البيت لم ينسب، والراجز يخاطب ناقته: ردي الماء كما يرد القطا، يعجبها برد الماء، "صماء" قيل: إنها من الصمم لا تسمعُ إذا عطشت، وقيل: هي في موضع لا تسمع فيه صوتاً يذعرها، "كُدرية" أي: قطاةٌ كُدرية غبراء اللون. انظر: **الحيوان** للجاحظ (٤/ ٤٤٧)، **المعاني الكبير** لابن قتيبة (١/ ٣١٤)، **لسان العرب**، (١٢/ ٣٤٤) (صمم).

(٢) ما بين المعكوفتين كتبت تحشية بجانب النص فألحقتها بهذا الموضع على سبك العبارة.

(٣) تمام الأثر بلفظه عند الزمخشري في **الكشاف** (٣/ ٤٢): "وعلى نجائب سروجها ياقوت". وروي هذا الخبر بنحوه مرفوعًا وموقوفًا: فأما المرفوع: فأخرجه ابن أبي داود في **كتاب البعث** (ص٥٣) (ح٥٦)، وأما الموقوف على عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فرواه الطبري في **تفسيره** (١٨/ ٢٥٤)، والحاكم في **مستدركه** (٢/ ٤٠٩) (ح٣٤٢٥)، والبيهقي في **شعب الإيمان** (١/ ٥٤٥) (ح٣٥٢)، ونقله السيوطي في **الدر** (٥/ ٥٣٩) عن ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، كلهم من طريق عبد الرحمن بن إسحاق القرشي عن النعمان بن سعد، عن علي -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، والأثر صححه الحاكم وقال على شرط مسلم، وتعقبه الذهبي قائلا: "بل عبد الرحمن هذا لم يرو له مسلم، ولا لخاله النعمان وضعفوه". كما أورده الهيثمي في **مجمع الزوائد** (٧/ ٥٨) وقال: "وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وهو ضعيف"، وضعفه الذهبي أيضًا، انظر: **مختصر تلخيص الذهبي** (٢/ ٨٥٢) (٧/ ٣٤٩٣)، **تخريج أحاديث الكشاف** (٢/ ٣٣٨).

وعنه أيضا: "أنهم يجيئون ركبانًا على النوق المحلاة بحلية الجنة، خطمها من ياقوت وزبرجد".

وعن عمرو بن قيس: "أنهم يركبون على تماثيل من أعمالهم الصالحة في غاية الحسن".

وروي: "أنهم يركبون ما يشتهون؛ فبعضهم على خيل، وبعضهم على إبل، وبعضهم على سفن تعوم بهم عومًا"[(١)].

والظاهر أن هذه الوفادة بعد الفراغ من حساب العالم، وأنها النهوض إلى الجنة كقوله: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر:٥٥].

والعامة[(٢)]: (نحشر) و(نسوق) مبني للفاعل المعظَّم، والحسن والجحدري: (يحشر) و(يساق) و(المتقون) و(المجرمون) رفعًا لقيامه مقام الفاعل[(٣)].

وقوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ﴾ أي: أن أحدًا لا يملك أن يشفع إلا بإذن من الله تعالى؛ كقوله: ﴿مَن ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥]، ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨]، ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِن بَعْدِ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ [النجم:٢٦].

والجملة قيل: مستأنفة. وقيل: حال، أي: غير مالكين الشفاعة، وصاحب الحال: إما الخلق كلهم، والواو [٢١٨/ ب] في ﴿لَا يَمْلِكُونَ﴾ عائدة عليهم؛ لأن ذكر المتقين والمجرمين دلّ على الخلق؛ لأنهم لا يخرجون عن هذين القسمين. وقيل: تعود على المجرمين فقط. وقيل: على المتقين فقط، وجوّز الزمخشري أن تكون الواو علامة لها، كـ"أكلوني البراغيث"، و﴿إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ﴾: فاعل؛ لأنه في معنى الجمع، وردّه الشيخ بأن هذا لغة ضعيفة[(٤)].

قلت: قد قالوا ذلك في قوله: ﴿وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبياء:٣]، ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ [المائدة:٧١]، فلهذا أسوة بهما.

---

(١) مصدر الأثار الثلاثة عن ابن عطية في **المحرر**، (٤/ ٣٢)؛ وأبي حيان في **البحر**، (٧/ ٢٩٨)؛ ومن نقل عنهما، وأثر عمرو بن قيس أخرجه بمعناه: الطبري في **تفسيره**، (١١/ ٣٢٧)؛ وعزاه ابن كثير في **تفسيره لابن أبي حاتم**، (٥/ ٢٦٣).

(٢) أي: قرأ عامة القراء.

(٣) انظر في قراءة الحسن والجحدري: **الكامل**، للهذلي، (ص٥٩٦)؛ **الكشاف**، (٣/ ٤٣)؛ **المحرر الوجيز**، (٤/ ٣٢).

(٤) انظر: **الكشاف**، (٣/ ٤٣)؛ وردّ أبي حيان في **البحر المحيط**، (٧/ ٢٩٩).

وقال أيضًا: "إنما ورد ذلك إذا ورد لفظ جمع أو تثنية صريحًا أو بالعطف، أما أن يأتي بلفظ مفرد يطلق على جمع أو مثنى فيحتاج في إثباته إلى نقل"[(١)].

قلت: قياس ظاهر، فلا يحتاج إلى نقل مخصوص.

وقوله: ﴿إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ﴾: الأظهر أنه بدل من (واو) ﴿يَمْلِكُونَ﴾، ويكون استثناء متصلًا إن أعدناه على الخلق أو على المتقين فقط، وإن أعدناه على المجرمين كان منقطعًا؛ لأنّ أحدًا من المجرمين لا يتخذ عند الرحمن عهدًا، وجوّز أن يكون منصوبًا على الاستثناء؛ كقوله: (مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلًا) على المشهور في تخريجها، وجعله الزمخشري منتصبًا على الاستثناء بتقدير مضاف[(٢)]، أي: إلا شفاعة من اتخذ؛ كأنّه فرّ من جواز النصب في غير الموجب، ولذلك خرّج قراءة ابن عامر ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ على المصدرية؛ كما حكيناه عنه، وكسابقه فيه فيما تقدم[(٣)].

وقال بعضهم: إن المستثنى مراد به المشفوع فيهم، وعلى هذا فلا بدّ من حذف المستثنى منه، والتقدير: لا يملك المتقون الشفاعة لأحد إلاّ من اتخذ؛ كقول الشاعر:

نجا سالمٌ والنَّفْسُ منهُ بِشِدْقِهِ ... ولم يَنْجُ إلَّا جَفْنَ سَيْفٍ ومِئْزَرًا[(٤)]

أي: لم ينج شيء إلا بكذا.

والعهد ههنا: قيل: "الطاعة"، عن السدي. وقيل: "العمل الصالح"، عن ابن جريج. وقيل: "حفظ كتاب الله"، عن الليث. وقيل: هو "كلمة الشهادة"، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[(٥)]،

---

(١) **البحر المحيط**، (٧/ ٢٩٩).

(٢) في **الكشاف**، (٣/ ٤٣): "على تقدير حذف المضاف".

(٣) انظر: المصدر السابق، (٣/ ٤٣)؛ وانظر في قراءة ابن عامر: **السبعة في القراءات**، (ص٢٣٥)؛ **التيسير في القراءات السبع**، (ص٩٦).

(٤) البيت لحذيفة الهذليّ. انظر: **ديوان الهذليين**، (٣/ ٢٢)؛ وهو من شواهد ابن السّراج في **الأصول**، (١/ ٢٩١). قوله: "والنفس منه بشدقه" أي: أي كادت تخرج فبلغت شدقه، فليست نجاته بنجاة سلام، والشاهد فيه نصب "جفن" على الاستثناء. انظر: **لسان العرب**، (٦/ ٢٣٤)؛ **تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد**، لناظر الجيش، (٥/ ٢١٢٨).

(٥) انظر في الأقوال: **تفسير القرآن من الجامع**، لابن وهب، (٢/ ١٧١)؛ **جامع البيان**، (١٨/ ٢٥٥)؛ وقول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أورده ابن كثير في **تفسيره**، (٥/ ٢٦٥) من رواية الضحاك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ويؤيده ما في الحديث: «**من قال لا إله إلا الله، كان له عند الله عهد**»[(١)].

وقال الزمخشري: "اتّخاذ العهد: الاستظهار بالإيمان والعمل، روي عن ابن مسعود أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لأصحابه ذات يوم: «**أيعجز أحدكم كل صباح ومساء أن يتخذ عند الله عهدًا؟ قالوا: وكيف يكون ذلك؟ قال: يقول كل صباح ومساء: اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة إنّي أعهد إليك أنّي أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، وأن محمدا عبدك ورسولك، وأنّك إن تكلني إلى نفسي تقرّبني من الشر وتباعدني من الخير، وأني لا أثق إلا برحمتك فاجعل لي عهدًا توفينيه يوم** [٢١٩/ أ] **القيامة إنك لا تخلف الميعاد، فإذا قال ذلك طبع عليه بطابع ووضع تحت العرش، فإذا كان يوم القيامة نادى منادٍ: أين الذين كان لهم عند الرحمن عهد؟ فيدخلون الجنة**»[(٢)]. قال: أوْ يكون من عهد الأمير إلى فلان بكذا، أي: أمره به، أي: لا يشفع إلا المأمور بالشفاعة المأذون له فيها، وتعضده مواضع في التنزيل ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ﴾ [النجم:٢٦] الآية، ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ﴾ [سبأ:٢٣]، إلى قوله: ﴿يَوۡمَئِذٖ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا﴾ [طه:١٠٩]"[(٣)].

وقال ابن عطية: "يحتمل أن يراد بـ﴿مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحۡمَٰنِ عَهۡدٗا﴾: محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبالشفاعة الخاصة لمحمد العامة للناس، وقوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء:٧٩]"، انتهى. وهذا قول حسن جدًا. وقال أيضا: "يحتمل أن يكون المجرمون يعم الكفرة والعصاة، ثم أخبر

(١) أخرجه الطبراني في **الكبير**، (١٢/ ٤٣٦) (ح١٣٥٩٥)؛ و**الأوسط**، (٢/ ٦١) (ح١٥٨١) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قال ابن كثير في **تفسيره**، (٢/ ٣٥٧): "فيه غرابة ونكارة، وسنده ضعيف"، وقال الهيثمي في **مجمع الزوائد**، (١٠/ ٨٧): "وفيه النضر بن عبيد، ولم أعرفه".

(٢) أخرجه بنحوه مرفوعًا: أحمد في **مسنده**، (٧/ ٣٢) (ح٣٩١٦) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ والحكيم الترمذي في **نوادر الأصول**، (٢/ ٢٧٢) من حديث أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قال الزيلعي: "غريب مرفوعًا، ولم أجده إلا موقوفا"، وقال الهيثمي: "ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عون بن عبد الله لم يسمع من ابن مسعود"، وضعف رفعه الشنقيطي، انظر: **تخريج أحاديث الكشاف**، (٢/ ٣٣٩)؛ **مجمع الزوائد**، (١٠/ ١٧٤)؛ **أضواء البيان**، (٣/ ٥١٧).
وأخرجه بنحوه موقوفًا على ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ابن أبي شيبة في **مصنفه**، (٦/ ٦٨) (ح٢٩٥٢٦)؛ والطبراني في **الكبير**، (٩/ ١٨٦) (ح٨٩١٨)؛ والحاكم في **المستدرك**، (٢/ ٤٠٩) (ح:٣٤٢٦)؛ وصححه الحاكم والذهبي في **التلخيص**. انظر: **المستدرك للحاكم مع تلخيص الذهبي**، (٢/ ٤٠٩)؛ وانظر: **مجمع الزوائد**، (١٠/ ١٨٤).

(٣) **الكشاف**، (٣/ ٤٣).

أنهم ﴿لَا يَمْلِكُونَ ٱلشَّفَٰعَةَ﴾ إلا العصاة المؤمنون فإنهم سيشفع فيهم فيكون الاستثناء متصلًا، وفي الحديث: «**لا أزال أشفع حتى أقول: يا رب شفعني فيمن قال: لا إله إلا الله، فيقال: يا محمد إنها ليست لك، ولكنها لي**»[(١)]"[(٢)].

قال الشيخ: "وحمل المجرمين على الكفار والعصاة بعيد"[(٣)].

قلت: ليس هذا بأبعد من إطلاق المتقين على العصاة، فإن إطلاق المتقي على العاصي أبعد من إطلاق المجرم على العاصي، وقد تقدم لنا أن المجرمين هم الكفار، وقسيمهم المتقون، وهم من عدا الكفار، وذلك أعم من المسلم من العاصي وغير العاصي.

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ﴿٨٨﴾ لَّقَدْ جِئْتُمْ شَيْـًٔا إِدًّا ﴿٨٩﴾ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوْا۟ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا ﴿٩١﴾ وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴿٩٢﴾ إِن كُلُّ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِى ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ لَّقَدْ أَحْصَىٰهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ﴿٩٤﴾ وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَرْدًا﴾ [مريم:٨٨-٩٥].

الضمير في ﴿وَقَالُوا۟﴾: يجوز أن يكون مراداً به من تقدم، وهم الذين اتخذوا من دون الله آلهة؛ لأن منهم من قال: الملائكة بنات الله، وأنه تزوّج سروات الجنّ؛ فأولدها الملائكة، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرًا.

وأن يكون يراد به المشركون واليهود والنصارى، أما المشركون فقد تقدّم، وأما اليهود فقد قالوا: ﴿عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٣٠]، وأما النصارى فقد قالوا: ﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٣٠]، وكذبوا أجمعون: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف:٥]، ﴿مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ﴾ [المؤمنون:٩١].

---

(١) الحديث من رواية أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا أَزَالُ أَشْفَعُ وَأُشَفَّعُ حَتَّى أَقُولَ: يَا رَبِّ شَفِّعْنِي فِيمَن قَالَ: لا إِلَه إِلا الله، فيقالُ: ليست هَذِه لكَ وَلا لأحَدٍ، هَذَا لي**»، أخرجه الديلمي في **الفردوس بمأثور الخطاب**، (٥/ ١٤٦) (ح٧٧٧١)؛ وأخرجه البزار في **مسنده**، (١٣/ ٢٠٤) (ح٦٦٧٠)، وابن خزيمة في **كتاب التوحيد**، (٢/ ٦٩٤) (ح٤٣٩) بنحوه. ويشهد له ما أخرجه مسلم في **صحيحه** في كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، (١/ ١٨٣) (ح٣٢٦)، ولفظه: «**وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ لَكَ، أَوْ قَالَ: لَيْسَ ذَاكَ إِلَيْكَ**».

(٢) **المحرر الوجيز**، (٤/ ٣٢-٣٣).

(٣) رسمت في المخطوط خطأ [المجرمون]، والصواب: "وحمل المجرمين على الكفار" كما في **البحر**، (٧/ ٣٠٠).

وقوله: ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ﴾: يجوز أنه التفات بعد الغيبة.

قال الزمخشري: "وقوله: ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ﴾ وما فيه من المخاطبة بعد الغيبة -وهو الذي يسمّى الالتفات في علم البلاغة- زيادة تسجيل عليهم بالجرأة [٢١٩/ ب] على الله، والتعرّض لسخطه، وتنبيه على عظم ما قالوا"(١).

ويجوز أن يكون على إضمار قول، أي: قل لهم كذا.

و﴿إِدًّا﴾: نعت لـ(شيئًا)، والإِدّ والأَدّ بكسر الهمزة وفتحها: العَجَب، قاله ابن خالويه(٢).

وقيل: الإدّ: العظيم المنكر، والإدّة: الشدّة، وأدَّني وآدني: أثقلني وعظم عليّ إِدًّا(٣).

والعامة على كسر الهمزة، وأمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على فتحها(٤)، وهو على نهج الوصف بالمصادر، نحو: رجل عدل، وفيه الأقوال المشهورة.

وقوله: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ﴾: هذا استعظام لهذا القول وفظاعته، واختلفت عبارات المفسرين هنا؛ فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "فزعت منه السماوات والأرض والجبال وجميع الخلائق إلا الثقلين، وكدن أن يزلن منه تعظيمًا لله تعالى"(٥).

وعن أبي مسلم: "تكاد تفعل ذلك لو كانت تعقل من غلظ هذا القول"(٦).

وقيل معناه: ﴿تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنفَطَرْنَ﴾ أي: تسقط على قائلي ذلك، ﴿وَتَنشَقُّ الْأَرْضُ﴾ أي: تخسف بهم، ﴿وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا﴾ أي: تنطبق عليهم(٧).

وقال الزمخشري: "فإن قلت: ما معنى انفطار السماوات وانشقاق الأرض وخرور الجبال، ومن أين تؤثر هذه الكلمة في الجمادات؟

---

(١) **الكشاف**، (٣/ ٤٥).
(٢) انظر في مادة (أدد): **المحكم**، لابن سيده، (٩/ ٣٦١)؛ **عمدة الحفاظ**، للسمين الحلبي، (١/ ٧٦).
(٣) انظر: **مجمل اللغة**، لابن فارس، (ص٧٩)؛ **الفروق اللغوية**، للعسكري، (ص٢٥٨)؛ **عمدة الحفاظ**، (١/ ٧٦).
(٤) نسبة القراءة لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذكرها أبو حيان في **تفسيره**، (٧/ ٣٠٠) ولم أجدها عند من سبقه، والمشهور أنها لأبي عبد الرحمن السلمي، انظر: **معاني القرآن**، للفراء، (٢/ ١٧٣)؛ **المحتسب**، (٢/ ٤٥)؛ **إعراب القرآن**، لابن سيده، (٦/ ٢٧٤).
(٥) **جامع البيان**، (١٨/ ٢٥٨) بنحوه.
(٦) ذكر قول أبي مسلم الأصفهاني: الرازي في **التفسير الكبير**، (٢١/ ٥٦٧)؛ وأبو حيان في **البحر**، (٧/ ٣٠١).
(٧) ذكرها السمعاني في **تفسيره**، (٣/ ٣١٥)؛ والبغوي في **معالم التنزيل**، (٣/ ٢٥٢)؛ وأبو حيان في **البحر**، (٧/ ٣٠١).

قلت: فيه وجهان:

أحدهما: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول: كدت أفعل هذا بالسماوات والأرض والجبال عند وجود هذه الكلمة غضبًا مني على من تفوه بها لولا حلمي ووقاري، وإني لا أعجل بالعقوبة؛ كما قيل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا﴾ [فاطر:٤١]، الآية.

والثاني: أن يكون استعظامًا للكلمة، وهولاً من فظاعتها، وتصويرًا لأثرها في الدين وهدمها لأركانه وقواعده، وأن مثال ذلك الأثر في المحسوسات أن يصيب هذه الأجرام العظيمة التي هي قوام العالم ما تنفطر وتنشق وتخرّ"[(١)] انتهى.

فقد تحصل قولان: هل هذا حقيقة أم استعارة؟ والظاهر الثاني، وهذا مذهب مشهور للعرب، قال الشاعر:

بكى حارثُ الجَوْلانِ من فَقْدِ رَبِّهِ ... وحَوْرَانُ منه خاشعٌ مُتَضائِلُ[(٢)]

وقال آخر:

لَمَّا أتى خبر الزبير تواضعتْ ... سُوْرُ المدينة والجبالُ الخُشَّعُ[(٣)]

وفي (كاد) هذه وجهان:

أحدهما: أنها على بابها من المقاربة. **والثاني**: قاله الأخفش، أنها بمعنى: الإرادة، وكذا فعل في قوله: ﴿أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾ [طه:١٥]. وأنشد:

كادت وكِدت وتلك خير إرادةٍ ... لو عاد من لهوِ الصَّبَابَةِ ما مضى[(٤)]

---

(١) **الكشاف**، (٣/ ٤٤-٤٥).

(٢) البيت للنابغة الذبياني يرثي النعمان بن الحارث الغساني، ويصف حزن الديار على فقده، ويقصد بقوله: "حارث الجولان" جبل الجولان. انظر: **ديوان النابغة**، (ص١٢١)؛ **لسان العرب**، (٢/ ١٣٧) (حرث).

(٣) البيت لجرير يحكي هول المصاب بالزبير بن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأصلها هجاء للفرزدق. انظر: **ديوان جرير**، (٢/ ٩١٣)؛ **لسان العرب**، (٢/ ١٣٧) (حرث).

(٤) البيت لم ينسب، وانظر: **معاني القرآن**، للأخفش، (٢/ ٤٠٣)؛ **المحتسب**، (٢/ ٣١)؛ **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (١١/ ١٨٤).

[٢٢٠/ أ] وقد مضى تحقيقها في أول البقرة، وسيأتي لذلك مزيد بيان إن شاء الله تعالى في طه.

وقرأ نافع والكسائي: ﴿تَكَادُ﴾ بالتذكير، والباقون بالتأنيث؛ لأنه تأنيث مجازي، وكذا في الشورى.

وقرأ نافع وابن كثير والكسائي وحفص: ﴿يَنفَطَرْنَ﴾ بالياء والتاء وتشديد الطاء من التفطُّر هنا وفي الشورى، وقرأ أبو عمرو وأبو بكر بالتاء والنون من الانفطار فيهما، وقرأ ابن عامر وحمزة هنا من الانفطار، وفي الشورى من التفطر[(١)]. والانفطار: الشق، والتفطر: التشقق، وهي التي بالمعنى؛ لما فيه من التكرير والمبالغة.

و﴿هَدًّا﴾ أي: سقوطًا، وفي نصبه ثلاثة أوجه:

أحدها: أنه حال، أي: تخر مهدودة؛ على أنه مصدر من هدَّ الحائط يَهدُّه بالضمّ.

الثاني: أنه مصدر على معنى تخر؛ لأن الخرور هدٌّ، و﴿هَدًّا﴾ على أنه مصدر هدَّ الحائط يَهِدُّ بالكسر، أي: سقط، فهو لازم ومتعدّ، والفرق بينهما حركة عين المضارع.

والثالث: أنه مفعول من أجله، أي: لأنها تُهَدُّ، قاله الزمخشري[(٢)].

وقوله: ﴿أَن دَعَوْا﴾ فيه وجهان:

أحدهما: بمعنى سَمَّوا، ويتعدى لاثنين؛ كقوله:

دعتني أخاها أمُّ عمرو ولم أكن ... أخاها ولم أرضَع بِلَبانِ[(٣)]

وقال آخر:

ألا رُبَّ من يُدعى نَصيحًا وإن يَغِبْ ... تجده بغيب منك غيرَ نَصِيح[(٤)]

(١) انظر في قراءتي: (تكاد) (يتفطرن): **التيسير**، للداني، (ص١٥٠)؛ **النشر في القراءات العشر**، (٢/ ٣١٩).
(٢) انظر: **الكشاف**، (٣/ ٤٤).
(٣) ذكر أنه لعبد الرحمن بن الحكم، وأكثرهم لم ينسبوه، انظر: **الكامل**، للمبرد، (١/ ١٠٥)؛ **المستقصى في أمثال العرب**، للزمخشري، (٢/ ٩٣).
(٤) استشهد به أبو حيان في **البحر المحيط**، (٧/ ٣٠٢)؛ والمصنف في **الدر المصون**، (٧/ ٦٥٠)، ولم ينسباه.

وإنما حذف أولهما في الآية طلبًا للعموم والإحاطة بكل ما دعى له.

والثاني: أنه بمعنى النسب، الذي مُطاوِعُه ما في قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**من ادَّعى إلى غير مواليه**»[(١)]، وقول الشاعر:

إنَّا بني نَهْشل لا نَدَّعي لأبٍ ... عنه ولا هو بالأبناء يَشرِينا[(٢)]

وقيل: ﴿دَعَوْا﴾ أي: جعلوا.

وفي محلّ ﴿أَن دَعَوْا﴾ أوجه:

أحدها: أنه مفعول من أجله على تقدير اللام، والعامل فيه: إمّا ﴿تَكَادُ﴾، وإمّا ﴿وَتَخِرُّ﴾، وإمّا ﴿هَدًّا﴾، وإنما قلنا على تقدير اللام لاختلاف الفاعل، وحينئذ يجيء فيه قولا الخليل وسيبويه: هل ﴿أَن﴾ في محل نصب أو جر؟[(٣)]

الثاني: أنه بدل من الضمير في ﴿مِنْهُ﴾، قاله الزمخشري، وأنشد:

على حالةٍ لو أنَّ في القوم حاتِمًا ... على جُودِه لضَنَّ بالماء حاتِمِ[(٤)]

بجرّ (حاتم) الأخير.

قال الشيخ: "وهو بعيد؛ لكثرة الفصل بين البدل والمبدل منه بجملتين"[(٥)].

قلت: الفصل كلا فصل؛ لأنه من باب العطف، فهو في مداد شيء واحد.

---

(١) أخرجه الطبراني في **المعجم الأوسط**، (٨/ ٢٣٤) (ح٨٤٩٧)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومن حديث واثلة بن الأسقع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أخرجه الخرائطي في **مساوئ الأخلاق**، (ص٥٤) (ح٨٧). وهو "غريب بهذا اللفظ" كما ذكر الزيلعي في تخريج أحاديث **الكشاف**، (٢/ ٣٤٠)؛ وفيه محرز بن هارون التيمي، ضعفه المنذري في **الترغيب**، (٣/ ١٩٨)؛ والهيثمي في **مجمع الزوائد**، (٦/ ٢٧٢)؛ والذي في **صحيح مسلم**: «**وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ**»، أخرجه في كتاب العتق، باب تحريم تولي العتيق غير مواليه، (٢/ ٩٩٨) (ح١٣٧٠).

(٢) البيت لبشامة بن حزن النهشلي يفخر بقومه، انظر: **عيون الأخبار**، لابن قتيبة، (١/ ٢٨٧)؛ **الكامل**، للمبرد، (١/ ٩٥).

(٣) انظر في إعرابها: **إعراب القرآن**، للنحاس، (٣/ ٢٠)؛ **الكشاف**، (٣/ ٤٥)؛ **التبيان في إعراب القرآن**، (٢/ ٨٨٣).

(٤) البيت للفرزدق يفخر بإيثاره بالماء غيره، وهو في **ديوانه**، (ص٦٠٣)؛ وانظر: **اللمع في العربية**، (ص٨٨).

(٥) **البحر المحيط**، (٧/ ٣٠٢).

الثالث: أنه مرفوع بـ﴿هَدًّا﴾، قال الزمخشري: أي: "هدَّها دعاء الولد للرحمن"[(١)].

واستبعده الشيخ أيضًا بأنّ الظاهر في ﴿هَدًّا﴾ المصدر التوكيدي، قال: "ولو فرضناه غير توكيدي لم يعمل بقياس إلا إن كان أمرًا أو مستفهمًا عنه، أما إن كان خبرًا؛ كما قدره فلا ينقاس، بل يعمل نادرًا"[(٢)]، وأنشد قول امرئ القيس:

وقوفًا بها صحبي عليَّ مطيَّهم يقولون لا تَهلَكَ أسىً وتجمَّلِ[(٣)]

[٢٢٠/ ب] قلت: ما قاله من أنه الظاهر منازع فيه، وكذا قوله: لا ينقاس؛ فإنّ المسألة خلافية.

الرابع: أنه خبر مبتدأ مضمر، قال أبو البقاء: "الموجب لذلك دعاؤهم"[(٤)].

وقوله: ﴿وَمَا يَنْبَغِي﴾ أي: وما يتأتى وما يصح، وينبغي مُطاوِع يَبْغِي، أي: يطلب، يقال: بغى يبغي، أي: طلب. وانبغى ينبغي: مطاوعة، أي: ما ينبغي له اتخاذ الولد، وما يتطلب لو طلب مثلا.

قال الزمخشري: "لأنه محال غير داخل تحت الصحة. وأما الولادة المعروفة فلا مقال في استحالتها، وأما التبني فلا يكون إلا فيما هو من جنس المتبنى، وليس للقديم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ جنس، تعالى عما يقولون علوا كبيرا"[(٥)].

وجعل ابن مالك ﴿يَنْبَغِي﴾ من الأفعال التي لا تتصرف، ويقال فيه أنه سُمِع له ماض (انبغى)[(٦)].

قال الزمخشري: "وفي اختصاص الرحمن وتكريره مرات من الفائدة: أنه هو الرحمن

---

(١) **الكشاف**، (٣/ ٤٥).
(٢) **البحر المحيط**، (٧/ ٣٠٢).
(٣) **ديوان امرؤ القيس**، (ص٢٤)؛ **جمهرة أشعار العرب**، (ص١١٥).
(٤) القائل: أبو البقاء العكبري في كتابه: **التبيان في إعراب القرآن**، (٢/ ٨٨٣).
(٥) **الكشاف**، (٣/ ٤٦).
(٦) خطَّأ أبو حيان قول ابن مالك فقال: "وقد عدها ابن مالك في التسهيل من الأفعال التي لا تتصرف وهو غلط"، انظر: **تسهيل الفوائد**، لابن مالك، (ص٢٤٧)؛ **البحر المحيط**، (٧/ ٣٠٣)؛ **تمهيد القواعد**، (٩/ ٤٥٢٨).

وحده، لا يستحق هذا الاسم غيره، من قِبَل أنَّ أصول النعم وفروعها منه: خلق العالمين، وخلق لهم جميع ما معهم؛ كما قال بعضهم: فلينكشف عن بصرك غطاؤه، فأنت وجميع ما عندك عطاؤه، فمن أضاف إليه ولدًا فقد جعله كبعض خلقه، وأخرجه بذلك عن استحقاق اسم الرحمن"[(١)].

وقوله: ﴿إِن كُلُّ﴾: أي: ما كل من في هاتين الجهتين الحاصرتين لجميع الخلق إلا عند الرحمن، فكيف يكون ولدًا له؟!

وكان الذين دعوا له ولدًا المعتقدين في الملائكة وعزير والمسيح أنهم أولاده بين كفرين:

أحدهما: كون الرحمن يصح أن يكون والدًا.

والثاني: إشراكهم هؤلاء له في عبادته؛ كما يخدم الناس أولاد العظماء والملوك مثل خدمتهم لآبائهم تعظيمًا للآباء بذلك؛ فأبطل الله الكفر الأول بقوله: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا يَنۢبَغِي لِلرَّحۡمَٰنِ﴾. وأبطل الثاني بهذه الآية، أي: ما كلّ من عبده هؤلاء في السماوات كالملائكة والنجوم، وفي الأرض كعزير والمسيح والأصنام إلا وهو يأتي، أي: يأوي ويلتجئ[(٢)] عند حوائجه ومهماته إلى الرحمن ذليلًا منقادًا كانقياد العبيد لمواليهم، لا يدَّعون لأنفسهم شيئا مما ادَّعاه هؤلاء لهم، بل هم خائفون عقابه، راجون رحمته؛ كقوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ [الإسراء:٥٧]، وهم متقلبون في نعمه.

وقوله: ﴿لَّقَدۡ أَحۡصَىٰهُمۡ﴾ أي: أحاط علمه بهم، فلم يفته منهم أحد، فهو المهيمن عليهم المحيط بهم وبأمورهم جليلها وحقيرها، وبكيفيتهم وكميتهم. والإحصاء: الحصر.

وقوله: ﴿وَعَدَّهُمۡ عَدّٗا﴾: نعدّ إحصاءهم بالعدّ، ومبالغة في أنه تعالى لا يفوته شيء من

---

(١) **الكشاف**، (٣/ ٤٥).

(٢) تبع المصنف الزمخشري في تفسير الإتيان باللجوء عند الحوائج، وفسره ابن جرير بالإتيان يوم القيامة، فقال: "إلاَّ يأتي ربه يوم القيامة عبدًا له، ذليلًا خاضعا، مقرًّا له بالعبودية". **جامع البيان**، (١٨/ ٢٦١)؛ وسياق الآيات يدل على ذلك؛ كما في الآية التي بعدها: ﴿وَكُلُّهُمۡ ءَاتِيهِ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَيَوۡمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ وَكُلٌّ أَتَوۡهُ دَٰخِرِينَ﴾ [النمل: ٨٧].

مخلوقاته، وهذا على ما يتفاهمه الناس، أي: أحاط علمه بهم؛ كما تتعارفون أنتم أحاط[(١)] الواحد منكم [٢٢١/ أ] بعلمه حصر الأشياء وضبطها وعدّها، وقد لا يلزم من الإحصاء العدّ؛ فمن ثمّ جمع بينهما.

وقوله: ﴿وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ﴾: أي: كل من ادعوا له الإلهية والولدية يأتي ربّه يوم القيامة منفردًا وحده ليس معه أحد من هؤلاء الذين عبدوه وادعوا ولديته، بل هو بريء منهم، قال تعالى: ﴿مَا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ﴾ [يونس:٢٨]، ﴿بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ﴾ [سبأ:٤١][(٢)].

و﴿مَن﴾ في قوله: ﴿إِن كُلُّ مَن﴾: موصوفة كهي في قوله:

رُبَّ من أنضجت غيظًا صدره ...[(٣)]

قال الزمخشري: "لأنها وقعت بعد ﴿كُلُّ﴾ نكرة وقوعها بعد (رُبَّ) في قوله: رُبَّ من أنضجت"[(٤)].

وجعل الشيخ كونها موصولة أولى؛ لكثرة الموصولة وقلة الموصوفة، قال: "وكل تدخل على الذي؛ لأنها تأتي للجنس؛ كقوله: ﴿وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ﴾ [الزمر:٣٣]، ونحو:

وكل الذي حملتني أتحمل..."[(٥)] انتهى.

وكونها موصوفة هنا أوقع، ألا ترى أنك لو صرَّحتَ بالنكرة هنا فقلت: وكل واحد من هؤلاء الكفرة، أو: كل شخص؛ كان أحسن من قولك: كل الذي.

و﴿ءَاتِيهِ﴾ خبر عن ﴿كُلُّ﴾، وأتى به منفردًا حملًا على لفظ ﴿كُلُّ﴾، وقد تقدّم تقرير[(٦)] هذا أوّل الكتاب.

وقال السهيلي: "﴿كُلُّ﴾ إذا ابتدأت، وكانت مضافة لفظًا -يعني لمعرفة- فلا يحسن إلا

(١) هكذا رسمت، ولعل الأصوب: إذا أحاط.
(٢) وهذا كقوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦].
(٣) البيت لسويد بن أبي كاهل، انظر: **المفضليات**، للضبي، (ص١٩٨)؛ **الشعر والشعراء**، لابن قتيبة، (١/ ٤١١).
(٤) **الكشاف**، (٣/ ٤٦).
(٥) لم ينسب، ولم أجده إلا في **البحر المحيط**، (٧/ ٣٠٣)؛ **والدر المصون**، (٧/ ٦٥١).
(٦) ذكر تقريره في **الدر**، (٧/ ٦٥١): "أنها متى أضيفت لمعرفة جاز الوجهان".

إفراد الخبر حملًا على المعنى، تقول: كلكم ذاهب، أي: كل واحد منكم ذاهب. هكذا هذه المسألة في القرآن والحديث والكلام الفصيح، فإن قلت: في قوله: ﴿وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ﴾ إنما هو حمل على اللفظ؛ لأنه اسم مفرد قلنا: بل هو اسم للجمع، واسم الجمع لا يخبر عنه بإفراد، تقول: القوم ذاهبون، ولا تقول: ذاهب، وإن كان لفظ القوم لفظ المفرد، وإنما حسن: كلكم ذاهب؛ لأنهم يقولون: كل واحد منكم ذاهب؛ فكان الإفراد مراعاة لهذا المعنى"[(١)].

ويحتاج: كلكم ذاهبون، ونحوه إلى سماع، انتهى؛ كأنه يقرر ما قاله السهيلي[(٢)].

وفي تسمية السهيلي هذا من الحمل على المعنى نظر، وهو خلاف الاصطلاح، والناس إنما يقولون على اللفظ.

قال أبو البقاء: "ووحّد (آتي) حملًا على لفظ (كل)، وقد جُمِع في موضع آخر حملًا على معناها"[(٣)]، انتهى، ولنا معه بحث في هذا ذكرته في الدر المصون[(٤)].

والعامة على إضافة (آتي) إلى ما بعده، وطلحة وعبد الله بن الزبير بتنوينه، ونصب ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ على الأصل، و﴿عَبْدًا﴾ و﴿فَرْدًا﴾ على الحال[(٥)].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ وُدًّا﴾ [مريم:٩٦].

وجه مناسبتها لما قبلها: أنه لما ذكر أن كل أحد يأتيه يوم القيامة فردًا، آنس المؤمنين بأنه سيجعل لهم في ذلك اليوم ودًّا ومحبة، وهو ما يظهر عليهم من [٢٢١/ ب] كرامته؛ فإن محبته تعالى للعبد عبارة عما يظهر عليه من نعمه، وأمارات غفرانه، قال معناه ابن عطية[(٦)]، وهذا على القول بأن هذا الودّ يكون يوم القيامة، وفيه خلاف:

فذهب بعضهم إلى أن هذه المودة تكون في الدنيا، ويؤيده ما روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

---

(١) **البحر المحيط**، (٧/ ٣٠٤)؛ وانظر: **نتائج الفكر في النحو**، للسهيلي، (ص٢٢٤).
(٢) هذا تعليق أبي حيان في **البحر**، (٧/ ٣٠٤).
(٣) **التبيان في إعراب القرآن**، (٢/ ٨٨٣).
(٤) انظر: **الدر المصون**، (٧/ ٦٥٢)، وهذا الموضع من أدلة تأخر هذا الكتاب تأليفًا عن الدر المصون.
(٥) طلحة هو ابن مصرف، انظر: **المحرر الوجيز**، (٤/ ٣٤)؛ **البحر المحيط**، (٧/ ٣٠٣).
(٦) **المحرر الوجيز**، (٤/ ٣٤)، وهذا منه تأويل بتفسير للمحبة بلازمها، والأصل إثبات صفة المحبة لله تعالى على ما يليق به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ثم إثبات لوازمها، وهذا الذي عليه أهل السلف.

يقول الله تعالى: «**يا جبريل!، قد أحببت فلانا فأحبه، فيحبه جبريل، ثم ينادي في أهل السماء: أن الله قد أحب فلانا فأحبوه، فيحبه أهل السماء، ثم يضع له المحبة في الأرض**»[(١)].

وعن قتادة: "ما أقبل العبد إلى الله إلا أقبل الله بقلوب العباد إليه"[(٢)].

فإذا كان ذلك في الدنيا فوجه الإتيان بالسين الدالة على الاستقبال أحد أمرين:

إما تحقق الوعد وإنجازه، وإما لأن السورة مكية، وكان المؤمنون حينئذ بين ظهراني المشركين، مَمْعُونين[(٣)] عندهم، مبغضين لديهم، لا يعبؤون بهم، فوعدهم الله بذلك، أي: سيجعل لهم مودة في قلوب عباده، ويزرعها لهم فيها من غير تودد ولا تعرض لأسباب المحبة من صداقة واصطناع ومبرة، وإنما هو اختراع منه تعالى إكرامًا لأوليائه بذلك؛ كما قذف في قلوب أضدادهم الرعب وكسا وجوههم المقت.

وإن كان ذلك في الآخرة -كما تقدّم- فدخول السين واضح جدّاً، والمعنى: أن يُحبِّبهم إلى خلقه يوم القيامة بما يعرض من حسناتهم وينشر من ديوان أعمالهم.

وقيل التقدير: سيدخلهم دار كرامته ويجعل لهم ودًا بسبب نزع الغل من صدورهم، بخلاف الكفار فإنهم يوم القيامة يكْفُر بعضهم ببعض.

والعامة على ضمّ واو الودّ، وأبو الحرث[(٤)] الحنفي بفتحها، وجناح بن حبيش بكسرها. وهي لغات في هذا المصدر الذي بمعنى المحبة.

واختلفوا في سبب إنزالها؛ فعن النقاش أنها نزلت في علي بن أبي طالب، قال ولده محمد

---

(١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبنحو هذا اللفظ أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة (٤/ ١١١) (ح٣٢٠٩)، ولفظه: «**إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ العَبْدَ نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ**»، وأخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب البر، باب إذا أحب الله عبدا حببه لعباده، (٤/ ٢٠٣٠) (ح٢٦٣٧).

(٢) **جامع البيان**، (١٨/ ٢٦٢).

(٣) مفردها مَمْعُون، وهي إما على معنى: المعان، أي: المنزل، وقد يراد بها: الإمعان بالحق: أي الذهاب به. انظر في مادة (معن): **مقاييس اللغة**، (٥/ ٣٣٥)؛ **لسان العرب**، (١٣/ ٤٠٩).

(٤) في **الدر والبحر**: "الحارث"، وفي موضع آخر منهما: "الحويرث"، انظر: **البحر المحيط**، (٦/ ٢٧٠) (٧/ ٣٠٥)؛ **الدر المصون** (٦/ ٤٨٩) (٧/ ٦٥٣).

بن الحنفية: "لا تجد مؤمنا إلا وهو يحبّ عليًّا وأهل بيته"، قال الشيخ: "ومن غريب هذا ما أنشدنا الإمام اللغوي رضي الدين أبو عبد الله محمد بن علي بن يوسف الأنصاري الشاطبي لزبينا بن إسحاق النصراني الرسغي:

عَدِيٌّ وتَيمٌ لا أحاول ذكرهم ... بسوء ولكني محب لهاشم

وما تعترينـي في عَلِيٍّ ورهطه ... إذا ذُكروا في اللهَّ لومةَ لائم

يقولون ما بال النصارى تحبهم ... وأهلُ النُّهى من أعْرُب وأعاجم

فقلت لهم إني لأحسَب حبَّهم ... سَرَى في قلوب الخلقِ حتى البهائم[1]

وفي الكشاف روي أن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قال لعلي رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «**يا عليّ قل: اللهم اجعل لي عندك عهدًا، [٢٢٢/ أ] واجعل لي في صدور المؤمنين ودًّا**»[2]، فنزلت.

وعن أبي محمد بن حزم عن بعضهم: أن بُغض عليٍّ من الكبائر[3]، وليس ذلك ببعيد لنا، ونقول أيضا: وبغض بقية الصحابة كذلك، لا سيما العشرة، لا سيما الأئمة الأربعة.

وقيل: نزلت في عبد الرحمن بن عوف، كان اليهود والنصارى والمنافقون يحبونه، وكان لما هاجر من مكة استوحش، فشكا ذلك إلى رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ فنزلت[4].

وقيل: نزلت في المهاجرين إلى الحبشة مع جعفر بن أبي طالب، ألقى الله لهم ودًّا في قلب الحبشي[5].

---

(١) **البحر المحيط**، (٧/ ٣٠٥)؛ وانظر أثر محمد بن الحنفية عند ابن عطية في: **المحرر**، (٤/ ٣٤)، أما الأبيات فقد قال عنها الآلوسي: "لا أصل لها، وهي من أبيات الشيعة"، **روح المعاني**، (٨/ ٤٥٨).

(٢) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في **طبقات المحدثين بأصبهان**، (٢/ ٣٦٤)؛ والثعلبي في **الكشف والبيان**، (٦/ ٢٣٣)، والديلمي في **الفردوس**، (ص٤٧٤)؛ وعزاه السيوطي في **الدر**، (٥/ ٥٤٤) لابن مردويه، وفيه إسحاق بن بشر الكاهلي، كذَّبه أبو زرعة وابن أبي شيبة وغيرهما، وعدَّه شيخ الإسلام ابن تيمية من الأحاديث المكذوبة، انظر: **الجرح والتعديل**، لابن أبي حاتم، (٢/ ٢١٤)؛ **الكامل في ضعفاء الرجال**، (١/ ٥٥٥)؛ **منهاج السنة النبوية**، (٧/ ١٣٦)؛ **تخريج أحاديث الكشاف**، (٢/ ٣٤١).

(٣) انظر: **رسائل ابن حزم**، (٣/ ١٤٦).

(٤) خطَّأ ابن كثير من قال: بأنها نزلت في هجرة عبد الرحمن بن عوف رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ؛ وعلل ذلك بأن هذه السورة بتمامها مكية لم ينزل منها شيء بعد الهجرة، وبأنه لم يصح سند نزولها فيه، انظر: **تفسير ابن كثير**، (٥/ ٢٦٩).

(٥) في **البحر المحيط**، (٧/ ٣٠٥): "النجاشي".

قوله: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُّدًّا﴾ [مريم:٩٧].

قال الزمخشري: "هذه خاتمة هذه السورة ومقطعها؛ كأنه قال: بلِّغ هذا المنزل أو بشِّر به وأنذر"[(١)]، انتهى.

وقوله: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ﴾: أي: سهلناه؛ كقوله: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ [القمر:١٧]، أو: فصلناه وبينا أحكامه ﴿بِلِسَانِكَ﴾ أي: بلغتك اللغة العربية البينة؛ كقوله: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء:١٩٥].

﴿لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ﴾ الذين تنْجَع فيهم البشارة، فيُسرُّون بها، وتخوِّف القوم الشديدي الخصومة، يعني: أهل مكة.

واللُّد: جمع ألدّ؛ كأَحمَرَ وحُمْرٍ، والألَد: الشديد الخصومة -كما تقدّم في البقرة- أي: الشداد الخصومة بالباطل، الآخذين في كل لديد، أي: في كل شق من المراء والجدال؛ لفرط لجاجهم.

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿لُّدًّا﴾: أي: "ظَلَمَة"، مجاهد: "فجارًا"، وأبو صالح: "عوجًا عن الحق"، الحسن: "صمًّا"، قتادة: "ذوي جدل بالباطل"[(٢)]، وكلها متقاربة.

قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هَلْ تُحِسُّ مِنْهُم مِّنْ أَحَدٍ أَوْ تَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾ [مريم:٩٨].

هذا تخويف عظيم وتهديد شديد لأهل مكة الذين وصفهم بشدة الخصومة، والضمير في ﴿قَبْلَهُم﴾ للقوم اللُّدّ، وتقدم تفسير مثلها قريبًا وإعرابها[(٣)].

ومعنى ﴿هَلْ تُحِسُّ﴾: أي: ما تحس ولا تجد. ﴿مِّنْ أَحَدٍ﴾: هو المفعول، و﴿مِنْهُم﴾: حال.

والعامة على ﴿تُحِسُّ﴾مضارع أحسّ، أي: وجد ذلك يُحِسُّه -كما تقدّم-.

وأبو حيوة وابن أبي عبلة بفتح التاء وضم الحاء، حسَّ وأحسَّ. وقرئ ﴿تُحِسُّ﴾ بكسر الحاء؛ من حَسَّه أي: شعر به، ومنه الحواس الخمس والمحسوسات.

---

(١) **الكشاف**، (٣/ ٤٨).

(٢) قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من رواية العوفي عنه، انظر الأقوال في: **تفسير سفيان الثوري**، (ص١٩٠)؛ **جامع البيان**، (١٨/ ٢٦٣).

(٣) انظر: **تفسيره** للآية (٧٤) من هذه السورة.

والعامة على ﴿تَسْمَعُ﴾ مضارع سمع، وحنظلة (تُسْمِع) مبنيا للمفعول مسندًا للمخاطب، مضارع أسمع[(١)].

الركز: الصوت الخفي، ومنه: ركَزَ الرمح، أي: غيب طرفه في الأرض وأخفاه، ومنه الركاز: المال المدفون لخفائه. وأنشد:

فتوجَّسَتْ رِكْزَ الأنيسِ فَرَاعَها عن ظَهرِ غيبٍ والأنيسُ سِقامُها[(٢)]

والمعنى: أن هؤلاء ماتوا وفنيوا، فلا يخبر عنهم مخبر البتة لنسيان ذكرهم، وعن الحسن: "لما أتاهم عذابنا لم يبق منهم شخص يُرى، ولا صوت يُسمع"[(٣)].

نسأل الله تعالى منزل الكتاب خاتمة الخير، والرغبة فيما لديه بمحمد وآله[(٤)].

(١) انظر في القراءات الشاذة (تُحسُّ) (تُسْمِع): **الكامل**، للهذلي، (ص٥٩٧)؛ **شواذ القراءات**، للكرماني، (ص٣٠٤).

(٢) البيت للبيد بن ربيعة من معلقاته، وهو في **ديوانه**، (ص١١٢).

(٣) انظر بنحوه: **تفسير سفيان الثوري**، (ص١٩١)؛ **تفسير ابن كثير**، (٥/ ٢٧٠)؛ وعزاه السيوطي في **الدر**، (٥/ ٥٤٧) إلى عبد بن حميد.

(٤) هذا منه - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - توسل خاطئ؛ لأنه لا حق للمخلوق على الخالق إلا ما أحقه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على نفسه، ولم يثبت ذلك عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن صحابته الكرام، والعبادات مبناها على الاتباع، وقد نبه على خطأ هذا النوع من التوسل: الكاساني في **بدائع الصنائع**، (٥/ ١٢٦)؛ وابن تيمية في **منهاج السنة**، (٧/ ١٣١)؛ وابن أبي العز الحنفي في **شرح الطحاوية**، (ص٢١٠)؛ وخير الدين الآلوسي في **جلاء العينين**، (٥١٦-٥١٧).

الخاتمة

الحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، وبعد:

وبعد الفراغ من تحقيق وإخراج نص الألواح المخصصة لهذا البحث أجمل ما توصلت إليه من نتائج:

أولًا: علو كعب المؤلف في مؤلَّفه، وقيمة المخطوط وما فيه من مسائل ذكرها المؤلف.

ثانيًا: تأخر تأليف هذا الكتاب عن كتاب الدر المصون، بدليل إحالته على الدر في بعض الآيات.

ثالثًا: ظهور الصبغة اللغوية وميوله إليها رغم أن الكتاب في أحكام القرآن.

رابعًا: عنايته الظاهرة بمعاني الألفاظ والاستشهاد عليها من شعر العرب.

خامسًا: اهتمامه بالقراءات وتوجيهها، الثابت منها والشاذ.

سادسًا: تأثر المؤلف بالزمخشري وبشيخه أبي حيان؛ فقد ملأ كتابه بكثرة النقول عنهما، مع استدراكه عليهما.

سابعًا: ذكره للمحتملات التفسيرية التي يحتمها المعنى عنده.

ثامنًا: التفرع في المسائل الإعرابية وذكر أوجهها؛ كنحو كلامه على إعراب ﴿أَن دَعَوْا﴾ وغيرها.

تاسعًا: تعليقه على منقولاته التفسيرية بالاستحسان أو الاستدراك أو البيان.

عاشرًا: تعرضه للمناسبات، وتوجيهه للمعنى القرآني حسب الأقوال التفسيرية.

الحادي عشر: التكامل بين الوجيز والدر ظاهر بالتوافق والزيادة، وربما فسر هنا آية تركها هناك.

ويبقى ما كتبت من نتائج خاضعًا للتصور الكامل عن مجموع الكتاب، وحسبي أن سطرت ما ظهر لي في هذه الألواح عسى أن ينظم ذلك إلى مجموع ما كتب في منهجه، وما تميز به كتابه الوجيز.

والله المسؤول أن يزيدنا من العلم بكتابه، ويوفقنا للعمل،

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

المصادر والمراجع

١. **أبجد العلوم**، لصديق بن حسن خان القنوجي، تحقيق: أحمد شمس الدين، ط١، ١٤٢٠هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٢. **أعيان العصر وأعوان النصر**، لصلاح الدين خليل الصفدي، تحقيق: د. علي أبو زيد وآخرين، ط١، ١٤١٨هـ، دار الفكر - دمشق.

٣. **البحر المحيط في التفسير**، لأبي حيان محمد بن يوسف بن حيان الأندلسي، تحقيق: صدقي جميل، ١٤٢٠هـ، دار الفكر - بيروت.

٤. **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة**، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، ١٣٨٤هـ، مطبعة عيسى البابي الحلبي - القاهرة.

٥. **التبيان في إعراب القرآن**، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق: علي البجاوي، دار البابي الحلبي - القاهرة.

٦. **تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري**، لأبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: عبد الله السعد، ط١، ١٤١٤هـ، دار ابن خزيمة - الرياض.

٧. **تفسير الثوري**، لأبي عبد الله سفيان بن سعيد الثوري الكوفي، ط١، ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٨. **تفسير القرآن العظيم**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، ط٢، ١٤٢٠هـ، دار طيبة للنشر والتوزيع.

٩. **تفسير القرآن**، لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، وغنيم بن عباس، ط١، ١٤١٨هـ، دار الوطن - الرياض.

١٠. **التفسير الكبير**، لأبي عبد الله فخر الدين محمد بن عمر الرازي، ط٣، ١٤٢٠هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

١١. **التيسير في القراءات السبع**، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق: اوتو تريزل، ط٢، ١٤٠٤هـ، دار الكتاب العربي - بيروت.

١٢. **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار التربية والتراث- مكة المكرمة.

١٣. **الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط٢، ١٣٨٤هـ، دار الكتب المصرية - القاهرة.

١٤. **الجرح والتعديل**، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن المنذر التميمي ابن أبي حاتم، ط١، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

١٥. **جمهرة أشعار العرب**، لمحمد بن أبي الخطاب القرشي، تحقيق: علي محمد البجادي، طبعة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.

١٦. **حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة**، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، ١٣٨٧هـ، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.

١٧. **الحيوان**، لأبي عثمان عمرو بن بحر الكناني الليثي الشهير بالجاحظ، ط٢، ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

١٨. **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، لشهاب الدين أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق: د. أحمد محمد الخراط، دار القلم - دمشق.

١٩. **الدر المنثور**، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر - بيروت.

٢٠. **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الجيل - بيروت.

٢١. **ديوان امرِئ القيس**، لامرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي، تحقيق: عبد الرحمن المصطاوي، ط٢، ١٤٢٥هـ، دار المعرفة - بيروت.

٢٢. **ديوان جرير**، لجرير بن عطية بن حذيفة الخطفي بن بدر الكلبي اليربوعي، تحقيق: د.نعمان محمد أمين طه، ط٣، دار المعارف - القاهرة.

٢٣. **ديوان لبيد بن ربيعة العامري**، لحمدو طمّاس، ط١، ١٤٢٥هـ، دار المعرفة - بيروت.

٢٤. **رسائل ابن حزم الأندلسي**، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر - بيروت.

٢٥. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، ط١، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٢٦. **شرح العقيدة الطحاوية**، لمحمد بن عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: أحمد شاكر، ط١، ١٤١٨هـ، نشر وزارة الشؤون الإسلامية - السعودية.

٢٧. **الشعر والشعراء**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ١٤٢٣هـ، دار الحديث- القاهرة.

٢٨. **شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل**، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: زاهر بن سالم بَلفقيه، ط٢، ١٤٤١هـ، نشر دار عطاءات العلم- الرياض.

٢٩. **صحيح البخاري**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: جماعة من العلماء، ١٣١١هـ، الطبعة السلطانية - بولاق مصر.

٣٠. **صحيح مسلم**، لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ١٣٧٤هـ، مطبعة البابي الحلبي - القاهرة.

٣١. **طبقات الشافعية**، لجمال الدين عبدالرحيم الأسنوي، تحقيق: عبدالله الجبوري، ١٤٠١هـ، دار العلوم للطباعة والنشر - الرياض.

٣٢. **طبقات الفقهاء الشافعية**، لتقي الدين أبي بكر ابن قاضي شهبة، تحقيق: د. علي محمد عمر، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة.

٣٣. **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها**، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن حيان الأنصاري أبو الشيخ الأصبهاني، تحقيق: د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي، ط٢، ١٤١٢هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت.

٣٤. **طبقات المفسرين**، لمحمد بن علي بن أحمد الداودي، دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٥. **عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ**، لأبي العباس أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط١، ١٤١٧هـ، دار الكتب العلمية.

٣٦. **عيون الأخبار**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ١٤١٨هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٧. **غاية النهاية في طبقات القراء**، لمحمد بن محمد ابن الجزري، ط١، ٢٠٠٦م، دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٨. **غاية النهاية في طبقات القراء**، لمحمد بن محمد ابن الجزري، ط٣، ١٤٠٢هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٩. **الفردوس بمأثور الخطاب**، لأبي شجاع الديلمي الهمذاني تقيق السعيد بن بسيوني زغلول، ط١، ١٤٠٦هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٤٠. **الفروق اللغوية**، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع - القاهرة.

٤١. **الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط**، ١٤٠٩هـ، منشورات المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، طبعة مؤسسة آل البيت - عمّان.

٤٢. **القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز (من أول الكتاب إلى نهاية كلامه على الآية (١٠٥) من سورة البقرة - دراسة وتحقيقاً)**، لأحمد بن يوسف السمين الحلبي، تحقيق: عبدالرحيم القاوش، رسالة ماجستير علمية غير منشورة، الجامعة الإسلامية.

٤٣. **القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز للسمين الحلبي من أول الكتاب إلى نهاية كلامه على الآية (١٠٥) من سورة البقرة، دراسة وتحقيقًا**، لأحمد بن يوسف السمين الحلبي، تحقيق: د. عبد الرحيم القاوش، رسالة ماجستير، كلية القرآن، الجامعة الإسلامية، ١٤٣١هـ.

٤٤. **القول الوجيز في أحكام الكتاب العزيز للسمين الحلبي، من بداية كلامه على سورة طه إلى نهاية كلامه على الآية (١٤) من السورة نفسها، دراسة وتحقيقاً**، لأحمد بن يوسف السمين الحلبي، تحقيق: د. أمين بن عائش المزيني، مجلة تبيان للدراسات القرآنية، العدد السابع عشر، ٢٠١٤م.

٤٥. **الكامل في القراءات والأربعين الزائدة عليها**، ليوسف بن علي الهُذَلي المغربي، تحقيق: جمال بن السيد بن رفاعي الشايب، ط١، ١٤٢٨هـ، مؤسسة سما للتوزيع والنشر.

٤٦. **الكامل في اللغة والأدب**، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٣، ١٤١٧هـ، دار الفكر العربي - القاهرة.

٤٧. **الكامل في ضعفاء الرجال**، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، ط١، ١٤١٨هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٤٨. **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، ط٣، دار الكتاب العربي - بيروت.

٤٩. **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**، لحاجي خليفة، دار العلوم الحديثة.

٥٠. **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، لأبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، ط١، ١٤٢٢هـ، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٥١. **الكمال في أسماء الرجال**، لعبد الغني المقدسي، تحقيق: شادي آل نعمان، شركة غراس - الكويت، ط١، ١٤٣٧هـ.

٥٢. **لسان العرب**، لجمال الدين ابن منظور الأنصاري، تحقيق: لليازجي وجماعة من اللغويين، ط٣، ١٤١٤هـ، دار صادر - بيروت.

٥٣. **مجمل اللغة**، لأحمد بن فارس بن زكريا الرازي، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، ط٢، ١٤٠٦هـ، مؤسسة الرسالة - بيروت.

٥٤. **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١، ١٤١٩هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٥٥. **المحكم والمحيط الأعظم**، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، ط١، ١٤٢١هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٥٦. **المستدرك على الصحيحين مع تضمينات: الذهبي في التلخيص والميزان**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ، تحقيق: مصطفى عطا، ط١، ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٥٧. **المستقصى في أمثال العرب**، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري، ط٢، ١٩٨٧م، دار الكتب العلمية - بيروت.

٥٨. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، لأحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط١، ١٤٢١هـ، مؤسسة الرسالة.

٥٩. **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبدالله النمر وآخرون، ط٤، ١٤١٧هـ، دار طيبة للنشر والتوزيع.

٦٠. **معاني القرآن**، لأبي الحسن البلخي البصري، المعروف بالأخفش الأوسط، تحقيق: د.هدى محمود قراعة، ط١، ١٤١١هـ، مكتبة الخانجي - القاهرة.

٦١. **معاني القرآن**، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن منظور الديلمي الفراء، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي وآخرون، ط١، دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر.

٦٢. **المعاني الكبير في أبيات المعاني**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: د. سالم الكرنكوي، عبد الرحمن بن يحيى بن علي اليماني، مطبعة دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد.

٦٣. **معجم المؤلفين**، لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي - بيروت.

٦٤. **معجم مقاييس اللغة**، لأحمد بن فارس القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام هارون، ١٣٩٩هـ، دار الفكر.

٦٥. **المفضليات**، للمفضل بن محمد بن يعلى الضبي، تحقيق: أحمد شاكر وعبد السلام هارون، ط٦، دار المعارف - القاهرة.

٦٦. **المقفى الكبير**، لأحمد بن علي المقريزي، تحقيق: محمد اليعلاوي، ط١، ١٤١١هـ، دار الغرب الإسلامي - بيروت.

٦٧. **منهاج السنة النبوية**، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، ط١، ١٤٠٦هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٦٨. **الموطأ**، لمالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ١٤٠٦هـ، دار إحياء التراث العربي- بيروت.

٦٩. **نتائج الفكر في النَّحو**، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي، ط١، ١٤١٢هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.

٧٠. **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**، ليوسف بن تغري بردي الأتابكي، دار الكتب.

٧١. **النشر في القراءات العشر**، لأبي الخير محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى.

٧٢. **هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**، لإسماعيل باشا البغدادي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

مجلة تعظيم الوحيين

مجلة تعظيم الوحيين

تحرير أقوال المفسرين في المراد بالأُمة الواحدة في ضوء الآيات القرآنية التي وردت فيها

جمعاً ودراسة استقرائية تحليلية

د. بلال بن محمود بن توفيق الحسيني

الأستاذ المساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن بكلية القرآن الكريم

بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – المملكة العربية السعودية

dr.belal1409@gmail.com

مجلة تعظيم الوحيين

ملخص البحث

موضوع البحث:

يتناول هذا البحث دراسة تحليلية استقرائية لمصطلح (الأُمة الواحدة) في القرآن الكريم، عبر استقراء مواضع وروده، وجمع أقوال المفسرين فيها، وتحليل السياقات المختلفة التي ورد فيها اللفظ.

هدف البحث:

١- جمع الآيات القرآنية التي ورد فيها لفظ (الأُمة الواحدة) وتحليلها من خلال عرض أقوال المفسرين في تفسير هذا المصطلح في كل موضع على حدة، والكشف عن دلالاته العميقة والمتنوعة بحسب السياق.

٢- بيان وجوب الاجتماع والإتلاف ولزوم جماعة المسلمين وإمامهم، والحذر من التفرق والاختلاف.

٣- إبراز أوجه الاتفاق والاختلاف بين المفسرين، واستنباط المعاني المستفادة من كل موضع على حدة، بما يسهم في إبراز رؤية تفسيرية متكاملة لهذا المصطلح القرآني المحوري، وتوحيد الفهم حول أبعاده العقدية والاجتماعية والشرعية في ضوء النص القرآني.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في تعدد الأقوال التفسيرية حول المراد بـ(الأُمة الواحدة) في القرآن الكريم، وعدم وجود دراسة شاملة تجمع هذه الأقوال، وتحليلها تحليلًا نقديًّا في ضوء

السياقات القرآنية المختلفة، مما يؤدي إلى اختلاف الفهم وتعدد التفسيرات، وربما أدى إلى الوقوع في بعض الأخطاء عند تطبيق هذه المفاهيم في الواقع المعاصر.

أهم النتائج:

خلصت الدراسة إلى جملة من النتائج، أبرزها:

- أن المفسرين متفقون على أن الأصل في البشرية هو التوحيد والاجتماع.
- أن لفظ (الأُمة الواحدة) في القرآن الكريم غالبًا ما يُستعمل للدلالة على الجماعة المجتمعة على الإيمان والتوحيد الخالص، غير أن موضع سورة الزخرف يُعد استثناءً، حيث ورد فيه هذا اللفظ ليدل على جماعة اجتمعت على الكفر، مما يعكس تنوع الدلالة بحسب السياق، وأن الاختلاف طرأ لاحقًا بسبب الهوى والبعد عن الوحي.
- توصي الدراسة بأهمية العناية بالتفسير الموضوعي والاستقرائي في دراسة المفاهيم القرآنية الكبرى، وتكامل جهود المفسرين في خدمة وحدة الأُمة وأصولها القرآنية.

الكلمات الدَّالة (المفتاحية):

الأُمة الواحدة، الاختلاف، أقوال المفسرين، القرآن الكريم.

المُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فإنَّ القرآن العظيم هو كلام الله تعالى، المعجز في لفظه، المتحدي في بيانه، المحكم في تشريعه، الذي لا تنقضي عجائبه، ولا يَخْلَقُ عن كثرة الرد، ومن أعظم ما امتاز به هذا الكتاب العزيز أنه جاء بلسانٍ عربيٍ مبين، يحمل في طياته دلالاتٍ لغوية عميقة، وأسرارًا بيانية بديعة، تظهر لكل من تَدبَّر آياته، وتفكَّر في معانيه.

وإن من أعظم ما عُني به القرآن الكريم هو الدعوة إلى وحدة الكلمة وجمع الصف، ونبذ أسباب الفرقة والاختلاف، ومن أساليب القرآن أنه يتناول ألفاظًا متكررة لأغراض متنوعة، ومن ذلك تكرار لفظ (الأُمة الواحدة) في عدد من المواضع، تنوعت سياقاتها ومقاصدها، حيث يأتي بسياقات متنوعة، تارةً يأتي في سياق الحديث عن الوحدة الإنسانية في الأصل، وتارةً في سياق الحديث عن الاختلاف والافتراق بين الأُمم، وتارةً أخرى في سياق الحديث عن وحدة الدين والشرع، وهذا الاختلاف في السياقات أدى إلى تعدد الأقوال التفسيرية في المراد بهذا المصطلح، مما يستدعي دراسة علمية استقرائية تحليلية لتحرير مراد المفسرين من هذا اللفظ في تلك المواضع.

وهو ما يجعل دراسته أمرًا بالغ الأهمية، لجمع الأقوال المختلفة في تفسيره، ودراستها دراسة نقدية مقارنة.

ولذلك اخترت أن أكتب في هذا الموضوع بعنوان: "**تحرير أقوال المفسرين في المراد بالأُمة الواحدة في ضوء الآيات القرآنية التي وردت فيها**" جمعًا ودراسة استقرائية تحليلية.

أرجو الله أن يوفقني، وأنْ يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية هذا البحث من جوانب عدة، إجمالها فيما يأتي:

١- الكشف عن الدلالات القرآنية العميقة: إذ يُعد مصطلح (الأُمة الواحدة) من المصطلحات المركزية في القرآن الكريم، والتي تحتاج إلى تحليل دقيق لفهم المراد منها في كل سياق، نظرًا لوروده في مواضع متعددة، تختلف دلالتها حسب السياق.

٢- توحيد الرؤية التفسيرية: حيثُ يسهم البحث في جمع أقوال المفسرين، ودراستها دراسة مقارنة، مما يساعد في تكوين رؤية شاملة حول هذا المصطلح، وبيان أوجه الاتفاق والاختلاف بين المفسرين.

٣- إثراء الدراسات القرآنية: إذ يُقدِّم البحث دراسة استقرائية تحليلية جديدة لموضوع لم يُدرس بشكل مستقلٍّ في أبحاث سابقة، مما يجعله إسهامًا علميًا في مجال التفسير الموضوعي.

٤- الحث على لزوم جماعة المسلمين وإمامهم: حيثُ يركز البحث على أن تحقيق الأمة الواحدة لا يتم إلا بلزوم جماعة المسلمين، والسمع والطاعة لولي الأمر، كما أكده القرآن الكريم، وهو ما يحفظ الأمة من شرّ التحزُّب والتفرُّق المخالف لمنهج السلف الصالح.

٥- تصحيح المفاهيم الخاطئة: إذ قد يُفهم من بعض التفاسير معانٍ غير دقيقة لمصطلح (الأُمة الواحدة)، لذا يأتي هذا البحث لبيان التفسير الأقرب إلى الصواب، وتصحيح ما قد يشوب الفهم من أخطاء.

أسباب اختيار الموضوع:

١- تعدد الآراء التفسيرية: لقد اختلف المفسرون في تحديد المراد بـ(الأُمة الواحدة) إلى معانٍ مختلفة، فمنهم من رأى أنها تعني الأُمة الموحدة في الدين، ومنهم من رأى أنها تشمل جميع البشر في أصل الخلقة، ومنهم من خصصها بجماعة معينة من المؤمنين، هذا التعدد في الأقوال يستدعي جمعها، ودراستها دراسة تحليلية مقارنة، للوصول إلى القول الراجح في كل موضع.

٢- ندرة الدراسات المستقلة: على الرغم من أهمية هذا المصطلح القرآني، فإنه لم يحظَ بدراسة مستقلة، تجمع الآراء، وتحليلها تحليلًا شاملًا في ضوء السياقات القرآنية المختلفة، مما يجعل من هذا البحث إسهامًا علميًا جديدًا في هذا المجال.

٣- الحاجة إلى التمييز بين السياقات القرآنية: حيث إن مصطلح (الأُمة الواحدة) ورد في مواضع مختلفة من القرآن الكريم بمعانٍ متباينة، ففي سورة البقرة (آية: ٢١٣) جاء في سياق الحديث عن اختلاف الناس بعد أن كانوا أمة واحدة، وفي سورة المائدة (آية: ٤٨) جاء في سياق تعدد الشرائع، وفي سورة يونس (آية: ١٩) جاء في سياق الوحدة الإنسانية، هذا التنوع في السياقات يتطلب دراسة كل موضع على حدة، وبيان المناسبات بينها.

حدود البحث:

ينحصر البحث في الحدود الآتية:

الحدود الموضوعية: يقتصر البحث على دراسة مصطلح (الأُمة الواحدة) في الآيات القرآنية التي وردت فيها فحسب، ولا يشمل المصطلحات القريبة منها، مثل (الأُمة المسلمة) أو (الأُمة الوسط).

الحدود المنهجية: يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، بجمع الأقوال، ودراستها دراسةً نقديةً في ضوء السياقات القرآنية وقواعد التفسير المعتبرة.

الدراسات السابقة:

بالاطلاع على الدراسات السابقة، لم أحصل على بحث مستقل تناول موضوع الأُمة الواحدة في القرآن الكريم، غير أن الموضوع قد تناوله بعض الباحثين بشكل عابر ضمن دراسات أوسع، مثل:

أولا: دراسة: مفهوم الأُمة في القرآن والحديث (أطروحة دكتوراه في المصطلح القرآني)

للدكتور: عبد الكبير حميدي. سنة: ٢٠١٠م.

المحتوى:

- ركزت الدراسة على تحليل مصطلح (الأُمة) في القرآن والحديث باستخدام منهج الدراسة المصطلحية، مع تتبع دلالاته اللغوية والاصطلاحية.
- تناولت العلاقات بين (الأُمة) والمفاهيم المرتبطة (كالقوم، القرن، الملة، الطائفة).
- حللت الصفات القرآنية للأُمة (مثل "الوسط"، "الواحدة"، "الشاهدة") وربطتها بالتكاليف الشرعية.
- اهتمت بقضايا الوحدة والاختلاف في الأُمة الإنسانية، وسنن الاجتماع البشري.

المنهجية:

اعتمدت على منهج الوصفي التحليلي مع اعتماد منهج المصطلح القرآني، والمنهج الاستقرائي لموارد اللفظ في القرآن والحديث.

أوجه المقارنة مع الدراسة الحالية:

- **التشابه:**

- الاهتمام بالمصطلح القرآني (الأُمة) وتحليل دلالاته.
- الربط بين المفهوم القرآني والتكاليف العملية.

- **الاختلاف:**

- الدراسة الحالية ركزت على (الأُمة الواحدة) تحديدًا، بينما غطت الأطروحة مصطلح (الأُمة) بشكل عام.
- اعتمدت الدراسة الحالية منهجًا نقديًّا مقارنًا لترجيح الأقوال التفسيرية، بينما اتخذت الأطروحة منهجًا مصطلحيًّا صرفًا.
- الأطروحة تناولت العلاقات بين المفاهيم (كالأُمة والملة)، بينما ربطت الدراسة الحالية المصطلح بقضايا معاصرة.

تكمّل هذه الأطروحة الدراسات السابقة بتقديم تحليل مصطلحاتي دقيق، لكنها تختلف عن الدراسة الحالية في:

١. المنهج: المصطلحي مقابل النقدي المقارن.

٢. التركيز: العام على (الأُمة) مقابل التخصص في (الأُمة الواحدة).

٣. التطبيق: اهتمام الأطروحة بالعلاقات المفاهيمية، بينما أولت الدراسة الحالية أهمية للربط بالواقع المعاصر.

ثانياً: دراسات في تفسير آيات الاجتماع البشري، حيث تم التطرق إلى مفهوم الأُمة الواحدة ضمن سياقٍ الوحدة الإنسانية.

ثالثاً: بحوث في التفسير الموضوعي، التي تناولت المصطلحات القرآنية المتعلقة بالجماعات البشرية.

إلا أن هذه الدراسات لم تتناول الموضوع بشكل مستقلٍ وجامعٍ لكل الآيات والأقوال التفسيرية، ولم تعتمد منهجية استقرائية تحليلية شاملة، مما يجعل هذا البحث إضافة جديدة في هذا المجال.

خطة البحث:

تشتمل خطة البحث على **مقدمة**، و**تمهيد**، و**مبحثين**، و**خاتمة**، و**فهرس المصادر والمراجع**، وذلك على النحو الآتي:

المقدمة وتشتمل على ما يأتي:

- **الافتتاحية.**
- **أهمية الموضوع.**
- **أسباب اختيار الموضوع.**

- **حدود البحث.**
- **الدراسات السابقة.**
- **خطة البحث.**
- **منهج كتابة البحث.**

التمهيد. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف مصطلح (الأُمة الواحدة) لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني: أهمية الاجتماع والائتلاف، والنهي عن الفرقة والاختلاف.

المبحث الأول: الآيات التي ورد فيها مصطلح (الأُمة الواحدة) في النصف الأول من القرآن الكريم. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: قوله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة:٢١٣].

المطلب الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمۡ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَكُمۡ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمۡۖ فَٱسۡتَبِقُواْ ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾ [المائدة:٤٨].

المطلب الثالث: قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخۡتَلَفُواْۚ وَلَوۡلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتۡ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيۡنَهُمۡ فِيمَا فِيهِ يَخۡتَلِفُونَ﴾ [يونس:١٩].

المطلب الرابع: قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةًۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ﴾ [هود:١١٨].

المطلب الخامس: قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمۡ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَلَتُسۡـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [النحل:٩٣].

المبحث الثاني: الآيات التي ورد فيها مصطلح (الأُمة الواحدة) في النصف الثاني من القرآن الكريم. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾ [الأنبياء:٩٢].

المطلب الثاني: قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾ [المؤمنون:٥٢].

المطلب الثالث: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُدْخِلُ مَن يَشَآءُ فِى رَحْمَتِهِۦ ۚ وَٱلظَّٰلِمُونَ مَا لَهُم مِّن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾[الشورى:٨].

المطلب الرابع: قوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴾ [الزخرف:٣٣].

- **الخاتمة:** وفيها **أهم النتائج والتوصيات.**
- **فهرس المصادر والمراجع.**

منهج كتابة البحث:

يعتمد البحث على المنهجين الآتيين:

أولًا: المنهج الاستقرائي:

- جمع الآيات القرآنية التي ورد فيها مصطلح (الأُمة الواحدة).
- استقراء أقوال المفسرين فيها من خلال المصادر التفسيرية المعتبرة.

ثانيًا: المنهج التحليلي النقدي:

- تحليل الأقوال ودراستها في ضوء السياق القرآني.

- مناقشة الأدلة التي استند إليها كل مفسر.

بيان القول الراجح، مع الترجيح بناءً على قواعد التفسير وأصوله.

تمهيد

وفيه **مطلبان**:

المطلب الأول: تعريف مصطلح (الأُمة الواحدة) لغةً واصطلاحًا

قال ابن فارس: "فالهمزة والميم أصلان صحيحان، يدل أحدهما على القصد، والآخر على جماعة من الناس"[(١)]، قال الخليل: "اعلم أنّ كلّ شيء يضمُّ إليه سائر ما يليه فإن العرب تُسمِّي ذلك الشَّيْء أُمًّا"[(٢)]، قلتُ: وعبارة الخليل تجمع الأصلين اللذين ذكرهما ابن فارس، وهو أن الأُمَّ: كل شيء يضمُّ إليه سائر ما يليه، ولا يكون ذلك الضم إلا عن قصد، والجماعة من الناس لا تكون إلا بضم كل فرد منها إلى سائر ما يليه حقيقة أو حكمًا، قال ابن قتيبة: "أصل الأُمة: الصّنف من الناس والجماعة"[(٣)]، وعلاقته بما قال الخليل ظاهر، وعليه أطلق على الجماعة التي تجمعها صفة مشتركة، سواء في الدين أم الزمان أم المكان: أُمَّة، قال الراغب الأصفهاني: "والأُمة: كل جماعة يجمعهم أمر ما، إما دين واحد، أو زمان واحد، أو مكان واحد، سواء كان ذلك الأمر الجامع تسخيرًا أو اختيارًا"[(٤)].

وفي القرآن الكريم ورد لفظ الأُمة على خمسة أوجه، وجميعها ترجع إلى المعنى اللغوي المذكور، وهي:

الوجه الأول: الجماعة؛ لأنها كل فرد يضم إليه سائر ما يليه بتضافر وتعاون، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾ [البقرة: ١٢٨].

الوجه الثاني: الملة. وسميت الملةُ أُمة؛ لاجتماع أهلها عليها، ومنه قوله تعالى في البقرة: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [البقرة: ٢١٣].

(١) **مقاييس اللغة**، لابن فارس، (١/ ٢١، مادة: أمَّ).
(٢) **العين**، (٨/ ٤٢٦، مادة: أمم).
(٣) **تأويل مشكل القرآن**، (ص ٢٤٨).
(٤) **المفردات**، للراغب الأصفهاني، (ص ٨٦).

الوجه الثالث: الحين. وكأن الأُمة من الناس، القرن ينقرضون في الحين، فأقيمت الأُمة مقام الحين، أو لأنَّه جماعة أوقات وشهور ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَىٰ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لَّيَقُولُنَّ مَا يَحْبِسُهُ ﴾ [هود: ٨]، وفي يوسف: ﴿ وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ ﴾ [يوسف: ٤٥]، وليس في القرآن غيرهما.

الوجه الرابع: الإِمَام. ويسمى الرجل أُمة؛ لأنه سبب الاجتماع، أو لأنه اجتمع فيه من خلال الخير ما يكون مثله في الأُمة، أو: لأنه يؤم ويجتمع عليه في الحوائج، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ [النحل: ١٢٠].

الوجه الخامس: الصنف، ومنه قوله تعالى في الأنعام: ﴿ وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ﴾ [الأنعام: ٣٨]؛ أي: أصناف، وعلاقته بمعنى الأمة لغة ظاهر[(١)].

وأما في الاصطلاح؛ فإنه لا يخرج عن معناه اللغوي السابق؛ لأنَّ المفسرين يستعملون لفظ (أُمة واحدة) للدلالة على الجماعة المتحدة في الدين أو العقيدة، أو المتحدة في الفطرة أو الأصل الإنساني، وقد تتعدد الدلالات بحسب السياق القرآني.

فالأُمة الواحدة تطلق في الاصطلاح على القوم المجتمعين على أمر واحد، يقتدي بعضهم ببعض، وهو مأخوذ من الائتمام[(٢)].

المطلب الثاني: أهمية الاجتماع والائتلاف، والنهي عن الفرقة والاختلاف

وردت نصوص كثيرة تدل على أهمية الاجتماع، ونبذ الفرقة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [آل عمران:١٠٣]. ويرى الطبري أنَّ الاعتصام بحبل الله يعني: التمسك بالقرآن والسنة، وهو دعوة للوحدة على الحق[(٣)]، كما نهى الله عن الاختلاف المذموم، فقال: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ

(١) انظر: **تأويل مشكل القرآن**، (ص ٢٤٨)؛ **الوجوه والنظائر**، لأبي هلال العسكري، (ص ٣١)؛ **نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر**، (ص ١٤٢).
(٢) انظر: **التفسير الكبير**، للرازي، (٦/ ١١).
(٣) انظر: **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (٧/ ٧٢).

لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران:١٠٥].

وتظهر أهمية الاجتماع والائتلاف في المبادئ الأساسية الآتية:

المبدأ الأول: عدم التنازع

يقرّر القرآن الكريم مبدأ عدم التنازع الداخلي، حيث يقول الله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال: ٤٦]، فهذه الآية تدلّ على تحريم التنازع، والدعوة إلى الاتفاق والوحدة.

المبدأ الثاني: الاعتصام الديني وعدم التفرّق

يدل على هذا المبدأ الآيات الآتية:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

الثانية: قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴾ [الأنعام: ٦٥].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم: ٣٠].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣].

المبدأ الثالث: وحدة الأُمة

ويدل على هذا المبدأ القرآني الآيات الآتية:

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ ﴿٩٢﴾ وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ

بَيْنَهُمْ ۖ كُلٌّ إِلَيْنَا رَاجِعُونَ ﴾ [الأنبياء:٩٢-٩٣].

الآيـة الثانيـة: قولـه تعـالى: ﴿ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾ فَذَرْهُمْ فِى غَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾ [المؤمنـون: ٥٢-٥٤].

المبدأ الرابع: الأخوّة الإسلامية

وهو مبدأ مهم، وتدل عليه الآيات الآتية:

الآيـة الأولى: قولـه تعـالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الحجـرات: ١٠].

الآيـة الثانية: قولـه تعـالى: ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

الآيـة الثالثـة: قولـه تعـالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ ﴾ [البقـرة: ٢٢٠].

الآيـة الرابعـة: قولـه تعـالى: ﴿ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبـة: ١١].

الآيـة الخامسـة: قولـه تعـالى: ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِـَٔابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ ﴾ [الأحـزاب: ٥].

الآيـة السادسـة: قولـه تعـالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقـرة: ١٧٨].

فهـذه النصـوص الشرعيـة تؤكـد عـلى أهميـة الاجتـماع، وتنهـى عـن الفرقـة والتحـزب؛ لأن الفرقـة تـؤدي إلى انهيـار الأُمـة بأكملهـا[(١)].

(١) وللاستزادة في هـذا المبحـث يُنظـر: **المـورد العـذب الـزلال**، لأحمـد بـن يحـي النجمـي، (ص ٨٤-١١٧)، و**المجموعـة الرضيـة في الأمـن الفكـري وبيـان مكانـة الدولـة السـعودية**، لعبـد الله بـن أحمـد النجمـي (ص ٥٠-٧٠).

المبحث الأول:
الآيات التي ورد فيها مصطلح (الأُمة الواحدة)
في النصف الأول من القرآن الكريم

وفيه **خمسة مطالب**:

المطلب الأول: قوله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البقرة: ٢١٣].

اختلف المفسرون - رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ - في المراد بالأُمة الواحدة في هذه الآية على تفسيرين:

التفسير الأول: أنَّ الناس كانوا أُمة واحدة على الدين الحق: الإسلام والتوحيد، وهؤلاء اختلفوا في المراد بـ ﴿ٱلنَّاسُ﴾ على أقوال:

القول الأول: أنَّ المراد بـ﴿ٱلنَّاسُ﴾: الذين كانوا بين آدم ونوح، وهم عشرة قرون، والمعنى: كان الناس أُمَّة مجتمعة على ملة واحدة ودين واحد، فاختلفوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، وكان أولَ نبيّ بُعِثَ نوحٌ، وهو قول ابن عباس، أخرجه الطبري بسندٍ صحيحٍ من طريق عكرمة، عن ابن عباس قال: كان بين نوح وآدم عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله: "كان الناس أُمةً واحدةً فاختلفوا". والأثر أخرجه - أيضًا - الحاكم من طريق عكرمة، عن ابن عبّاس، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي[(١)].

القول الثاني: أنَّ المراد بـ﴿ٱلنَّاسُ﴾: آدم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، والمعنى: كان آدم على الحقّ إمامًا لذريته، فبعث الله النبيين في ولده، كما قال في إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٠]،

(١) انظر: **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (٤/ ٢٧٥، ٢٧٦)؛ **المستدرك على الصحيحين**، للحاكم، (٥/ ١٨)، **تفسير ابن كثير**، تحقيق الأستاذ الدكتور: (حكمت بن بشير بن ياسين) (٢/ ١٣٤).

يعني بقوله: ﴿أُمَّةً﴾ : إمامًا في الخير يُقتدى به، ويُتَّبع عليه[١]، وأخرج الحاكم بسنده عن أسامة بن زيد، عن زيد بن حارثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وفيه: "ومات زيدُ بن عَمرو بن نُفَيل قبل أن يُبعَثَ، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يأتي يومَ القيامة أُمّةً وحدَهُ**»، وقال: "صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، ومن تأمَّل هذا الحديثَ عَرَف فضلَ زيدٍ وتَقدُّمه في الإسلام قبلَ الدَّعوة"[٢]، وأخرج الطبري بسنده عن مجاهد قال:" كان الناس أُمة واحدة"، قال: آدم، قال: كان بين آدم ونوح عشرة أنبياء، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين، قال مجاهد: آدم أُمة وحدَه[٣].

القول الثالث: أن المراد بـ ﴿ٱلنَّاسُ﴾: ذرية آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، والمعنى: كان الناس أُمة واحدة على دين واحد يوم استخرَج ذرية آدمَ من صلبه، فعرضهم على آدم. أخرج الطبري وابن أبي حاتم بسندهما عن أبي العالية عن أُبيّ بن كعب قال: كانوا أُمة واحدة حيث عُرضوا على آدم، ففطَرهم يومئذ على الإسلام، وأقرُّوا له بالعبودية، وكانوا أُمة واحدة مسلمين كلهم، ثم اختلفوا من بعد آدم، فكان أُبي يقرأ:"كان الناسُ أُمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين" إلى"فيما اختلفوا فيه". وإن الله إنما بعث الرسل وأنزل الكتب عند الاختلاف.

ومعنى الآية على هذا القول نظيرُ معنى قول من قال بقول ابن عباس: إن الناس كانوا على دين واحد فيما بين آدمَ ونوح، إلا أنَّ الوقت الذي كان فيه الناس أُمة واحدة مخالفٌ الوقتَ الذي في القول الأول[٤].

التفسير الثاني: أنَّ الناس كانوا أُمة واحدة على الدين الباطل، وأنهم كانوا كفارًا، وهذا نحوًا مما قاله ابن عباس في القول الأول، وهو قول طائفة من المفسرين كالحسن وعطاء[٥]،

(١) انظر: **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (٤/ ٢٧٦، ٢٧٧)؛ **حاشية صحيح وضعيف تاريخ الطبري**، (١/ ٢١٤)؛ **حاشية تفسير ابن كثير** – ط ابن الجوزي، (٢/ ١٣٤).
(٢) **المستدرك على الصحيحين**، للحاكم، وحسن إسناده محقق المستدرك (٦/ ٧٧)؛ وانظر: **سيرة ابن هشام** – ت السقا، (١/ ٢٢٦)؛ **الأفراد**، للدارقطني، (ص ١٤٣)؛ **تاريخ دمشق**، لابن عساكر، (١٩/ ٥٠٨).
(٣) انظر: **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، للطبري، (٤/ ٢٧٧).
(٤) انظر: **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، للطبري، (٤/ ٢٧٧، ٢٧٨)؛ **تفسير ابن أبي حاتم**، (٢/ ٣٧٦)؛ **الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور**، وذكر فيه أن إسناده جيد (١/ ٣٢٣).
(٥) انظر: **التفسير الكبير**، (٦/ ٣٧٣).

أخرج ابن أبي حاتم بسنده من طريق قتادة عن عكرمة عن ابن عباس، قوله: كان الناس أُمة واحدة قال: كانوا كفارًا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين[(١)]، قال ابن كثير مقدِّمًا قول ابن عباس المذكور في القول الأول: "والقول الأول عن ابن عباس أصح سندًا ومعنىً"[(٢)].

ووجَّه بعض المفسرين أنَّ المقصود بها: أُمة واحدة في الباطل، والمعنى: كان الناس مجتمعين على الكفر والضلال والشقاء، ليس لهم نور ولا إيمان، فرحمهم الله تعالى بإرسال الرسل إليهم، ﴿مُبَشِّرِينَ﴾ من أطاع الله بثمرات الطاعات، من الرزق، والقوة في البدن والقلب، والحياة الطيبة، وأعلى ذلك، الفوز برضوان الله والجنة، ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ من عصى الله بثمرات المعصية، من حرمان الرزق، والضعف، والإهانة، والحياة الضيقة، وأشد ذلك: سخط الله والنار[(٣)].

الراجح:

بعد التأمل في الآية فإنَّ الأقوال كلَّها صحيحة في ذاتها، إلا أنّ التفسير الأول أرجح في هذه الآية، وهو أنَّ المقصود بـ(الأُمة الواحدة) في هذه الآية: الناس حين كانوا مجتمعين على دينٍ واحد، وملةٍ واحدة، وهي ملة الحق والتوحيد، لا أنهم كانوا مجتمعين على الكفر أو الضلال، كما ذهب إليه بعض المفسرين، وعليه، يكون معنى الآية: أنَّ الناس كانوا على التوحيد، ثم طرأ عليهم الخلاف والانحراف، فاقتضت رحمة الله وعدله أنْ يبعث النبيين مبشرين ومنذرين لردهم إلى الحق، وهدايتهم إلى الصراط المستقيم. وهذا متحقق في آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، فقد كان على التوحيد، وهو متحقق أيضًا في ذرية آدم حين أخذ الله عليهم الميثاق.

وقد رجّح هذا المعنى الإمام الطبري - رَحِمَهُ اللَّهُ - حيث قال: "وأولى التأويلات في هذه الآية بالصواب أنْ يقال: إن الله عَزَّوَجَلَّ أخبر عباده أن الناس كانوا أُمة واحدة على دين واحد وملة واحدة". ثم بيّن وجه ترجيحه بقوله: "فإن دليل القرآن واضح على أن الذين أخبر الله

(١) انظر: **تفسير ابن أبي حاتم**، (٢/ ٣٧٦)، والأثر صححه الشوكاني في **فتح القدير**(١/ ٦٤٢) وعزاه إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو يعلى والطبراني.
(٢) **تفسير ابن كثير**، (٢/ ١٣٥).
(٣) انظر: **التحرير والتنوير**، لابن عاشور، (٢/ ٢٩٩)؛ **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، للسعدي، (ص ٩٥).

عنهم أنهم كانوا أُمة واحدة، إنما كانوا أُمة واحدة على الإيمان ودين الحق، دون الكفر بالله والشرك به"، ويؤكد هذا الفهم ما جاء في سورة يونس، حيث قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُوا۟ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾[يونس: ١٩]، ففي الآية دلالة على أن الله تعالى توعّد على الاختلاف، ولم يتوعّد على كونهم أُمةً واحدة، ولو كان المقصود باجتماعهم الأول أنهم كانوا على الكفر، ثم حصل الخلاف بانتقال بعضهم إلى الإيمان؛ لكان من مقتضى الحكمة الإلهية أن يُذكر الوعد لا الوعيد؛ لأن حال الانتقال إلى الإيمان حال إنابة وتوبة، وهي محلٌّ للرجاء لا للتوعّد، أمّا التوعّد؛ فهو أنسب ما يكون في حال الانحراف عن الحق، لا في حال الرجوع إليه. وهذا يؤكد القول بأن أصل الناس كان على التوحيد، ثم حصل الانحراف، فجاءت بعثة الأنبياء لتصحيح الطريق، وتجديد العهد مع الله.

ومن وجه آخر فإن السياق القرآني يزيد هذا المعنى تأكيدًا؛ لأنَّهُ تعالى قال بعده: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ ، فالفاء في قوله: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ﴾ تَقْتَضِي أنْ يكونَ بعثهم بعد الاختلافِ، فلو كانوا قبل ذلك أُمة واحدة في الكفر؛ لكانت بعثة الرسل قبل الاختلاف أولى؛ لأَنَّهُم لما بعثوا، وبعضُ الأُمَّة محقٌّ وبعضهم مُبطلٌ فلأَنْ يبعثوا عند كون الجميعِ على الكفر أولى[(١)].

ومن وجه آخر، فإنه تعالى حكم بأنه ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ ، ثم أدرج فيه "فاختلفوا" بحسب دلالة الدليل عليه، وبحسب قراءة أُبَيِّ بن كعب، وابن مسعود[(٢)]، ثم قال: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ﴾، والظاهر أنَّ المراد من هذا الاختلاف هو

(١) ذكر هذا القفال، وقال عنه الرازي: "وهذا الوجه الذي ذكره القفال رَحِمَهُ ٱللَّهُ حسن في هذا الموضوع" انظر: **التفسير الكبير**، للرازي، (٦/ ٣٧٢).

(٢) قرأ أُبَيٌّ بن كعب وابن مسعود: "كان الناسُ أُمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين". انظر: **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، للطبري، (٤/ ٢٧٨)؛ **تفسير ابن أبي حاتم**، (٢/ ٣٧٦)؛ **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، (١/ ٢٨٦).

الاختلاف الحاصل بعد ذلك الاتفاق المشار إليه، بقوله: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾، ثم حكم على هذا الاختلاف بأنه إنما حصل بسبب البغي، وهذا الوصف لا يليق إلا بالمذاهب الباطلة، فدلت الآية على أن المذاهب الباطلة إنما حصلت بسبب البغي، وهذا يدل على أن الاتفاق الذي كان حاصلًا قبل حصول هذا الاختلاف إنما كان في الحق لا في الباطل، فثبت أن الناس كانوا أُمة واحدة في الدين الحق لا في الدين الباطل[(١)].

وعليه، فإن السياق القرآني، ومقتضى الحكمة الإلهية، وأقوال السلف كابن عباس وابن مسعود، تؤيد جميعها أنَّ المراد بـ(الأُمة الواحدة) في الآية: الأُمة المجتمعة على التوحيد، لا على الكفر، والله أعلم.

المطلب الثاني: قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [المائدة:٤٨].

اختلف المفسرون - رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ - في المراد بالأُمة الواحدة في هذه الآية على قولين:

القول الأول: لجمعكم على الحق، وهو قول الحسن ومقاتل وغير واحدٍ من أئمة التفسير، والمعنى: لجعل شريعتكم واحدة، فكنتم على الحق[(٢)].

القول الثاني: لجعلكم أهل دين واحد وملة واحدة، أهل ضلالة أو أهل هدى، أخرج ابن أبي حاتم بسند ضعيفٍ من طريق جويبر عن الضحاك ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ قال: أهل دين واحد، أهل ضلالة أو أهل هدى[(٣)].

(١) ذكره الرازي. انظر: **التفسير الكبير**، (٦/ ٣٧٢).
(٢) انظر: **تفسير مقاتل بن سليمان**، (١/ ٤٨٢)؛ **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (١٠/ ٣٨٩)؛ **النكت والعيون**، للماوردي، (٢/ ٤٥)؛ **التفسير البسيط**، للواحدي، (٧/ ٤١٢)؛ **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (٦/ ٢١١).
(٣) انظر: **تفسير ابن أبي حاتم**، (٤/ ١١٥٢).

والراجح - والله تعالى أعلم - هو القول الأول، لكونه الأوفق بسياق الآية الكريمة، إذ إن السياق يدل دلالة ظاهرة على أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وتعالى شاء كونًا واختار بحكمته أن يجعل الشرائع متباينة بين الأُمم، ابتلاءً وتمحيصًا لعباده، لا لكون تلك الشرائع على باطل، بل إن الدين في أصله واحد، وهو دين الحق، وإن اختلفت تفاصيل الشرائع والمناهج باختلاف الأُمم والأزمنة.

وعليه، فإن معنى الآية: لو شاء الله؛ لجعل الشرائع واحدةً لا تفاوت فيها، ولم يُقسِّم الناس إلى أُمم متباينة في شرائعها ومناهجها، بل لكانوا أُمة واحدة موحدة في أحكامها، لا يختلفون في أوامر الشرع ولا في طرائق الامتثال، ولكن الله تعالى، بعلمه المحيط، قضى باختلاف الشرائع لحكمة، هي الابتلاء والاختبار، ليميز الطائع من العاصي، والممتثل لأمر الله في كتابه المنزل على نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المعرض والمخالف، والله أعلم[(١)].

المطلب الثالث: قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُوا۟ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾[يونس:١٩].

اختلف المفسرون في معنى (الأُمة الواحدة) في هذه الآية على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنَّ (الأُمة الواحدة) في الآية تعني: أنهم كانوا على ملة واحدة هي ملة التوحيد، أو أنهم خلقوا على فطرة الإسلام، ثم طرأ عليهم الاختلاف بعد ذلك، فخرج بعضهم عن التوحيد إلى الشرك، وعن الفطرة إلى غيرها[(٢)].

ويُستدل لهذا القول بما رواه أبو الشيخ عن الضحاك في قوله: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُوا۟ ﴾ في قراءة ابن مسعود قال: "كانوا على هدى"[(٣)].

(١) انظر: **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (١٠/ ٣٨٩).
(٢) انظر: **تفسير مقاتل بن سليمان**، (٢/ ٢٠٩)؛ **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (١٥/ ٤٧)؛ **التفسير الكبير**، للرازي، (١٧/ ٢٢٨، ٢٢٩).
(٣) وهي قراءة شاذة. انظر: **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، (٤/ ٣٤٩).

ويستدلون بقوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «**كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ**»[(١)].

وعلى هذا التفسير، فمعنى الآية: أن الناس كانوا مجتمعين على التوحيد والإيمان، أو على الفطرة السليمة، ثم تفرّقوا واختلفوا، فدخل الشرك والضلال والانحراف عن الصراط المستقيم.

القول الثاني: أنَّ المراد بـ (الأُمة الواحدة) أنهم كانوا أُمة واحدة على الكفر والضلال، ثم اختلفوا بعد ذلك بحسب ما دخل فيهم من دعوات الرسل، فآمن البعض وبقي الأكثر على الكفر.

وهذا القول منسوب إلى بعض المفسرين، قالوا: وعلى هذا التقدير، ففائدة هذا الكلام في هذا المقام هي أنه تعالى بين للرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، أن لا تطمع في أن يصير كل من تدعوه إلى الدين مجيبًا لك، قابِلًا لدينك، فإنَّ الناس كلَّهم كانوا على الكفر، وإنما حدث الإسلام في بعضهم بعد ذلك، فكيف تطمع في اتفاق الكل على الإيمان؟![(٢)].

الراجح: والذي يترجح في هذه المسألة -والله أعلم- هو القول الأول؛ لأن السياق يدل على أنَّ المراد أنها واحدة في الدين الحق، وهو التوحيد؛ لأنَّ الحق هو الذي يمكن اتفاق البشر عليه؛ لأنه ناشئ عن سلامة الاعتقاد من الضلال والتحريف، والإنسان لما أُنشئَ على فطرة كاملة، بعيدةٍ عن التكلف[(٣)].

يقول الإمام ابن عاشور - رَحِمَهُ اللَّهُ - مرجِّحًا القول الأول: "فتعين أنَّ المراد في هذه الآية بكون الناس أُمةً واحدة الوحدة في الحق، وأنَّ المقصود مدح تلك الحالة؛ لأنَّ المقصود من

---

(١) الحديث متفق عليه. **صحيح البخاري**، كتاب: الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين، (٢/ ٢٩٢، برقم: ١٣٩٤)؛ **صحيح مسلم**، كتاب: القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٤/ ٢٠٤٧، برقم: ٢٦٥٨).

(٢) انظر: **التفسير الكبير**، للرازي، (١٧/ ٢٢٩).

(٣) انظر: **التحرير والتنوير**، لابن عاشور، (١١/ ١٢٨).

هذه الآية بيان فساد الشرك، وإثبات خطأ منتحليه، بأنَّ سلفهم الأول لم يكن مثلهم في فساد العقول، وقد كان للمخاطبين تعظيم لما كان عليه أسلافهم، ولأنَّ صيغة القصر تؤذن بأن المراد إبطال زعم من يزعم غير ذلك"[(١)].

فآية هذه السورة تشير إلى الوحدة الاعتقادية، ولذلك عُبِّرَ عن التفرق الطارئ عليها باعتبار الاختلاف المشعر بالمذمة والمعقب بالتخويف في قوله: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ﴾ إلى آخره.

ومن وجه آخر، فإنَّ تحقق اجتماع الناس كأمةٍ واحدة لم يثبت في الواقع التاريخي إلا في حال اجتماعهم على الإيمان، أما الاختلاف فلم يطرأ إلا لاحقًا، وكان نتيجة مباشرة لمفارقة الحق والانحراف عنه. والله أعلم.

المطلب الرابع: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود:١١٨].

اختلف المفسرون في المقصود بالأُمة الواحدة في هذه الآية على قولين:

القول الأول: ذهب جمهور المفسرين إلى أن المقصود بـ (الأُمة الواحدة) في هذه الآية: أُمة مجتمعة على ملة الإسلام وحدها، وهو قول ابن عباس ومقاتل، أخرج ابن أبي حاتم بسنده عن سعيد بن جبير، في قول الله أُمة واحدة يعني ملة الإسلام وحدها[(٢)]. وأخرج الطبري بسنده عن قتادة، قوله: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾، يقول: لجعلهم مسلمين كلهم[(٣)].

وعليه يكون معنى الآية: ولو شاء ربك يا محمد لجعل الناس كلَّهم جماعة واحدة، على ملة واحدة، ودين واحد، وهو الإسلام[(٤)].

(١) المصدر السابق.
(٢) تفسير ابن أبي حاتم، (٦/ ٢٠٩٣)؛ وانظر: تفسير مقاتل بن سليمان، (٢/ ٣٠١)؛ جامع البيان عن تفسير القرآن، للطبري، (١٥/ ٥٣١)؛ الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي، (٢/ ٥٩٧)؛ النكت والعيون، للماوردي، (٢/ ٥١١)؛ الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٩/ ١١٤).
(٣) جامع البيان عن تفسير القرآن، للطبري، (١٥/ ٥٣١).
(٤) انظر: جامع البيان عن تفسير القرآن، للطبري، (١٥/ ٥٣١).

القول الثاني: أنَّ المراد: أهل دين واحد، إمَّا أهل ضلالة وإمَّا أهل هدى؛ أي: على دين واحد من ضلالة أو هدى، أخرجه ابن أبي حاتم معلَّقًا عن الضحاك رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)].

وعليه يكون معنى الآية: ولو شاء الله؛ لجعلهم أرباب الوفاق، ثم لا يوجبون لملكه زَيْنًا، ولو شاء؛ لجعلهم أرباب الخلاف ثم لا يوجبون لملكه شَيْنًا[(٢)].

الراجح: والذي يترجح - والله تعالى أعلم - هو القول الأول؛ لأنه قول الجمهور، وقول الجمهور من قرائن الترجيح؛ ولأنَّ سياق الآيات يدل عليه؛ وذلك لَمَّا كان مثل هذه الآيات ربما أوهم أنَّ إيمان مثل هؤلاء مما لا يدخل تحت المشيئة؛ نفى ذلك الوهم، مبينًا انفكاك المشيئة عن الأمر، بقوله: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ﴾؛ أي: المحسن إليك بكل إحسان يزيدك رفعة ﴿لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ﴾؛ أي: كلهم ﴿أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ على الإيمان والصلاح، فهو قادر على أن يجعلهم كلهم مصلحين متفقين على الإيمان، فلا يهلكهم، ولكنه لم يشأ ذلك، بل شاء اختلافهم، والأمر تابع لمشيئته، فاختلفوا، ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾؛ أي: ثابتٌ اختلافهم؛ لكونهم على أديان شتى[(٣)].

المطلب الخامس: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ وَلَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٣].

اختلف المفسرون في المراد بـ (الأُمة الواحدة) في هذه الآية على قولين:

القول الأول: أنَّ المراد بـ (الأُمة الواحدة): أُمة مجتمعة على دين الإسلام؛ ولو شاء الله؛ لجعلكم أُمة واحدة؛ أي: على ملة الإسلام، ولكن يضل عن الإسلام من يشاء، ويهدي إلى الإسلام من يشاء، ولتسألنَّ يوم القيامة عما كنتم تعملون في الدنيا. قاله مقاتل بن سليمان، وأخرجه ابن أبي حاتم معلَّقًا عن سعيد بن جبير[(٤)].

---

(١) انظر: **تفسير ابن أبي حاتم**، (٦/ ٢٠٩٣)؛ **النكت والعيون**، للماوردي، (٢/ ٥١١)؛ **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (٩/ ١١٤).

(٢) انظر: **لطائف الإشارات**، للقشيري، (٢/ ١٦٣).

(٣) انظر: **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، للبقاعي، (٩/ ٤٠١).

(٤) انظر: **تفسير مقاتل بن سليمان**، (٢/ ٤٨٥)؛ **تفسير ابن أبي حاتم**، (٧/ ٢٣٠٠)؛ **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، للطبري، (١٧/ ١٨٧)؛ **معالم التنزيل**، للبغوي، (٣/ ٩٤)؛ **النكت والعيون**، للماوردي، (٣/ ٢١٢).

القول الثاني: أنَّ المراد بـ (الأُمة الواحدة): أُمة مجتمعة على هدي أو ضلال، والمعنى أنَّ الله تعالى أخبر فيها أنه يبتلي عباده بالأوامر والنواهي؛ ليذهب كل أحد إلى ما يسر له، وذلك منه تعالى بحق الملك، وأنه لا يسأل عما يفعل، ولو شاء؛ لكان الناس كلهم في طريق واحد، إما في هدى وإما في ضلالة، ولكنه تعالى شاء أن يفرق بينهم، ويخص قوماً بالسعادة وقوماً بالشقاوة[(١)].

الراجح: والذي يظهر -والله أعلم- هو القول الأول؛ لأنَّ الأصل في الأُمة الواحدة المذكورة في الآية هي ملة الإسلام؛ أي: على ملة واحدة، ﴿وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ﴾ بخذلانه إياهم، عدلًا منه فيهم، ﴿وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾ بتوفيقه إياهم، فضلًا منه عليهم، ولا يُسأل عما يفعل، بل تُسألون أنتم.

ولو أراد تعالى بـ (الأُمة الواحدة) إما في هدى وإما في ضلالة؛ لم يكن ثَمَّ فائدة لتقسيم الناس إلى فريقين: فريق أضله الله وفريق هداه الله تعالى، والله تعالى أعلم وأحكم.

والآية ترد على أهل القدر، وعلى الجبرية؛ أي: ولو شاء ربكم أيها الناس؛ للطف بكم بتوفيق من عنده، فصرتم جميعًا جماعة واحدة وأهل ملة واحدة، لا تختلفون ولا تفترقون، ولكنه تعالى خالف بينكم، فجعلكم أهل ملل شتى، بأن وفّق هؤلاء للإيمان به والعمل بطاعته، فكانوا مؤمنين، وخذل آخرين، فحَرَمَهم توفيقَه، فكانوا كافرين، وليسألنكم الله جميعًا يوم القيامة عما كنتم تعملون في الدنيا فيما أمركم ونهاكم، ثم ليَجازينكم جزاء المطيع منكم بطاعته والعاصي له بمعصيته[(٢)].

(١) انظر: **المحرر الوجيز**، لابن عطية، (٣/ ٤١٨).
(٢) انظر: **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري (١٧/ ٢٨٧)؛ **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي،(١٠/ ١٧٢).

المبحث الثاني:
الآيات التي ورد فيها مصطلح (الأمة الواحدة) في النصف الثاني من القرآن الكريم

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٩٢].

اتفق المفسرون على أنَّ المراد بـ (الأُمة الواحدة) في هذه الآية: الدين الذي هو الإسلام[(١)].

والمعنى: وأن هذه شريعتكم شريعة واحدة، كانت عليها الأنبياء والمؤمنون الذين نجوا من عذاب الله تعالى، وهي توحيد الله على الوجه الأكمل من جميع الجهات، وامتثال أمره، واجتناب نهيه بإخلاص في ذلك، وَفْقَ ما شرعه لخلقه[(٢)].

فالملة التي دعا إليها هي ملة الأنبياء قبلكم؛ إذ دين الكل واحد، وهذا في التوحيد، أما الشرائع؛ فيجوز اختلافها، فجميع الرسل جاءوا برسالة واحدة، وهي رسالة التوحيد، كما ثبت أنَّ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إنَّ مثلي ومثل الأنبياء من قبلي، كمثل رجل بنى بيتًا فأحسنه وأجمله، إلا موضع لَبِنَةٍ من زاوية، فجعل الناس يطوفون به، ويعجبون له، ويقولون هلَّا وضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين**»[(٣)].

---

(١) انظر: **تفسير مقاتل بن سليمان**، (٣/ ٩٢)؛ **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (١٨/ ٥٢٣)، **الجامع لأحكام القرآن**، القرطبي، (١١/ ٣٣٨)؛ **روح المعاني في تفسير القرآن**، للألوسي، (٩/ ٨٥).

(٢) انظر: **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، للشنقيطي، (٤/ ٢٤٦).

(٣) **صحيح البخاري**، كتاب: المناقب، باب: خاتم النبيين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (٤/ ١٨٦، برقم: ٣٥٣٥).

المطلب الثاني: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ﴾ [المؤمنون:٥٢].

اتفق المفسرون - رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ - على أنَّ المراد بـ(الأُمة الواحدة) في هذه الآية: الملة والدين[(١)]، فيكون معنى قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾؛ أي: هذا الذي تقدم ذكره هو دينكم وملتكم، فالتزموه، إذ إن (الأُمة) هنا يقصد بها الدين، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ﴾ [الزخرف: ٢٢]؛ أي: على دين[(٢)]؛ أي: ملتكم أيها الرسل ملة واحدة، وهي الإسلام، ﴿وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ﴾ شرعتها لكم، وبينتها لكم، ﴿فَٱتَّقُونِ﴾: فخافون، وذلك أنه كما يجب اتفاقهم على أكل الحلال والأعمال الصالحة فكذلك هم متفقون على التوحيد وعلى الاتقاء من معصية الله تعالى[(٣)]. ويؤكد ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ﴾، فكأنه نبه بذلك على أنَّ دين الجميع واحد فيما يتصل بمعرفة الله تعالى واتقاء معاصيه، فلا مدخل للشرائع، وإن اختلفت في ذلك[(٤)].

المطلب الثالث: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُدْخِلُ مَن يَشَآءُ فِى رَحْمَتِهِۦ ۚ وَٱلظَّٰلِمُونَ مَا لَهُم مِّن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [الشورى:٨].

اختلف المفسرون في المراد بـ(الأُمة الواحدة) في هذه الآية على قولين:

القول الأول: على ملة الإسلام. وهو قول جمهور المفسرين، وقاله مقاتل بن سليمان[(٥)]، والمعنى: ولو أراد الله أن يجمع خلقه على الهدى، ويجعلهم على ملة واحدة؛ لفعل، ولجعلهم أهل ملة واحدة، وجماعةً مجتمعة على دين واحد، يقول: لم يفعل ذلك، فيجعلهم أُمة واحدة، ولكن يدخل من يشاء من عباده في رحمته، يعني أنه يدخله في رحمته بتوفيقه إياه للدخول في دينه، الذي ابتعث به نبيه محمدًا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(٦)]، ثم إنَّ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾

(١) انظر: **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (١٩/ ٤١).
(٢) **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (١٢/ ١٢٩).
(٣) انظر: **التفسير الوجيز**، للواحدي، (ص ٧٤٨)؛ **التفسير الكبير**، للرازي، (٢٣/ ٢٨١).
(٤) انظر: **التفسير الكبير**، للرازي، (٢٣/ ٢٨١).
(٥) **تفسير مقاتل بن سليمان**، (٣/ ٧٦٤).
(٦) انظر: **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (٢١/ ٥٠٥).

لا يحتمل مشيئة القدرية، سواءً نفاة القدر كالمعتزلة، ولا مشيئة الجبرية كالأشعرية، والمشيئة في جميع القرآن الكريم يراد بها: إرادة الله الكونية، فكل شيء يجري بتقديره ومشيئته، ومشيئته تنفذ لا مشيئة للعباد إلا ما شاء لهم، فما شاء لهم كان، وما لم يشأ لم يكن، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة[(١)].

القول الثاني: أهل دين واحد، مهتدين أو ضالين، قاله البيضاوي، قال أبو السعود العمادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "﴿أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ قيل: مهتدينَ أو ضَالِّينَ وهو تفصيلٌ لما أجملَهُ ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في قولِه: على دينٍ واحدٍ"[(٢)]. والأثر عن ابن عباس ذكره البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسيره[(٣)].

الراجح: والذي يظهر - والله أعلم - هو القول الأول، ووجه الترجيح هو نظير ما قيل في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَلَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٣]، والله تعالى أعلم وأحكم.

المطلب الرابع: قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾ [الزخرف:٣٣].

اختلف المفسرون - رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ - في المراد بـ(الأُمة الواحدة) في هذه الآية على قولين:

القول الأول: أنَّ المراد بـ(الأُمة الواحدة) في هذه الآية: اجتماعهم على ملة واحدة، هي ملة الكفر، وعلى هذا أكثر المفسرين، كابن عباس والسدي وغيرهم[(٤)]. أخرج البخاري معلَّقًا أن ابن عباس قال: ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾: لولا أن يجعل الناس كلهم كفارًا، لجعلت لبيوت الكفار ﴿سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ﴾ من فضة، وهي درج، وسرر فضة[(٥)]، فيكون معنى

(١) انظر: **متن العقيدة الطحاوية** - شرح وتعليق: الألباني، (ص٣٦).
(٢) انظر: **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**، لأبي السعود العمادي، (٨/ ٢٣).
(٣) **معالم التنزيل**، للبغوي، (٧/ ١٨٥).
(٤) انظر: **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (١٦/ ٨٤).
(٥) انظر: **صحيح البخاري**، كتاب: تفسير القرآن، باب: حم الزخرف، (٦/ ١٣٠).

الآية: ولولا أنْ يكون الناس (أُمة واحدة) على الكفر، فيصيرَ جميعهم كفارًا؛ لجعلنا لمن يَكفر بالرحمن لبيوتهم سقفًا من فضة[١].

أو المعنى: لولا أن ترغب الناس في الكفر إذا رأوا الكفار في سعة من الخير والرزق؛ لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لهوان الدنيا عليه لبيوتهم سقفًا من فضة، يعني: بالسقف سماء البيت، ومعارج عليها يظهرون[٢]. قال ابن عطية: ومن هذا المعنى قول النبي عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: "لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة؛ ما سقى كافرًا منها شربة ماء" ثم يتركب معنى الآية على معنى هذا الحديث[٣].

القول الثاني: أنَّ المراد بـ(الأُمة الواحدة) في الآية: اجتماعهم على إيثار الدنيا على الدِّين. أخرج ابن جرير بسنده من طريق ابن وهب عن ابن زيد قال في قوله: ﴿ وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً ﴾ قال: لولا أن يختار الناس دنياهم على دينهم، لجعلنا هذا لأهل الكفر[٤]، فيكون معنى الآية: ولولا أن يكون الناس (أُمة واحدة) على طلب الدنيا ورفض الآخرة[٥].

الراجح:

الذي يظهر -والله أعلم- أنّ الراجح هو القول الأول، على معنى: لولا أن يرغب الناس في الكفر، إذا رأوا الكفار في سعة المال؛ لأعطيتهم أكثر الأسباب المفيدة للتنعم[٦]، وذلك لأن السياق يقتضي هذا السياق؛ لأنَّ الآية وردت في سياق بيان وجه الردَّ على شبهة تفضيل الغني على الفقير، وأنَّ الرسالة منصب شريف لا يليق إلا برجل كثير المال والجاه، كما في قوله تعالى: ﴿ وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾ [الزخرف:٣١]، **فالوجه الأول** بقوله: ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ﴾

(١) انظر: **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (٢١/ ٥٩٧-٥٩٨).
(٢) انظر: **تفسير مقاتل بن سليمان**، (٣/ ٧٩٤).
(٣) **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، (٥/ ٥٤)؛ والحديث أخرجه الترمذي، وقال: "هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه"، والحديث حسن بطرقه وشواهده. انظر: **سنن الترمذي** باب: ما جاء في هوان الدنيا على الله، (٤/ ٣٥٦).
(٤) انظر: **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (٢١/ ٥٩٨).
(٥) انظر: **جامع البيان عن تأويل القرآن**، للطبري، (٢١/ ٥٩٧-٥٩٨).
(٦) انظر: **التفسير البسيط**، (٢٠/ ٣٦)؛ **التفسير الكبير**، (٢٧/ ٦٣١).

[الزخرف:٣٢]، و**الوجه الثاني** بقوله: ﴿وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [الزخرف:٣٢]، و**الوجه الثالث** ما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾، وهو أنه تعالى بين أن منافع الدنيا وطيباتها حقيرة خسيسة عند الله وبين حقارتها بقوله: ﴿وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ الآيات، والله تعالى أعلم[(١)].

(١) انظر: التفسير الكبير، (٢٧/ ٦٣٠-٦٣١).

الخاتمة

وفيها أهم نتائج البحث، وتوصياته:

أولًا: نتائج البحث

١. بناء على ترجيحات الباحث، فجميع تفسيرات (الأُمة الواحدة) في القرآن، يراد بها الأُمة المجتمعة على الإيمان والتوحيد الخالص، إلا موضع الزخرف، فيراد بها: الأُمة المجتمعة على الكفر، والله أعلم.

٢. وَرَدَ لفظ (أُمة واحدة) في تسعة مواضع من القرآن الكريم، توزعت بين سور مكية ومدنية، مما يدل على امتداد هذا المفهوم في البناء العقدي والتشريعي للأمة.

٣. تنوّعت دلالات لفظ (أُمة واحدة) بحسب السياق القرآني؛ ففي بعض المواضع يشير إلى الفطرة الأصلية التي فطر الله الناس عليها، وفي أخرى إلى وحدة الدين والعقيدة، وأحيانًا إلى ابتلاء الله للناس بالتعدد والاختلاف، وفي جميع هذه المواضع ترجع إلى الأصل اللغوي للفظ: أمة.

٤. اتفقت أقوال المفسرين على أن الأصل في البشرية هو الوحدة والاجتماع على الحق والتوحيد، وأن الانقسام والاختلاف طرأ بعد ذلك بسبب البغي والجهل واتباع للهوى.

٥. أشارت بعض الآيات إلى أن جعل الناس (أُمة واحدة) أمرٌ ممكنٌ، لكنه لم يقع لحكمة الابتلاء والتمييز بين الصادقين وغيرهم، كما في آيات المائدة، وهود، والشورى، والنحل.

٦. نبهتْ بعض الآيات إلى أن وحدة (الأُمة) مقصد شرعي عظيم، كما في آيتي الأنبياء والمؤمنون، حيث جاء فيهما تقرير وحدة الملة، والدعوة إلى عبادة الله وتقواه.

٧. تجلّت في أقوال المفسرين دقة في الربط بين مدلول (الأُمة الواحدة) ومقاصد الشريعة في الاجتماع على الحق ونبذ الفرقة، مما يبرز وعيًا عميقًا لدى علماء التفسير بمقاصد الخطاب القرآني.

٨. الاختلاف الواقع بين البشر ليس دليلًا على صحة التعدد في الدين، بل هو ابتلاء إلهي، وامتحان لأعمال العباد، كما دلت عليه الآيات.

٩. آية الزخرف أظهرت أن الدنيا وزينتها قد تكون سببًا في ميل الناس إلى الكفر، وأنَّ الله تعالى منع توحُّد الكافرين على الكفر رحمةً بالمؤمنين.

ثانيًا: توصيات البحث

١. أهمية توظيف منهجي التفسير الموضوعي والاستقرائي في دراسة المفاهيم القرآنية الكبرى، كالوحدة والفرقة، وغيرهما من المفاهيم الواردة في القرآن الكريم.

٢. تشجيع الباحثين على جمع وتحرير أقوال المفسرين في المصطلحات القرآنية المفصلية، وربطها بمقاصد الشريعة والنصوص الأخرى؛ لتحقيق التكامل بين الفهم التفسيري والمقاصدي.

٣. تعميق البحث في الألفاظ القرآنية التي تُعبِّر عن مفاهيم الوحدة، والاختلاف، والاجتماع، والفرقة، ومقارنتها في ضوء السياقات والسور المختلفة.

٤. الاعتناء بتصنيف جهود المفسرين بحسب مناهجهم (بياني، لغوي، عقدي، مقاصدي...)؛ لتيسير الإفادة من تراثهم وفق احتياج الباحثين المعاصرين.

٥. تفعيل نتائج هذا البحث في الخطاب التربوي والدعوي، من خلال تعزيز مفهوم الأُمة الواحدة، والتحذير من الفتن الفكرية التي تمزِّق وحدة المسلمين.

٦. اقتراح مشاريع بحثية تكميلية، كدراسة مفهوم (الأُمة) في السنة النبوية، أو دراسة لفظ الأُمة في سياقات غير مقترنة بـ(واحدة).

هذا، والله تعالى أعلم، وبه التوفيق، وصلى الله على محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليمًا كثيرًا.

المصادر والمراجع

١- **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢- **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٣- **الأفراد**، للإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني، تعليق: جابر بن عبد الله السريع، ١٤٢٩هـ.

٤- **تاريخ مدينة دمشق**، لأبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (٤٩٩ هـ - ٥٧١ هـ)، دراسة وتحقيق: محب الدين أبو سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٥- **تأويل مشكل القرآن**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، المحقق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان.

٦- **تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)**، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤ هـ.

٧- **التفسير البسيط**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي (ت: ٤٦٨هـ)، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٣٠هـ.

٨- **تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم**، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ.

٩- **تفسير القرآن العظيم**، لعماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤ هـ) المحقق: حكمت بن بشير بن ياسين (اختصر عمل الشيخ أبي إسحاق الحويني من أول الكتاب إلى الآية ١٤١ من سورة البقرة (وهو جـ ١ هذه الطبعة) ثم أكمل تحقيق الكتاب)، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع – السعودية، ط١، ١٤٣١هـ.

١٠- **التفسير الكبير**، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ.

١١- **تفسير مقاتل بن سليمان**، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (ت: ١٥٠هـ)، المحقق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث – بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.

١٢- **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠ م.

١٣- **جامع البيان عن تأويل القرآن**، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

١٤- **الجامع الكبير «سنن الترمذي»**، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (٢٠٩ - ٢٧٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

١٥- **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)**، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٦- **الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

١٧- **الدر المنثور**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، دار الفكر – بيروت.

١٨- **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت:١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

١٩- **السيرة النبوية لابن هشام**، لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا ت: ١٣٨٩هـ) - إبراهيم الأبياري (ت: ١٤١٤ هـ)- عبد الحفيظ شلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٢، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م.

٢٠- **صحيح مسلم**، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (ت: ١٣٨٨هـ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه - القاهرة (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها)، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.

٢١- **صحيح وضعيف تاريخ الطبري**، للإمام أبي جعفر بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠ هـ)، حققه وخرج رواياته وعلق عليه: محمد بن طاهر البرزنجي، إشراف ومراجعة: محمد صبحي حسن حلاق (ت: ١٤٣٨ هـ)، دار ابن كثير – دمشق، بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٢٢- **العقيدة الطحاوية**، لأبي جعفر الطحاوي (ت: ٣٢١ هـ)، شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني [ت: ١٤٢٠ هـ]، المكتب الإسلامي – بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.

٢٣- **كتاب العين**، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٢٤- **فتح القدير** ، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير - دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت ، ط١، ١٤١٤هـ.

٢٥- **لطائف الإشارات**، لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: ٤٦٥هـ)، المحقق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، ط٣.

٢٦- **المجموعة الرضية في الأمن الفكري، وبيان مكانة الدولة السعودية**، لعبد الله بن محمد بن حسين صغير النجمي، مكتبة ضياء العلم.

٢٧- **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ.

٢٨- **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (٣٢١ - ٤٠٥ هـ)، حقّقه وخرّجه وعلّق عليه: عادل مرشد، د أحمد برهوم، د محمد كامل قرةبلي، د سعيد اللحام، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.

٢٩- **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، لمحيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠هـ)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٣٠- **معجم مقاييس اللغة**، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٣١- **المفردات في غريب القرآن**، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

٣٢- **المورد العذب الزلال، فيما انتقد على بعض المناهج الدعوية من العقائد والأعمال**، لأحمد بن يحيى بن محمد النجمي، ١٤١٨هـ.

٣٣- **موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور**، المؤلف: أ. د. حكمت بن بشير بن ياسين، دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة- المدينة النبوية، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٣٤- **نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر**، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المحقق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة – لبنان، بيروت.

٣٥- **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط البقاعي (ت:٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة.

٣٦- **النكت والعيون**، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد البصري البغدادي الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان.

٣٧- **الوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري** ، لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد عثمان، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

٣٨- **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

٣٩- **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

مجلة تعظيم الوحيين

مجلة تعظيم الوحيين

مظاهر التيسير ورفع الحرج
فيما يتعلق بالعمرة ومناسك الحج
(من خلال نصوص الكتاب والسنة)

أ. د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي

أستاذ أصول الفقه بقسم أصول الفقه بكلية الشريعة

في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – المملكة العربية السعودية

youbi1111@hotmail.com

مجلة تعظيم الوحيين

ملخص البحث

موضوع البحث:

يتناول موضوع البحث بيان يسر الشريعة في مناسك الحج والعمرة من خلال الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة.

هدف البحث:

بيان يسر الشريعة، ورفع الحرج عن أحكامها في مناسك الحج والعمرة من خلال النصوص الشرعية من الكتاب والسنة.

أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث من جهة كون التيسير ورفع الحرج الواردين فيه مأخوذين من الوحيين، فهو تيسير ظاهر، وليس معتمدا فقط على آراء واستحسانات لا يؤيدها دليل، ولا يشهد لها اعتبار.

مشكلة البحث:

التيسير ورفع الحرج دُرِس دراسة تأصيلية تبين قواعده وأصوله، وبقيت الدراسة التطبيقية على الفروع الفقهية لم تحظ بدراسة كافية تبين جوانبه المتعددة من خلال النصوص الشرعية، وتكمن صعوبة ذلك في استقراء النصوص الواردة في الفروع الفقهية.

منهج البحث:

الاعتماد على البحث الاستقرائي لنصوص الكتاب والسنة الواردة في الحج، ثم على البحث الوصفي التحليلي للنصوص.

أهم النتائج:

شمول التيسير لجميع مناسك الحج والعمرة سواء الأركان منها والواجبات وما يتعلق بذلك.

أهم التوصيات:

١) إعداد بحوث تطبيقية تتناول مظاهر التيسير ورفع الحرج في جميع الأحكام الشرعية في العبادات والمعاملات وغيرهما.

٢) إنشاء مراكز بحث تُعنى بدراسة الجوانب المتعددة للتيسير؛ لأن ذلك يظهر محاسن الشريعة، وكمالها، ومناسبتها لكل زمان ومكان وحال.

الكلمات الدَّالة (المفتاحية):

مظاهر التيسير، رفع الحرج، العمرة، مناسك، الحج.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وبعد: لما رأيت تسارع كثير من الناس في تتبع رخص الفقهاء والبحث عن الأقوال الشاذة وتقديمها للناس على أنها حلول عمليه لما يعانيه الحجاج من مشقة وزحام في الحج؛ أردت أن أبين أن الحرج مرفوع في الشريعة عامة وخاصة، أما عامة فبالنصوص التي تفيد رفع الحرج في الشريعة كلها كما في قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ﴾ [الحج: ٧٨].

وأما النصوص الدالة على رفع الحرج على وجه الخصوص عن كل عبادة فيقتضي ذلك تتبع النصوص الواردة في تلك العبادة والأحكام المتعلقة بها، ومن تتبع ذلك وجد رفع الحرج والتيسير واليسر واضحا جليا لا يحتاج إلى مزيد، فمن زاد على ما جاء به الشرع في التيسير فقد تساهل، ومن نقص عنه فقد تشدد، ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه، ولما كان الحج فيه مشقة كما هو معلوم، إذ العبادات متفاوتة في قدر المشقة الحاصلة فيها، فالمشقة الحاصلة في الجهاد أعظم من المشقة الحاصلة في الحج، والمشقة الحاصلة في الحج ليست كالمشقة في الصيام، وفي الصيام ليست كالمشقة في الصلاة، ولذا رُتِّب على كل عبادة من الأجر والثواب ما يقابل تلك المشقة المترتبة عليها، وهذا باب واسع قد ألمحنا إلى بعضه فيما يأتي إن شاء الله. فلما كان الحج كذلك كثر البحث عن رخص لإخراج الناس مما يُتصور أنه حرج عليهم، ولكن بعض أولئك الباحثين لم يسلكوا الطريق الصحيح الذي دلت عليه النصوص، بل عدلوا عن الرخص والتسهيلات الشرعية إلى رخص الفقهاء حتى ولو كان فيها شذوذ، ومخالفة للنصوص، فعرّضوا هذه العبادة للنقص بل ربما إلى البطلان أحيانا.

قال الشاطبي - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: " كل أمر شاق جعل الشارع فيه للمكلف مخرجا؛ فقصد الشارع

بذلك المخرج أن يتحراه المكلف إن شاء، كما جاء في الرخص شرعية المخرج من المشاق، فإذا توخى المكلف الخروج من ذلك على الوجه الذي شرع له؛ كان ممتثلا لأمر الشارع، آخذا بالحزم في أمره، وإن لم يفعل ذلك؛ وقع في محظورين:

أحدهما: مخالفته لقصد الشارع، كانت تلك المخالفة في واجب أو مندوب أو مباح.

والثاني: سد أبواب التيسير عليه، وفقد المخرج عن ذلك الأمر الشاق، الذي طلب الخروج عنه بما لم يشرع له"[١].

ووقع اللاهثون وراء الترخيص والباحثون عن التيسير في غير موضعه في عدة محاذير:

١) مخالفة قول الرسول - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «**لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ**»[٢]. وهذا يفيد أن الأصل في الحج أن نحج كما حج النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كما أن الأصل في أفعال النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في الحج الوجوبُ؛ لأنها امتثال لأمر أو بيان لمجمل، فحكمها حكم ما كانت امتثالا له أو بيانا له، فرب أمر أو نسك ظن الحاج أنه ليس بواجب وهو واجب أو ركن، ثم لو أدى الحاج حجه واقتصر فيه على الأركان فحسب، وترك الواجبات عامدا، بحجة أن الواجبات تجبر بدم احتجاجا بقول ابن عباس: "مَن نَسِيَ مِن نُسُكِهِ شَيئًا أو تَرَكَه فليُهَرِقْ دَمًا"[٣].

فإما أن يقال : إن ذلك يختص بمن نسي نسكا، لا من ترك ذلك عامدا، أو يقال: تارك الواجب يلزمه دم سواء تركه ناسيا أو عامدا، وعلى كلا الاحتمالين تارك النسك عمدا آثم وتلزمه الفدية، وتكرر ذلك عن عمد منه يخشى ألا يقبل منه كالعامد في ترك واجبات الصلاة، ولا يؤجر على ذلك، ثم يجب أن ندرك الفرق بين الإجزاء والقبول، فمعنى الإجزاء إسقاط الوجوب وعدم المطالبة بالقضاء فقط، فقد يكون الحج مجزئا إذا أتى به من هو أهل

(١) "**الموافقات**"، (١/ ٥٣١).
(٢) "**أخرجه مسلم في صحيحه**"، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا حديث (١٢٩٧) (٢/ ٩٤٣).
(٣) الأثر في: "**موطأ مالك** - رواية يحيى"، (١/ ٤١٩ ت عبد الباقي)؛ "**سنن الدارقطني**"، (٣/ ٢٧٠)؛ "**السنن الكبير**"، للبيهقي، (٩/ ٣٧٩ ت التركي)، قال في "**إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**"، (٤/ ٢٩٩): "ضعيف مرفوعا، وثبت موقوفا".

للوجوب ووفّى بشروطه وأركانه وتجنب مبطلاته لكنه لا يترتب عليه من الثواب ما يترتب على الحج المبرور كما في الحج الذي أتى فيه صاحبه بالشروط والأركان والواجبات والسنن وتجنب المحرمات في الحج وغيره من المبطلات.

٢) تتبع رخص الفقهاء وتسهيلاتهم، وإن كان فيها شذوذ كما تقدم، وربما ركّبوا هيئة لا يقول بها أحد من الفقهاء مجتمعةً، وهذا منحى خطير قد حذّر منه العلماء سابقا، قال ابن عبد البر: قال سليمان التيمي:" لو أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله"، وقال أبو عمر: "هذا إجماع لا أعلم فيه خلافا والحمد لله"[١].

٣) تعريض حج الناس للضياع والإبطال والنقص بإفتائهم بالرخص التي لا تعتمد على دليل، ويتحمل المفتي تبعات ذلك.

٤) الإعراض عن المصالح التي جاء الشرع بها من التيسير وغيره، والسعي وراء مصالح متوهمة يظن القائل بها أن فيها نفعا، وما هي إلا سراب لا يغني من الحق شيئا، قال الغزالي:" ما دمنا نجد في المشروعات غنية، نكتفي بها، وندور عليها؛ فلا نتعداها بالمصلحة المتخيلة إلى ما عداها، بل نعلم أن مراسم الشرع - فيما أحاطت به - حاوية لجميع المصالح ومغزاها"[٢].

ولما كان الموضوع بهذه الخطورة قويت عزيمتي واشتدت رغبتي في إظهار مكامن اليسر في مناسك الحج من خلال نصوص الكتاب والسنة؛ فتحصّل لي كثير من النصوص الدالة على ذلك، فانتظم من ذلك اثنان وثلاثون مظهرا من مظاهر التيسير ورفع الحرج في العمرة ومناسك الحج، يدل على كل واحد منها نص من الكتاب والسنة أو نصوص كثيرة، واقتصرت على ذلك، ولم أذكر ما يذكره الفقهاء أو ما اختلفوا فيه، ولو ذكرت ذلك لربما قاربت المائة مظهر.

(١) "جامع بيان العلم وفضله"، (٢/ ٩٢٧).
(٢) "شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل"، (ص٢٢٨).

الدراسات السابقة:

الدراسات حول هذا الموضوع **نوعان**:

النوع الأول: الدراسة التأصيلية لموضوع التيسير.

النوع الثاني: الدراسة التطبيقية على مناسك الحج.

أما النوع الأول: فقد تناوله عالمان جليلان في رسالتي دكتوراه:

الرسالة الأولى: رفع الحرج في الشريعة الإسلامية (دراسة أصولية تأصيلية) للدكتور يعقوب عبد الوهاب الباحسين، يقع في (٥٢٧) صفحة، وأصل هذا البحث رسالة تقدم بها الباحث لجامعة الأزهر ونوقشت عام ١٣٩١هـ.

وقد اشتملت على أربعة أبواب:

الباب الأول: في التعريف برفع الحرج، ويتناول تعريفه ، وأدلته، والنطاق الذي يعمل به ، ودفع الشبهات التي تعترض ذلك.

والباب الثاني: في شروط التكليف المبنية على رفع الحرج.

والباب الثالث: في القواعد والأدلة الأصولية المبنية على رفع الحرج .

والباب الرابع: في القواعد الفقهية المبنية على رفع الحرج.

ومن الملاحظ أن هذه الرسالة لا تتفق مع بحثي إلا في التمهيد الذي ذكرته في الجانب التأصيلي، فطبيعة رسالة الدكتور تأصيلية، ولم يعرج على التطبيقات الفقهية إلا في الأمثلة، وفي الغالب في غير باب الحج.

الرسالة الثانية: رفع الحرج في الشريعة الإسلامية (ضوابطه وتطبيقاته) للدكتور صالح بن عبد الله بن حميد، وأصل هذا البحث رسالة دكتوراه، مقدمة لقسم الفقه وأصوله بجامعة أم القرى، ويقع البحث في أربعة أبواب:

الباب الأول: في تعريف الحرج وأدلته.

الباب الثاني: في مظاهر التخفيف وأنواعه.

الباب الثالث: في أسباب التخفيف.

الباب الرابع: أصل رفع الحرج مع الأصول الأخرى (النص ، القياس والاستحسان، والمصلحة والعرف، والاحتياط).

وهذا البحث كسابقه يُعنى بالتأصيل، وإن كان العنوان قد يوحي بذكر التطبيقات الفقهية لكنه أشار إلى التخفيف في العبادات والمعاملات بتحديد ضوابط للنظر فيها دون الاستقصاء في الفروع الفقيه؛ لأن مجاله التأصيل، وذكر الفروع من باب التمثيل فقط.

أما النوع الثاني: في الدراسة التطبيقية على مناسك الحج، **وأهم ذلك ثلاث دراسات:**

الدراسة الأولى: يسر الإسلام في أحكام حج بيت الله الحرام لعبدالله بن زيد آل محمود، وهذه الدراسة ليس بينها وبين بحثي إلا التشابه في العنوان، ولم يبحث فيها إلا ثلاث قضايا:

الأولى: الرمي قبل الزوال [1]، ورجح فيها جواز الرمي قبل الزوال خلاف ما يقتضيه النص وخلاف ما عليه جماهير العلماء، حيث أجاز الرمي قبل الزوال تبعا لمذهب الحنفية، ولست معنيا في بحثي بتيسيرات العلماء واجتهاداتهم، وإنما أبحث عن التيسير الذي أشارت إليه النصوص الشرعية من الكتاب والسنة.

الثانية : الحكم في لحوم الهدايا التي تذبح بمنى في موسم الحج [2]، وكذلك الحال في الحكم في لحوم الهدايا، فقد رأى - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - توزيعها خارج المملكة. وهذا ليس مما يدخل في حدود بحثي.

الثالثة : القول بجواز طواف الحائض لشيخ الإسلام ابن تيمية [3]، وهذه كذلك لا تدخل في حدود بحثي؛ لأنها لم يدلّ عليها نص من الكتاب والسنة.

(١) "يسر الإسلام في أحكام حج بيت الله الحرام "، (ص٧ ، ص ١٢ـ ١٩).
(٢) "يسر الإسلام في أحكام حج بيت الله الحرام "، (ص٢٦).
(٣) "يسر الإسلام في أحكام حج بيت الله الحرام"، (ص٢٠).

الدراسة الثانية : التيسير في أحكام الحج رؤية فقهية مقارنة لمجموعة من المؤلفين[١].

وهذه **الدراسة اشتملت على بابين:**

البـاب الأول: مقدمـات عـن الحـج، وتضمـن سـبعة فصـول: الفصـول الثلاثـة الأُول، هـي : (مكانـة الحـج في الإسـلام ، أحـكام الرخـص ومبناهـا في الإسـلام ، سـماحة الإسـلام في أداء فريضـة الحـج).

ثـم بقيـة الفصـول في **التيسـير** : (التيسـير في تنـوع المناسـك، التيسـير في مـا يترتـب عـلى تـرك الواجـب ، التيسـير في ارتـكاب المحظـور، التيسـير في صفـة الـدم الواجـب عـلى الحـاج).

البـاب الثـاني: التيسـير في أيـام الحـج وتضمـن سـتة فصـول : (التيسـير في يـو التروية ، التيسـير في يـوم عرفـة، التيسـير في مزدلفـة، التيسـير في أعـمال يـوم التروية، التيسـير في أيـام التشريـق، التيسـير في طـواف الـوداع).

والملاحظ على هذه الدراسة ما يأتي :

أولا: التقارب مع بحثي في عنوانه.

ثانيا: أن هذه الدراسة عنيت بتصدير كل فصل من فصولها بكلمة (التيسير).

ثالثـا: أنـه لا يوجـد في داخـل الفصـول وبعـد المسـائل ذكـر للتيسـير ولا لبيانـه إلا في بضـع مسـائل[٢]، فتمحضـت هـذه الدراسـة في دراسـة المسـائل الفقهيـة فقـط.

رابعا: أن الدراسة عامة في المسائل المنصوص عليها وغير المنصوص عليها.

خامسا : أنه أشار في بعض المواضع إلى توظيف الخلاف لمصلحة الحاج والتيسيرعليه[٣].

سادسا : أنه يذكر التيسير في مقام الترجيح أحيانا[٤].

---

(١) هـم : أ . د عبـد الله بـن عبـد العزيـز الدرعـان ، وأ. د . محمـد بـن يحـي النجيمـي ، و د . عبـد السـلام بـن محمـد الشـويعر، ود.عثـمان بـن محمـد الصديقـي.

(٢) وهـي : صفـة الواجـب بفعـل المحظـور (ص٩٦)؛ التوكيـل في الذبـح (توكيـل بنـك التنميـة) (ص ١١٨)؛ التيسـير عـلى مـن فاتـه الوقوف بعرفـة (ص١٤٢).

(٣) انظر : (ص ٢٠٠، ٢٠٤ ، ٢١١).

(٤) وذلك كما في (ص١٦٨).

الدراسة الثالثة: التيسير في واجبات الحج (دراسة مقارنة) [1] **لحامد بن مسفر الغامدي**

وهذه الدراسة دراسة فقهية كسابقتها، لكن الباحث عُني ببيان مظاهر التيسير، ويلاحظ الفرق بينه وبين بحثي:

أولا: توسعه في ذكر الخلاف الفقهي، حتى ذكر المسائل غير المنصوصة.

ثانيا: أنه اقتصر على الواجبات في الحج.

ثالثا: أنه لا يذكر مظاهر التيسير إلا مرجحا من المرجحات، ولم يذكره بعد الدليل ، ويستنبطه منه، ولذا قد فاته شيء كثير من مظاهر التيسير التي وردت ضمن أدلة القول المرجوح عنده.

رابعا: يذكر التيسير في مسائل غير منصوص عليها.

خطة البحث:

اشتملت خطة البحث على **تمهيد**، و**تسعة مطالب**، و**فهارس**، وتفصيلها على النحو التالي:

أولا : التمهيد في التيسير ورفع الحرج في الشريعة، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول : تعريف التيسير ورفع الحرج.

المطلب الثاني : الأدلة على رفع الحرج في الشريعة.

المطلب الثالث : مظاهر رفع الحرج في الشريعة.

المطلب الرابع : تنبيهات وضوابط في رفع الحرج.

ثانيا : مظاهر التيسير، وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول : مظاهر التيسير في فرضية الحج

المطلب الثاني: مظاهر التيسير في مواقيت الحج

المطلب الثالث : مظاهر التيسير في الإحرام

(١) وهذه الدراسة رسالة ماجستير تقدم بها الباحث لكلية الشريعة بجامعة أم القرى، قسم الفقه وأصوله عام ١٤١٩هـ، وطبعت في دار كنوز إشبيليا.

المطلب الرابع : مظاهر التيسير في الطواف

المطلب الخامس: مظاهر التيسير في السعي

المطلب السادس: مظاهر التيسير في يوم عرفة

المطلب السابع: مظاهر التيسير في المسير إلى المزدلفة وفي المزدلفة

المطلب الثامن: مظاهر التيسير في منى

المطلب التاسع: مظاهر التيسير في طواف الوداع

الخاتمة: وفيها **أهم النتائج والتوصيات**

فهرس المصادر والمراجع

أولاً : التمهيد في التيسير ورفع الحرج في الشريعة

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول : تعريف التيسير ورفع الحرج، وفيه أمران:

أولا : تعريف التيسير لغة واصطلاحا

التيسير لغة : التيسير مصدر يسّر تيسيرا إذا جعل الأمر خفيفا سهلا.

وأصل مادة (ي س ر) تدور على اللين، والانقياد، والسهولة، والخفة، والتوسعة[١].

قال ابن فارس : "(يَسَرَ) الْيَاءُ وَالسِّينُ وَالرَّاءُ: أَصْلَانِ يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى انْفِتَاحِ شَيْءٍ وَخِفَّتِهِ، وَالْآخَرُ عَلَى عُضْوٍ مِنَ الْأَعْضَاءِ. فَالْأَوَّلُ: الْيُسْرُ: ضِدُّ الْعُسْرِ ... "[٢] .

واصطلاحا : كثير من العلماء يكتفي بتعريف رفع الحرج عن تعريف التيسير، والأمر في ذلك يسير، والأولى أن يقال في تعريفه: تخفيف الأمر بحيث لا يكون فيه مشقة ولا حرج، والحكم الميسر الذي لا مشقة فيه ولا حرج على المكلف[٣].

ثانيا : تعريف رفع الحرج لغة واصطلاحا، وفيه أمران:

الحرج في اللغة :الضيق والشدة[٤] ، قال في الصحاح :"مَكانٌ حَرَجٌ وحَرِجٌ، أي ضيِّقٌ كثير الشجَر لا تصل إليه الراعية" [٥].

وفي الاصطلاح : " كل ما يؤدي إلى مشقة زائدة في البدن أو النفس أو المال حالاً أو مآلا".[٦]

أو يقال :هو المشقة وما يؤدي إليها ...إلخ التعريف، لأن الحرج مشقة كما عبر بذلك

---

(١) انظر : "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية"، (٢/ ٨٥٧)؛ "مقاييس اللغة" (٦/ ١٥٥)؛ "المحكم والمحيط الأعظم"، (٨/ ٥٧٥)؛ "أساس البلاغة"، (٢/ ٣٨٩)؛ "لسان العرب"، (٥/ ٢٩٥).
(٢) "مقاييس اللغة"، (٦/ ١٥٥) .
(٣) انظر : "مقاصد الشريعة"، لليوبي، (ص ٣٨٤).
(٤) انظر : "قواعد المقري" (٢ / ٤٤٣)؛ "الأشباه والنظائر" (ص٨٧) .
(٥) "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية"، (١/ ٣٠٥).
(٦) "الموافقات"، (٢ / ٣٠).

الشاطبي[١] . والمقصود برفع الحرج: إزالة ما يؤدي إلى هذه المشاق ، وعرفه بعضهم بأنه: " التيسير على المكلفين بإبعاد المشقة عنهم في مخاطبتهم بتكاليف الشريعة" [٢].

والمقصود بالتيسير التخفيف عن المكلف ورفع الحرج عنه، فالتيسير ورفع الحرج مؤداهما واحد أو هما شيء واحد [٣].

المطلب الثاني : الأدلة على رفع الحرج في الشريعة:

أدلة رفع الحرج في الشريعة كثيرة بالغة مبلغ القطع في الكتاب والسنة، ولكن أشير هنا إلى الأنواع التي وردت عليها تلك الأدلة؛ ليدخل تحتها ما لم يذكر هنا:

١ - جاء في الشريعة نفي الحرج في نصوص كثيرة منها:

قوله تعالى : ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾[المائدة: ٦]، وقوله : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ ﴾ [الحج: ٧٨].

٢ - وردت نصوص في الشريعة تدل على التيسير والتخفيف، والتيسير والتخفيف لا يجامعان الحرج، فكانت تلك النصوص جلية في الدلالة على يسر هذه الشريعة، ونفي الحرج عنها، من ذلك: قوله تعالى : ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ ﴾[البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا ﴾[النساء: ٢٨] .

٣ - الاستقراء لنصوص الشرع وأحكامه يدل على قطعية هذا المقصد ، ومثال ذلك : رفع الحرج في الدين مثلاً مفقود فيه صيغة عموم؛ فإنا نستفيده من نوازل متعددة خاصة، مختلفة الجهات متفقة في أصل رفع الحرج، كما إذا وجدنا التيمم شرع عند مشقة طلب الماء، والصلاة قاعداً عند مشقة طلب القيام، والقصر والفطر في السفر ، والجمع بين الصلاتين في السفر والمرض والمطر، والنطق بكلمة الكفر عند مشقة القتل والتأليم، وإباحة الميتة وغيرها

(١) "الموافقات"، (٢ / ١٣٥).
(٢) "رفع الحرج"، لعدنان محمد جمعة، (ص٢٥).
(٣) "مقاصد الشريعة"، لليوبي، (ص٣٨٤).

عند خوف التلف الذي هو أعظم المشقات، والصلاة إلى أي جهة كان لعسر استخراج القبلة، والمسح على الجبائر والخفين لمشقة النزع ولرفع الضرر، والعفو في الصيام عما يعسر الاحتراز منه من المفطرات كغبار الطريق ونحوه، إلى جزئيات كثيرة جداً يحصل من مجموعها قصد الشارع لرفع الحرج، فإنا نحكم بمطلق رفع الحرج في الأبواب كلها عملاً بالاستقراء فكأنه عموم لفظي فإذا ثبت اعتبار التواتر المعنوي ثبت في ضمنه ما نحن فيه[1].

المطلب الثالث : مظاهر رفع الحرج في الشريعة:

إن السمة البارزة في أحكام الشريعة اليسر والسهولة، وهذا أمر يزداد وضوحاً بالوقوف على الحقائق التالية التي تعتبر من مظاهر ذلك التيسير:

١ - أن الله وضع عن هذه الأُمة الإصر والأغلال التي كانت على من قبلهم، قال تبارك وتعالى في وصفه نبيه وحقيقة ما أرسل به : ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾الأعراف: [١٥٧]، وذكر تبارك وتعالى من دعاء المؤمنين قولهم : ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾[البقرة: ٢٨٦].

وجاء في الحديث الصحيح أن المؤمنين لما قالوا ذلك، قال الله تعالى : (قد فعلت) ، وفي رواية قال : (نعم)[2]، فبهذا يعلم أن هذا المقصد خاص بهذه الشريعة المباركة، فهي شريعة متميزة برفع الحرج عن أهلها في أحكامها.

٢ - أن الله عَزَّوَجَلَّ لم يكلف عباده ابتداءً بما لا يستطيعون وبما لا يقدرون عليه؛ رفعاً للحرج عنهم، قال تبارك وتعالى : ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[البقرة: ٢٨٦]، وقال : ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾[البقرة: ٢٣٣]، وقال : ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[الأنعام: ١٥٢]؛ فأحكام الشرع ابتداءً سهلة مقدور عليها، ليس فيها عنت ولا مشقة، فرفع الحرج وَصْفٌ للشريعة كلها نابعٌ من طبيعتها

(١) انظر : "الموافقات"، (٣/ ٢٩٨).
(٢) جاء ذلك في : "صحيح مسلم" ، كتاب الإيمان ، باب بيان قوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] ، حديث (١٢٦) ، (١/ ١١٥ ـ ١١٦).

وسهولة أحكامها.

٣ - شرعيَّة الرخص في الأحوال الطارئة التي تقع فيها مشقة غير معتادة وشرعية التخفيف عن المكلف، وذلك أن العبادات إذا لحقها مشقة غير معتادة لعارض كالسفر أو المرض أو غيره شرع الله تعالى التخفيف عن المكلف، **وتخفيفات الشرع على سبعة أقسام** [١]:

الأول: تخفيف إبدال؛ كإبدال الوضوء، والغسل بالتيمم، والقيام في الصلاة بالقعود والاضطجاع، والصيام بالإطعام.

الثاني: تخفيف تنقيص؛ كتخفيف الصلاة للمسافر بأن يصلى الأربع ركعات ركعتين في القصر.

الثالث: تخفيف إسقاط؛ كإسقاط الجمعة، والحج والعمرة والجهاد بالأعذار.

الرابع: تخفيف تقديم؛ كالجمع، وتقديم الزكاة على الحول، والكفارة على الحنث.

الخامس: تخفيف تأخير؛ كالجمع، وتأخير رمضان للمريض والمسافر.

السادس: تخفيف ترخيص؛ كصلاة المستجمر مع بقية النجو.

السابع: تخفيف تغيير؛ كتغيير نظم الصلاة في الخوف.

المطلب الرابع : تنبيهات وضوابط في رفع الحرج:

هناك تنبيهات وضوابط لا بد من الوقوف عليها في باب رفع الحرج حتى لا يُسْتَغَل رفع الحرج في التنصل من أحكام الشرع.

وفيما يلي إجمال تلك التنبيهات والضوابط [٢] :

أولا: أن الشارع لم يقصد التكليف بالشاق والإعنات فيه.

ثانيا: أن الشارع قاصد إلى التكليف بما يلزم فيه كلفة ومشقة لكن يلاحظ على تلك

(١) انظر : "**قواعد الأحكام في مصالح الأنام**"، (٢/ ٨)؛ "**الأشباه والنظائر**"، للسيوطي، (ص٨٢)؛ "**الأشباه والنظائر**"، لابن نجيم، (ص٧١).
(٢) "**مقاصد الشريعة**" لليوبي، (ص٣٨٩).

المشقة اللازمة للتكاليف الشرعية أمور أربعة:

الأمر الأول: أنها مشقة عادية لا تسمّى في العادة المستمرة مشقة كما لا يسمَّى في العادة مشقةً طلبُ المعاش بالتحرف وسائر الصنائع؛ لأنه مِكنٌ معتاد لا يقطع ما فيه من الكلفة عن العمل في الغالب المعتاد، بل أهل العقول وأرباب العادات يعدون المنقطع عنه كسلان ويذمونه بذلك؛ فكذلك المعتاد في التكاليف.

الأمر الثاني: أن هذه المشقة ليست مقصودة للشارع من جهة نفس المشق ، بل من جهة ما في ذلك من المصالح العائدة على المكلف، فإن الطبيب يقصد بسقي المريض الدواءَ المُرَّ البشعَ، والإيلام بفصد العروق وقطع الأعضاء المتأكلة نَفْعَ المريض لا إيلامه، وإن كان على علم بحصول الإيلام، فكذلك يتصور في قصد الشارع إلى مصالح الخلق بالتكليف، إذا علم ذلك، فليس للمكلف أن يقصد تلك المشقة لمخالفتها لقصد الشارع.

الأمر الثالث: أنه هذه المشقة العادية اللاحقة بالفعل المكلف به واللازمة له غير موجبة للترخص ولا أثر لها في إسقاط العبادات، قال العز بن عبد السلام:"المشاق ضربان: أحدهما مشقة لا تنفك العبادة عنها كمشقة الوضوء والغسل في شدة السبرات[1]، وكمشقة إقامة الصلاة في الحر والبرد، ولا سيما صلاة الفجر، وكمشقة الصوم في شدة الحر وطول النهار، وكمشقة الحج التي لا انفكاك عنها غالبا، وكمشقة الاجتهاد في طلب العلم والرحلة فيه، وكذلك المشقة في رجم الزناة، وإقامة الحدود على الجناة" [2]. إلى أن قال: " فهذه المشاق كلها لا أثر لها في إسقاط العبادات والطاعات ولا في تخفيفها؛ لأنها لو أثرت لفاتت مصالح العبادات والطاعات في جميع الأوقات أو في غالب الأوقات، ولفات ما رتب عليها من المثوبات الباقيات ما دامت الأرض والسموات"[3].

(١) السبرات جمع سبرة، "(والسَّبْرَةُ، بالفَتْح) : (الغَدَاةُ البارِدَةُ) . وَقيل هِيَ مَا بَيْن السَّحَر إِلى الصَّباح. وَقيل: مَا بَيْن غُدْوَة إِلى طُلُوع الشَّمس، (ج سَبَرَاتٌ) ، مُحَرَّكة". انظر: "**الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**"، (٢/ ٦٧٥)؛ "**تاج العروس من جواهر القاموس**"، (١١/ ٤٨٩).

(٢) "**قواعد الأحكام في مصالح الأنام**"، (٢/ ٩).

(٣) "**قواعد الأحكام في مصالح الأنام**"، (٢/ ٩).

الأمر الرابع: أن الله عَزَّوَجَلَّ يثيب المكلف على تلك المشقة، وإن كان لا دخل له في اكتسابها كما يثيبه على المصائب، قال تبارك وتعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[التوبة: ١٢٠]، فأثابهم الله عَزَّوَجَلَّ على تلك المشاق الحاصلة في الجهاد، وذلك يخفف عن المسلم ما يجده من عناء في تلك العبادات ويهون عليه ما يجد من مشقة، إذا علم أنه سينال أعظم منها من المصالح العاجلة والآجلة.

ثانيا : مظاهر التيسير، وفيه تسعة مطالب:

المطلب الأول : مظاهر التيسير في فرضية الحج

وتتجلى هذه المظاهر في أمرين :

(١ـ١) الأول : في وجوبه على المستطيع القادر عليه دون العاجز عنه، وهو من لا قدرة له عليه لعدم الزاد والراحلة، أو لغير ذلك، قال ابن جرير الطبري بعد أن ذكر أقوال العلماء في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾[آل عمران: ٩٧] :"وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب، قول من قال بقول ابن الزبير وعطاء [(١)] أن ذلك على قدر الطاقة؛ لأن السبيل في كلام العرب: الطريق، فمن كان واجدا طريقا إلى الحج لا مانع له منه من زَمَانة، أو عجز، أو عدو، أو قلة ماء في طريقه، أو زاد، وضعف عن المشي، فعليه فرض الحج لا يجزيه إلا أداؤه فإن لم يكن واجدا سبيلا، أعني بذلك: فإن لم يكن مطيقا الحج بتعذر بعض هذه المعاني التي وصفناها عليه، فهو ممن لا يجد إليه طريقا، ولا يستطيعه؛ لأن الاستطاعة إلى ذلك هو القدرة عليه، ومن كان عاجزا عنه ببعض الأسباب التي ذكرنا أو بغير ذلك، فهو غير مطيق ولا مستطيع إليه السبيل. وإنما قلنا: هذه المقالة أولى بالصحة مما خالفها؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ لم يخصص إذ ألزم الناس فرض الحج بعض مستطيعي السبيل إليه بسقوط فرض ذلك عنه فذلك على كل مستطيع إليه سبيلا بعموم الآية، فأما الأخبار التي رويت عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في ذلك بأنه الزاد والراحلة، فإنها أخبار في أسانيدها نظر، لا يجوز الاحتجاج بمثلها في الدين"[(٢)].

(١ـ٢)الثاني : وجوب الحج في العمر مرة واحدة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ، فَحُجُّوا**»، **فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ الله؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ**

(١) خرجه عنهما ابن جرير بسنده ، "**تفسير الطبري جامع البيان** "، (٥/ ٦١٥)؛ وذكر ذلك عنهما ابن أبي شيبة "**مصنف ابن أبي شيبة**"، (٣/ ٤٣٣ ت الحوت).

(٢) "**تفسير الطبري جامع البيان** "، (٥/ ٦١٧)؛ واختاره هذا القول الرازي "**تفسير الرازي** "، (٨/ ٣٠٤).

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ** »، **ثُمَّ قَالَ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ»**[(١)].

قال ابن المنذر: " وأجمعوا أن على المرء في عمره حجة واحدة: حجة الإسلام إلا أن ينذر نذرا، فيجب عليه الوفاء به"[(٢)]، وقال ابن كثير: "وأجمع المسلمون على ذلك إجماعا ضروريا، وإنما يجب على المكلف في العمر مرة واحدة بالنص والإجماع "[(٣)].

قال الكاساني في تعليل ذلك: " ولأنه عبادة لا تتأدى إلا بكلفة عظيمة، ومشقة شديدة بخلاف سائر العبادات فلو وجب في كل عام؛ لأدى إلى الحرج، وأنه منفي شرعا، ولأنه إذا لم يمكن أداؤه إلا بحرج لا يؤدى فيلحق المأثم، والعقاب إلى هذا أشار النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - "لما سأله الأقرع بن حابس، وقال: ألعامنا هذا أم للأبد؟ فقال - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «**للأبد، ولو قلت في كل عام لوجب، ولو وجب ثم تركتم لضللتم**»[(٤)]"[(٥)].

المطلب الثاني: مظاهر التيسير في مواقيت الحج

وذلك من **ثلاثة وجوه** :

(٢ـ٣) **الأول** : أن المواقيت محيطة بمكة من جميع الجهات، وأن لكل أهل جهة ميقاتا؛ ليكون أيسر عليهم ، فلو أن أهل اليمن لم يجعل له ميقات (يَلَمْلَمَ)[(٦)] شق عليهم الذهاب إلى غيره كالجحفة وقرن المنازل، وهكذا غيرهم من أهل الجهات الأخرى؛ ولذا قال الرسول -

(١) **أخرجه مسلم في صحيحه** ، كتاب الحج ، باب توقيره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع، ونحو ذلك ، حديث (١٣٣٧)، (٢/ ٩٧٥).
(٢) "**الإجماع**"، لابن المنذر ، (ص٥١).
(٣) "**تفسير ابن كثير**"، (٢/ ٨١)؛ وانظر : "**المجموع شرح المهذب**"، (٧/ ٩).
(٤) **أخرجه مسلم في صحيحه** ، كتاب الحج ، باب حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حديث (١٢١٨) ، (٢/ ٨٨٨): ولفظه عند مسلم: «**فقال: يا رسول الله، ألعامنا هذا أم لأبد؟ فشبك رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أصابعه واحدة في الأخرى، وقال: «دخلت العمرة في الحج» مرتين «لا بل لأبد أبد»**، وما ذكر بعد ذلك من قوله : «**ولو قلت في كل عام لوجب، ولو وجب ثم تركتم لضللتم**» هي في معنى ما تقدم في حديث أبي هريرة المتقدم .
(٥) " **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**"، (٢/ ١١٩).
(٦) ويقال له : يلملم ، وهو ميقات أهل اليمن، وهو على مرحلتين من مكة. انظر : "**المجموع** "، (٧/ ١٩٥).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعد توقيت المواقيت : « **فَهُنَّ لَهُنَّ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ** »[1]، فالمراد أن هذه المواقيت لأهل تلك الجهات والأماكن المذكورة، ولمن مر بهن من ليس هن ميقاته أن يحرم منهن ولا يجاوزهن غير محرم كالشامي يمر بميقات المدني؛ فيلزمه الإحرام منه، ولا يتجاوزه إلى الجحفة التي هي ميقاته وكذا الباقي[2].

قال ابن تيمية :" وأيضا فإن المواقيت محيطة بالبيت كإحاطة جوانب الحرم، فكل من مر من جوانب الحرم لزمه تعظيم حرمته، وإن كان بعض جوانبه أبعد من بعض، وأيضا فإن قرب هذه المواقيت وبعدها؛ لما يحل لأهل بعيدها من الرفاهية، وذلك يشركهم فيه كل من دخل مصرهم، فإن المسافر إذا دخل مصرا، وأقام فيها أياما انحط عنه عظمة مشقة سفره فوجد الطعام، والعلف، والظل، والأمن، وخفف أحماله إلى غير ذلك من أسباب الرفق، وأيضا فإن هذه المواقيت حدود النسك، فليس لأحد أن يتعدى حدود الله"[3].

(٢ـ٤) الثاني : أن أغلب المواقيت قريبة من مكة، ليستمتع الحاج بحله ما استطاع، وذلك تيسيرا عليه، ولذلك كانت أكثر هذه المواقيت على بعد مرحلتين من مكة مثل، ميقات أهل اليمن، وميقات أهل نجد ، وميقات أهل العراق، وجمعها بعضهم في قوله:

"قرن يلملم ذات عرق كلها ..... في البعد مرحلتان من أم القرى"[4]

وعلل العلماء ذلك بدفع المشقة عن أهل الديار النائية البعيدة، قال القاضي عياض: "أقل مقادير المواقيت لأهل الآفاق المسافرين حتى يمرَّ لهم سفر وهم محرمون، وذلك أن " قرن " أقربُ المواقيت من مكة على يوم وليلة، وفيه رفق النبي - عَلَيْهِ السَّلَامُ - في توقيته هذه المواقيت بأُمته، فجعل الأمر لأهل الآفاق بالقرب، ولما كان أهل المدينة أقرب من أهل

(١) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، كتاب الحج،"باب مهل من كان دون المواقيت" حديث (١٥٢٩)، (٢/ ١٣٤ ط السلطانية)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه** ، كتاب الحج ، "باب مواقيت الحج والعمرة" حديث (١١٨١)، (٢/ ٨٣٨ ت عبد الباقي).
(٢) انظر : "**الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**"، (٦/ ٢٠).
(٣) "**شرح عمدة الفقه - ابن تيمية - كتاب الحج**"، (١/ ٣١٩ - ٣٢٠).
(٤) "**مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام**"، (١/ ٥٨).

الآفاق المذكورة وقَّت لهم ذا الحليفة خارج المدينة بستة أميال[١]، وجعل لمن مر بها من أهل الآفاق المصير إلى ميقاتهم الجحفة، على ثمانية مراحل[٢] من المدينة "[٣]. وقال ابن تيمية :" لأنه هو الموضع الذي عينه الشارع للإحرام، ويشبه - والله أعلم - أن يكون النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جعلها على حد متقارب مرحلتان؛ لكونه مسافة القصر إلا ميقات أهل المدينة فإن مسافة سفرهم قريبة إذ هي أكبر[٤] الأمصار الكبار إلى مكة، فلما كان غيرهم يقطع مسافة بعيدة بين مصره ومكة، عوض عن ذلك بأن قصرت عنه مسافة إهلاله، وأهل المدينة لا يقطعون إلا مسافة قريبة فجعلت عامتها إهلالا، وأهل الشام أقرب من غيرهم فكذلك كان ميقاتهم أبعد"[٥].

(٢ـ٥) الثالث : التخفيف عن من تكرر دخوله للمشقة الحاصلة من تكرر الإحرام

وهذا مظهر آخر من مظاهر التيسير على من تكرر دخوله لحاجة متكررة أنه لا يجب عليه الإحرام كل ما دخلها، ولذا نص العلماء على ذلك ، قال ابن عقيل: "ولا يجوز لأحد أن يمر عليها محلًا إلا من يتكرر دخوله إلى مكة فيشق عليه اعتبار الإحرام عليهم، وهم الحشاشة، والحطابة، ومن يدخل لمرافق الناس"[٦].

(١) الأميال جمع ميل ، و"المِيل بِكَسْر المِيم اسْم لمسافة مَعْلُومَة قَالَ الْأَزْهَرِي المِيل عِنْد الْعَرَب مَا اتَّسع من الأَرْض حَتَّى لَا يكَاد بصر الرجل يلْحق أقصاه والميل هُنَا سِتَّة أُلَّاف ذِرَاع ، وَهَذِه الْمَسَافَة بالمراحل مرحلتان سير الأثقال ودبيب الْأَقْدَام". " انظر :**تحرير ألفاظ التنبيه**" (ص٨١)، والميل = ١,٦٨ كم ، فذو الحليفة تبعد عن المدينة= ٦ أميال ١,٦٨* = ١٠,٠٨كيلو متر. "انظر : **المقادير الشرعية والأحكام المتعلقة بها**"، (ص٢٦٢).

(٢) المراحل جمع مرحلة ، يقال بيني وبين كذا مرحلة أو مرحلتان. والمرحلة: المنزلة يرتحل منها، وما بين المنزلين مرحلة. انظر : «**لسان العرب**»، (١١/ ٢٨٠)، وهي : المسافة التي يقطعها المسافر في نحو يوم ، والجمع المراحل، وتقدر المرحلة بـ (٤٤,٥٢٠) كيلو متر.انظر : "**المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**"، (١/ ٢٢٣)؛ "**المكاييل والموازين الشرعية**"، (ص٣٢).

(٣) **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، (٤/ ١٧٥)؛ وانظر : "**الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**"، (٦/ ٢٧) .

(٤) لعله : أقرب، وبه يستقيم المعنى.

(٥) "**شرح عمدة الفقه** - ابن تيمية - كتاب الحج"، (١/ ٣١٧).

(٦) "**التذكرة في الفقه على مذهب الإمام أحمد**"، (ص١٠١)؛ وانظر :"**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٧١).

المطلب الثالث : مظاهر التيسير في الإحرام

مظاهر التيسير في الإحرام من وجهين :

(٣ـ٦) الأول : تخيير الحاج بين ثلاثة أنساك، وهي : التمتع، والإفراد، والقران.

ووجه التيسير هو التوسعة على المكلف حيث يأتي بما يراه أنسب لحالته البدنية والمالية؛ لأن التمتع أكثر هذه الأنساك عملا من حيث يلزم المتمتع أن يأتي بعمرة في أشهر الحج، ويفرغ منها ثم يحرم بالحج بعد ذلك، وعليه سعي آخر لحجه ، ومن الناحية المالية يلزمه هدي فإن لم يجد صام عشرة أيام كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى :﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ البقرة:[١٩٦].

ويليه نسك القِران، وهو أن يجمع بين الحج والعمرة في الإحرام، أو يحرم بالعمرة ثم يدخل عليها الحج قبل الطواف، وعمله كعمل المفرد، لكن عليه هدي كالمتمتع. والإفراد أن يهل بالحج مفردا وليس عليه هدي[(١)].ودليل ذلك حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «**خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ، «وَأَهَلَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ»، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَحَلَّ، وَأَمَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا، حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ**»[(٢)].

فهذا هو التمتع والإفراد والقران. وأجمع أهل العلم على جواز الإحرام بأي الأنساك الثلاثة شاء[(٣)].

ووجه : التيسير في ذلك أن كل واحد ينظر ما يناسب حاله من الناحية البدنية والمالية ومن حيث الوقت.

---

(١) انظر : "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، (٢/ ١٤٢)، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي، حديث (١٥٦٢)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٨٧٣) ، كتاب الحج ، "باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من نسكه"، حديث (١٢١١).

(٣) انظر : "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٨٢).

(٣ـ٧) الثاني: الاشتراط لمن كان يخاف عارضا يمنعه من حجه

وذلك من باب التيسير عليه، فإذا عرض له عارض تحلل ولا شيء عليه.

واستدل لذلك بما ثبت عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «**دَخَلَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ لَهَا: لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الْحَجَّ؟ قَالَتْ: وَاللهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: حُجِّي وَاشْتَرِطِي، قُولِي اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي. وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ**»[(١)].

قال ابن قدامة: " يستحب لمن أحرم بنسك، أن يشترط عند إحرامه، فيقول: إن حبسني حابس، فمحلي حيث حبستني ، ويفيد هذا الشرط شيئين:

أحدهما: أنه إذا عاقه عائق من عدو، أو مرض، أو ذهاب نفقة، ونحوه، أن له التحلل.

والثاني: أنه متى حل بذلك، فلا دم عليه ولا صوم"[(٢)].

المطلب الرابع : مظاهر التيسير في الطواف

التيسير من الملامح البارزة في جميع مناسك الحج، وفي الطواف نجد ذلك بارزا، وذلك من ثلاثة وجوه:

(٤ـ٨) الأول: مظاهر التيسير في استلام الحجر، حيث يكون الاستلام بحسب قدرة الحاج

---

(١) " **أخرجه البخاري في صحيحه**" ، (٧/ ٧ ط السلطانية) ، كتاب النكاح ، "باب الأكفاء في الدين"، حديث (٥٠٨٩)؛ "**وأخرجه مسلم في صحيحه**"، (٢/ ٨٦٧ ت عبد الباقي) ،"باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه"، حديث (١٢٠٧)

(٢) "**المغني**" لابن قدامة (٥/ ٩٢)، وللعلماء في الاشتراط في الحج ثلاثة أقوال:

القول الأول : أن للحاج أن يشترط عند إحرامه مطلقا، سواء خشي عارض يمنعه من إتمام حجه أو لم يخش، وبه قال عمر الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعمار بن ياسر، وهو مذهب عبيدة السلماني، والأسود بن يزيد، وعلقمة، وشريح، وسعيد بن المسيب، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة، وعطاء بن يسار، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وبه قال الشافعي: إذ هو بالعراق، وهو الصحيح من مذهبه.

القول الثاني : أنه يكره الاشتراط في الحج، وذهب إليه ابن عمر، وطاوس، وسعيد بن جبير، والزهري، ومالك، وأبو حنيفة. وعن أبي حنيفة أن الاشتراط يفيد سقوط الدم، فأما التحلل فهو ثابت عنده بكل إحصار.

القول الثالث : أنه يجوز الاشتراط لمن خاف عارضا يمنعه يصده عن البيت، وليس ذلك لكل أحد، وهذا اختيار ابن تيمية. انظر: "**الإشراف على مذاهب العلماء**" لابن المنذر، (٣/ ١٨٧)؛ "**المغني**" لابن قدامة، (٥/ ٩٣)؛ "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ٣١٠ ط المنيرية)؛ "**البناية شرح الهداية**"، (٤/ ٤٤٣)؛ "**إكمال المعلم بفوائد مسلم**"، (٤/ ٢٢٦)؛ "**شرح النووي على مسلم**" (٨/ ١٣١)؛ "**التوضيح لشرح الجامع الصحيح**"، (٢٤/ ٢٥٢)؛ "**مناسك الحج**"، لابن تيمية ط ركائز، (ص٣٥).

أو المعتمر، وقد جاء في السنة بيان ذلك، وذكر الفقهاء لاستلام الحجر ثلاث مراتب[1]:

المرتبة الأولى: أن يستلمه ويقبله، وهذا اتباع واقتداء بسنة - رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وقد ثبت هذا في أحاديث كثيرة منها:

١- حديث الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ قَالَ: «**سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **عَنِ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ. قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ، أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ؟ قَالَ: اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ**»[2].

٢- حديث عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ**»[3].

المرتبة الثانية: أن لا يستطيع الإنسان تقبيله لكنه يستطيع أن يستلمه بشيء، فإذا لم يستطيع أن يقبّل الحجر فإنه يمس الحجر إما بيده أو بشيء معه ثم يُقبّل ما استلمه به، ويدل على هذا:

١- عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: « **رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ، وَقَالَ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَفْعَلُهُ** »[4].

٢- حديث أبي الطفيل الثابت في صحيح مسلم قال: «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ مَعَهُ وَيُقَبِّلُ الْمِحْجَنَ**[5]»[6].

---

(١) انظر: "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢١٣)؛ "**الكافي في فقه الإمام أحمد**"، (١/ ٥١١)؛ "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في "**صحيحه**"، (٢/ ١٥١)، كتاب الحج، "باب تقبيل الحجر"، حديث (١٦١١).

(٣) أخرجه البخاري في "**صحيحه**"، (٢/ ١٤٩)، كتاب الحج، "باب ما ذكر في الحجر الأسود"، حديث (١٥٩٧)، وأخرجه مسلم في "**صحيحه**"، (٢/ ٩٢٥)، "باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف"، حديث (١٢٧٠)

(٤) أخرجه مسلم في "**صحيحه**"، (٢/ ٩٢٤)، كتاب الحج، "باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف دون الركنين الآخرين"، حديث ١٢٦٨)

(٥) الحجَنُ بالتحريك: الاعوجاج. وصَقْرٌ أَحْجَنُ المخالب: معوجّها. والمِحْجَنُ كالصولجان، وحجنت الشيء واحتجنته، إذا جذبته بالمِحْجَنِ إلى نفسك، وهوعَصاً مُعَقَّفةُ الرأسِ. انظر: "**الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**"، (٥/ ٢٠٩٧)؛ "**تاج العروس من جواهر القاموس**"، (٣٤/ ٣٩٩).

(٦) أخرجه مسلم في "**صحيحه**"، (٢/ ٩٢٧)، كتاب الحج، "باب جواز الطواف على بعير وغيره، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب" حديث (١٢٧٥).

المرتبة الثالثة : أن يُشير إليه إشارة ولا يُقبل ما أشار به إليه ، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ**»(١). ومع ورود السنة بهذه المراتب المتضمنة للتيسير، فإن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نهى عن المزاحمة على الحجر، فعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: « **يَا عُمَرُ، إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ، لَا تُزَاحِمْ عَلَى الْحَجَرِ فَتُؤْذِيَ الضَّعِيفَ، إِنْ وَجَدْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمْهُ، وَإِلَّا فَاسْتَقْبِلْهُ فَهَلِّلْ وَكَبِّرْ** »(٢) ؛ ولأن الاستلام سنة، والتحرز عن أذى المسلم واجب، فلا يأتي بالسنة على وجه يخل بالواجب(٣).

(٤ـ٩) الثاني: من مظاهر التيسير جواز الطواف بالبيت راكبا لمن كان له عذر(٤).

وقد ذكر العلماء العذر الذي يجيز الطواف راكبا لعذر من مرض أو كبر او ليراه الناس فيسألوه، ويتعلموا منه. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «**شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ. فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يُصَلِّي إِلَى**

(١) أخرجه البخاري في "**صحيحه**" ، (٢/ ١٥٥) ، كتاب الحج ، "باب المريض يطوف راكبا" حديث (١٦٣٢).
(٢) الحديث في "**السنن المأثورة**"، للشافعي، (ص٣٧٥)؛ "**مسند أحمد**"، (١/ ٣٢١ ط الرسالة)؛ "**السنن الكبرى**"، للبيهقي، (٥/ ١٣٠ ط العلمية)؛ "**مسند الفاروق**"، لابن كثير ت إمام (١/ ٤٩٨)؛ قال ابن كثير : " إسناده جيد، لكن راويه عن عمرَ مبهم لم يسمَّ، فالله أعلم به، والغالب أنَّه ثقة جليل، فقد رواه الإمام الشافعي، عن سفيان بن عيينة، عن أبي يَعْفور العَبدي -واسمه: وَقْدان-، قال: سَمِعتُ رجلاً من خُزَاعة حين قُتِلَ ابن الزُّبير -وكان أميرًا على مكةَ- يقول: قال نبيُّ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمرَ: « **يا أبا حفص، إنكَ رجلٌ قويٌّ؛ فلا تُزَاحِمْ على الرُّكنِ، فإنَّك تُؤذِيَ الضعيفَ، ولكنْ إنْ وَجَدتَ خَلْوةً فاستَلِمْ، وإلَّا فكبِّر، وامْضِ**»".
(٣) انظر: "**البناية شرح الهداية**"، (٤/ ١٩٤).
(٤) فإن لم يكن له عذر فقد اختلف العلماء في ذلك على أقوال :
القول الأول : إن طاف راكبا أو محمولا فإن كان لعذر من مرض أو كبر لم يلزمه شيء، وإن كان لغير عذر أعاده ما دام بمكة فإن رجع إلى أهله فعليه الدم ، هذا مذهب الحنفية. انظر : "**المبسوط للسرخسي**"، (٤/ ٤٥)؛ "**بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**"، (٢/ ١٣٠)؛ "**المحيط البرهاني**"، (٢/ ٤٦١). وكذلك في رواية عن أحمد لا يجزئه إن لم يكن لعذر "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٥٠).
القول الثاني: إذا طاف راكباً لغير عذر كره ذلك وأجزأه وعليه الدم ، وبه قال المالكية ، وهو رواية عند الحنابلة.
انظر :"**الإشراف على نكت مسائل الخلاف**"، (١/ ٤٧٧)؛ "**عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة**"، (١/ ٢٧٩)؛ "**الذخيرة للقرافي**"، (٣/ ٢٤٦)؛ "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٥٠).
القول الثالث : الأولى أن يطوف ماشيا ، وإن طاف راكبا أجزأه معذورا كان أو غير معذور، ولا دم عليه بحال، وهذا مذهب الشافعي، ورواية عند الحنابلة.انظر: "**الأم**"، للإمام الشافعي، (٢/ ١٩٠ ط. الفكر)؛ "**الحاوي الكبير**"، (٤/ ١٥١)؛ "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ٢٧)؛ وانظر: "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٥٠).

جَنْبِ الْبَيْتِ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ ﴿ وَكِتَٰبٖ مَّسْطُورٖ ﴾ [الطور: ٢]»[(١)] .

وقد تقدم أن النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ - طاف راكبا على بعير في حديث ابن عباس.

وعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «**طَافَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْجَنِهِ، لِأَنْ يَرَاهُ النَّاسُ وَلِيُشْرِفَ وَلِيَسْأَلُوهُ، فَإِنَّ النَّاسَ غَشُوهُ**»[(٢)].

وفي حديث عائشة سبب آخر لطواف وهو كراهية أن يضرب الناس عنه، فقَالَتْ: «**طَافَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ عَلَى بَعِيرِهِ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يُضْرَبَ عَنْهُ النَّاسُ**»[(٣)].قال ابن قدامة : "فعلى هذا يكون كثرة الناس، وشدة الزحام عذرا، ويحتمل أن يكون النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ- قصد تعليم الناس مناسكهم، فلم يتمكن منه إلا بالركوب، والله أعلم "[(٤)].

(١٠ـ٤) الثالث: من مظاهر التيسير جواز صلاة ركعتي الطواف في أي مكان من المسجد أو خارجه إذا لم يتمكن من صلاتهما خلف مقام إبراهيم.

ذكر العلماء جواز صلاة ركعتي الطواف داخل وخارج المسجد، قال السرخسي :" إن الزحام يكثر عند المقام ، فلا ينبغي أن يتحمل المشقة لذلك، ولكن المسجد كله موضع الصلاة؛ فيصلي حيث تيسر عليه "[(٥)].وقال النووي : "يستحب أن يصليهما خلف المقام، فإن لم يفعل ففي الحجر تحت الميزاب وإلا ففي المسجد وإلا ففي الحرم، فإن صلاهما خارج الحرم في وطنه أو غيره من أقطار الأرض صحت وأجزأته "[(٦)]، ودليل ذلك :« **أن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ طَافَ**

(١) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٢/ ١٥٥)، كتاب الحج ، "باب المريض يطوف راكبا" حديث (١٦٣٣)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٢٧)، كتاب الحج ، "باب جواز الطواف على بعير وغيره، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب" حديث (١٢٧٦).

(٢) أخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٢٦)، كتاب الحج ، "باب جواز الطواف على بعير وغيره، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب" حديث (١٢٧٣)

(٣) أخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٢٧)، كتاب الحج ، "باب جواز الطواف على بعير وغيره، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب" حديث (١٢٧٤) .

(٤) "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٥١).

(٥) "**المبسوط** للسرخسي"، (٤/ ١٢).

(٦) "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ٥٣)؛ وانظر : "**كشاف القناع**"، (٢/ ٤٨٤ ت مصيلحي).

بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى طَوَافَهُ، نَظَرَ فَلَمْ يَرَ الشَّمْسَ طَلَعَتْ. فَرَكِبَ حَتَّى أَنَاخَ بِذِي طُوًى. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ»[١].

المطلب الخامس : مظاهر التيسير في السعي

ويظهر التيسير في السعي من أربعة وجوه:

(٥-١١)الأول : أنه لا يشترط للسعي الطهارة كما تقدم في الطواف

والأصل في ذلك حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: «**خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ، فَلَمَّا جِئْنَا سَرِفَ[٢] طَمِثْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكِ؟ قُلْتُ: لَوَدِدْتُ وَاللهِ أَنِّي لَمْ أَحُجَّ الْعَامَ، قَالَ: لَعَلَّكِ نُفِسْتِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّ ذَلِكِ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَافْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي**»[٣].

قال ابن المنذر : "وأجمعوا على أنه إن سعي بين الصفا والمروة على غير طهر أن ذلك يجزئه، وانفرد الحسن، فقال: إن ذكر قبل أن يحل ، فليعد الطواف"[٤]، وقال ابن عبد البر: " وفُقهاءُ الأمصارِ بالحِجازِ، والعِراقِ، والشّام، لا يرونَ بأسًا بالسَّعيِ بين الصَّفا والمروةِ على غَيرِ طَهارةٍ. وما جازَ عِندهُم لغيرِ الطّاهِرِ أن يَفْعلهُ، جازَ للحائضِ أن تَفعلهُ. وهذا مذهبُ مالكٍ، والشّافِعيِّ، وأبي حَنِيفةَ وأصحابِهم. وهُو قولُ عَطاءٍ. وبه قال أحمدُ، وأبو ثَوْرٍ، وغيرُهُم، وحُجَّتُهُم قولُ رسُولِ الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لعائشَةَ في هذا الحديثِ: «**افْعَلي ما يفعلُ الحاجُّ، غيرَ**

---

(١) الحديث في : "**موطأ مالك** - رواية يحيى"، (١/ ٣٦٨)؛ "**مصنف عبد الرزاق**"، (٥/ ٦٣)؛ "**السنن الكبرى**"، للبيهقي، (٢/ ٦٥٠ ط العلمية)؛ "**معرفة السنن والآثار**"، (٣/ ٤٣٤)؛ وذكره البخاري تعليقا : "**صحيح البخاري**"، (٢/ ١٥٥)؛ قال النووي في : "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ٥٠): "(وأما) حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصلاته بذي طوى فصحيح رواه مالك في الموطأ بإسناد على شرط البخاري ومسلم بلفظه الذي في المهذب ".

(٢) سَرِفٌ، كَكَتِفٍ: على عَشْرةِ أَمْيَالٍ مِن مَكَّةَ، وَقيل: أَقَلّ أَو أَكْثَر، قُرْبَ التَّنْعِيم، تَزَوَّجَ بِهِ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَيْمُونَةَ بنتَ الحارِثِ الهِلَالِيَّةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَنَةَ تِسْعٍ مِن الهجرَةِ، فِي عُمْرَةِ القَضَاءِ، وَبَنَى بهَا بسَرِفٍ، وكانتْ وَفَاتُهَا أَيضاً بسَرِفٍ، ودُفِنَتْ هُنَالك. انظر: "**الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**"، (٤/ ١٣٧٣)؛"**تاج العروس من جواهر القاموس**"، (٢٣/ ٤٢٩).

(٣) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (١/ ٦٨) ، كتاب الحيض، "باب: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت" حديث (٣٠٥)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٨٧٣) ، كتاب الحج ، "باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من نسكه" حديث (١٢١١).

(٤) "**الإجماع**"، لابن المنذر ت فؤاد ط المسلم، (ص٥٦).

أن لا تَطُـوفي بالبيـتِ» [1]"[2].

(٥ـ١٢) الثاني : من مظاهر التيسير جواز السعي راكبا لمن كان له عذر

وهـذا ممـا لا خـلاف فيـه بـين الفقهـاء، وإن اختلفـوا فيمـن ليـس لـه عـذر هـل يجـوز له السـعي راكبـا أو لا؟[3]. ومـن أجـازه اسـتدل عـلى ذلـك بـما ورد عـن جَابِـرِ بْـنِ عَبْـدِ الله، قـال : "طَـافَ النَّبِـيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي حَجَّـةِ الْـوَدَاعِ عَـلَى رَاحِلَتِـهِ بِالْبَيْـتِ، وَبِالصَّفَـا وَالْمَـرْوَةِ، لِـيَرَاهُ النَّـاسُ، وَلِيُـشْرِفَ وَلِيَسْـأَلُوهُ، فَـإِنَّ النَّـاسَ غَشُـوهُ"[4] ، وبـما ورد عَـنِ الرَّبِيـعِ بْـنِ سَـعِيدٍ، قَـالَ: سَـأَلْتُ أَبَـا جَعْفَـرٍ، عَـنِ الطَّـوَافِ بَـيْنَ الصَّفَـا وَالْمَـرْوَةِ، فَقَـالَ: "طَـافَ رَسُـولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رَاكِبًـا، وَأَنَـا أَطُـوفُ رَاكِبًـا، فَطُفْـتُ أَنَـا وَهُـوَ رَاكِبَـيْنِ"[5].

وبـما روي عـن أنـس بـن مالـك ،قـال الأَحْـوَصِ بْـنِ حَكِيـمٍ: " رَأَيْـتُ أَنَـسَ بْـنَ مَالِـكٍ يَطُـوفُ بَـيْنَ الصَّفَـا وَالْمَـرْوَةِ عَـلَى حِمَـارٍ"[6].

وروي كذلـك عـن عائشـة ، قَـالَ أَبِـو إِدْرِيـسَ: "رَأَيْـتُ عَائِشَـةَ تَسْـعَى بَـيْنَ الصَّفَـا وَالْمَـرْوَةِ عَـلَى بَغْلٍ"[7].

---

(١) تقدم تخريجه في حديث عائشة قبله.

(٢) "**التمهيـد**"، لابـن عبـد الـبر، (١٢/ ٢٤٨)؛ وانظـر : "**الإشراف عـلى مذاهـب العلـماء**» لابـن المنـذر، (٣/ ٢٩٦)؛ "**المبسـوط**»، للسرخـسي، (٤/ ٥١)؛ "**بدائـع الصنائـع في ترتيـب الشرائـع**"، (٢/ ١٣٥)؛ "**التبـصرة للخمـي**"، (٣/ ١١٨٠)؛ "**الـكافي في فقـه الإمـام أحمـد**"، (١/ ٥١٦)؛ "**المغنـي**"، لابـن قدامـة، (٥/ ٢٣٥)؛ "**البيـان في مذهـب الإمـام الشـافعي**"، (٤/ ٣٠٨)؛ "**المجمـوع شرح المهذب**"، (٨/ ٧٤) .

(٣) اختلف العلماء في السعي راكبا على أقوال ، **أهمها قولان**:

القـول الأول : يجـوز السـعي راكبـا سـواء كان لعـذر أو لغـير عـذر، وهـذا مذهـب الشـافعي ، وإحـدى الروايتـين عـن الإمـام أحمـد. انظـر للشـافعية : "**البيـان في مذهـب الإمـام الشـافعي**"، (٤/ ٣٠٧)؛ "**فتـح العزيـز بـشرح الوجيـز**"، للرافعـي، (٧/ ٣٤٨)؛ "**المجمـوع شرح المهـذب**"، (٨/ ٧٧ ط المنيريـة)؛ وللحنابلـة: "**الـكافي في فقـه الإمـام أحمـد**"، (١/ ٥١٧)؛ "**المغنـي**"، لابـن قدامـة، (٥/ ٢٥١)؛ "**المحـرر في الفقـه عـلى مذهـب أحمـد** "، (١/ ٢٤٤)؛ "**المبـدع في شرح المقنـع**"، (٣/ ٢٠٠).

القـول الثـاني : يجـوز السـعي راكبـا لعـذر وأمـا لغـير عـذر فـلا يجـوز، وذهـب إلى هـذا الحنفيـة والمالكيـة، وقـال الحنفيـة مـن سـعى راكبـا بغـير عـذر: "إن كان بمكـة أعـاد ولا دم عليـه، وإن رجـع إلى الكوفـة فعليـه دم ".

انظـر للحنفيـة : "**المحيـط البرهـاني**"، (٢/ ٤٦١)؛ "**بدائـع الصنائـع في ترتيـب الشرائـع**"، (٢/ ١٣٤)؛ وللمالكيـة، "**الجامـع لمسـائل المدونـة**"، (٤/ ٥١٧)؛ "**الذخـيرة**" للقـرافي، (٣/ ٢٥٣).

(٤) تقدم تخريجه في الطواف بالبيت راكبا لمن كان له عذر.

(٥) "**مصنف ابن أبي شيبة**"، (٣/ ١٧٠ ت الحوت).

(٦) "**مسند الشافعي** – ترتيب سنجر"، (٢/ ٢٦١)؛ و"**مصنف ابن أبي شيبة**" (٣/ ١٧٠ ت الحوت).

(٧) "**مصنف ابن أبي شيبة**"، (٣/ ١٧٠ ت الحوت).

(٥ـ١٣) الثالث: من مظاهر التيسير أنه لايلزم صعود الصفا و لا المروة على الحاج والمعتمر

قد بين العلماء أنه لا يجب الصعود على الصفا والمروة، بل الواجب استيعاب ما بينهما، وهذا فيه تيسير ظاهر؛ إذ أكثر الزحام الحاصل هو من اعتقاد البعض لزوم الصعود على الصفا أو على المروة، قال الماوردي : "وليس الصعود على الصفا والمروة واجبا، وإنما الواجب أن يستوفي ما بين الصفا والمروة. وقال أبو حفص بن الوكيل الصعود عليهما واجب؛ لأنه لا يمكنه أن يستوفي الصعود بينهما إلا بالصعود عليهما، كما لا يمكنه استيفاء غسل الوجه إلا بغسل شيء من غير الوجه، ولا يستر العورة إلا بستر ما ليس بعورة، وهذا الذي قاله يخالف إجماع قول الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ونص المذهب، فأما إجماع الصحابة فما رواه الشافعي عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن أبيه قال: أخبرني من رأى عثمان بن عفان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يقوم في فرض في أسفل الصفا ولا يظهر عليه، فلم ينكر ذلك أحد من الصحابة فثبت أنه إجماع"[(١)].

وذكر ذلك جميع علماء المذاهب[(٢)] .

(٥ـ١٤) الرابع: من مظاهر التيسير أنه لايلزم الموالاة بين الأشواط في السعي

ذكر العلماء أنه لا تشترط الموالاة بين أشواط السعي، قال النووي: " فلو تخلل فصل يسير أو طويل بينهن لم يضروإن كان شهرا أو سنة أو أكثر، هذا هو المذهب، وبه قطع الجمهور"[(٣)].

وقال ابن قدامة : " وقد روى الأثرم، أن سودة بنت عبد الله بن عمر، امرأة عروة بن

(١) "الحاوي الكبير"، (٤/ ١٥٩).

(٢) انظر لمذهب الحنفية : "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع" (٢/ ١٣٤)؛ "تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي" (٢/ ١٩)؛ وللمالكية، "شرح الخرشي على مختصر خليل - ومعه حاشية العدوي"، (٢/ ٣٢٧)؛ "الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني"، (١/ ٣٦٠)؛ "لوامع الدرر في هتك استار المختصر"، (٤/ ٥١٧)؛ وللشافعية، "الحاوي الكبير"، (٤/ ١٥٩)؛ "بحر المذهب" للروياني، (٣/ ٤٩٦)؛ " البيان في مذهب الإمام الشافعي"، (٤/ ٣٠٨)؛ "المجموع شرح المهذب"، (٨/ ٦٩ ط المنيرية)؛ وللحنابلة : "الكافي في فقه الإمام أحمد"، (١/ ٥١٦)؛ "المغني"، لابن قدامة، (٥/ ٢٣٥).

(٣) "المجموع شرح المهذب"، (٨/ ٧٣ ط المنيرية)؛ وانظر : "البيان في مذهب الإمام الشافعي"، (٤/ ٣٠٩)؛ "الكافي في فقه الإمام أحمد"، (١/ ٥١٧)؛ المغني"، لابن قدامة، (٥/ ٢٤٨).

الزبير، سعت بين الصفا والمروة، فقضت طوافها فى ثلاثة أيام[1]، وكانت ضخمة. وكان عطاء لا يرى بأسا أن يستريح بينهما "[2].

المطلب السادس : مظاهر التيسير في يوم عرفة

مظاهر التيسير يوم عرفة تظهر من أربعة وجوه :

(٦ـ١٥) الأول : جمع وقصر الصلاة[3] ، حيث يصلي الحاج بعرفة الظهر والعصر قصرا وجمعا، كما فعل رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وذلك تيسيرا على الحاج لمصلحة الوقوف؛ ليتصل وقت الدعاء، ولا يقطعه بالنزول لصلاة العصر مع إمكان ذلك بلا مشقة، فالجمع كذلك

---

(١) قال الألباني في "**إرواء الغليل**"، (٤/ ٣١٤): "روى: أن سودة بنت عبد الله بن عمر تمتعت فقضت طوافها فى ثلاثة أيام " لم أقف عليه الآن"، قلت: وفي "**موطأ مالك - رواية يحيى**" (١/ ٣٧٤ ت عبد الباقي): أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، كَانَتْ عِنْدَ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ «**فَخَرَجَتْ تَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، مَاشِيَةً، وَكَانَتِ امْرَأَةً ثَقِيلَةً. فَجَاءَتْ حِينَ انْصَرَفَ النَّاسُ مِنَ الْعِشَاءِ. فَلَمْ تَقْضِ طَوَافَهَا. حَتَّى نُودِيَ بِالْأُولَى مِنَ الصُّبْحِ. فَقَضَتْ طَوَافَهَا فِيمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ**».

(٢) "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٤٨ ت التركي)؛ وانظر : "**الكافي في فقه الإمام أحمد**"، (١/ ٥١٧).

(٣) نقل العلماء الإجماع على الجمع بين الظهر والعصر لجميع الحجاج: أهل مكة وغيرهم.

قال ابن المنذر في "**الإشراف**" : "وأجمع أهل العلم على أن الإمام يجمع بين الظهر والعصر بعرفة في يوم عرفة، وكذلك يفعل من صلى مع الإمام" "**الإشراف على مذاهب العلماء** لابن المنذر"، (٣/ ٣١١)؛ وقال في "**الإجماع**" : "وأجمعوا على أن الإمام يجمع بين الظهر والعصر بعرفة يوم عرفة، كذلك من صلى وحده"، "**الإجماع** لابن المنذر ت "، (ص٥٧)؛ وانظر : "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٦٥) ، والمطلع على كتب الفقهاء يجد خلافا في ذلك ، فقد اختلفوا على ثلاثة أقوال:

القول الأول : يجوز لجميع الحجاج أهل مكة وغيرهم أن يصلوا الظهر والعصر قصرا وجمعا بعرفة ، وبهذا قال القاسم بن محمد، وسالم، ومالك، والأوزاعي، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيم. انظر : "**الإشراف على مذاهب العلماء**"، لابن المنذر، (٣/ ٣٧٢)؛ "**بداية المجتهد ونهاية المقتصد**"، (٢/ ١١٣)؛ "**مناسك الحج**"، لابن تيمية، (ص٩١)؛ "**زاد المعاد في هدي خير العباد** "، (٢/ ٢١٦).

القول الثاني : يجوز الجمع لجميع الحجاج أهل مكة وغيرهم، فأما قصر الصلاة، فلا يجوز لأهل مكة. وبهذا قال عطاء، ومجاهد، والزهري، وابن جريج، والثوري، ويحيى القطان، والشافعي، وأصحاب الرأى، وابن المنذر "**الإشراف على مذاهب العلماء**" لابن المنذر، (٣/ ٣٧٢)؛ انظر للحنفية : "**المحيط البرهاني**"، (٢/ ٤٢٧)؛ وللشافعية: "**بحر المذهب**" للروياني، (٣/ ٥٠٧)؛ "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ٩١ ط المنيرية)؛ وللحنابلة : "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٦٥).

القول الثالث : أن لا يجوز لأهل مكة الجمع ولا القصر بعرفة ، وحكاه الروياني عن مذهب الشافعي ، فقال في "**بحر المذهب**"، (٣/ ٥٠٨): " قد ذكرنا في كتاب الصلاة ما قيل في كتاب الجمع بين الصلاتين بعرفة، وأن المقيمين بعرفة لا يجوز لهم الجمع أصلًا، وهو ظاهر المذهب، ومن أصحابنا من قال: يجوز الجمع هناك ليتصل له الدعاء بالوقوف بخلاف القصر وعملهم على هذا اليوم. وذكر هذا في "**الحاوي**" ولم يذكر الخلاف عن أحد"، وحكاه ابن قدامة عن بعض الحنابلة وأبطله، فقال في "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٦٥) : " وذكر أصحابنا أنه لا يجوز الجمع إلا لمن بينه وبين وطنه ستة عشر فرسخا، إلحاقا له بالقصر. وليس بصحيح؛ لأن النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ - جمع، فجمع معه من حضره من المكيين وغيرهم، ولم يأمرهم بترك الجمع، كما أمرهم بترك القصر حين قال: أتموا، فإنا سفر" .

لأجل المشقة والحاجة أولى[١].

(٦-١٦) الثاني : الوقوف في أي مكان من عرفة

من مظاهر رفع الحرج أن الوقوف لم يحدد بموقف رسول الله فحسب بل يشمل عرفة كلها دفعا للحرج عن الناس، وقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَقَفْتُ هَاهُنَا، وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ**»[٢].

قال النووي: "قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نحرت ها هنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم ووقفت ها هنا وعرفة كلها موقف ووقفت ها هنا وجمع[٣] كلها موقف**»[٤] في هذه الألفاظ بيان رفق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأُمته ، وشفقته عليهم في تنبيههم على مصالح دينهم ودنياهم ، فإنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر لهم الأكمل والجائز، فالأكمل موضع نحره ووقوفه ، والجائز كل جزء من أجزاء المنحر وجزء من أجزاء عرفات"[٥].

وقد أجمع العلماء على أن من وقف في أي جزء كان من عرفات صح وقوفه[٦].

(٦-١٧) الثالث : اتساع وقت الوقوف : ومن مظاهر التيسير أن وقت الوقوف بعرفة يمتد من بعد زوال الشمس من يوم عرفة إلى طلوع الفجر

---

(١) انظر : "**زاد المعاد في هدي خير العباد** – ط الرسالة"، (١/ ٤٦٢)، قال ابن تيمية في "**مناسك الحج** "، (ص٩٢): " لم يأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا خلفاؤه أحدا من أهل مكة أن يتموا الصلاة، ولا قالوا لهم بعرفة ومزدلفة ومنى: «**أتموا صلاتكم؛ فإنا قوم سفر**»، ومن حكى ذلك عنهم فقد أخطأ، ولكن المنقول عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال ذلك في غزوة الفتح لما صلى بهم في مكة".

(٢) أخرجه مسلم في **صحيحه**،(٢/ ٨٩٣)، كتاب الحج ، باب ما جاء أن عرفة كلها موقف ، حديث (١٢١٨).

(٣) جُمع اسم للمزدلفة: إما لأن الناس يجتمعون بها، وإما لأن آدم اجتمع هناك بحواء. انظر: "**الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**"، (٣/ ١١٩٨)؛ "**المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**"، (١/ ١٠٨).

(٤) **نص الحديث الذي قبله كاملا**.

(٥) "**شرح النووي على مسلم**"، (٨/ ١٩٥)؛ وانظر : "**البدر التمام شرح بلوغ المرام** ت الزبن"، (٥/ ٣١٣).

(٦) "**نيل الأوطار**"، (٥/ ٧٢)؛ وانظر : "**الحاوي الكبير**"، (٤/ ١٧٠)؛ "**الكافي في فقه الإمام أحمد**"، (١/ ٥١٩)، "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٦٦)؛ "**عون المعبود**"، (٥/ ٢٧٠)؛ "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ١٠٥)

من يوم النحر عند جمهور العلماء[1].

وعند الحنابلة من طلوع الفجر من يوم عرفة إلى طلوع الفجر من يوم النحر[2]، ففي أي لحظة من هذا الوقت المحدد وجد الحاج بعرفة فقد تم حجه؛ ودليل ذلك حديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمُرَ الدِّيلِيِّ، قَالَ: **شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بِعَرَفَةَ وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ فَسَأَلُوهُ عَنِ الْحَجِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْحَجُّ عَرَفَةُ فَمَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ عَرَفَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ**»[3]، وحديث عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لَامٍ الطَّائِيِّ، قَالَ: **أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بِالْمُزْدَلِفَةِ حِينَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي جِئْتُ مِنْ جَبَلَيْ طَيِّئٍ أَكْلَلْتُ رَاحِلَتِي، وَأَتْعَبْتُ نَفْسِي، وَاللهِ مَا تَرَكْتُ مِنْ حَبْلٍ إِلَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ شَهِدَ صَلَاتَنَا هَذِهِ، وَوَقَفَ مَعَنَا حَتَّى نَدْفَعَ وَقَدْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا، أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ أَتَمَّ حَجَّهُ، وَقَضَى تَفَثَهُ**»[4].

---

(١) .انظر : "**الحاوي الكبير**"، (٤/ ١٧٢)؛ "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ٩٥ ط)؛ قال النووي في "**المجموع**" : (٨/ ١٠٣): قال الشافعي: "والأصحاب والمعتبر فيه الحضور في جزء من عرفات ولو في لحظة لطيفة بشرط كونه أهلا للعبادة سواء حضرها عمدا أو وقف مع الغفلة والبيع والشراء والتحدث واللهو أو في حالة النوم أو اجتاز فيها في وقت الوقوف وهو لا يعلم أنها عرفات ولم يمكث أصلا بل مر مسرعا في طرق من أطراقها أو كان نائما على بعير فانتهى البعير إلى عرفات فمر بها البعير ولم يستيقظ راكبه حتى فارقها أو اجتازها في طلب غريم هارب بين يديه أو بهيمة شاردة أو غير ذلك مما هو في معناه فيصح وقوفه في جميع هذه الصور ونحوها هذا هو المذهب ونص عليه الشافعي وقطع به الجمهور".

(٢) انظر : "**الكافي في فقه الإمام أحمد**"، (١/ ٥١٩)؛ "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٧٤).

(٣) الحديث في : "**مسند أبي داود الطيالسي**"، (٢/ ٦٤٣)؛ "**مصنف ابن أبي شيبة**"، (٣/ ٢٢٦)؛ "**مسند أحمد**"، (٣١/ ٢٨٤)؛ "**سنن ابن ماجه**"، (٢/ ١٠٠٣)؛ "**سنن الترمذي**"، (٣/ ٢٢٨)؛ "**السنن الكبرى**"، للنسائي، (٤/ ١٥٩)؛ "**صحيح ابن خزيمة**"، (٤/ ٢٥٧)؛ قال الترمذي في "**السنن**"، (٣/ ٢٢٨): " قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: "وَهَذَا أَجْوَدُ حَدِيثٍ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ".: "وَالعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُ مَنْ لَمْ يَقِفْ بِعَرَفَاتٍ قَبْلَ طُلُوعِ الفَجْرِ فَقَدْ فَاتَهُ الحَجُّ وَلَا يُجْزِئُ عَنْهُ إِنْ جَاءَ بَعْدَ طُلُوعِ الفَجْرِ وَيَجْعَلُهَا عُمْرَةً، وَعَلَيْهِ الحَجُّ مِنْ قَابِلٍ وَهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ".: "وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَطَاءٍ نَحْوَ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ". قَالَ: وَسَمِعْتُ الجَارُودَ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعًا أَنَّهُ ذَكَرَ هَذَا الحَدِيثَ، فَقَالَ: "هَذَا الحَدِيثُ أُمُّ المَنَاسِكِ"، وقال في "**البدر المنير**"، (٦/ ٢٣٠): " هَذَا الحَدِيثُ صَحِيحٌ ".

(٤) الحديث في : "**مسند أحمد**"، (٢٦/ ١٤٢)؛ و"**سنن ابن ماجه**"، (٤/ ٢١٩)؛ و"**سنن أبي داود**"، (٣/ ٣٢١)؛ و"**سنن الترمذي**"، (٣/ ٢٢٩)؛ و"**صحيح ابن خزيمة**"، (٤/ ٢٥٥)؛ و"**صحيح ابن حبان**: التقاسيم والأنواع"، (٥/ ٢٦١). واللفظ المذكور للترمذي ، قال الترمذي : "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ "، وقال في "**البدر المنير**"، (٦/ ٢٤١): "هَذَا الحَدِيثُ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الْأَئِمَّةُ: أَحْمَدُ فِي "**مُسْنَدِهِ**" ، وَأَصْحَابُ السُّنَنِ الْأَرْبَعَةِ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "**سُنَنِهِمَا**" وصححه الألباني في "**إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**""، (٤/ ٢٥٩).

والشاهد قوله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «**وَقَدْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلًا، أَوْ نَهَارًا، فَقَدْ أَتَمَّ حَجَّهُ، وَقَضَى تَفَثَهُ**»، وفي هذا تسهيل واضح ، ورفع للحرج بين ، وهو على عمومه عند الحنابلة في أي لحظة من وقت الفجر يوم عرفة إلى فجر يوم النحر ، وعند جمهور العلماء خصصوا ذلك بفعل النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وعلى كلا المذهبين الوقت فيه متسع وتيسير وتسهيل.

(٦ـ١٨) الرابع : جواز الوقوف بعرفة راكبا أو ماشيا حسب ما يتيسر للحاج.

واتفق العلماء على أن الركوب أفضل[١] ، وذلك لقول جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «**ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ، فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ إِلَى الصَّخَرَاتِ، وَجَعَلَ حَبْلَ الْمُشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا، حَتَّى غَابَ الْقُرْصُ**»[٢].

المطلب السابع : مظاهر التيسير في المسير إلى المزدلفة وفي المزدلفة

وذلك من خمسة وجوه:

(٧ـ١٩) الأول: في المسير إلى المزدلفة

ففي المسير إلى مزدلفة من مظاهر التيسير دعوة الناس إلى السكينة، وعدم الإسراع رفقا بالدواب وبالعجزة، ففي حديث جابر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال :« **وَدَفَعَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَقَدْ شَنَقَ لِلْقَصْوَاءِ الزِّمَامَ ، حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ، وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى «أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ» كُلَّمَا أَتَى حَبْلًا مِنَ الْحِبَالِ أَرْخَى لَهَا قَلِيلًا، حَتَّى تَصْعَدَ، حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ**

---

(١) وجوز العلماء الوقوف بعرفة للحاج راكبا وراجلا، والركوب أفضل، وقيل هما سواء.
انظر : للحنفية: "**تحفة الفقهاء**"، (١/ ٤٠٥)؛ "**البناية شرح الهداية**"، (٤/ ٢٢١)؛ وللمالكية : "**التبصرة للخمي**"، (٣/ ١٢٠٨)؛ "**جامع الأمهات**"، (ص١٩٧)؛ "**مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**"، (٢/ ٥٤٠)؛ وللشافعية : "**بحر المذهب**"، (٣/ ٥١٠)؛ "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ١١١)؛ وللحنابلة : "**الكافي في فقه الإمام أحمد**"، (١/ ٥١٩)؛ "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٦٧).
وذكر الشافعية أن الركوب والمشي سواء ، قال في المجموع : " هما سواء وهو نصه في الأم لتعادل الفضيلتين "، وحكاه ابن قدامة في الكافي والمغني احتمالا في مذهب أحمد.
(٢) أخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٨٨٦) ، كتاب الحج ، "باب حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" حديث (١٢١٨).

الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، وَصَلَّى الْفَجْرَ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ، حَتَّى أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ**»[(١)]، وكذلك في حديث ابن عباس: «**أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَوْمَ عَرَفَةَ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا، وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلْإِبِلِ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيضَاعِ**»[(٢)].

(٧ـ٢٠) الثاني : الجمع بين المغرب والعشاء

أجمع العلماء على أن السنة أن يجمع الحاج بين المغرب والعشاء،

قال ابن المنذر : "وأجمعوا على أن السنة أن يجمع الحاج بين المغرب والعشاء"[(٣)] .

ودليل ذلك :

١) ماثبت عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**جَمَعَ النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا، وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا**»[(٤)] .

٢) وعن أبي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ**»[(٥)] .

ووجه التيسير في الجمع بين الصلاتين في المزدلفة لدفع المشقة عن الحاج في عرفة، وفي سيره إلى المزدلفة، ولأنه لو صلى المغرب في طريقه إلى المزدلفة للحقه من العناء والمشقة الشيء الكثير، ولتعطل السير به وبغيره من الحجاج لا سيما في مثل هذا الزمن[(٦)].

(١) أخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٨٨٦ ت عبد الباقي) ، كتاب الحج ، "باب حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" حديث (١٢١٨).
(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٢/ ١٦٤ ط السلطانية) ، كتاب الحج ، "باب أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسكينة عند الإفاضة وإشارته إليهم بالسوط"، (١٦٧١).
(٣) "**الإجماع**"، لابن المنذر، (ص٥٧)؛ وانظر : "**الإشراف على مذاهب العلماء**"، لابن المنذر، (٣/ ٣١٧)؛ وانظر أيضا: "**المبسوط**"، للسرخسي، (٤/ ٦٢)؛ "**الحاوي الكبير**"، (٤/ ١٧٥)؛ "**المعونة على مذهب عالم المدينة**"، (ص٥٧٦)؛ "**الكافي في فقه الإمام أحمد**"، (١/ ٥٢٠) ؛ "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٧٨)؛ "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ١٣٦)؛ "**الذخيرة**"، للقرافي، (٣/ ٢٦١).
(٤) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، (٢/ ١٦٤) ، كتاب الحج ، "باب من جمع بينهما ولم يتطوع" حديث (١٦٧٣).
(٥) أخرجه البخاري في **صحيحه** ، (٢/ ١٦٤) ، كتاب الحج ، "باب من جمع بينهما ولم يتطوع" حديث (١٦٧٤).
(٦) انظر : "**المبسوط**" للسرخسي، (٤/ ٦٢)؛ "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٨٢).

(٧ـ٢١) الثالث : اتساع وقت الوقوف بمزدلفة

وفي وقت مزدلفة متسع ورفع للحرج؛ إذ يبدأ من وصول الحاج إليها إلى أن يسفر جدا، وإن اختلف العلماء في مقدار الوقت الواجب بقاؤه في مزدلفة بين موسع ومضيق[١].

ففي صحيح مسلم أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « **أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ، فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى أَسْفَرَ جِدًّا، فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ**»[٢].

(٧ـ٢٢) الرابع : اتساع مكان الوقوف بمزدلفة

إذ مزدلفة كلها موقف[٣] ، فحيث وقف الحاج في أي مكان منها أجزأه؛ لقوله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «**وَوَقَفْتُ هَاهُنَا، وَجَمْعٌ كُلُّهَا مَوْقِفٌ**»[٤].

فلو ألزم الحاج بوقوفه حيث وقف النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لكان في ذلك من الحرج والمشقة عليه ما لا يعلمه إلا الله.

(٧ـ٢٣) الخامس : الأذن للضعفة وكبار السن في الانصراف من مزدلفة قبل الفجر.

ومن مظاهر التيسير أنه يجوز للضعفة ومن في حكمهم الخروج من مزدلفة بعد منتصف الليل، وليس بين العلماء خلاف في ذلك، والدليل على ذلك ما ثبت عن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من إذنه لهم بالانصراف قبل الفجر ، ومن ذلك:

١) «**كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُقَدِّمُ ضَعَفَةَ أَهْلِهِ، فَيَقِفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِلَيْلٍ، فَيَذْكُرُونَ اللهَ مَا بَدَا لَهُمْ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ، فَمِنْهُمْ مَنْ**

(١) في ذلك ثلاثة أقوال للعلماء:
القول الأول: لا يخرج من مزدلفة حتى يسفر جدا ، والوقوف عند المشعر واجب ، وهذا مذهب الحنفية ، انظر : "**المبسوط** للسرخسي" (٤/ ٦٣)،"**بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**" (٢/ ١٣٦).
القول الثاني : أنه لو دفع من مزدلفة بعد نصف الليل أجزأه ، وحصل المبيت ولا دم عليه، وهذا مذهب الشافعية والحنابلة. انظر للشافعية : "**الحاوي الكبير**" (٤/ ١٧٧) ،"**المجموع شرح المهذب**" (٨/ ١٣٥)، وللحنابلة: "**الكافي في فقه الإمام أحمد**" (١/ ٥٢١) ، "**المغني**" لابن قدامة (٥/ ٢٨٣).
القول الثالث : أن النزول الواجب يحصل بحط الرحل والتمكن من المبيت ولا يشترط استغراق النصف الأول من الليل، وهذا مذهب المالكية ،انظر : "**الذخيرة**" للقرافي، (٣/ ٢٦٣).
(٢) أخرجه مسلم في "**صحيحه**"، (٢/ ٨٨٦)، كتاب الحج ، "باب حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" حديث (١٢١٨).
(٣) انظر : "**المبسوط**"، للسرخسي، (٤/ ٦٢)؛ "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٨٢ ت التركي).
(٤) أخرجه مسلم في "**صحيحه**"، (٢/ ٨٩٣) ، كتاب الحج ، "باب ما جاء أن عرفة كلها موقف" حديث (١٢١٨).

يَقْدَمُ مِنًى لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ بَعْدَ ذَلِكَ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوُا الْجَمْرَةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: « أَرْخَصَ فِي أُولَئِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » »[1].

٢) وقول ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ فِي ضَعَفَةِ أَهْلِهِ»[2]، وفي رواية : «بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ»[3].

٣) وعَنْ أَسْمَاءَ : «أَنَّهَا نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ الْمُزْدَلِفَةِ، فَقَامَتْ تُصَلِّي، فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: لَا، فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَارْتَحِلُوا، فَارْتَحَلْنَا وَمَضَيْنَا، حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: يَا هَنَتَاهْ، مَا أُرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَّسْنَا، قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ لِلظُّعُنِ»[4].

٤) عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: «اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ، تَدْفَعُ قَبْلَهُ، وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ، وَكَانَتِ امْرَأَةً ثَبِطَةً - يَقُولُ الْقَاسِمُ: وَالثَّبِطَةُ الثَّقِيلَةُ - قَالَ: فَأَذِنَ لَهَا، فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعِهِ، وَحَبَسَنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا فَدَفَعْنَا بِدَفْعِهِ « وَلَأَنْ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا اسْتَأْذَنَتْهُ سَوْدَةُ، فَأَكُونَ أَدْفَعُ بِإِذْنِهِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ» »[5].

---

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه"، (٢/ ١٦٥)، كتاب الحج، "باب من قدم ضعفة أهله بليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويقدم إذا غاب القمر" حديث (١٦٧٦)؛ وأخرجه مسلم في "صحيحه"، (٢/ ٩٤١ ت عبد الباقي)، كتاب الحج ، "باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليل قبل زحمة الناس، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة" حديث (١٢٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه"، (٢/ ١٦٥ ط السلطانية)، كتاب الحج، "باب من قدم ضعفة أهله بليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويقدم إذا غاب القمر" حديث (١٦٧٨)؛ وأخرجه مسلم في "صحيحه"، (٢/ ٩٤١ ت عبد الباقي)، كتاب الحج ، "باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليل قبل زحمة الناس، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة" حديث (١٢٩٣).

(٣) أخرجها البخاري في "صحيحه"، (٢/ ١٦٥ ط السلطانية).

(٤) أخرجه البخاري في "صحيحه"، (٢/ ١٦٥)، كتاب الحج، "باب من قدم ضعفة أهله بليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويقدم إذا غاب القمر" حديث (١٦٧٩)؛ وأخرجه مسلم في "صحيحه"، (٢/ ٩٤٠)، كتاب الحج ، "باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليل قبل زحمة الناس، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة" حديث (١٢٩٣).

(5) أخرجه البخاري في "صحيحه"، (٢/ ١٦٥)، كتاب الحج، "باب من قدم ضعفة أهله بليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويقدم إذا غاب القمر" حديث (١٦٨١)، وأخرجه مسلم في "صحيحه"، (٢/ ٩٤٠)، كتاب الحج ، "باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليل قبل زحمة الناس، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة" حديث (١٢٩٠).

المطلب الثامن : مظاهر التيسير في منى

(٨ـ٢٤)الأول : لقط حصى الجمار

فإن الحاج يلتقط حصى الجمار من أي مكان تيسر له [١]، ولا يختص ذلك بمزدلفة ولا غيرها، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «**قَالَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ «الْقُطْ لِي حَصًى» فَلَقَطْتُ لَهُ سَبْعَ حَصَيَاتٍ، هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَجَعَلَ يَنْفُضُهُنَّ فِي كَفِّهِ وَيَقُولُ «أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ، فَارْمُوا»، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ»**[٢].

قال ابن قدامة :"وكان ذلك بمنى"[٣].

(٨ـ٢٥)الثاني : وقت الرمي يوم النحر

من مظاهر التيسير في رمي الجمرة يوم النحر اتساع وقت الرمي من منتصف الليل للضعفة ومن في حكمهم إلى قبل الغروب ، ومما يدل على ذلك :

١) ما ثبت في الصحيحين عن عَبْد الله، مَوْلَى أَسْمَاءَ، عَنْ أَسْمَاءَ أنها رمت الجمرة: « **رَمَتِ الْجَمْرَةَ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا، فَقُلْتُ لَهَا: يَا هَنَتَاهْ، مَا أُرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَّسْنَا، قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَذِنَ لِلظُّعُنِ**»[٤].

٢) حديث عائشة أنها قالت: « **أرسل النبي** - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - **بأم سلمة ليلة النحر، فرمت**

---

(١) قال ابن قدامة : "وعن أحمد، قال: خذ الحصى من حيث شئت. وهو قول عطاء، وابن المنذر. وهو أصح، إن شاء الله تعالى"، وقال : "ولا خلاف في أنه يجزئه أخذه من حيث كان" ، "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٨٨).
وقال النووي : "قال الشافعي والأصحاب ومن أي موضع أخذها أجزأه لكن يكره من أربعة مواضع المسجد والحل والموضع النجس ومن الجمار التي رماها هو وغيره" ، "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ١٣٨).
(٢) أخرجه ابن ماجه في **سننه**، (٢/ ١٠٠٧) ، كتاب المناسك ، "بَابُ قَدْرِ، حَصَى الرَّمْيِ" حديث (٣٠٢٩) ، والحديث صححه الألباني في : "**سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**"، (٥/ ١٧٧).
(٣) "**المغني**" لابن قدامة، (٥/ ٢٨٨ ت التركي).
(٤) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٢/ ١٦٥ ط السلطانية) ، كتاب الحج ، "باب من قدم ضعفة أهله بليل فيقفون بالمزدلفة ويدعون ويقدم إذا غاب القمر" حديث (١٦٧٩)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٤٠ ت عبد الباقي) ، كتاب الحج ، "باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليل قبل زحمة الناس، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة" حديث (١٢٩١).

الجمرة قبل الفجر، ثم مضت فأفاضت، وكان ذلك اليوم اليوم الذي يكون رسول الله - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ - **تعني - عندها**»[1].

وقد ذهب الشافعية[2]، والحنابلة[3] إلى أن وقت رمي جمرة العقبة الكبرى يبدأ بعد منتصف الليل لجميع الحجاج[4].

ومما يظهر به رفع الحرج امتداد وقت الرمي إلى مغيب الشمس، بل قال بعض العلماء إلى الليل حتى الفجر[5]. قال ابن قدامة: " وإن أخّر الرمي إلى آخر النهار، جاز. قال ابن عبد البر: أجمع أهل العلم، على أن من رماها يوم النحر قبل المغيب، فقد رماها في وقت لها، وإن لم يكن مستحبا لها[6]. وروى ابن عباس، قال: «**كان النبي** - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ - **يسأل يوم النحر بمنى، قال رجل: رَمَيْتُ بَعْدَمَا أَمْسَيْتُ فَقَالَ: لَا حَرَجَ**[7] »[8].

(٨-٢٦)الثالث : رمي جمرة العقبة راكبا أو راجلا كيفما شاء

---

(١) الحديث في : "**سنن أبي داود**"، (٣/ ٣١٣)؛ "**سنن الدارقطني**"، (٣/ ٣٣٠)؛ "**المستدرك على الصحيحين**"، للحاكم، (١/ ٦٤١)، وقال:"صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، لَمْ يُخَرِّجَاهُ"؛ "**السنن الكبير**"، للبيهقي، (١٠/ ١٢٧)، قال في : "**البدر المنير**"، (٦/ ٢٥٠) : "وَهَذَا إِسْنَاد صَحِيح، لَا جَرَمَ أخرجه الْحَاكِم فِي "مُسْتَدْركه" وَقَالَ: صَحِيح عَلَى (شَرط مُسلم) وَلم يخرجَاهُ. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ فِي كتبه الثَّلَاثَة "السّنَن" و "الْمعرفَة" وَقَالَ: هَذَا إِسْنَاد صَحِيح لَا غُبَار عَلَيْهِ. و"الخلافيات" وَقَالَ: رُوَاته ثِقَات".

(٢) انظر :"**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ١٥٣).

(٣) انظر : "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٩٥).

(٤) وذهب الحنفية والمالكية إلى عدم جواز رمي جمرة العقبة قبل الفجر ، انظر : "**المبسوط**"، للسرخسي، (٤/ ٢١)؛ "**بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**"، (٢/ ١٣٧)؛ "**بداية المجتهد ونهاية المقتصد**"، (٢/ ١١٦)، "**عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة**"، (١/ ٢٨٥).

(٥) قال ابن قدامة : "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٩٦):" فإن أخرها إلى الليل، لم يرمها حتى تزول الشمس من الغد. وبهذا قال أبو حنيفة، وإسحاق. وقال الشافعي، ومحمد بن المنذر، ويعقوب: يرمي ليلا؛ لقول النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ -: «**ارم، ولا حرج**». ولنا، أن ابن عمر، قال: من فاته الرمى حتى تغيب الشمس، فلا يرم حتى تزول الشمس من الغد. وقول النبي - صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ-: «**ارم، ولا حرج**». إنما كان في النهار؛ لأنه سأله في يوم النحر، ولا يكو ن اليوم إلا قبل مغيب الشمس. وقال مالك: "يرمى ليلا وعليه دم. ومرة قال: لا دم عليه"، قال النووي في "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ١٦٢):"وهل يمتد إلى طلوع فجر تلك الليلة فيه وجهان مشهوران وممن حكاهما صاحب التقريب والشيخ أبو محمد الجويني وولده إمام الحرمين وآخرون (أصحهما) لا يمتد (والثاني) يمتد".

(٦) "**التمهيد**" - لابن عبد البر، (٧/ ٢٦٨ ط المغربية): "وأجمعوا أن من رماها يوم النحر قبل المغيب فقد رماها في وقت لها وإن لم يكن ذلك مستحسنا له".

(٧) **أخرجه البخاري في "صحيحه"**، (٢/ ١٧٥ ط السلطانية) ، كتاب الحج، "باب: إذا رمى بعدما أمسى أو حلق قبل أن يذبح ناسيا أو جاهلا" حديث (١٧٣٥).

(٨) "**المغني**" لابن قدامة (٥/ ٢٩٥).

ومن التيسير رمي جمرة العقبة راكبا وراجلا بحسب ما يتيسر له، وبحسب ما يرفع عنه الحرج والضيق، ومما يدل على ذلك:

١) حديث جابر ، قال: «**رَأَيْتُ النَّبِيَّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَرْمِي عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ، وَيَقُولُ: لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ**»(١).

٢) حديث أُم الحصين قالت :« **حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَرَأَيْتُهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَانْصَرَفَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَأُسَامَةُ أَحَدُهُمَا يَقُودُ بِهِ رَاحِلَتَهُ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبَهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مِنَ الشَّمْسِ**»(٢).

٣) «**كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ عَلَى دَابَّتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ**»(٣).

قال ابن قدامة :"ويرميها راكبا أو راجلا كيفما شاء؛ لأن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رماها على راحلته "(٤).

(٨-٢٨)الرابع: التيسير ورفع الحرج في ترتيب أعمال يوم النحر

من مظاهر التيسير ورفع الحرج في يوم النحر في ترتيب أعمال يوم الحج الأربعة (الرمي، ثم النحر ثم الحلق أو التقصير ثم الطواف)، قال ابن قدامة : "وفى يوم النحر أربعة أشياء: الرمي، ثم النحر، ثم الحلق، ثم الطواف. والسنة ترتيبها هكذا؛ فإن النبى -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رتبها، كذلك وصفه جابر فى حج النبى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وروى أنس، أن النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- رمى، ثم نحر، ثم حلق. رواه أبو داود(٥)، فإن أخل بترتيبها، ناسيا أو جاهلا بالسنة فيها، فلا

(١) أخرجه مسلم في "**صحيحه**"، (٢/ ٩٤٣ ت عبد الباقي) ، كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا، وبيان قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**لتأخذوا مناسككم**» حديث (١٢٩٧).
(٢) أخرجه مسلم في "**صحيحه**"، (٢/ ٩٤٤ ت عبد الباقي) ، كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا، وبيان قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**لتأخذوا مناسككم**» حديث (١٢٩٨).
(٣) أخرجه أحمد في "**مسنده**"، (١٠/ ٣٤٩). وانظر : "**سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**"، (٥/ ١٠٣).
(٤) "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٢٩٣).
(٥) أخرجه أبو داود في "**سننه**"، (٣/ ٣٣٨)، كتاب المناسك ، باب الحلق والتقصير حديث (١٩٨١).
قال الألباني : "**صحيح سنن أبي داود** "، (٦/ ٢٢٣): "(قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد أخرجه مسلم وأبو نعيم. وصححه ابن الجارود، وزاد هو ومسلم -واللفظ له-: فقال: "اقسمه بين الناس")".

شيء عليه، في قول كثير من أهل العلم"[1].

ومما يدل على التيسير ورفع الحرج في التقديم والتأخير ما يأتي :

١) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمِنًى لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ فَقَالَ: اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ. فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: ارْمِ وَلَا حَرَجَ. فَمَا سُئِلَ النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ**»[2].

٢) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يُسْأَلُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى، فَيَقُولُ: لَا حَرَجَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، قَالَ: اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ، وَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَمَا أَمْسَيْتُ، فَقَالَ: لَا حَرَجَ**»[3].

أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسَبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسَبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **افْعَلْ وَلَا حَرَجَ - لُهِنَّ كُلِّهِنَّ. فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ**»[4].

(٨-٢٩) الخامس : تأخير الرمي للرعاة ونحوهم

ومن مظاهر التيسير أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - رخص لرعاة الإبل أن يرموا يوم النحر، ثم

---

(١) "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٣٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٢/ ١٧٥)، كتاب الحج، "باب الفتيا على الدابة عند الجمرة" (١٧٣٦)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٤٨)، كتاب الحج، "باب من حلق قبل النحر، أو نحر قبل الرمي" حديث (١٣٠٦).

(٣) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٢/ ١٧٣)، كتاب الحج باب الذبح قبل الحلق، حديث (١٧٢٢)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٥٠ ت عبد الباقي)، كتاب الحج، "باب من حلق قبل النحر، أو نحر قبل الرمي" حديث (١٣٠٧). ولفظ مسلم : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لَهُ: فِي الذَّبْحِ، وَالْحَلْقِ، وَالرَّمْيِ، وَالتَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ، فَقَالَ: «**لَا حَرَجَ**».

(٤) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٢/ ١٧٥)؛ كتاب الحج، باب الفتيا على الدابة عند الجمرة، حديث (١٧٣٧)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٤٩)، كتاب الحج، باب من حلق قبل النحر، أو نحر قبل الرمي، حديث (١٣٠٦).

يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر فيرمونه في أحدهما؛ لأن عليهم مشقة في المبيت، لحاجتهم إلى حفظ مواشيهم[١]، ويدل على ذلك حديث أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «**رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ** - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - **لِرِعَاءِ الْإِبِلِ فِي الْبَيْتُوتَةِ، أَنْ يَرْمُوا يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُوا رَمْيَ يَوْمَيْنِ بَعْدَ النَّحْرِ فَيَرْمُونَهُ فِي أَحَدِهِمَا -قَالَ مَالِكٌ: ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَالَ: فِي الْأَوَّلِ مِنْهُمَا- ثُمَّ يَرْمُونَ. يَوْمَ النَّفْرِ**»[٢].

(٨-٣٠)السادس : المبيت خارج منى للسقاة وغيرهم

من مظاهر التيسير ورفع الحرج الإذن بالمبيت خارج منى لمن كان يقوم على مصلحة الحجاج بالليل كالأطباء ونحوهم مما لا يقوم بالمصلحة المذكورة سواهم، كما أذن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - للعباس بن عبد المطلب بالمبيت بمكة[٣]، كما في حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ، لَيَالِيَ مِنًى، مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ فَأَذِنَ لَهُ**»[٤].

(٨-٣١)السابع: نفي الحرج فيما يجب على المحصر وفي فدية الأذى ودم الهدي

ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ما يجب على المحصر وعلى من فعل محظورا، ومن تمتع بالعمرة إلى الحج ، ويلاحظ أن التيسير في جميعها لائح وواضح ؛ فقال – سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[البقرة: ١٩٦].

---

(١) انظر : "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٣٩٥)؛ "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ٢٤٦).

(٢) الحديث في: "**موطأ مالك** - رواية يحيى"، (٣/ ٥٩٨)؛ "**مسند أحمد**"، (٣٩/ ١٩٢)؛ "**سنن ابن ماجه**"، (٤/ ٢٣٢)؛ "**سنن أبي داود**"، (٣/ ٣٣٥)؛ "**سنن الترمذي**"، (٣/ ٢٨٠) ، قال الترمذي : " هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ"، وقال النووي في "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ٢٤٦): "(وأما) حديث عاصم بن عدي فرواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم بأسانيد صحيحة قال الترمذي : "هو حديث حسن صحيح".

(٣) انظر : "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٣٩٥)؛ "**فتح العزيز بشرح الوجيز**"، (٧/ ٣٩٣)؛ "**المجموع شرح المهذب**"، (٨/ ٢٤٦).

(٤) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٢/ ١٥٥) ، كتاب الحج ، "باب سقاية الحاج" حديث (١٦٣٤)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٥٣) ، كتاب الحج ، "باب وجوب المبيت بمنى ليالي أي ام التشريق، والترخيص في تركه لأهل السقاية" (١٣١٥).

وتضمنت هذه الآية جوانب من التيسير في الإحصار وفدية الأذى وفي دم التمتع:

الأول : ما يتعلق بالإحصار.

أما ما يتعلق بالإحصار فرفع الحرج فيه والتيسير ظاهر من **وجهين** :

الوجه الأول : ماشرعه الله للمحصر من التحلل من إحرامه، إذ لا يخفى ما في ذلك من التيسير ورفع الحرج، قال في المبدع : " ولأن الحاجة داعية إلى الحِل لما في تركه من المشقة العظيمة، وهي منتفية شرعا" [(١)]، فمن أحرم بحج أو عمرة فمنعه مانع من عدو ونحوه[(٢)]، ولم يكن له طريق إلى الحج ذبح هديا في موضعه وحل؛ لقوله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾.

قال ابن كثير : "وقوله: ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ ذكروا أن هذه الآية نزلت في سنة ست، أي عام الحديبية، حين حال المشركون بين رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وبين الوصول إلى البيت، وأنزل الله في ذلك سورة الفتح بكمالها[(٣)]، وأنزل لهم رخصة: أن يذبحوا ما معهم من الهدي وكان سبعين بدنة، وأن يتحللوا من إحرامهم "[(٤)].

الوجه الثاني : في قوله تعالى : ﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ ، أي : ما تيسر من بهيمة الأنعام من الإبل والبقر والغنم ، فلو أهدى شاة لكفته كما قال ذلك ابن عباس، حيث قال: " الهدي من الأزواج الثمانية: من الإبل والبقر والمعز والضأن "[(٥)] ، قال ابن كثير ـ بعد

(١) "المبدع في شرح المقنع"، (٣/ ٢٤٦).

(٢) اختلف العلماء في الحصر هل حصر العدو خاصة أو يكون بكل عذر منعه من الوصول إلى البيت كالمرض أو ذهاب النفقة ونحوهما على قولين:

القول الأول : أن الحصر هو أحصر بمرض أو ذهاب نفقة، وذهب إلى هذا المالكية والشافعية والحنابلة، وهو مروي ابن عمر، وابن عباس، ومروان.

القول الثاني : الإحصار متحقق بكل مانع يمنع المحرم من الوصول إلى البيت لإتمام حجته، أو عمرته من خوف، أو مرض، ومنع سلطان، وذهب إلى هذا الحنفية ، وبه قال : عطاء والنخعي والثوري وأبو ثور وداود.

انظر : "التبصرة"، للخمي، (٣/ ١٢٥٥)؛ "المجموع شرح المهذب"، (٨/ ٣٠٨، ٣٥٥ط المنيرية)؛ "الشرح الكبير"، (٩/ ٣٢٥)؛ "البناية شرح الهداية"، (٤/ ٤٣٦).

(٣) "صحيح البخاري"، (٤/ ١٠٣).

(٤) "تفسير ابن كثير "، (١/ ٥٣٢).

(٥) "تفسير ابن كثير "، (١/ ٥٣٤).

أن ذكر عن عائشة وابن عمر: أنهما كانا لا يريان ما استيسر من الهدي إلا من الإبل والبقر[١] ـ: "والدليل على صحة قول الجمهور[٢] فيما ذهبوا إليه من إجزاء ذبح الشاة في الإحصار: أن الله أوجب ذبح ما استيسر من الهدي، أي: مهما تيسر مما يسمى هديا، والهدي من بهيمة الأنعام، وهي الإبل والبقر والغنم، كما قاله الحبر البحر ترجمان القرآن وابن عم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقد ثبت في الصحيحين عن عائشة أُم المؤمنين، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «**أهدى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرة غنما**»[٣]"[٤].

الثاني : ما يتعلق بفدية الأذى.

قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وتعالى : ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾.

فمن حلق رأسه وهو محرم فعليه هذه الفدية المذكورة على التخيير تخفيفا وتيسيرا عليه[٥]، ففي حديث كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**لَعَلَّكَ آذَاكَ هَوَامُّكَ، قَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ الله، فَقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: احْلِقْ رَأْسَكَ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوِ انْسُكْ بِشَاةٍ**»[٦].

قال ابن قدامة :"ومن لبس أو غطى رأسه أو تطيب، فعليه الفدية، مثل حلق رأسه؛ لأنه في معناه، فقسناه عليها"[٧].

الثالث : ما يتعلق بدم التمتع.

---

(١) "**تفسير ابن كثير** " (١/ ٤٣٥).
(٢) قال ابن كثير : " وكذا قال عطاء، ومجاهد، وطاوس، وأبو العالية، ومحمد بن علي بن الحسين، وعبد الرحمن بن القاسم، والشعبي، والنخعي، والحسن، وقتادة، والضحاك، ومقاتل بن حيان، وغيرهم مثل ذلك، وهو مذهب الأئمة الأربعة "، "**تفسير ابن كثير** " (١/ ٥٣٤)
(٣) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٢/ ١٦٩) ، كتاب الحج ، "باب تقليد الغنم" (١٧٠١)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٥٧) ، كتاب الحج ، "باب استحباب بعث الهدي إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه واستحباب تقليده" (١٣٢١).
(٤) "**تفسير ابن كثير** "، (١/ ٥٣٤).
(٥) "**الكافي في فقه الإمام أحمد**"، (١/ ٤٩٧) .
(٦) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٣/ ١٠) ، كتاب الحج ، "باب قول الله تعالى :﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ " (١٨١٤)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٨٥٩ ت عبد الباقي) ، كتاب الحج ، "باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى، ووجوب الفدية لحلقه، وبيان قدرها" (١٢٠١).
(٧) "**الكافي في فقه الإمام أحمد**"، (١/ ٤٩٨) .

التيسير فيما يجب على المتمتع من جانبين :

الجانب الأول : في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾، والكلام فيه كالكلام فيما تقدم في فدية الأذى.

والجانب الثاني : في قوله تعالى :﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ﴾

فتفريق الصيام فيه تيسير على المكلف إذ لم يوجب عليه صيام العشرة أيام متتابعة ، بل أوجب عليه ثلاثة في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله. قال ابن قدامة : " ولا يجب التتابع في شيء من صوم المتعة؛ لأن الأمر فيه مطلق فلم يجب التتابع فيه كقضاء رمضان "[1].

(٩-٢٣) المطلب التاسع : مظاهر التيسير في طواف الوداع

من مظاهر التيسير ورفع الحرج الترخيص للحائض في ترك طواف الوداع[2] .

ويدل على ذلك ما يأتي:

١) حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ، إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْحَائِضِ**»[3].

٢) حديث عَائِشَةَ قَالَتْ: **حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَذَكَرْتُ حِيضَتَهَا لِرَسُولِ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَحَابِسَتُنَا هِيَ؟**» **قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ حَاضَتْ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **فَلْتَنْفِرْ**»[4].

(١) "**الكافي في فقه الإمام أحمد**"، (١/ ٤٨٢) .
(٢) انظر : "**المغني**"، لابن قدامة، (٥/ ٣٣٧) .
(٣) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٢/ ١٧٩ ط السلطانية) ، كتاب الحج ، "باب طواف الوداع" حديث (١٧٥٥)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٦٣ ت عبد الباقي) ، كتاب الحج ، "باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض" (١٣٢٨).
(٤) أخرجه البخاري في **صحيحه**، (٢/ ١٧٩) ، كتاب الحج ، باب: إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت ، حديث (١٧٥٧) ، وأخرجه مسلم في **صحيحه**، (٢/ ٩٦٤ ت عبد الباقي) ، كتاب الحج ، "باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض" (١٢١١).

الخاتمة

وتتضمن أهم النتائج والتوصيات

أولا : النتائج

إن الباحث في الشريعة الإسلامية يصل إلى اليقين أن هذه الشريعة جاءت برفع الحرج في جميع أحكامها سواء كانت عبادات أو معاملات أو غيرهما، مصداقا لقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وتظهر مظاهر التيسير جلية كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وهذه نتيجة عامة يلمسها كل باحث.

وأما النتائج الخاصة بدراسة الحج الذي يعتبر من أشق العبادات، فإن الباحث فيه يجد التيسير فيه ظاهرا، ورفع الحرج واضحاً، فمن خلال هذا البحث نجد أن التيسير شامل لجميع مناسك الحج، فمن ذلك:

١) أن وجوبه مرة في العمر، ولا يجب إلا على من استطاع إليه سبيلا، وهذا يتضمن جوانب كثيرة من التيسير، ويدفع المشقة عن الناس في المكان والزمان، وفي أحوالهم وأموالهم.

٢) تحديد مواقيت الحج المكانية وجعلها قريبة من الحرم سعة على المحرم ورفعاً للحرج عنه؛ ليتمتع بحله ما استطاع إلى ذلك سبيلا، إذ أكثر المواقيت على مرحلتين ، مثل (قرن المنازل ، ويلملم ، وذات عرق) ثم تليها الجحفة، وأبعدها ذو الحليفة ميقات أهل المدينة ولعل الحكمة من ذلك ـ والله أعلم ـ ليتصل تعظيم الحرمين.

٣) تخيير من أراد الحج بين ثلاثة أنساك: (التمتع ، والقِران ، والإفراد) مراعاة لقدرته البدنية والمالية والزمنية، فهذه الأنساك تختلف من حيث العمل، ومن حيث لزوم الهدي، ومن حيث الوقت.

٤) التيسير على من يخشى عارضا من إتمام حجه، فإنه يشترط بقوله: (اللَّهُمَّ إن حبسني حابس فمَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي) ، فإذا عرض له عارض تحلل ولا شيء عليه.

٥) التيسير ورفع الحرج في الطواف في حالات استلام الحجر بحسب قدرة المحرم، وكذا في الطواف راكبا، وفي صلاة ركعتي الطواف في أي مكان من المسجد أوخارجه إذا لم يتمكن من صلاتهما خلف مقام إبراهيم.

٦) التخفيف في السعي، وذلك بعدم اشتراط الطهارة فيه، وعدم اشتراط الموالاة بين الأشواط، وجواز السعي راكبا.

٧) التيسير في الوقوف بعرفة، وذلك بجمع صلاة الظهر والعصر فيها، وبالوقوف بأي مكان منها، وامتداد وقت الوقوف فيها إلى فجر يوم العيد، وجواز الوقوف بها راكبا وماشيا .

٨) التيسير في مزدلفة، وذلك بجمع صلاة المغرب والعشاء فيها، وبالوقوف بأي مكان منها، وباتساع وقت الوقوف، إذ يبدأ من وصول الحاج إليها إلى أن يسفر جدا، والإذن للضعفة وكبار السن في الانصراف من مزدلفة قبل الفجر.

٩) مظاهر التيسير في منى باتساع وقت الرمي يوم النحر ، وجواز رمي جمرة العقبة راكبا أو راجلا كيفما شاء، وتأخير الرمي للرعاة ونحوهم ، التيسير ورفع الحرج في ترتيب أعمال يوم النحر.

١٠) ومن مظاهر التيسير ورفع الحرج إسقاط طواف الوداع عن الحائض والنفساء.

ثانيا : التوصيات

ولعل من المناسب ذكر أهم التوصيات في ذلك، وهي :

١) حث الباحثين على تتبع مظاهر التيسير ورفع الحرج في جميع العبادات، مثل: الطهارة والصلاة والصيام والزكاة وغيرها، فإن في ذلك إظهارا لمحاسن الشريعة، وبيانا لاشتمالها على المصالح الدينية والدنيوية.

٢) إنشاء مراكز أبحاث تعني ببيان محاسن الشريعة، وتدفع شبه المغرضين الذين يتهمون الشريعة بالجمود والتشدد.

المصادر والمراجع

١. **الإجماع**، للإمام محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق ودراسة: د. فؤاد عبد المنعم أحمد ، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م.

٢. **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي - بيروت- ط٢، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

٣. **أساس البلاغة**، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .

٤. **الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية**، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت:٩١١هـ)، دار الكتب العلمية ، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٥. **الأشباه والنظائر**، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نجيم (ت: ٩٧٠ هـ)، الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ـ ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٦. **الإشراف على مذاهب العلماء**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت:٣١٩هـ) المحقق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة - الإمارات العربية المتحدة، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

٧. **الإشراف على نكت مسائل الخلاف**، للقاضي أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت: ٤٢٢هـ)، المحقق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

٨. **الإعلام بفوائد عمدة الأحكام**، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، المحقق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.

٩. **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، لعياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع- مصر الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

١٠. **الأم**، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤ هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

١١. **بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)**، للروياني، أبي المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٩ م.

١٢. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، لعلاء الدين، أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي الملقب بـ "بملك العلماء" (ت ٥٨٧ هـ)، الطبعة: الأولى ١٣٢٧ - ١٣٢٨ هـ.

١٣. **البدرُ التمام شرح بلوغ المرام**، للحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغرِبي (ت: ١١١٩ هـ)، تحقيق: علي بن عبد الله الزبن، دار هجر، ط١.

١٤. **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ) تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع- الرياض، السعودية ، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١٥. **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ)، دار الحديث - القاهرة، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

١٦. **البناية شرح الهداية**، لمحمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن الحسين المعروف بـ "بدر الدين العيني" الحنفى (ت ٨٥٥ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ت: أيمن صالح شعبان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٧. **البيان في مذهب الإمام الشافعي**، لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت: ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج – جدة، ط١، ١٤٢١ هـ– ٢٠٠٠ م.

١٨. **تاج العروس من جواهر القاموس**، لمحمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: جماعة من المختصين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، أعوام النشر: (١٣٨٥ – ١٤٢٢ هـ) = (١٩٦٥ – ٢٠٠١م).

١٩. **التبصرة**، لعلي بن محمد الربعي، أبو الحسن، المعروف باللخمي (ت: ٤٧٨هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور أحمد عبد الكريم نجيب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م.

٢٠. **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، لعثمان بن علي الزيلعي الحنفي، المطبعة الكبرى الأميرية– بولاق، القاهرة، ط١، ١٣١٤هـ. مع حاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد الشِّلْبِيُّ (ت: ١٠٢١هـ).

٢١. **تحفة الفقهاء**، لعلاء الدين السمرقندي (ت: ٥٣٩ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤ م.

٢٢. **التذكرة في الفقه**، لأبي الوفاء علي بن عقيل الحنبلي (ت: ٥١٣هـ)، تحقيق: الدكتور ناصر بن سعود السلامة، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية، ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١م.

٢٣. **تفسير الرازي = مفاتيح الغيب**، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي– بيروت ، ط٣، ١٤٢٠هـ.

٢٤. **تفسير القرآن العظيم**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٢٥. **تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠ هـ)، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٢٦. **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧هـ.

٢٧. **التوضيح لشرح الجامع الصحيح**، لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي الأنصاري الشافعي المعروف بـ ابن الملقن (٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث بإشراف خالد الرباط، جمعة فتحي، دار النوادر – دمشق، سوريا، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨ م.

٢٨. **جامع الأمهات**، لعثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبي عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي (ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن الأخضر الأخضري، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٩. **جامع بيان العلم وفضله**، لأبي عمر يوسف بن عبد البر (ت: ٤٦٣ هـ)، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي – السعودية، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٠. **الجامع لمسائل المدونة**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (ت: ٤٥١هـ)، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.

٣١. **حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (ت: ١١٨٩هـ)، تحقيق : يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر- بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٣٢. **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، لأبي الحسن علي بن محمد البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ -١٩٩٩م.

٣٣. **الذخيرة**، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط١، ١٩٩٤م.

٣٤. **رفع الحرج**، لعدنان محمد جمعة، دار الإمام البخاري ـ سوريا، ط١، ١٣٩٩هـ .

٣٥. **زاد المعاد في هدي خير العباد**، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة – بيروت، مكتبة المنار الإسلامية - الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٣٦. **سنن الترمذي**، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ) ، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

٣٧. **سنن الدار قطني**، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة – بيروت، لبنان ، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

٣٨. **سنن أبي داود**، لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٣٩. **السنن الكبرى**، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣ هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط١، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١ م.

٤٠. **السنن الكبير**، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٣٨٤ - ٤٥٨ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية – القاهرة، ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

٤١. **السنن المأثورة**، للإمام محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة - بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦.

٤٢. **سنن ابن ماجه**، لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٤٣. **شرح الخرشي على مختصر خليل**، لأبي عبد الله محمد الخرشي، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق - مصر، ط٢، ١٣١٧هـ.

٤٤. **شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة**، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨ هـ)، تحقيق: د. صالح بن محمد الحسن، مكتبة الحرمين - الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

٤٥. **الشرح الكبير (المطبوع مع المقنع والإنصاف)**، لشمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت: ٦٨٢ هـ)، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي - د عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة- جمهورية مصر العربية، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٤٦. **شرح النووي على مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٢.

٤٧. **شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل**، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: د. حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد - بغداد، ط١، ١٣٩٠هـ- ١٩٧١م.

٤٨. **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

٤٩. **صحيح البخاري**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي، الطبعة السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١هـ.

٥٠. **صحيح ابن حبان: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع**، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي (ت: ٣٥٤ هـ)، تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، دار ابن حزم – بيروت، ط١، ١٤٣٣هـ – ٢٠١٢م.

٥١. **صحيح ابن خزيمة**، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت: **٣١١هـ**)، تحقيق: الدكتور: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت.

٥٢. **صحيح مسلم**، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ – ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه – القاهرة (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت)، ١٣٧٤هـ – ١٩٥٥م.

٥٣. **طرح التثريب في شرح التقريب**، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي (ت: ٨٠٦هـ) أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، الطبعة المصرية القديمة.

٥٤. **عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة**، لأبي محمد جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس المالكي (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: أ. د. حميد بن محمد لحمر، دار الغرب الإسلامي – بيروت،لبنان، ط١، ١٤٢٣هـ – ٢٠٠٣م.

٥٥. **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، الصديقي، العظيم آبادي (ت: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ.

٥٦. **فتح العزيز بشرح الوجيز**، الفقه الشافعي لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، دار الفكر.

٥٧. **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، لأحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت: ١١٢٦هـ)، دار الفكر، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٥٨. **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الملقب بسلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة .

٥٩. **قواعد المقري**، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن أحمد المقري (ت: ٧٥٨هـ)، تحقيق: أحمد بن عبد الله بن حميد ، شركة مكة للطباعة، من منشورات معهد البحوث بجامعة أم القرى.

٦٠. **الكافي في فقه الإمام أحمد**، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

٦١. **كشاف القناع عن متن الإقناع**، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت: ١٠٥١ هـ)، راجعه وعلّق عليه: هلال مصيلحي مصطفى هلال، مكتبة النصر الحديثة بالرياض، والطبعة الأخرى، تحقيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل، وزارة العدل في المملكة العربية السعودية ، ط١، (١٤٢١ - ١٤٢٩ هـ) = (٢٠٠٠ - ٢٠٠٨ م).

٦٢. **لسان العرب**، لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

٦٣. **لوامع الدرر في هتك أستار المختصر**، شرح "مختصر خليل لمحمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي (١٢٠٦ - ١٣٠٢ هـ)، تصحيح وتحقيق: دار الرضوان، ط١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.

٦٤. **المبدع في شرح المقنع**، لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م .

٦٥. **المبسوط**، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، مطبعة السعادة – مصر، وصوّرَتها: دار المعرفة – بيروت، لبنان.

٦٦. **المجموع شرح المهذب**، لأبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ)، (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي)، القاهرة، ١٣٤٤ - ١٣٤٧هـ.

٦٧. **المحرر في الفقه على مذهب أحمد بن حنبل**، لعبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (ت: ٦٥٢ هـ)، مطبعة السنة المحمدية ١٣٦٩هـ.

٦٨. **المحكم والمحيط الأعظم**، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .

٦٩. **المحيط البرهاني في الفقه النعماني**، لبرهان الدين أبي المعالي محمود بن أحمد بن عبد العزيز مَازَةَ البخاري الحنفي (ت: ٦١٦ هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان ، ط١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٧٠. **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠م.

٧١. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، (ت : ١٦٤ - ٢٤١ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٧٢. **مسند الإمام الشافعي**، لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، رتبه: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق: ماهر ياسين فحل ، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت ، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٧٣. **مسند أبي داود الطيالسي**، لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر - مصر، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٧٤. **مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤ هـ)، تحقيق: إمام بن علي بن إمام، دار الفلاح، الفيوم - مصر، ط١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩ م .

٧٥. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠ هـ)، المكتبة العلمية – بيروت.

٧٦. **مصنف ابن أبي شيبة = المصنف في الأحاديث والآثار**، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي (ت: ٢٣٥ هـ)، تقديم وضبط: كمال يوسف الحوت، (مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة)، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .

٧٧. **المصنف**، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (١٢٦ - ٢١١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي- الهند، توزيع المكتب الإسلامي - بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

٧٨. **معرفة السنن والآثار**، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٧٩. **المعونة على مذهب عالم المدينة**، للقاضي عبد الوهاب البغدادي (ت: ٤٢٢هـ)، تحقيق ودراسة: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة.

٨٠. **المغني**، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (٥٤١ - ٦٢٠ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد اللهَّ بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع - الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٨١. **مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام**، لعبد الله بن عبد الرحمن بن جاسر الوهيبي الأشيقري ثم المكي السلفي (ت: ١٤٠١هـ)، مكتبة النهضة المصرية - القاهرة، ط٢، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م .

٨٢. **المقادير الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بها (كيل ـ وزن ـ مقياس)**، للدكتور محمد نجم الدين الكردي، القاهرة، ١٤٢٦هـ.

٨٣. **مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشريعة**، لمحمد سعد بن أحمد اليوبي، دار ابن الجوزي، ط٧، ١٤٣٩هـ.

٨٤. **مقاييس اللغة**، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبي الحسين (ت: ٣٩٥هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٨٥. **المكاييل والموازين الشرعية**، للدكتور علي جمعة، دار الرسالة – القاهرة.

٨٦. **مناسك الحج لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨ هـ)، تحقيق:** د. أنس بن عادل اليتامى، دار ركائز للنشر والتوزيع – الكويت، ط١، ١٤٣٩هـ – ٢٠١٨م.

٨٧. **الموافقات**، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت: ٧٩٠ هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان ، دار ابن عفان ، ط١، ١٤١٧هـ– ١٩٩٧م. والطبعة الأخرى تحقيق: عبد الله دراز، المكتبة التجارية – مصر.

٨٨. **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل**، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت: ٩٥٤هـ)، دار الفكر ، ط٣، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٨٩. **الموطأ**، للإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي، الإمارات ، ط١، ١٤٢٥هـ– ٢٠٠٤ م.

٩٠. **نيل الأوطار**، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، مصر ، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

مجلة تعظيم الوحيين

مجلة تعظيم الوحيين

موقف ابن تيمية
من تفسير ابن عطية

د. محمد بن مفضي بن فلاح السند الشراري

الأستاذ المساعد بقسم القرآن وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض – المملكة العربية السعودية

mg.qr.15@gmail.com

مجلة تعظيم الوحيين

ملخص البحث

موضوع البحث:

بيان موقف ابن تيمية من تفسير ابن عطية، سواء كان بالاتفاق أو المخالفة مع التعقيب والمناقشة.

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من أنه يتناول بالمقارنة آراء عالمين كبيرين من كبار علماء الإسلام، هما الإمام ابن عطية الأندلسي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وذلك من خلال أقوالهما في التفسير، مع بيان الموافقة والمخالفة والتعقيب لبيان الراجح، مع ذكر سببه.

هدف البحث:

سعى البحث إلى بيان موقف ابن تيمية من آراء ابن عطية في التفسير، وبيان الاتفاق والاختلاف بينهما وسببهما.

مشكلة البحث:

يلاحظ المطلع على تراث شيخ الإسلام ابن تيمية تفاوت مواقف الشيخ من ابن عطية وتفسيره "**المحرر الوجيز**"، فتارة يثني عليه الثناء الجميل، وتارة أخرى نجده ينتقده انتقادًا لاذعًا، مما يستعدي تجلية حقيقة موقف ابن تيمية من ابن عطية، والأسباب التي كانت تقف وراء ثنائه عليه تارة، ونقده تارة أخرى.

نتائج البحث:

أظهر هذا البحث ما تحلى به شيخ الإسلام ابن تيمية من خلق الإنصاف والعدل في الحكم على المخالفين، فنراه أنه فضله على جميع التفاسير قاطبة، ولم يقدم عليه سوى تفسير ابن جرير الطبري، وتوصل البحث أيضًا إلى أن من أسباب مخالفة ابن تيمية بعض آراء ابن عطية في التفسير، مخالفة تفسير ابن عطية للأدلة من القرآن والسنة، وتوصل البحث أيضًا إلى أن ابن تيمية كان يتفق مع ابن عطية في جميع المواطن التي اتفق فيها قول ابن عطية مع قول السلف في تفسير الآية، أو كان تفسيره بالرأي المحمود، وموافقته أيضًا في ستة مواضع، وخالفه في خمسة مواضع.

الكلمات الدَّالة (المفتاحية):

ابن تيمية – ابن عطية – مخالفة– موافقة.

المُقَدِّمَة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد،،

فإن علم تفسير القرآن العظيم أشرف العلوم غاية، وأعلاها رتبة، وأنفسها مضمونا، وأشرفها موضوعا، ولهذا حرص العلماء في جميع العصور الإسلامية على تعلمه وتعليمه، وأنفقوا فيه الأعمار، وقطعوا الأسفار، وجابوا الأقطار، فكان حصيلة هذه الجهود الكبيرة هذا الإرث العظيم من كتب التفسير وعلومه التي لم كلمة أو لفظة في كتاب الله المجيد إلا أشبعتها فحصا، وبحثا، وتأليفا وتصنيفا.

ويعد شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية من أهم المفسرين الذين كان لهم إسهامات عظيمة، وجهود كبيرة في حقل التفسير، وكان اجتهاده في التفسير اجتهادا فريدا، نصر مذهب السلف، وحقق ودقق، وصحح ورجح، وزيَّف وخطأ، بالفكر الثاقب، والبرهان الواضح، والاستدلال القوي، مع تحري الإنصاف مع المخالفين.

ومن المفسرين الذين أولى شيخ الإسلام ابن تيمية اهتماما بنقل آرائهم، ومناقشتها، والتعقيب عليها مؤيدا ومخالفا: الإمام أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، صاحب التفسير الشهير (**المحرر الوجيز**)، الذي قل نظيره في صحته، وتحريره، وتدقيقه، فكان موضع ثناء الإمام ابن تيمية، كما كان موضع انتقاد له في بعض المواضع.

مشكلة البحث:

يلاحظ المطلع على تراث شيخ الإسلام ابن تيمية تفاوت مواقف الشيخ من ابن عطية وتفسيره المحرر الوجيز، فتارة يثني عليه الثناء الجميل، وتارة أخرى نجده ينتقده انتقادا لاذعا، مما يستعدي تجلية حقيقة موقف ابن تيمية من ابن عطية، والأسباب التي كانت تقف وراء ثنائه عليه تارة، ونقده تارة أخرى.

وعلى هذا يمكن صياغة مشكلة البحث في الأسئلة التالية:

١- ما المواضع التي وافق ابن تيمية ابن عطية على تفسيرها؟

٢- ما المواضع التي انتقد فيها ابن تيمية ابن عطية انتقادا مباشرا؟

٣- ما أسباب انتقاد ابن تيمية آراء ابن عطية في التفسير؟

٤- ما أسباب اتفاق ابن تيمية مع بعض آراء ابن عطية في التفسير؟

أسباب اختيار الموضوع:

١- الوقوف على حقيقة موقف ابن تيمية من آراء ابن عطية في التفسير.

٢- أسباب انتقاد ابن تيمية آراء ابن عطية في التفسير.

٣- الوقوف على أسباب ثناء ابن تيمية على على تفسير ابن عطية.

٤- الوقوف على بعض ملامح منهج ابن تيمية في التعامل مع آراء المخالفين.

أهمية الموضوع:

تنبع أهمية هذا البحث من أنه يتناول بالمقارنة آراء عالمين كبيرين من كبار علماء الإسلام، هما الإمام ابن عطية الأندلسي، وشيخ الإسلام ابن تيمية.

كما تنبع أهمية هذا البحث من تناوله بعض المسائل الدقيقة في تفسير كتاب الله المجيد، وعرض آراء عالمين كبيرين في تفسيرها.

يكشف البحث عن جانب من شخصية شيخ الإسلام ابن تيمية، وهو موقفه من المخالفين له في الرأي او المذهب، ومدى إنصافه لهؤلاء المخالفين.

أهداف الموضوع:

يسعى هذا ال بحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

١- تبيين موقف ابن تيمية من آراء ابن عطية في التفسير.

٢- تبيين بعض المواضع التي مدح فيها ابن تيمية آراء ابن عطية في التفسير.

٣- تبيين أسباب مدح ابن تيمية بعض آراء ابن عطية في التفسير.

٤- تبيين بعض المواضع التي انتقد فيها ابن تيمية آراء ابن عطية في التفسير.

٥- تبيين أسباب انتقاد ابن تيمية بعض آراء ابن عطية في التفسير.

الدراسات السابقة:

بعد شدة البحث والتقصي، ثبت لدي أنه على الرغم من كثرة الدراسات الأكاديمية وغير الأكاديمية التي تناولت هذين العالمين الكبيرين ابن تيمية وابن عطية، إلا أن أيا من هذه الدراسات لم تتعرض إلى إفراد موقف ابن تيمية من ابن عطية في بحث مستقل، وهو ما تسعى هذه الدراسة إلى تحقيقه واستهدافه.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث منهج الاستقراء، للوقوف على نماذج صالحة تدلل على موقف ابن تيمية من ابن عطية في القضايا التي يهدف البحث إلى علاجها وتناولها، ثم المنهج المقارن؛ لمقارنة آراء العالمين الكبيرين.

وإلى جانب هذا فقد سار البحث وفق الخطوات التالية:

١- قابلت جميع النصوص التي نقلها ابن تيمية عن تفسير المحرر الوجيز لابن عطية على نسخة محققة من هذا التفسير.

٢- إذا وجدت اختلافا بين ما نقله ابن تيمية والموجود في المحرر الوجيز، نبهت على هذا.

٣- توثيق النقولات من مراجعها الأصلية، وعدم النقل بالواسطة.

٤- عزو الآيات القرآنية، بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

٥- عزو القراءات القرآنية.

٦- تخريج الأحاديث النبوية من مظانها من من كتب السنة، بذكر اسم الكتاب والباب اللذين ورد بهما الحديث، مع ذكر رقم الجزء والصفحة.

٧- تفقير النص ووضع علامات الترقيم المناسبة.

٨- كتابة البحث وفق قواعد الإملاء الحديثة.

خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على **مقدمة، وتمهيد، ومباحث، وخاتمة.**

أما المقدمة: فبينت فيها **مشكلة البحث، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره،**

ومنهجه البحث، وخطة تقسيمه.

وأما التمهيد، فقد خصصته لترجمة ابن عطية وابن تيمية.

المبحث الأول: موقف ابن تيمية النظري من تفسير ابن عطية.

المبحث الثاني: مخالفة ابن تيمية آراء ابن عطية.

المبحث الثالث: موافقات ابن تيمية لابن عطية.

وأخيرًا..**الخاتمة**، وفيها **أهم النتائج التي توصل إليها البحث**.

تمهيد في ترجمة ابن عطية وابن تيمية

المطلب الأول: ترجمة الإمام ابن عطية:

هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمام بن عطية أبو محمد بن الحافظ الناقد الحجة أبي بكر المحاربي، الغرناطي، القاضي ولد سنة (٤٨٠هـ)، وكان والده من حفاظ الأندلس، فاعتنى به، ولحق به المشايخ، وأخذ عنه وعن أبي علي الغساني الحافظ، وأبي عبد الله محمد بن فرج القرطبي المعروف بابن الطلاع، وعبد العزيز، بن عبد الوهاب بن غالب القيرواني، وأبي الحسن علي بن خلف بن ذي النون العبسي، وأبي المطرف عبد الرحمن بن قاسم، وأبي الحسن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري، وأبي عبد الله محمد بن علي بن الثعلبي، وأبي عبد الله محمد بن فتوح الأنصاري، وأبي الحسن علي بن أحمد بن مكرز الأنصاري وأبي القاسم ابن الحصار المعروف بابن النحاس، وأبي القاسم الهوزني، وأبي محمد الإلبيري، وأبي حفص عمر بن خلف الهمداني، وأبي جعفر الغساني، والمازري، وابن السيد البطليوسي.

حدث عنه: أولاده، والحافظ أبو القاسم بن حبيش، وأبو محمد بن عبيد الله السبتي، وأبو جعفر بن مضاء، وعبد المنعم بن الفرس، وأبو جعفر بن حكم، وآخرون.

وكان فقيها، عارفا بالأحكام، والحديث، والتفسير، غاية في الدّهاء والذكاء، والتّهمّم بالعلم، سريّ الهمّة في اقتناء الكتب، بارع الأدب، بصيرا بلسان العرب، ذا ضبط وتقييد، وتحر، وتجويد، وذهن سيال، وفكر إلى موارد المشكل ميال. ولو لم يكن له إلا تفسيره الكبير لكفاه.

وكان والده من حفاظ الأندلس، فاعتنى به، ولحق به المشايخ. وقد ألف برنامجا ضمنه مروياته.

وولي قضاء المرية في سنة سبع وعشرين وخمسمائة. مات بحصن لورقة في الخامس والعشرين من شهر رمضان سنة إحدى وأربعين وخمسمائة.

وقد اتفقت كلمة العلماء على الثناء على شخصية ابن عطية، وسعة علمه، وتبحره في علوم التفسير، فقال الذهبي: " الإمام الكبير، قدوة المفسرين، أبو محمد بن الحافظ الناقد الحجة"[1].

وقال الضبي: "فقيه حافظ محدث مشهور أديب نحوي شاعر بليغ "[2].

قال الحافظ ابن بشكوال: "توفي سنة (٥٤١هـ)"[3].

المطلب الثاني: ترجمة الإمام ابن تيمية:

هو: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السّلام ابن عبد الله بن تيميّة، : تقي الدّين أبو العبّاس، الحرّاني،الحنبلي، بل المجتهد المطلق، ولد بحرّان يوم الإثنين عاشر ربيع الأول، سنة (٦٦١هـ)، وقدم به والده وبأخويه عند استيلاء التتار على البلاد إلى دمشق سنة (٦٦٧هـ)، فسمع الشيخ بها ابن عبد الدائم، وابن أبي اليسر، والمجد بن عساكر، ويحيى بن الصّيرفي، والقاسم الإربلي، والشيخ شمس الدّين ابن أبي عمر، وغيرهم. وعُني بالحديث، وسمع "المسند" مرّات، والكتب الستة. و "معجم الطبراني الكبير"، وما لا يحصى من الكتب والأجزاء. وقرأ بنفسه، وكتب بخطّه جملة من الأجزاء، وأقبل على العلوم في صغره، فأخذ الفقه والأصول عن والده، وعن الشيخ شمس الدّين بن أبي عمر، والشيخ زين الدّين بن المنجّى، وبرع في ذلك، وناظر، وقرأ العربية على ابن عبد القوي. ثم أخذ "كتاب سيبويه" فتأمله وفهمه، وأقبل على تفسير القرآن الكريم فبرّز فيه، وأحكم أصول الفقه، والفرائض، والحساب، والجبر، والمقابلة، وغير ذلك من العلوم. ونظر في الكلام والفلسفة، وردّ على رؤسائهم وأكابرهم، ومهر في هذه الفضائل، وتأهل للفتوى والتدريس، وله دون العشرين سنة. وأفتى من قبل العشرين أيضًا.

(١) **تاريخ الإسلام**، للذهبي، (٣٧/ ٧٤).
(٢) **بغية الملتمس**، للضبي، (ص٣٨٩).
(٣) **تاريخ الإسلام**، للذهبي، (٣٧/ ٧٣)؛ و**الصلة في تاريخ أئمة الأندلس**، لابن بشكوال، (ص٣٦٧)؛ و**بغية الملتمس**، للضبي، (ص٣٨٩)؛ و**الوافي بالوفيات**، للصفدي، (١٨/ ٤١)؛ و**الإحاطة في أخبار غرناطة**، لابن الخطيب، (٣/ ٤١٢)؛ و**فهرس الفهارس**، للكتاني، (٢/ ٨٦٢).

وأمدّه الله بكثرة الكتب، وسرعة الحفظ، وقوة الإدراك والفهم، وبطء النسيان، حتّى قال غير واحد: إنه لم يكن يحفظ شيئا فينساه. ثم توفي والده وله إحدى وعشرون سنة، فقام بوظائفه بعده مدة، فدرّس بدار الحديث التنكزية المجاورة لحمّام نور الدّين الشهيد في البزورية في أول سنة ثلاث وثمانين وستمائة، وحضر عنده قاضي القضاة بهاء الدّين بن الزّكي، والشيخ تاج الدّين الفزاري، وابن المرحّل، وابن المنجّى، وجماعة، فذكر درسا عظيما في البسملة، بحيث بهر الحاضرين، وأثنوا عليه جميعا. وصار من أئمة النقد ومن علماء الأثر مع التدين والتأله والذكر والصيانة والنزاهة عن حطام هذه الدار والكرم الزائد، وكان آية من آيات الله تعالى في التفسير والتوسع فيه لعله يبقى في تفسير الآية المجلس والمجلسين. قال الصفدي: حكى لي من سمعه يقول: إني وقفت على مائة وعشرين تفسيرا، أستحضر من الجميع الصحيح الذي فيها أو كما قال.

له مؤلفات عديدة، منها: درء تعارض العقل والنقل، ومنهاج السنة، والصارم المسلول، والعقيدة الواسطية، والعقيدة الحموية، وبيان تلبيس الجهيمة، نقد مراتب الإجماع، ومجموع الفتاوى. توفي بدمشق سنة (٧٢٨هـ)[1].

(١) **فوات الوفيات**، لابن شاكر الكتبي، (١/ ٧٤)؛ **والوافي بالوفيات**، للصفدي، (٧/ ١١)؛ **وشذرات الذهب**، لابن العماد، (٨/ ١٤٣)؛ **وذيل طبقات الحنابلة**، لابن رجب، (٤/ ٤٩١)؛ **والدرر الكامنة**، لابن حجر، (١/ ١٦٨).

المبحث الأول
موقف ابن تيمية النظري من تفسير ابن عطية

أثنى ابن تيمية – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – على تفسير **(المحرر الوجيز)** لابن عطية، ثناء طيبا، مفضلا إياه على أغلب كتب التفسير، ومنزلا له المنزلة العالية التي تليق به، على الرغم من عدم رضائه عن بعض ما اشتمل عليه هذا التفسير من آراء رأي ابن تيمية أنها آراء بدعية.

فمن مواضع ثناء ابن تيمية على تفسير ابن عطية ما جاء ردًا على سؤال المفاضلة بين بعض التفاسير، حيث قال: "وتفسير ابن عطية خير من تفسير الزمخشري، وأصح نقلا وبحثا، وأبعد عن البدع، وإن اشتمل على بعضها، بل هو خير منه بكثير، بل لعله أرجح هذه التفاسير، لكن تفسير ابن جرير أصح من هذه كلها"[1].

ويستفاد من هذا النص تفضيل ابن تيمية تفسيرَ ابن عطية على الكشاف من حيث صحة النقل، ودقة البحث، والبعد عن البدع وإن تضمن بعضها.

كما يستفاد منه ترجيحُ ابن تيمية تفسير ابن عطية على جميع تفاسير سوى تفسير ابن جرير.

وقال أيضا مفضلًا تفسير ابن عطية على كشاف الزمخشري: "و"تفسير ابن عطية وأمثاله" أتبع للسنة والجماعة، وأسلم من البدعة من تفسير الزمخشري، ولو ذكر كلام السلف الموجود في التفاسير المأثورة عنهم على وجهه، لكان أحسن وأجمل، فإنه كثيرا ما ينقل من "تفسير محمد بن جرير الطبري"، وهو من أجل التفاسير وأعظمها قدرًا، ثم إنه يدع ما نقله ابن جرير عن السلف، لا يحكيه بحال، ويذكر ما يزعم أنه قول المحققين، وإنما يعني بهم طائفة من أهل الكلام الذين قرروا أصولهم بطرق من جنس ما قررت به المعتزلة أصولهم، وإن

(١) مجموع الفتاوى، (١٣/ ٣٨٨).

كانوا أقرب إلى السنة من المعتزلة؛ لكن ينبغي أن يعطى كل ذي حق حقه، ويعرف أن هذا من جملة التفسير على المذهب، فإن الصحابة والتابعين والأئمة إذا كان لهم في تفسير الآية قول، وجاء قوم فسروا الآية بقول آخر لأجل مذهب اعتقدوه، وذلك المذهب ليس من مذاهب الصحابة والتابعين لهم بإحسان، صاروا مشاركين للمعتزلة وغيرهم من أهل البدع في مثل هذا"[1].

ويستفاد من هذا النص ما يلي:

١- إن تفسير ابن عطية أشد اتباعا للسنة من تفسير الزمخشري.

٢- اعتماد ابن عطية كثيرا على تفسير الطبري.

٣- يؤخذ على ابن عطية أنه لا ينقل آثار السلف من الصحابة والتابعين في التفسير.

٤- إن الذين ينقل عنهم ابن عطية في التفسير ويصفهم بأنهم المحققون، يقصد بهم أهل الكلام الذين قرروا أصولهم بطرق من جنس ما قررت به المعتزلة أصولهم.

٥- إذا تعمد المفسر ترك قول الصحابة في تفسير الآية، وذهب إلى تفسيرها برأيه[2] المبني على أصول مذهبه، وهذا المذهب ليس من مذاهب الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان، صار مشاركا لأهل البدع في أصولهم.

٦- ويستفاد من هذا النص تنبيه ابن تيمية على أهمية التفسير المأثور عن السلف من الصحابة والتابعين، كما يستفاد إشادته بالإمام محمد بن جرير الطبري الذي زين تفسيره بإيراد الأقوال المأثورة عن السلف من التفسير.

(١) **مجموع الفتاوى**، (١٣/ ٣٦١).

(٢) المراد بالرأي هنا الاجتهاد، وعليه فالتفسير بالرأي، عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالاتها، واستعانته في ذلك بالشعر الجاهلي، ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر. **التفسير والمفسرون** د. محمد حسين الذهبي، (١/ ٢٤٦).

وقد شدد ابن تيمية – رَحِمَهُ ٱللَّهُ – على منع مخالفة تفسير السلف من الصحابة والتابعين، في أكثر من موضع، وكرر التحذير من هذه المخالفة، فقال: "وفي الجملة؛ من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك، كان مخطئًا في ذلك، بل مبتدعًا، وإن كان مجتهدًا مغفورًا له خطؤه"(١).

ثم علل ابن تيمية عدم جواز مخالفة تفسير الصحابة والتابعين، وذكر ما اتصفوا به من صفات لا تتوفر فيمن جاء بعدهم، فقال: " ونحن نعلم أن القرآن قرأه الصحابة والتابعون وتابعوهم، وأنهم كانوا أعلم بتفسيره ومعانيه، كما أنهم أعلم بالحق الذي بعث الله به رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن خالف قولهم وفسَّر القرآن بخلاف تفسيرهم، فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعًا "(٢).

وقال في موضع آخر: "وحينئذ إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة، رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك؛ لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، لاسيما علماؤهم وكبراؤهم"(٣).

ولا يظن من هذه النصوص أن شيخ الإسلام يمنع من مخالفة أقوال السلف مطلقًا، أو حتى التفسير بالرأي مطلقًا، بل إن الممنوع عنده هو الرأي الصادر عن القول بغير علم، أو المخالف لما اتفق عليه السلف، أو الرأي المبني على أصول المبتدعة، يوضح هذا قوله - رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بعد أن ذكر الأحاديث والآثار التي تنهى عن التفسير بالرأي: – "فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف، محمولة على تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغةً وشرعاً، فلا حرج عليه، ولهذا رُوي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما

(١) مجموع الفتاوى، (١٣/ ٣٦١).
(٢) المصدر السابق، (١٣/ ٣٦٢).
(٣) المصدرالسابق، (١٣/ ٣٦٤).

جهلوه. وهذا هو الواجب على كل أحد، فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سئل عنه مما يعلمه؛ لقوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾[(١)] ولما جاء في الحديث المروي من طرق «**من سئل عن علم فكتمه، أُلجم يوم القيامة بلجام من نار**»[(٢)(٣)].

وفي موضع آخر يضفي ابن تيمية على ابن عطية أعظم صفة ينبغي أن تتوفر فيمن يتصدى إلى تفسير كلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتعالى، ألا وهي العلم بدلالات الألفاظ من جهة العربية، وهي الصفة التي يجب أن تتوفر في المفسر، يقول ابن تيمية: "قد ذكر ذلك عنه ابن الجوزي وغيره، وتابعه المهدوي والبغوي وغيرهما. ولكن ابن عطية كان أقعد بالعربية والمعاني من هؤلاء، وأخبر بمذهب سيبويه والبصريين، فعرف تطفيف[(٤)] الزجاج مع علمه -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- بالعربية، وسبقه ومعرفته بما يعرفه من المعاني والبيان. وأولئك لهم براعة وفضيلة في أمور يبرزون فيها على ابن عطية، لكن دلالة الألفاظ من جهة العربية هو بها أخبر، وإن كانوا هم أخبر بشيء آخر من المنقولات أو غيرها"[(٥)].

وقبل أن ننهي هذا المبحث يجب أن نتعرض لمسألة مهمة، وهي: حقيقة اتهام ابن تيمية ابن عطية بالاعتزال:

سبق أن عرضنا نص ابن تيمية في المقارنة بين تفسيري ابن عطية والزمخشري، وهو قوله: "إن تفسير ابن عطية أتبع للسنة والجماعة، وأسلم من البدع من تفسير الزمخشري"[(٦)].

(١) سورة آل عمران: آية (١٨٧).
(٢) أخرجه أبو داود في **سننه**: كتاب العلم، باب كراهية منع العلم، (٣/ ٣٢١)، حديث (٣٦٥٨)؛ والترمذي في **سننه**، كتاب العلم عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في كتمان العلم، (٥/ ٢٩)، حديث (٢٦٤٩)، وقال: حديث حسن؛ وابن ماجه في **سننه**، المقدمة، باب من سئل عن علم فكتمه، (١/ ٩٦)، حديث (٢٦١)؛ وأبو يعلى في **مسنده**، (٤/ ٤٥٨)، حديث (٢٥٨٥)؛ وقال الهيثمي في **مجمع الزوائد**، (١/ ١٦٣): "رجال أبي يعلى رجال الصحيح"؛ وأخرجه أحمد في **المسند**، (٢/ ٢٦٣)، حديث (٧٥٦١)؛ والحاكم في **المستدرك**، (١/ ١٨١)، حديث (٣٤٤)، وقال: "صحيح على شرط الشيخين".
(٣) **مجموع الفتاوى**، (١٣/ ٣٧٤، ٣٧٥).
(٤) التطفيف: النقصان. **تثقيف اللسان وتلقيح الجنان**، (ص ١٦٧).
(٥) **مجموع الفتاوى**، (٢٧/ ٤٣١).
(٦) السابق، (١٣/ ٣٦١).

وقد بنى محققو تفسير ابن عطية في الطبعتين الأولى والثانية القطرية على هذا النص رأيهم في أن ابن تيمية يتهم ابن عطية بالاعتزال، فقالوا: "وهذا الكلام يغمز ابن عطية بالاعتزال، لكنه يخفف من اعتزاله، ويجعله أقرب إلى أهل السنة بالنسبة للزمخشري، فهو قرب نسبي"(١).

والحق أنهم نقلوا هذا الرأي عن باحث آخر، هو الدكتور عبد الوهاب فايد في دراسته عن ابن عطية: "لقد وُجِّهت تهمة الاعتزال إلى ابن عطية من عالمين كبيرين: أحدهما هو شيخ الإسلام أحمد بن تيمية المتوفى سنة (٧٢٨ هجرية)، وقد ذكر هذه التهمة في رسالته مقدمة في أصول التفسير"(٢).

وهذا الذي فهموه من عبارة شيخ الإسلام من أنه يغمز ابن عطية بالاعتزال غير صحيح ألبتة، بل هو يذكر ملمِّحًا لمعتقد الأشعرية الذين بنوا أصولهم من جنس ما بنت المعتزلة أصولها عليه، وهو مسألة تقديم العقل على النقل، ولم يُرِدْ ما ذهبوا إليه مراده بالسنة والجماعة ما كان عليه سلف الأُمة قبل أن يولد الأشعري ويؤسس طريقته الكلامية التي سار عليها أصحابه من بعده، وزادوا عليها أصولاً قرَّبتهم إلى المعتزلة، ثم إلى من هم أشر من المعتزلة، أعني الفلاسفة(٣).

قلت: وقد سبق أن عرضنا في موضع سابق الثناء الكبير، والمديح العظيم الذي كاله ابن تيمية لتفسير ابن عطية "المحرر الوجيز"، بحيث إنه فضله على جميع التفاسير، ولم يفضل عليه سوى تفسير ابن جرير الطبري، فكيف يصح القول بعد هذا المديح الكبير إن ابن تيمية يغمز تفسير ابن عطية بالاعتزال؟!

هذا، وقد تراجع محققو الطبعة القطرية للمحرر الوجيز في الطبعة الثالثة عن نسبة هذه التهمة إلى ابن تيمية، ونسبوها إلى بعض الباحثين، فقالوا: "ورغم ذلك فقد أثار بعض الباحثين

(١) مقدمة تحقيق الطبعة الثانية **للمحرر الوجيز**، لابن عطية، (١/ ٣٤).
(٢) **منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم**، د. عبد الوهاب عبد الوهاب فايد، الهيئة المصرية العامة للكتاب-القاهرة، ١٩٧٣هـ، (ص ٢١٩).
(٣) **شرح مقدمة في أصول التفسير**، لابن تيمية، د. مساعد الطيار، (ص ٢٣٢).

جدلا حول مذهب ابن عطية، وادعوا أنه يميل أحيانا إلى مذهب المعتزلة"[١].

وعلى الرغم من هذا التراجع، فإنني آثرت التعرض للمسألة، لأهميتها أولا، وحتى لا يغتر بها من اطلع على كلامهم في الطبعتين الأولى والثانية.

(١) مقدمة تحقيق الطبعة الثالثة **للمحرر الوجيز**، لابن عطية، (١/ ٣٤).

المبحث الثاني
مخالفة ابن تيمية آراء ابن عطية

بعد أن عرضنا في المبحث الأول رأي ابن تيمية في تفسير ابن عطية بصورة نظرية مجملة، نعرض في هذا المبحث والذي بعده رأي ابن تيمية في بعض آراء ابن عطية التفسيرية بصورة تطبيقية فيها بعض التفصيل، ونخصص هذا المبحث لعرض بعض الآراء التي انتقد فيها ابن تيمية تفسير ابن عطية، وخالفه فيما ذهب إليه.

الموضع الأول: ذهب ابن تيمية إلى أن قوله تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا﴾ [النبأ:٣٧] عام مطلق، لأنه لم يذكر استثناء؛ ولأن أحداً لا يملك من الله خطاباً مطلقاً؛ إذ المخلوق لا يملك شيئاً يشارك فيه الخالق، وهو كقوله تعالى:﴿ وَلَا يَمْلِكُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ ﴾[الزخرف: ٨٦] فإن أحداً ممن يدعى من دونه لا يملك الشفاعة بحال، ولكن الله إذا أذن لهم شفعوا من غير أن يكون ذلك مملوكاً لهم، وكذلك قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا﴾، ثم عزا ابن تيمية هذا القول إلى قول السلف وجمهور المفسرين.

ثم أورد ابن تيمية قولا آخر في المسألة، فقال: قال بعضهم: هؤلاء هم الكفار، لا يملكون مخاطبة الله في ذلك اليوم، قال ابن عطية: "قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ﴾ الضمير للكفار، أي: لا يملكون من إفضاله وإكماله أن يخاطبوه بمعذرة ولا غيرها"(١).

ثم وصف ابن تيمية قول ابن عطية "إن الذين لا يملكون منه خطاباً أنهم الكفار" بأنه مبتدع، وهو خطأ محض؛ فقال ابن تيمية: "والصحيح: قول الجمهور والسلف أن هذا عام، كما قال في آية أخرى: ﴿وَخَشَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴾ [طه: ١٠٨]، وفي حديث التجلي الذي في الصحيح لما ذكر مرورهم على الصراط قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ولا يتكلم أحد إلا الرسل،**

(١) المحرر الوجيز، (٥/ ٤٢٨).

ودعوى الرسل: اللهم سَلِّمْ سَلِّمْ»[١].

فهذا في وقت المرور على الصراط، وهو بعد الحساب والميزان، فكيف بما قبل ذلك"؟[٢].

وحتى نتعرف على سبب مخالفة ابن تيمية ابن عطية في هذا التفسير، نعرض بإيجاز أقوال المفسرين في المسألة:

القول الأول: أن الضمير في ﴿يَمْلِكُونَ﴾ عائد على جميع خلق الله مسلمهم وكافرهم. وهو قول مقاتل، وابن جرير الطبري، ومكي، والزمخشري، والبيضاوي، والنسفي، وابن كثير، والآلوسي، والطاهر بن عاشور[٣]. وهو ما اختاره ابن تيمية، رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

القول الثاني: أن الضمير في ﴿يَمْلِكُونَ﴾ عائد على الكفار، وهذا في موطن خاص. نقله عطاء[٤] عن ابن عباس. وهو قول ابن عطية، ومال إليه القرطبي، واكتفى به ابن جزي، وقدمه أبو حيان[٥].

القول الثالث: أنه راجع إلى المؤمنين، والمعنى أن المؤمنين لا يملكون أن يخاطبوا الله في أمر من الأمور، لأنه لما ثبت أنه عدل لا يجور، ثبت أن العقاب الذي أوصله إلى الكفار عدل، وأن الثواب الذي أوصله المؤمنين عدل، وأنه ما يخسر حقهم، فبأي سبب يخاطبونه، وهذا القول أقرب من الأول؛ لأن الذي جرى قبل هذه الآية ذكر المؤمنين، لا ذكر الكفار.أورد هذا القول فخر الدين الرازي وعزاه إلى القاضي[٦].

(١) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب مواقيت الصلاة - باب فضل السجود، (١/ ٢٧٧)، حديث رقم (٧٧٣)؛ ومسلم في **صحيحه**، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، (١/ ١٦٣)، حديث رقم (١٨٢).
(٢) **الحسنة والسيئة**، (ص ١٤١)؛ و**مجموع الفتاوى**، (١٤/ ٣٩٧).
(٣) **جامع البيان**، (٢٤/ ١٧٥، ١٧٧)؛ و**الهداية**، (١٢/ ٨٠٢٠)؛ و**الوسيط**، للواحدي، (٤/ ٤١٧)؛ و **التفسير الكبير**، (٣١/ ٢٤٦٩١)؛ و**تفسير البيضاوي**، (٥/ ٢٨١)؛ و**تفسير النسفي**، (٣/ ٥٩٣)؛ وابن كثير، (٨/ ٣٠٩)؛ و**روح المعاني**، (١٥/ ٢١٩)؛ و**التحرير والتنوير**، (٣٠/ ٥٠).
(٤) عطاء هو: ابن أبي رباح، وهو ثقة، لكن لم أقف عليه مسندًا.
(٥) **التفسير الكبير**، (٣١/ ٢٤)؛ **المحرر الوجيز**، (٥/ ٤٢٨)؛ و**الجامع لأحكام القرآن**، (١٩/ ١٨٦)؛ و**التسهيل**، (٢/ ٤٤٦)؛ و**البحر المحيط**، (١٠/ ٤٩٠).
(٦) **التفسير الكبير**، (٣١/ ٢٤).

وبعد عرض هذه الأقوال، يتضح أن سبب مخالفة ابن تيمية لابن عطية في هذا التفسير، أن رأي ابن عطية جاء تخصيصا بدون مخصص، وأيضا مخالفا للأدلة من القرآن والسنة التي تدل على أن الخشوع والصمت والسكوت سيكون سلوك جميع من في المحشر، وهو غير خاص بالكفار، كما قال تعالى: ﴿وَخَشَعَتِ ٱلْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَٰنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ [طه:١٠٨].

الموضع الثاني: قال ابن تيمية: "والدائب نظير الدائم، والباء والميم متقاربتان؛ ومنه: اللازب واللازم". قال ابن عطية: "دائبين، أي: متماديين، ومنه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لصاحب الجمل الذي بكى وأجهش إليه: "إنَّ هذا الجمل شكى إلي أنك تُجيعه وتُدئبُه[1]"[2]؛ أي تديمه في العمل له والخدمة". قال: "وظاهر الآية أن معناه دائبين في الطلوع والغروب، وما بينهما من المنافع للناس التي لا تحصى كثيرة"[3].

ثم قال ابن عطية: "وحكى الطبري عن مقاتل بن حيان - يرفعه إلى ابن عباس - أنه قال: معناه دائبين في طاعة الله"[4].

قال: "وهذا قول إن كان يراد به أن الطاعة: انقيادهما للتسخير، فذلك موجود في طاعة قوله: ﴿وَسَخَّرَ﴾. وإن كان يراد أنها طاعة مقدورة، كطاعة العبادة من البشر، فهذا بعيد"[5].

وقد رد ابن تيمية على استبعاد ابن عطية، فقال: "ليس هذا ببعيد، بل عليه دلت الأدلة الكثيرة، كما هو مذكور في مواضع"[6].

---

(١) ذأَبَ الرجلُ الدَّابَّة إِذْآباً إِذا أَتْعَبَها والفِعلُ اللازم دَأَبَتِ الناقَةُ تَدْأَبُ دُؤُوباً ورجلٌ دَؤُوبٌ على الشيءِ وفي حديث البعيرِ الذي سَجَدَ له صلى اللهّ عليه وسلم فقال لصاحبه إِنه يَشْكو إِليَّ أَنَّكَ تُجِيعُه وتُدْئِبُه أَي تَكُدُّه وتُتْعِبُه، **لسان العرب**، لابن منظور، (١/ ٣٦٨).

(٢) أخرجه أبو داود في **السنن**، كتاب الجهاد-باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم، (٣/ ٢٣)، حديث رقم (٢٥٤٩)، والإمام أحمد في **المسند**، (٣/ ٢٧٣-٢٧٤)، حديث رقم (١٧٤٥)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط مسلم". وصححه إسناده الالباني في **صحيح الترغيب والترهيب**، (٢/ ٥٥٤).

(٣) **المحرر الوجيز**، لابن عطية، (٣/ ٣٣٩).

(٤) **جامع البيان**، للطبري، (١٦/ ١٤)، ونص عبارته: "دءوبهما في طاعة الله". وإسناده منقطع، قال الطبري: حدثنا خلف بن واصل، عن رجل، عن مقاتل بن حيان، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

(٥) **المحرر الوجيز**، لابن عطية، (٣/ ٣٣٩).

(٦) **النبوات**، لابن تيمية، (٢/ ٩٧١-٩٧٣).

ومن هذا النص يتضح أن سبب مخالفة ابن تيمية لرأي ابن عطية، هو أن تفسير ابن عباس الذي استبعده ابن عطية هو الذي تدل عليه الأدلة الكثيرة من القرآن والسنة في أكثر من موضع منهما، ومن هذه المواضع التي أحال عليها ابن تيمية، ويشهد لقول ابن عباس -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: قوله تعالى: ﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ بَل لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ﴿١١٦﴾ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [البَقَرَة ١١٦، ١١٧] وقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران ٨٣]، وقوله عز من قائل: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَٰلُهُم بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ﴾ [الرَّعْد ١٥] ، وقوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [الْإِسْرَاء ٤٤] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الصَّف ١] [الْحَشْر ١] في موضعين، و ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الْحَدِيد ١] و ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الْجُمُعَة ١] [التغابن ١] في موضعين فخمس سور افتتحت بذكر تسبح مَا فِي السَّمَوَات وَمَا فِي الأَرْض لَهُ وَقَالَ ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلطَّيْرُ صَٰٓفَّٰتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ﴾ [النُّور ٤١]"[(١)].

فثبت بهذا عدم صحة ما استبعده ابن عطية- رَحِمَهُ اللَّهُ -.

الموضع الثالث: في تفسير قوله تعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [الأعلى:١].

عرض ابن تيمية لبعض أقوال العلماء في تفسير "اسم" في الآية، فقال: "منهم من قال: "الاسم" هنا صلة، والمراد: سبح ربك، وتبارك ربك. وإذا قيل: هو صلة، فهو زائد لا معنى له؛ فيبطل قولهم إن مدلول لفظ اسم " ألف سين ميم " هو المسمى؛ فإنه لو كان له مدلول مراد لم يكن صلة. ومن قال: إنه هو المسمَّى، وأنه صلة كما قاله ابن عطية؛ فقد تناقض؛ فإن الذي يقول هو صلة، لا يجعل له معنى؛ كما يقوله من يقول ذلك في الحروف الزائدة التي تجيء للتوكيد كقوله: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، و﴿قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَّيُصْبِحُنَّ

(١) ينظر: **جامع الرسائل**، لابن تيمية، (١/ ٣-٤).

نَدِمِينَ﴾ [المؤمنون: ٤٠] ونحو ذلك. ومن قال: إنه ليس بصلة، بل المراد تسبيح الاسم نفسه، فهذا مناقض لقولهم مناقضة ظاهرة. و التحقيق أنه ليس بصلة، بل أمر الله بتسبيح اسمه، كما أمر بذكر اسمه. والمقصود بتسبيحه وذكره هو تسبيح المسمى وذكره؛ فإن المسبح والذاكر إنما يسبح اسمه، ويذكر اسمه؛ فيقول: سبحان ربي الأعلى، فهو نطق بلفظ ربي الأعلى، والمراد هو المسمى بهذا اللفظ، فتسبيح الاسم هو تسبيح المسمى. ومن جعله تسبيحا للاسم يقول: المعنى أنك لا تسم به غير الله، ولا تلحد في أسمائه، فهذا مما يستحقه اسم الله، لكن هذا تابع للمراد بالآية، ليس هو المقصود بها القصد الأول"[1].

وبتحليل هذا النص يتضح لنا ما يلي:

أولًا: إن ابن تيمية حكى عن ابن عطية أنه يقول : إن الاسم هو المسمَّى، وهو في الآية صلة، يعني زائد.

ثانيًا: اتهم ابنُ تيمية ابنَ عطية بالتناقض فيما ذهب إليه؛ لأن الذي يقول هو صلة، لا يجعل له معنى.

وهذا الكلام فيه مجال للمناقشة:

أولًا: إن ابن عطية ذكر قولين في المسألة، وأجازهما جميعا دون أن يرجِّح أحدًا منهما، فقال: "والاسم الذي هو: ألف، سين، ميم، يأتي في مواضع من الكلام الفصيح يراد به المسمى، ويأتي في مواضع يراد به التسمية...". ثم فسر ابن عطية الآية على كلا القولين فقال: "وهذه الآية تحتمل هذا الوجه الأول، وتحتمل أن يراد بالاسم التسمية نفسها على معنى نزه اسم ربك عن أن يسمى به صنم أو وثن، فيقال له إله ورب ونحو ذلك "[2].

ثانيًا: ليس هناك تناقض بين عدِّ ابن عطية الاسم هو المسمى، وبين من يجعل الاسم في هذه الحالة صلة زائدة؛ لأن ابن عطية عندما فسر الآية على هذا الوجه فسرها بقوله: " كأنه

(١) مجموع الفتاوى، (٦/ ١٩٩).
(٢) المحرر الوجيز، (٥/ ٤٦٨).

قال في هذه الآية: سبح ربك، أي نزهه"(١).

الموضع الرابع: قال ابن عطية: "لما كان قوله: ﴿ لَآ أَعۡبُدُ ﴾ [الكافرون:٢] محتملا أن يراد به الآن، ويبقى المستأنف منتظرًا ما يكون فيه من عبادته، جاء البيان بقوله: ﴿ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٞ مَّا عَبَدتُّمۡ ﴾ [الكافرون: ٤] أي أبدًا ما حييت. ثم جاء قوله: ﴿وَلَآ أَنتُمۡ عَٰبِدُونَ مَآ أَعۡبُدُ ﴾ [الكافرون: ٥] الثاني حتمًا عليهم أنهم لا يؤمنون أبدًا، كالذين كشف الغيب عنهم، كما قيل لنوح: ﴿أَنَّهُۥ لَن يُؤۡمِنَ مِن قَوۡمِكَ إِلَّا مَن قَدۡ ءَامَنَ ﴾ [هود:٣٦]، وأما أن هذا في معنيين، وقوم نوح عُمُّوا بذلك، فهذا معنى الترديد الذي في السورة، وهو بارع الفصاحة، وليس هو بتكرار فقط، بل فيه ما ذكرته مع التأكيد والإبلاغ، وزيادة الأمر بيانًا وتبريًّا منهم"(٢).

ثم عقب ابن تيمية على كلام ابن عطية بقوله: "قلت: هذا القول أجود من الذي قبله من جهة بيانهم لمعنى زائد على التكرير. لكن فيه نقص من جهة أخرى. وهو جعلهم هذا خطابا لمعينين، فنقصوا معنى السورة من هذا الوجه، وهذا غلط؛ فإن قوله: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾ خطاب لكل كافر، وكان يقرأ بها في المدينة بعد موت أولئك المعينين، ويأمر بها ويقول: "هي براءة من الشرك"(٣). فلو كانت خطابا لأولئك المعينين، أو لمن علم منهم أنه يموت كافرا، لم يخاطب بها من لم يعلم ذلك منه. وأيضا فأولئك المعينون إن صح أنه إنما خاطبهم، فلم يكن إذ ذاك علم أنهم يموتون على الكفر. والقول بأنه إنما خاطب بها معينين، قول لم يقله من يعتمد عليه"(٤).

قلت: وقول ابن تيمية " والقول بأنه إنما خاطب بها معينين، قول لم يقله من يعتمد عليه"- فيه مجال للنظر؛ لأن هذا القول عليه جمهرة المفسرين، منهم: مقاتل، ووهب بن منبه، والطبري، وأبو منصور الماتريدي، وابن فورك، والبغوي، والزمخشري، والواحدي،

(١) المرجع السابق.
(٢) **المحرر الوجيز**، (٥/ ٥٣١). وقد نقل هذا النص عن ابن عطية، وأقره كل من: أبي حيان في **البحر المحيط**، (١٠/ ٥٥٩)؛ وتلميذه السمين الحلبي في **الدر المصون**، (١١/ ١٣٤)؛ وابن عادل في **اللباب**، (٢٠/ ٥٣٣).
(٣) أخرجه أبو داود في **السنن**، كتاب الأدب- باب ما يقول عند النوم، (٢/ ٧٣٣)، حديث رقم (٥٠٥٥)، والترمذي في **السنن**: كتاب الدعوات، (٥/ ٤٠٨)، حديث رقم (٣٤٠٣)؛ والحاكم، (١/ ٥٦٥)، (٢/ ٥٣٨)، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي.
(٤) **مجموع الفتاوى**، (١٦/ ٥٣٩-٥٤٠).

والبيضاوي[1].

قال الطبري: "وإنما قيل ذلك كذلك، لأن الخطاب من الله كان لرسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ في أشخاص بأعيانهم من المشركين، قد علم أنهم لا يؤمنون أبدا، وسبق لهم ذلك في السابق من علمه، فأمر نبيه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أن يؤيسهم من الذي طمعوا فيه، وحدثوا به أنفسهم، وأن ذلك غير كائن منه ولا منهم، في وقت من الأوقات"[2].

الموضع الخامس: في تفسير قوله تعالى: ﴿ قَالَ هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَيَّ مُسۡتَقِيمٌ ﴾ [الحجر:٤١]، قال ابن تيمية: "وَابْن عَطِيَّة لم يذكر فِي آيَة الْحجر إِلَّا قَول الْكسَائِي، وَهُوَ أَضْعَف الْأَقْوَال، وَذكر الْمَعْنى الصَّحِيح تَفْسِير للْقِرَاءَة الْأُخْرَى، فَذكر أَن جمَاعَة من السّلف قرأوا (علىٌّ مُسْتَقِيم)[3] من الْعُلُوّ والرفعة، قَالَ: والإشارة بِهَذَا على هَذِه الْقِرَاءَة إِلَى الاخلاص لما اسْتثْنى إبليس مَن أخْلص، قَالَ اللهُ له: هَذَا الاخلاص طَرِيقٌ رفيعٌ مُسْتَقِيم، لَا تنَال أَنْت بإغوائك أَهلَه[4].

قَالَ: وَقَرَأَ جُمْهُور النَّاس[5] ﴿عَلَيَّ مُسۡتَقِيمٌ ﴾، والإشارة بِهَذَا على هَذِه الْقِرَاءَة إِلَى انقسام النَّاس إِلَى غاوٍ ومخلص، لما قسم إبليس هذَيْن الْقسمَيْنِ، قَالَ الله: هَذَا طَرِيق عَليّ، أَي هَذَا أَمر إِلَيَّ مصيره. وَالْعرب تَقول: طريقك فِي هذا الْأَمر على فلان، أَي: إليه يصير النّظر فِي أَمرك. وَهَذَا نَحْو قَوْله ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلۡمِرۡصَادِ﴾ [الفجر:١٤] قَالَ - يعني ابن عطية: وَالْآيَة على هَذِه الْقِرَاءَة خبر يتَضَمَّن وعيدا"[6].

ثم عقب ابن تيمية على نص ابن عطية، فقال: «هَذَا قَول لم ينْقل عَن أحد من عُلَمَاء

---

(١) **جامع البيان**، (٢٤/ ٧٠٢-هجر).

(٢) **تفسير عبد الرزاق**، (٣/ ٤٦٩)؛ و**جامع البيان**، (٢٤/ ٧٠٢-هجر)؛ و**تأويلات أهل السنة**، (١٠/ ٦٣١)؛ و**تفسير ابن فورك**، (٣/ ٢٩٠)؛ و**التفسير البسيط**، (٢٤/ ٣٩٣)؛ و**أنوار التنزيل**، (٥/ ٣٤٣)، و**البحر المحيط** ١٠/ ٥٥٨، و**الدر المصون** ١/ ١٤٣.

(٣) هي قراءة الضحاك وحميد، وعمرو بن ميمون،وعمارة بن أبي حفصة، وأبي شرف مولى كندة،ويعقوب، والحسن، وأبي بحرية، والنخعي وأبي رجاء وابن سيرين وقتادة وقيس بن عباد ومجاهد. **معجم القراءات**، (٤/ ٥٥٢).

(٤) **المحرر الوجيز**، (٣/ ٣٦٢).

(٥) هي قراءة أبي عمرو، وابن عامر، وابن كثير، ونافع، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وأبي جعفر. **معجم القراءات**، (٤/ ٥٥٢).

(٦) **المحرر الوجيز**، (٣/ ٣٦٢).

التَّفْسِير، لَا فِي هَذِه الْآيَة، وَلَا فِي نظيرِها، وَإِنَّمَا قَالَه الْكسَائي لما أشكل عَلَيْهِ معنى الْآيَة الَّذِي فهمه السّلفُ، وَدلّ عَلَيْهِ السِّيَاق والنظائر، وَكَلَام الْعَرَب لَا يدل على هَذَا القَوْل، فَإِن الرجل وَإِن كَانَ يَقُول لمن يتهدده ويتوعده عليَّ طريقك، فَإِنَّهُ لَا يَقُول إِن طريقك مُسْتَقِيم"(١).

وأما نقل ابن تيمية عن ابن عطية أن "الْآيَة على هَذِه الْقِرَاءَة خبر يتَضَمَّن وعيدا"، فليس موجودا في تفسير ابن عطية، لأن الموجود فيه نصًّا هو قوله: "الآية على هذه القراءة تتضمن وعيدا، ثم ابتدأ الإخبار عن سلامة عباده المتقين من إبليس وخاطبه بأنه لا حجة له عليهم ولا ملكه".

فقول ابن عطية: «الآية على هذه القراءة تتضمن وعيدا " يعني قوله: "صراط عليَّ مستقيم".

وأما قوله: "ثم ابتدأ الإخبار عن سلامة عباده المتقين من إبليس، وخاطبه بأنه لا حجة له عليهم ولا ملكه" فيقصد به الآية التالية، وهي قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴾ [الحجر: ٤٢].

وأما تعقيب ابن تيمية على قول ابن عطية: إن الآية تتضمن وعيدا، بأن هذا القول لم ينْقل عَن أحد من عُلَمَاء التَّفْسِير - ففيه مجال للنظر؛ حيث إن هذا المعنى ذهب إليه الطبري، فقال: " فكان معنى الكلام: هذا طريق مرجعه إليّ فأجازي كلا بأعمالهم، كما قال الله تعالى ذكره ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴾ [الفجر:١٤]، وذلك نظير قول القائل لمن يتوعده ويتهدده: طريقك عليّ، وأنا على طريقك، فكذلك قوله: (هَذَا صِرَاطٌ) معناه: هذا طريق عليّ وهذا طريق إليّ. وكذلك تأول من قرأ ذلك كذلك "(٢).

(١) مجموع الفتاوى، (١٥/ ٢٠٤-٢٠٥)؛ ودقائق التفسير، لابن تيمية، (٣/ ١٤٦).
(٢) جامع البيان، (١٧/ ١٠٢).

وكذلك أثبت معنى التهديد في الآية الفراء، والنحاس، ومكي بن أبي طالب، وابن كثير، ونقله الماوردي عن مجاهد، وحكاه البغوي والقرطبي والخازن عن الكسائي، ولم يتعقباه، وعزاه الواحدي إلى الكلبي والكسائي، وذكره ابن الجوزي[1].

(١) **معاني القرآن**، للفراء، (٢/ ٨٩)؛ و**معاني القرآن**، للنحاس، (٤/ ٢٦)؛ و**الهداية**، (٦/ ٣٨٩٦)؛ و**النكت والعيون**، (٣/ ١٦١)؛ **التفسير البسيط**، (١٢/ ٦٠٧)؛ **الجامع لأحكام القرآن**، (١٠/ ٢٨)؛ **تفسير الخازن**، (٣/ ٥٦)؛ **تفسير ابن كثير**، (٤/ ٤٦٠).

المبحث الثالث
موافقات ابن تيمية لابن عطية

يمكن القول: إن ابن تيمية كان يتفق مع ابن عطية في جميع المواطن التي اتفق فيها قول ابن عطية مع قول السلف في تفسير الآية، أو كان تفسيره بالرأي المحمود[١]:

الموضع الأول: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾ [الإسراء: ٥٧].

نقل ابن تيمية تفسير هذه الآية كاملا عن ابن عطية، فقال ابن تيمية: "قال أبو محمد عبد الحق بن عطية في تفسيره: أخبر الله تعالى أن هؤلاء المعبودين يطلبون التقرب إليه، والتزلف إليه، وأن هذه حقيقة حالهم. والضمير في ﴿رَبِّهِمُ﴾ للمبتغين، أو للجميع. و ﴿الْوَسِيلَةَ﴾ هي القربة، وسبب الوصول إلى البغية، وتوسل الرجل: إذا طلب الدنو والنيل لأمر ما، ومنه قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من سأل الله لي الوسيلة**»[٢] الحديث[٣].

قلت: وتفسير الوسيلة بأنها القربة هو قول أبي وائل، وقتادة، وعطاء، والسدي، ومجاهد، والحسن، وعبد الله بن كثير، والثعلبي، والبغوي[٤].

ثم امتدح ابن تيمية كلام ابن عطية، فقال: "وهذا الذي ذكره، ذكر سائر المفسرين نحوه، إلا أنه برَّز به على غيره، فقال: و﴿أَيُّهُمْ﴾ ابتداء، وخبره ﴿أَقْرَبُ﴾، و﴿أُولَٰئِكَ﴾ يراد بهم

---

(١) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "والحاصل أن الرأي إن كان مستنداً للنقل من الكتاب أو السنة، فهو محمود، وإن تجرد عن علم فهو مذموم". ويقسم العلماء التفسير بالرأي قسمان:
١- **التفسير بالرأي المحمود**: وهو الرأي المستند إلى استدلال واستنباط من النص وحده، أو من نص آخر معه.
٢- **التفسير بالرأي المذموم**: وهو الرأي المجرد الذي لا دليل عليه، بل هو خرص وتخمين.
ينظر: **إعلام الموقعين**، لابن القيم، (١/ ٦٥)؛ و**فتح الباري**، للحافظ ابن حجر، (١٣/ ٢٩١).

(٢) أخرجه أبو داود في **السنن**، كتاب الصلاة-باب باب ما يقول إذا سمع المؤذن، (١/ ١٤٤)، حديث رقم (٥٣)، والترمذي في **السنن**، كتاب المناقب- بلا باب، (٥/ ٥٨٦)، برقم (٣٦١٤)، وقال: "حديث حسن صحيح". وأخرجه أحمد في **المسند**، (١١/ ١٢٨)، حديث رقم (٦٥٦٨).

(٣) **المحرر الوجيز**، (٣/ ٤٦٥-٤٦٦).

(٤) ينظر: **تفسير عبد الرزاق**، (٢/ ٣٠١)؛ **جامع البيان**، (١٠/ ٢٩٠-٢٩١)؛ **والكشف والبيان**، (٦/ ١٠٧).

المعبودون، وهو ابتداء وخبره ﴿يَبْتَغُونَ﴾، والضمير في ﴿يَدْعُونَ﴾ للكفار، وفي ﴿يَبْتَغُونَ﴾ للمعبودين. والتقدير: نظرهم ووكدهم أيهم أقرب"[1].

ومن هذا النص يتضح أن ابن تيمية مدح تفسير ابن عطية لهذه الآية، لأنه تفسير قائم على نقل صحيح من اللغة، والإعراب المبني على المعنى الصحيح للآيات.

الموضع الثاني: قال ابن تيمية: "وقد ذكر طائفة من العلماء في قوله تعالى: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ۝١ حَتَّىٰ زُرْتُمُ ٱلْمَقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١-٢] أنهم كانوا يتكاثرون بقبور الموتى. وممن ذكره ابن عطية في تفسيره قال: "وهذا تأنيب على الإكثار من زيارة القبور، أي: حتى جعلتم أشغالكم القاطعة لكم عن العبادة والعلم زيارة القبور؛ تكثرًا بمن سلف، وإشادة بذكره. ثم قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ولا تقولوا هجرا**»[2]. فكان نهيه في معنى الآية. ثم أباح الزيارة بعد لمعنى الاتعاظ، لا لمعنى المباهاة والتفاخر، وتسنيمها بالحجارة الرخام وتلوينها سرفًا، وبنيان النواويس[3] عليها"[4]، هذا لفظ ابن عطية"[5].

ومن هذا النص يتضح أن مدح ابن تيمية تفسير ابن عطية لهذه الآية، بسبب كونه تفسيرا بالرأي المحمود، لأنه فسرها بمعنى تدل عليه الأدلة من الكتاب والسنة، كقوله تعالى: ﴿ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ ۖ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ ٱلْكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَٰمًا ۖ وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٌ ۚ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾ [الحديد:٢٠]، ففي هذه الآية تصريح بأن التفاخر والتكاثر بينهم يكون في الأموال والأولاد.

الموضع الثالث: قال ابن تيمية: "وقوله ﴿ٱلْأَكْرَمُ﴾ [العلق: ٣] يدل على الحصر. ولم يقل "الأكرم من كذا"، بل أطلق الاسم؛ ليبين أنه الأكرم مطلقا غير مقيد. فدل على أنه متصف

(١) **مجموع الفتاوى**، (٢٧/ ٤٣١).
(٢) أخرجه بهذا اللفظ الإمام مالك في **الموطأ**، (٢/ ٤٨٥)، حديث رقم(٨)؛ ومن طريقه الشافعي في **المسند**، (ص٣٦١).
(٣) النواويس: مقابر النصارى. **لسان العرب**، (٦/ ٢٤٥).
(٤) **المحرر الوجيز**، (٥/ ٥١٨).
(٥) **مجموع الفتاوى**، (٢٧/ ٣٧٦).

بغاية الكرم الذي لا شيء فوقه، ولا نقص فيه. قال ابن عطية: ثم قال له تعالى ﴿ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ﴾ على جهة التأنيس كأنه يقول: امض لما أمرت به، وربك ليس كهذه الأرباب، بل هو الأكرم الذي لا يلحقه نقص، فهو ينصرك ويظهرك[١]"[٢].

وفي هذا الموضع اكتفى ابن تيمية في تدعيم رأيه في تفسير ﴿الأكرم﴾ بنقل رأي ابن عطية، ولم يعترض عليه، فهو مقر له، متفق معه.

الموضع الرابع: في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾ [الأعلى:٣].

نقل ابن تيمية حكاية ابن عطية أقوال المفسرين في تفسيرقوله ﴿فَهَدَىٰ﴾، حيث قال ابن عطية: "﴿فَهَدَىٰ﴾ عام لوجوه الهدايات في الإنسان والحيوان. وقد خصص بعض المفسرين أشياء من الهدايات فقال الفراء: معناه هدى وأضل، واكتفى بالواحد لدلالتها على الأخرى. قال: وقال مقاتل والكلبي: هدى إلى وطء الذكور للإناث. وقيل: هدى المولود عند وضعه إلى مص الثدي. وقال مجاهد: هدى الناس للخير والشر والبهائم للمراتع"[٣].

ثم انتهى ابن عطية إلى الراجح في تفسير الهداية فقال: "وهذه الأقوال مثالات، والعموم في الآية أصوب في كل تقدير، وفي كل هداية".

وقد وافق ابن تيمية على ترجيح ابن عطية، فقال: "والأقوال الصحيحة هي من باب المثالات كما قال ابن عطية"[٤].

قلت: وسبب اتفاق ابن تيمية مع ابن عطية في عموم الهداية لتشمل جميع وجوه الهدايات، هو أن هذا الرأي هو الذي عليه أئمة المفسرين، وقد صرح به إمام المفسرين ابن جرير الطبري، فقال: "والصواب من القول في ذلك عندنا، أن الله عمّ بقوله: (فَهَدَى) الخبر

(١) المحرر الوجيز، (٥/ ٥٠٢).
(٢) مجموع الفتاوى، (١٦/ ٢٩٥).
(٣) جامع البيان، للطبري، (٢٤/ ٣٦٨).
(٤) مجموع الفتاوى، (١٦/ ١٤٦).

عـن هدايتـه خلقـه، ولم يخصـص مـن ذلـك معنـى دون معنـى، وقـد هداهـم لسـبيل الخـير والـشرّ، وهـدى الذكـور لمأتـى الإنـاث، فالخـبر عـلى عمومـه حتـى يـأتي خـبر تقـوم بـه الحجـة، دالّ عـلى خصوصـه"[1].

الموضـع الخامـس: في تفسـير قولـه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾ [البينة: ٤]. قـال ابـن تيميـة: "... قـال ابـن عطيـة: ثـم ذكـر تعـالى مذمـة مـن لم يؤمـن مـن أهـل الكتاب مـن بنـي إسرائيـل مـن أنهـم لم يتفرقـوا في أمـر محمـد إلا مـن بعـد أن رأوا الآيـات الواضحـة، وكانـوا مـن قبـل متفقـين عـلى نبوتـه وصفتـه، فلـما جـاء مـن العـرب، حسـدوه. وكذلـك قـال الثعلبـي: مـا تفـرق الذيـن أوتـوا الكتـاب في أمـر محمـد فكذبـوه إلا مـن بعـد مـا جاءتهـم البينـة البيـان في كتبهـم أنـه نبـي مرسـل"[2].

وفي هـذا النـص، نقـل ابـن تيميـة تفسـير عطيـة، دون اعـتراض عليـه، لأنـه تفسـير منبثـق مـن ألفـاظ الآيـات، فهـو مقـر لـه، متفـق معـه.

كـما أن هـذا التفسـير متفـق مـع أقـوال مفسري السـلف، حيـث قـال بـه مقاتـل، وابـن جريـر، والسـمرقندي، والواحـدي، والبغـوي[3].

الموضـع السـادس: في تفسـير قولـه تعـالى: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ﴾ [الأعـلى: ٢] قـال ابـن تيميـة: "قـال ابـن عطيـة: و (سـوَّى) معنـاه عـدل وأتقـن حتـى صـارت الأمـور مسـتوية دالـة عـلى قدرتـه ووحدانيتـه[4]"[5].

(١) جامع البيان، للطبري، (٢٤/ ٣٦٩).
(٢) مجموع الفتاوى، (١٦/ ٥١٢).
(٣) جامع البيان، (٢٤/ ٥٤٠)؛ تفسير السمرقندي، (٣/ ٦٠٤)؛ والهداية، (١٢/ ٨٣٨٢)؛ والوجيز، (ص١٢٢١).
(٤) المحرر الوجيز، (٥/ ٤٦٨).
(٥) مجموع الفتاوى، (١٦/ ١٤٥).

وفي هذا النص، نقل ابن تيمية تفسير عطية، دون اعتراض عليه، فهو مقر له، متفق معه.

وهذا التفسير سبق إلى قريب منه العديد من المفسرين، كابن جرير الطبري، والثعلبي، ومكي، والواحدي[1].

(١) جامع البيان، (٢٤/ ٣٦٨)؛ والكشف والبيان، (١٠/ ١٨٣)؛ والهداية، (١٢/ ٨٠٢٦)؛ والوسيط، (٤/ ٤٦٩).

الخاتمة

١- أظهر هذا البحث ما تحلى به شيخ الإسلام ابن تيمية من خلق الإنصاف والعدل في الحكم على المخالفين.

٢- أثبت البحث التقدير الكبير من شيخ الإسلام ابن تيمية لتفسير ابن عطية، بحيث إنه فضله على جميع التفاسير قاطبة، ولم يقدم عليه سوى تفسير ابن جرير الطبري.

٣- أخذ ابن تيمية على ابن عطية بأنه قد لا ينقل آثار السلف من الصحابة والتابعين في التفسير.

٤- أثبت البحث خطأ ما ذهب إليه بعض الباحثين من أن ابن تيمية اتهم ابن عطية بالاعتزال، وبأن تفسيره به آراء اعتزالية.

٥- توصل البحث إلى أن من أسباب مخالفة ابن تيمية بعض آراء ابن عطية في التفسير، مخالفة تفسير ابن عطية للأدلة من القرآن والسنة.

٦- توصل البحث إلى أن انتقاد ابن تيمية لابن عطية في تفسير قوله تعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ فيه مجال للنظر والمناقشة.

٧- ناقش البحث نقد ابن تيمية لقول ابن عطية: إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وتعالى خاطب بـ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ قوما معينين، وقول ابن تيمية: إن هذا التخصيص لم يقل به أحد ممن يعتمد عليه. وقد أثبت البحث أن القول بالتخصيص هو القول الذي عليه جمهور المفسرين.

٨- ناقش البحث نقد ابن تيمية لقول ابن عطية: إن قوله تعالى: ﴿قَالَ هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾ يتضمن تهديدا ووعيدا، وقول ابن تيمية: إن "هَذَا قَول لم ينْقل عَن أحد من عُلَمَاء التَّفْسِير، لَا فِي هَذِه الْآيَة، وَلَا فِي نظيرِها". حيث أثبت البحث أن هذا القول أثبته جمهرة المفسرين، على

رأسهم ابن جرير الطبري.

٩- توصل البحث إلى أن ابن تيمية كان يتفق مع ابن عطية في جميع المواطن التي اتفق فيها قول ابن عطية مع قول السلف في تفسير الآية، أو كان تفسيره بالرأي المحمود.

١٠- وقد وافق ابن تيمية ابن عطية في ستة مواضع، وخالفه في خمسة مواضع.

المصادر والمراجع

١. **الإحاطة في أخبار غرناطة**، لمحمد بن عبد الله بن سعيد ابن الخطيب، بيروت – دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ.

٢. **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم، ط١، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، بيروت – دار الكتب العلمية، ١٩٩١م.

٣. **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، لعبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي، بيروت – دار الفكر.

٤. **البحر المحيط في التفسير**، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي أبوحيان، تحقيق: صدقي محمد جميل، بيروت – دار الفكر، ١٤٢٠هـ.

٥. **بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس**، لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، القاهرة – دار الكاتب العربي، ١٩٦٧هـ.

٦. **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز للذهبي، ط٢، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، بيروت – دار الكتاب العربي، ١٩٩٣.

٧. **تأويلات أهل السنة**، لمحمد بن محمد بن محمود الماتريدي، ط١. تحقيق: د.مجدي باسلوم، بيروت – دار الكتب العلمية، ٢٠٠٥م.

٨. **تثقيف اللسان وتلقيح الجنان** ، لأبي حفص عمر بن خلف ابن مكي الصقلي، ط١، قدّم له وقابل مخطوطاته وضبطه: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت – دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ– ١٩٩٠ م.

٩. **التحرير والتنوير**، محمد الطاهر ابن عاشور، ط١، بيروت – مؤسسة التاريخ العربي، ٢٠٠٠م.

١٠. **التسهيل لعلوم التنزيل** ، لمحمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الكلبي، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، بيروت – شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ١٤١٦هـ.

١١. **تفسير ابن فورك**، لمحمد بن الحسن بن فورك الأنصاري ابن فورك، ط١، مكة المكرمة- جامعة أم القرى، ٢٠٠٩م.

١٢. **التفسير البسيط**، علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، ط١. الرياض: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٣٠هـ.

١٣. **تفسير القرآن العظيم**، لإسماعيل بن عمر بن كثير ، ط٢، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الرياض - دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٩٩٩م.

١٤. **التفسير الكبير**. محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي، ط١، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ.

١٥. **التفسير الوسيط**، لعلي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، ط١، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. بيروت - دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م.

١٦. **تفسير عبد الرزاق**، لعبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني، ط١، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.

١٧. **التفسير والمفسرون**، لمحمد حسين الذهبي، القاهرة - مكتبة وهبة.

١٨. **جامع البيان في تأويل القرآن**، لمحمد بن جرير بن يزيد، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٩. **جامع الرسائل**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، ط١، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، الرياض- دار العطاء، ٢٠٠١م.

٢٠. **الجامع الصحيح المختصر**، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، ط٣، تحقيق: د.مصطفى ديب البغا، دمشق - دار ابن كثير، ١٩٨٧م.

٢١. **الجامع لأحكام القرآن**، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي، ط٢، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة - دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٢٢. **الحسنة والسيئة**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، بيروت – دار الكتب العلمية.

٢٣. **الدر المصون في علوم الكتاب المكنون**، لأحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي، ط٣، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دمشق– دار القلم، ٢٠١١م.

٢٤. **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**، لأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ط٢، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد – مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٩٧٢م.

٢٥. **دقائق التفسير**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، ط٢، تحقيق: د. محمد السيد الجليند، دمشق – مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٤هـ.

٢٦. **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، لإبراهيم بن علي بن محمد اليعمري ابن فرحون، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، القاهرة – دار التراث للطبع والنشر.

٢٧. **ذيل طبقات الحنابلة**، لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، ط١، تحقيق: د.عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، الرياض – مكتبة العبيكان، ٢٠٠٥م.

٢٨. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، لمحمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي ، تحقيق: علي عبد الباري عطية، بيروت – دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.

٢٩. **سنن ابن ماجه**، لمحمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مصر – دار إحياء الكتب العربية.

٣٠. **سنن أبي داود**، لسليمان بن الأشعث بن إسحاق أبو داود السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، صيدا: المكتبة العصرية.

٣١. **سنن الترمذي**، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي، ط٢، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة. مصر – شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٧٥م.

٣٢. **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، لعبد الحي بن أحمد بن محمد لابن العماد، ط١، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دمشق - دار ابن كثير، ١٩٨٦م.

٣٣. **شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية**، لمساعد الطيار، ط٢، الدمام - دار ابن الجوزي، ١٤٢٨هـ.

٣٤. **صحيح الترغيب والترهيب**، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط٥، الرياض - مكتبة المعارف، ١٤٢٠هـ.

٣٥. **الصلة في تاريخ أئمة الأندلس**، لخلف بن عبد الملك ابن بشكوال، ط٢. تحقيق: السيد عزت العطار الحسيني، القاهرة - مكتبة الخانجي، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.

٣٦. **الفتاوى الكبرى**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، ط١، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م.

٣٧. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، لأحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، بيروت - دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.

٣٨. **فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات**، لمحمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، بيروت - دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٢م.

٣٩. **فوات الوفيات**، لمحمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن الكتبي، تحقيق: إحسان عباس، بيروت - دار صادر، ١٩٧٤م.

٤٠. **كتاب السبعة في القراءات**، لأحمد بن موسى بن العباس التميمي ابن مجاهد، ط٢، تحقيق: شوقي ضيف، القاهرة - دار المعارف، مصر، ١٤٠٠هـ.

٤١. **لباب التأويل في معاني التنزيل**، لعلي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الخازن، ط١، تحقيق: محمد علي شاهين، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.

٤٢. **اللباب في علوم الكتاب**، لعمر بن علي بن عادل الحنبلي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٩٩٨م.

٤٣. **لسان العرب**، لمحمد بن مكرم لابن منظور، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرين، بيروت – دار صادر، ٢٠٠٠م.

٤٤. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، لعلي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، بيروت – دار الفكر، ١٤١٢هـ.

٤٥. **مجموع الفتاوى**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. المدينة المنورة – مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٤٦. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لعبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، بيروت – دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ.

٤٧. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لعبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي، ط٣، تحقيق: مجموعة من الباحثين، قطر – وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠١٥م.

٤٨. **مدارك التنزيل وحقائق التأويل**، لعبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، ط١، تحقيق: يوسف علي بديوي، ومحيي الدين ديب مستو. بيروت – دار الكلم الطيب، ١٩٩٨م.

٤٩. **المستدرك على الصحيحين**، لمحمد بن عبد الله بن محمد الشهير بالحاكم النيسابوري، ط١. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت – دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م.

٥٠. **مسند أبي يعلى الموصلي**، لأحمد بن علي بن المُثنى أبو يعلى، ط١. تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق – دار المأمون للتراث، ١٩٨٤م.

٥١. **مسند الإمام أحمد**، لأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ط١، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، بيروت – مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م.

٥٢. **مسند الشافعي**، لمحمد بن إدريس الشافعي، بيروت– دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ.

٥٣. **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله** ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري، تحقيق: مجموعة من المحققين، بيروت – دار الجيل، ١٣٣٤هـ.

٥٤. **معاني القرآن**، لأحمد بن محمد النحاس، ط١، تحقيق: محمد علي الصابوني، مكة المكرمة- جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ.

٥٥. **معاني القرآن وإعرابه**، لإبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، بيروت - عالم الكتب، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٥٦. **معاني القرآن**، ليحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي وآخرين، القاهرة - الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٥٧. **معجم القراءات**، لعبد اللطيف الخطيب، ط١، دمشق - دار سعد الدين، ٢٠٠٢م.

٥٨. **منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم**، لعبد الوهاب فايد، القاهرة - الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٣م.

٥٩. **الموطأ**، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت - دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٥م.

٦٠. **النبوات**، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، ط١، تحقيق: عبد العزيز بن صالح الطويان، الرياض - أضواء السلف، ٢٠٠٠م.

٦١. **النكت والعيون**، لعلي بن محمد بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، بيروت - دار الكتب العلمية.

٦٢. **الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه**، لمكي بن أبي طالب حَمّوش القيسي، ط١. تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي. الإمارات العربية المتحدة - جامعة الشارقة، ٢٠٠٨م.

٦٣. **الوافي بالوفيات**، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، بيروت - دار إحياء التراث، ٢٠٠٠م.

مجلة تعظيم الوحيين

مجلة تعظيم الوحيين

دفع الارتياب
عن آي الكتاب بما جاء في قوله تعالى:

﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ ﴾

[سورة العنكبوت:٤٨]

د. صالح بن عبدالرحمن بن عبدالله الدرويش

الأستاذ المشارك بقسم القرآن الكريم وعلومه في كلية أصول الدين والدعوة

بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض – المملكة العربية السعودية

7.5.1439h@gmail.com

مجلة تعظيم الوحيين

ملخص البحث

موضوع البحث:

بيان ما يتعلق بأُمية النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من خلال قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت:٤٨]، والآيات الدالة على أُمية النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ودراسة أقوال العلماء في أُميّة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ومناقشتها والترجيح، وذكر الحكمة من أُميّة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

أهمية البحث:

١) كون هذا الموضوع لم يُبحث، وحاجة المكتبة القرآنية له.

٢) كثرة التشكيك في أُميّة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ .

هدف البحث:

١) إثبات أُميّة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ والرد على من أدّعى معرفته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ للقراءة والكتابة.

٢) بيان الحكمة من أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ .

مشكلة البحث:

مناقشة من قال بمعرفة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ للقراءة والكتابة من خلال قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت:٤٨]، والوقوف على ما أُولف في الرد عليه، وجمع كل ما يتعلق بالآية ودراستها دراسة استقرائية.

نتائج البحث:

١- إجماع المفسرين على الاستدلال بأُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأنه لم يقرأ ولم يكتب بقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾[العنكبوت:٤٨].

٢- أن لفظة "أُمـيّ" و"أُميّـة" كانـت تعنـي عنـد الجاهليـين: مشركـين ووثنيـين، وهـو المعنـى الـذي ورد في القـرآن الكريـم. والـذي نعـت الرسـول فيـه بالأُمـيّ.

٣- وأن تفسـير لفظـة "أُمـيّ" و"أُميّـة" بالجهـل بالكتابـة والقـراءة، وقـع في الإسـلام، أخـذًا مـن ظاهـر معنـى لفظـة "الكتـاب" الـواردة في القـرآن في قولـه تعـالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ ﴾ [العنكبـوت:٤٨].

٤- أن الأُميّـة لم تـأتِ وَصْفـاً لرسـولِ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَحْـدَه، وإنـما كانَـتْ وَصْفـاً للعـربِ في الجاهليـة، وهـي إخبـارٌ عـن واقِعِهـم، وليـس ذَمَّـاً لهـم ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعـة: ٢].

٥- أن وصف النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بصفة الأُميّة في حقه من أعظم معجزاته.

الكلمات الدَّالة (المفتاحية):

أُمية النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ، أُمة.

المُقَدِّمَة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١][1]. أما بعد:

فإن الله عَزَّوَجَلَّ نفى الرَّيْب عن كتابه في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ ۛ فِيهِ ﴾ [البقرة: ٢]؛ لما يتضمَّنه من الحجج والبراهين والدَّلائل التي لا تترك في الحقِّ لبسًا؛ لاشتماله على علم اليقين المزيل للشك والريب[2]، فالقرآن لا شكَّ في أنَّه حقٌّ في ذاته، وأنَّه نزَل من عند الله تعالى، ومن أبين تلك الحجج والبراهين والدلائل نزول القرآن على رجل أُميّ لم يمسك بالقلم يوماً، ولم يكن يقرأ ما سطَّره العلماء والكُتَّاب من قبل، فيتحول بين عشية وضحاها إلى معلم للبشرية، فتتم بذلك منَّة الله على عباده بقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

ولقد كان أهل مكة، يعرفون محمداً صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قبل أن يأتيهم بما أتاهم به، ويعلمون صدقه فيما جاءهم به من عند الله عَزَّوَجَلَّ، وزعموا زورًا وبهتانا أنه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ تَعَلَّمَ هَذَا مِنْ

(١) هذه الخطبة تسمى خطبة الحاجة، انظر: **مسند الإمام أحمد**، (٦/ ٢٦٢ ح ٣٧٢٠)؛ **وسنن أبي داود**، (ح٢١١٨)، وسنن ابن ماجه، (ح١٩١٩)؛ **وسنن النسائي**، (ح٣٢٧٧)، قال الالباني: "صحيح". انظر: **خطبة الحاجة**، (ص٢٠-٢١).

(٢) انظر: **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنَّان**، لابن سعدي، (ص٤٠)؛ **والتفسير المحرر للقرآن الكريم**، للدرر السنية، (١/ ٦٩).

كُتبٍ قَبْلَهُ مَأْثُورَةٍ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ، قَالُوا ذَلِكَ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأُمِّيَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! ﴿ وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا ﴾ [الفرقان: ٥]، فردَّ الله عليهم فريتهم بقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ قُلۡ أَنزَلَهُ ٱلَّذِي يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّهُۥ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴾ [الفرقان: ٦]، وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ ﴿ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٞۗ لِّسَانُ ٱلَّذِي يُلۡحِدُونَ إِلَيۡهِ أَعۡجَمِيّٞ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيّٞ مُّبِينٞ ﴾ [النحل: ١٠٣].

ولم يكن ذلك منهم إلا عنادًا وجحودًا للحقّ بعد معرفته، فبيَّن الله لرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك؛ لئلا يُحزنه تكذيبهم له بقوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ قَدۡ نَعۡلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحۡزُنُكَ ٱلَّذِي يَقُولُونَۖ فَإِنَّهُمۡ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجۡحَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٣٣].

ولقد بيَّن الله في عدد من آي الذكر الحكيم أُميّة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنه لم يكن يعرف القراءة والكتابة فقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتۡلُواْ مِن قَبۡلِهِۦ مِن كِتَٰبٖ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَۖ إِذٗا لَّٱرۡتَابَ ٱلۡمُبۡطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، بل إن الله جَلَّ جَلَالُهُ وصفه بـ ﴿ ٱلنَّبِيِّ ٱلۡأُمِّيِّ ﴾ [الأعراف: ١٥٨] تنويهًا على نبوته ورسالته، وأنه موصوف بهذه الصفة في التوراة والإنجيل، كما قال في محكم التنزيل: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وهذه الآيات تعتبر دليلاً قاطعاً على أنَّ أُميّة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانت من أهم العلامات التي تؤكد على نبوته ورسالته.

والتشكيك في أُميّة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس بدعًا من القول، فقد شكك في أميته قومه الذين بُعث فيهم وهم يعلمون أميته، ولا زال التشكيك في أُميّة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى وقتنا الحاضر.

ومع تقدم وسائل التواصل الجماعي والمعلومات الرقمية تطالعنا بين الفترة والأخرى رسائل تُشكك في أُميّة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنه ليس بصحيح من كونه أُميًّا أنه لا يعرف القراءة والكتابة بل هناك آيات وأحاديث تدل على معرفته للقراءة والكتابة ...الخ

ولعل الباعث على تلك الرسائل وما تضمنته من معلومات خاطئة ظنهم أن وصف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالأُميّة نقص في حقه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! وما علموا أنها صفة كمال في حقه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنه يترتب على تشكيكهم في أُميّته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التشكيك في القرآن وأنه من عند الله تعالى.

وإن مما استوقفني واسترعى انتباهي ما سطَّره أنامل العلماء من المفسِّرين وغيرهم حول

قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾[العنكبوت: ٤٨] ، وما تضمنه من دلالات على أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وبيان لأوجه الإعجاز في أُميّته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وبيان أن ذلك في حقه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ صفة كمال، والرد على من زعم أن قراءته وكتابته تعتبر إعجازًا، وبيان أن معرفته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لكتابة اسمه لا تخرجه عن أميّته، وبيان الحِكم من أُميته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

ولا يخفى على ذي لب أن هذا كله يعدُّ من الدفاع عن كتاب الله، والذود عن حياضه، وإزالة للشكوك عن جنابه.

وإتمامًا لهذه الجهود المباركة، وجمعًا لمتفرقها، وإظهارًا لحسنها وجمالها رأيت أن يكون بحثي موسومًا بـ" دفع الارتياب عن آي الكتاب بما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ ﴾ " سائلاً المولى التوفيق والسداد.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

١) تعلق هذا البحث بتدبر كتاب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وفهم معانيه.

٢) كون هذا الموضوع لم يُبحث، وحاجة المكتبة القرآنية له.

٣) كثرة التشكيك في أُميّة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

٤) حاجة المكتبة القرآنية إلى مثل هذه الأبحاث التي تُعنى بإبراز جانب من الإعجاز البياني في ألفاظ آيات القرآن الكريم.

أهداف البحث:

١- تعريف الأُميّة.

٢- أُميّة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بين الإثبات والنفي.

٣- الحكمة من أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

حدود البحث:

دراسة قول الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، والآيات الدالة على إثبات أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وما تضمنته من معانٍ ودلالات.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث والمطالعة لم أجد من بحث في أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من خلال الآيات الدالة على أميته، وهناك دراسات حول أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لكنها لم تتعرض للآيات محل الدراسة، وهذه الدراسات على النحو الآتي:

١) أُميّة الرسول محمد صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، للدكتور قحطان عبدالرحمن الدوري، حيث عرض النصوص التي وصفت النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بالأمي، وبيَّن أن المراد بالأمي من لا يقرأ ولا يكتب، وأن أميته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من أجلِّ معجزاته، وذكر اختلاف العلماء فيها مع مناقشة الأقوال ودراستها.

٢) ماذا حول أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، لعلي شواخ إسحاق، حيث بيَّن معنى الأُميّة من خلال اللغة ومعاجمها، والقرآن والأحاديث الشريفة، وأسباب نفي الأُميّة عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وذكر الحكمة من أُميّة النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

أما ما تمتاز به دراستي عن الدراسات السابقة:

١- الدراسة التفسيرية للآية محل الدراسة.

٢- ذكر أقوال المفسرين في الآيات الدالة على أميته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

٣- دراسة المعنى للأمي والترجيح.

٤- ذكر الخلاف في أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ومناقشة الأدلة والترجيح.

٥- بيان الحِكم من أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من خلال ما كتبه العلماء من المفسرين وغيرهم.

المنهج المتبع في كتابة البحث:

١- بيان معنى الآيات محل الدراسة، ودراستها دراسة تفسيرية.

٢- قمت بعزو الآيات إلى سورها بذكر اسم السورة ورقم الآية في المتن.

٣- قمت بتخرج الأحاديث الواردة من مصادرها الأصلية بذكر أرقامها، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفي بذلك، وإن كانت في غيرهما عزوتها إلى مصدرها، مع ذكر قول المحدثين فيها وحكمهم عليها ، وأما الآثار الواردة عن الصحابة، فأكتفي بعزوها إلى مصادرها الأصلية.

٤- توثيق أقوال أهل العلم من مصادرها.

خطة البحث:

هذا وقد جعلت البحث في: **مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة**.

فالمقدمة اشتملت على **أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهداف البحث، وحدود البحث، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع في كتابة البحث، وخطة البحث.**

- **المبحث الأول:** تعريف الأُميّة.
- **المبحث الثاني:** أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بين الإثبات والنفي.
- **المبحث الثالث:** الحكمة من أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ .
- **الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث والتوصيات.**

المبحث الأول: تعريف الأُميّة

للعلماء رأيان في الأُميِّ:

الأول: من لا يكتب ولا يقرأ.

الثاني: المشرك والوثني ممن لم ينزل عليهم كتاب.

وبيانها على النحو الآتي:

الرأي الأول: من لا يكتب ولا يقرأ.

ذكر علماء اللغة في تعريفهم للأُميّ بأنه: من لا يكتب، أو العيي الجلف الجافي قليل الكلام، وقيل له أُميّ؛ لأنه على ما ولدته أمه عليه من قلة الكلام وعجمة اللسان، أو الجهل التام بالقراءة والكتابة(١).

قال الراغب: "والأُمِّيُّ: هو الذي لا يكتب ولا يقرأ من كتاب، وعليه حمل: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢]، قال قطرب: "الأُميّة: الغفلة والجهالة، فالأُميّ منه، وذلك هو قلة المعرفة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِىَّ﴾ [البقرة: ٧٨] أي: إلا أن يتلى عليهم"(٢).

وقال ابن منظور: "والأُمِّيّ: الَّذِي لَا يَكْتُبُ، قَالَ الزَّجَّاجُ: الأُمِّيُّ الَّذِي عَلَى خِلْقَة الأُمَّةِ لَمْ يَتَعَلَّم الكِتاب فَهُوَ عَلَى جِبلَّتِه... قَالَ أَبو إِسْحَاقَ: مَعْنَى الأُمِّيّ المَنْسُوب إِلَى مَا عَلَيْهِ جَبَلَتْه أُمُّه أَيْ لَا يَكتُبُ، فَهُوَ فِي أَنه لَا يَكتُب أُمِّيٌّ؛ لأَن الكِتابة هِيَ مُكْتَسَبَةٌ فكأَنه نُسِب إِلَى مَا يُولد عَلَيْهِ أَيْ عَلَى مَا وَلَدَته أُمُّهُ عَلَيْهِ...وَفِي الْحَدِيثِ: «**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيّة لَا نَكْتُب وَلَا نَحْسُب**»(٣)؛ أَراد

(١) انظر: **لسان العرب**، لابن منظور، (١/ ١٣٨). [أمم]؛ و**تاج العروس من جواهر القاموس**، للزبيدي، (٣١/ ٢٥٣-٢٥٤). [أمم].

(٢) **المفردات في غريب القرآن**، للراغب الأصفهاني، (ص٢٣).

(٣) متفق عليه من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، البخاري(كِتَابُ الصَّوْمِ)، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ**»ح١٩١٣)؛ ومسلم(كِتَابُ الصِّيَامِ،بَابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ، وَأَنَّهُ إِذَا غُمَّ فِي أَوَّلِهِ أَوْ آخِرِهِ أَكْمِلَتْ عِدَّةُ الشَّهْرِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ح١٠٨٠).

أَنهم عَلَى أَصل وِلَادَةِ أُمِّهم لَمْ يَتَعَلَّموا الكِتابة والحِساب، فَهُمْ عَلَى جِبِلَّتِهم الأُولى... قيل للعرب الأُمِّيُّون؛ لأن الكِتابة كانت فيهم عَزِيزة أَو عَديمة...والأُمِّيُّ: العَيِيّ الجِلْف الجافي القَليلُ الكلام ... قيل له أُمِّيٌّ؛ لأنه على ما وَلَدَته أُمُّه عليه من قِلَّة الكلام وعُجْمَة اللِّسان وقيل لسيدنا محمدٍ رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الأُمِّي؛ لأَن أُمَّة العرب لم تكن تَكْتُب ولا تَقْرَأ المَكْتُوبَ"(١).

وقال ابن جرير عند قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ ﴾ [البقرة: ٧٨]: " يَعْنِي بِالْأُمِّيِّينَ: الَّذِينَ لَا يَكْتُبُونَ وَلَا يَقْرَءُونَ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّة لَا نَكْتُب وَلَا نَحْسُب**»(٢)يُقَالُ مِنْهُ رَجُلٌ أُمِّيٌّ بَيِّنُ الْأُمِّيّة...وَذَلِكَ أَنَّ الْأُمِّيَّ عِنْدَ الْعَرَبِ هُوَ الَّذِي لَا يَكْتُبُ.

... وَأَرَى أَنَّهُ قِيلَ لِلْأُمِّيِّ أُمِّيٌّ نِسْبَةً لَهُ بِأَنَّهُ لَا يَكْتُبُ إِلَى أُمِّهِ؛ لِأَنَّ الْكِتَابَ كَانَ فِي الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ، فَنُسِبَ مَنْ لَا يَكْتُبُ وَلَا يَخُطُّ مِنَ الرِّجَالِ إِلَى أُمِّهِ فِي جَهْلِهِ بِالْكِتَابَةِ دُونَ أَبِيهِ كَمَا ذَكَرْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِ: «**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّة لَا نَكْتُب وَلَا نَحْسُب**»(٣)، وَكَمَا قَالَ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ [الجمعة: ٢] ، فَإِذَا كَانَ مَعْنَى الْأُمِّيِّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ مَا وَصَفْنَا، فَالَّذِي هُوَ أَوْلَى بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ مَا قَالَهُ النَّخَعِيُّ مِنْ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ ﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُحْسِنُ أَنْ يَكْتُبَ"(٤).

.الرأي الثاني :من لا كتاب لهم من الناس مثل الوثنيين والمجوس

قال تعالى: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ﴾ [آل عمران: ٢٠]

قال ابن جرير:" وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَالْأُمِّيِّينَ الَّذِينَ لَا كِتَابَ لَهُمْ مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ ﴿ ءَأَسْلَمْتُمْ ﴾ يَقُولُ: قُلْ لَهُمْ: هَلْ أَفْرَدْتُمُ التَّوْحِيدَ،

(١) **لسان العرب**، (١/ ١٣٨). [أمم]

(٢) متفق عليه من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، البخاري(كِتَابُ الصَّوْمِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ**»ح١٩١٣)؛ ومسلم(كِتَابُ الصِّيَامِ،بَابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ، وَالْفِطْرِ لِرُؤْيَةِ الْهِلَالِ، وَأَنَّهُ إِذَا غُمَّ فِي أَوَّلِهِ أَوْ آخِرِهِ أُكْمِلَتْ عِدَّةُ الشَّهْرِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ح١٠٨٠).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) **جامع البيان**، (٢/ ١٥٤).

وَأَخْلَصْتُمُ الْعِبَادَةَ وَالْأُلُوهَةَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ دُونَ سَائِرِ الْأَنْدَادِ وَالْأَشْرَاكِ الَّتِي تُشْرِكُونَهَا مَعَهُ فِي عِبَادَتِكُمْ إِيَّاهُمْ، وَإِقْرَارِكُمْ بِرُبُوبِيَّتِهِمْ، وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَا رَبَّ غَيْرُهُ"(١).

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "الأُميّون العرب كلهم، من كتب منهم ومن لم يكتب؛ لأنهم لم يكونوا أهل كتاب"(٢).

قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ﴾ [الجمعة: ٢] قال ابن زيد:" إنما سميت أمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأميين؛ لأنه لم ينزل عليهم كتابًا"(٣).

وعن عروة بن الزبير عن نيار بن مكرم الأسلمي قال : لما نزلت ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَ﴾ [الروم: ١ - ٤]، فكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهرين للروم وكان المسلمون يحبون ظهور الروم عليهم؛ لأنهم وإياهم أهل كتاب وفي ذلك قول الله تعالى: ﴿وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الروم: ٤ - ٥]، فكانت قريش تحب ظهور فارس؛ لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان ببعث... الحديث(٤).

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: "كَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَغْلِبَ الرُّومُ أَهْلُ الْكِتَابِ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يُحِبُّونَ أَنْ يَغْلِبَ أَهْلُ فَارِسٍ، لِأَنَّهُمْ أَهْلُ الْأَوْثَانِ..." الحديث(٥).

قال يحيى بن سلام:" وَقَوْلُهُ: ﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ [الروم:٢] غَلَبَتْهُمْ فَارِسُ، ﴿أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الروم:٣] أَرْضِ الرُّومِ بِأَذْرِعَاتٍ(٦) مِنَ الشَّامِ، بِهَا كَانَتِ الْوَقْعَةُ فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ أَهْلَ مَكَّةَ شَمِتُوا أَنْ غَلَبَ

(١) **جامع البيان**، (٥/ ٢٨٥).
(٢) **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، للثعلبي، (٢/ ٥٥٤).
(٣) **جامع البيان**، للطبري، (٢٢/ ٦٢٦). قال محقق جامع البيان طبعة دار الحديث إسلام منصور عبدالحميد: "صحيح"، (١٠/ ٨٠١) .
(٤) رواه الترمذي (كتاب تفسير القرآن عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ٣١ باب ومن سورة الروم ح٣١٩٤) قال الألباني: "حسن". **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، (٧/ ٣٦٤ ح٣٣٥٤).
(٥) **جامع البيان**، للطبري، (١٨/ ٤٤٧) من طريق أبي سعيد محمد بن أسعد التغلبي، عن أبي إسحاق الفزاري، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، والحاكم في **المستدرك**، (٢/ ٤١٠ ح٣٥٤٠)، وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.
(٦) أذرعات ـ بفتح الهمزة ، وسكون الذال المعجمة ، وكسر الراء ، وعين مهملة ، وآخره مثناة : قرية من عمل حوران ، داخل حدود الجمهورية السورية ، قرب مدينة درعة. انظر: **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، للبلادي، (ص٢٢).

إِخْوَانُهُمْ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ تَظْهَرَ الرُّومُ عَلَى فَارِسَ؛ لأَنَّ الرُّومَ أَهْلُ كِتَابٍ، وَكَانَ مُشْرِكُو الْعَرَبِ يُعْجِبُهُمْ أَنْ تَظْهَرَ الْمَجُوسُ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ"(١).

وقال محمد بن إسحاق: "قوله: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ﴾ [آل عمران: ٢٠] الذين لا كتاب لهم"(٢).

وقال الماوردي: "﴿وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ﴾ [آل عمران: ٢٠] هم الذين لا كتاب لهم، مأخوذ من الأُمِّيّ الذي لا يكتب، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هم مشركوا العرب"(٣).

قال الراغب:" ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ ﴾ [البقرة: ٧٨] أي: إلا أن يتلى عليهم.

قال الفراء: "هم العرب الذين لم يكن لهم كتاب"(٤).

وقال ابن جرير عند قوله تعالى:"﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ ﴾ [آل عمران:٢٠] يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثناؤُهُ: وَقُلْ يَا مُحَمَّدُ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَالْأُمِّيِّينَ الَّذِينَ لَا كِتَابَ لَهُمْ مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ: أَأَسْلَمْتُمْ؟ يَقُولُ: قُلْ لَهُمْ: هَلْ أَفْرَدْتُمُ التَّوْحِيدَ، وَأَخْلَصْتُمُ الْعِبَادَةَ وَالأُلُوهَةَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ دُونَ سَائِرِ الْأَنْدَادِ وَالْأَشْرَاكِ الَّتِي تُشْرِكُونَهَا مَعَهُ فِي عِبَادَتِكُمْ إِيَّاهُمْ، وَإِقْرَارِكُمْ بِرُبُوبِيَّتِهِمْ..."(٥).

وقال أيضًا عند قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعة: ٢] " وَالْأُمِّيُّونَ هُمُ الْعَرَبُ... قَالَ ابْنُ زَيْدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ قَالَ: إِنَّمَا سُمِّيَتْ أُمَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأُمِّيِّينَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِمْ كِتَابًا، وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ يَعْنِي مِنَ الْأُمِّيِّينَ، وَإِنَّمَا قَالَ:﴿مِّنْهُمْ﴾ ؛ لِأَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أُمِّيًّا، وَظَهَرَ مِنَ الْعَرَبِ...قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: قَالَ: ﴿وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ

(١) تفسير يحيى بن سلام، (٢/ ٦٤٣).
(٢) تفسير القرآن العظيم مسندًا عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصحابة والتابعين، لابن أبي حاتم، (٢/ ٦١٩).
(٣) النكت والعيون، للماوردي، (١/ ٣٨٠).
(٤) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، (ص٢٣).
(٥) جامع البيان، (٥/ ٢٨٦).

وَٱلۡحِكۡمَةَ ﴾ أَيْضًا، كَمَا عَلَّمَ هَؤُلَاءِ يُزَكِّيهِمْ بِالْكِتَابِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ كَمَا صَنَعَ بِالْأَوَّلِينَ "[1].

وقال ابن كثير عند قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾ [الجمعة: ٢]:" وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ ﴾ الْأُمِّيُّونَ هُمُ: الْعَرَبُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسۡلَمۡتُمۡۚ فَإِنۡ أَسۡلَمُواْ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ ﴾ [آل عمران: ٢٠] وَتَخْصِيصُ الْأُمِّيِّينَ بِالذِّكْرِ لَا يَنْفِي مَنْ عَدَاهُمْ، وَلَكِنَّ الْمِنَّةَ عَلَيْهِمْ أَبْلَغُ وَآكَدُ...فَبَعَثَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَلَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ، عَلَى حِينِ فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ، وطُمُوس مِنَ السُّبُلِ، وَقَدِ اشْتَدَّتِ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ، وَقَدْ مَقَتَ اللهُ أَهْلَ الْأَرْضِ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ -أَيْ: نَزْرًا يَسِيرًا-مِمَّنْ تَمَسَّكَ بِمَا بَعَثَ اللهُ بِهِ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾ وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا قَدِيمًا مُتَمَسِّكِينَ بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَدَّلُوهُ وَغَيَّرُوهُ، وَقَلَبُوهُ وَخَالَفُوهُ، وَاسْتَبْدَلُوا بِالتَّوْحِيدِ شِرْكًا، وَبِالْيَقِينِ شَكًّا...فَبَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا صَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ بِشَرْعٍ عَظِيمٍ كَامِلٍ شَامِلٍ لِجَمِيعِ الْخَلْقِ، فِيهِ هِدَايَتُهُمْ، وَالْبَيَانُ لِجَمِيعِ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ مَعَاشِهِمْ وَمَعَادِهِمْ، وَالدَّعْوَةُ لَهُمْ إِلَى مَا يُقَرِّبُهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَرِضَا اللهِ عَنْهُمْ، وَالنَّهْيُ عَمَّا يُقَرِّبُهُمْ إِلَى النَّارِ وَسَخَطِ اللهِ"[2].

وقال الشنقيطي :"قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ رَبَّنَا وَٱجۡعَلۡنَا مُسۡلِمَيۡنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةٗ مُّسۡلِمَةٗ لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبۡ عَلَيۡنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ١٢٨ رَبَّنَا وَٱبۡعَثۡ فِيهِمۡ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ ﴾ [البقرة: ١٢٨ - ١٢٩] لَمْ يُبَيِّنْ هُنَا مَنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ الَّتِي أَجَابَ اللهُ بِهَا دُعَاءَ نَبِيِّهِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ، وَلَمْ يُبَيِّنْ هُنَا أَيْضًا هَذَا الرَّسُولَ الْمَسْؤُولَ بَعْثَهُ فِيهِمْ مَنْ هُوَ؟ وَلَكِنَّهُ بَيَّنَ فِي سُورَةِ الْجُمُعَةِ أَنَّ تِلْكَ الْأُمَّةَ الْعَرَبُ، وَالرَّسُولَ هُوَ سَيِّدُ الرُّسُلِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ

(١) جامع البيان، (٢٢/ ٦٢٥).
(٢) تفسير القرآن العظيم، (٨/ ١١٥-١١٦).

ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ۝٢ وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُواْ بِهِمْ ﴾ [الجمعة: ٢ - ٣]؛ لِأَنَّ الْأُمِّيِّينَ الْعَرَبُ بِالْإِجْمَاعِ".[١]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:" والأُميون نسبة إلى الأمة، قال بعضهم: إلى الأُمة وما عليه العامة فمعنى الأُميّ العاميّ الذي لا تمييز له، وقد قال الزجاج: هو على خلق الأُمة التي لم تتعلم فهو على جبلته، وقال غيره: هو نسبة إلى الأُمة؛ لأن الكتابة كانت في الرجال دون النساء؛ ولأنه على ما ولدته أُمه.

والصواب: أنه نسبة إلى الأُمة، كما يقال عاميّ نسبة إلى العامة التي لم تتميز عن العامة بما تمتاز به الخاصة، وكذلك هذا لم يتميز عن الأُمة بما يمتاز به الخاصة من الكتابة والقراءة، ويقال: الأُمي لمن لا يقرأ ولا يكتب كتابا، ثم يقال لمن ليس لهم كتاب منزل من الله يقرؤونه وإن كان قد يكتب ويقرأ ما لم ينزل؛ وبهذا المعنى كان العرب كلهم أُميين فإنه لم يكن عندهم كتاب منزل من الله قال الله تعالى: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ ﴾ [آل عمران: ٢٠]، وقال: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ [الجمعة: ٢]، وقد كان في العرب كثير ممن يكتب ويقرأ المكتوب وكلهم أميون، فلما نزل القرآن عليهم لم يبقوا أُميين باعتبار أنهم لا يقرءون كتابا من حفظهم، بل هم يقرءون القرآن من حفظهم وأناجيلهم في صدورهم، لكن بقوا أُميين باعتبار أنهم لا يحتاجون إلى كتابة دينهم بل قرآنهم محفوظ في قلوبهم كما في الصحيح عن عياض بن حمار المجاشعي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: « **خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ**- وقال فيه - **إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بِكَ، وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ، تَقْرَؤُهُ نَائِمًا وَيَقْظَانَ**»[٢] .

فأمتنا ليست مثل أهل الكتاب الذين لا يحفظون كتبهم في قلوبهم بل لو عُدِمَتْ الْمَصَاحِفُ كلها كان القرآن محفوظا في قلوب الأمة، وبهذا الاعتبار فالمسلمون أُمة أُمية بعد نزول القرآن

(١) **أضواء البيان**، (١/ ١٠١-١٠٢).
(٢) رواه مسلم (كتاب الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، بَابُ الصِّفَاتِ الَّتِي يُعْرَفُ بِهَا فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْجَنَّةِ وَأَهْلُ النَّارِ ح٢٨٦٥).

وحفظه. كما في الصحيح عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا**»(١).

فلم يقل: إنا لا نقرأ كتابا ولا نحفظ بل قال: لا نكتب ولا نحسب فديننا لا يحتاج أَنْ يُكْتَبَ وَيُحْسَبَ كَمَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْكِتَابِ من أنهم يعلمون مواقيت صومهم وفطرهم بكتاب وحساب، وَدِينُهُمْ مُعَلَّقٌ بِالْكُتُبِ لَوْ عَدِمَتْ لم يعرفوا دينهم؛ ... وقوله: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ﴾ [الأعراف: ١٥٨] هو أُميّ بهذا الاعتبار؛ لأنه لا يكتب ولا يقرأ ما في الكتب، لا باعتبار أنه لا يقرأ من حفظه بل كان يحفظ القرآن أحسن حفظ"(٢).

ومن خلال ما سبق يتبين للمتأمل الفرق بين الأُميِّ والأُميّين؛ حيث وردت في القرآن الكريم لفظة ﴿ٱلْأُمِّيَّ﴾ وصفًا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في موضعين من سورة الأعراف وهي من السور المكيّة في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، وقوله تعالى: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، ولفظة ﴿أُمِّيُّونَ﴾ و﴿ٱلْأُمِّيِّـۧنَ﴾ وردت في سورة البقرة وآل عمران والجمعة وهي سور مدنية.

فالآيتان المكيتان خاصتان بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فالأُميّ الذي لا يكتب ولا يقرأ، وأما الآيات المدنية فالمراد بالأُميّين الذين ليس لهم كتاب وهم المشركون.

"إن "لفظة "أُميّ" و"أُميّة" لم تكن تعني عند الجاهليين معنى عدم القراءة والكتابة والجهل بهما. وإنما كانت تعني عندهم: مشركين ووثنيين، وهو المعنى الذي ورد في القرآن الكريم. والذي نُعت الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه بالأُميّ؛ لأنه من العرب، ومن قوم ليس لهم كتاب، عُرِفُوا بذلك من قبل أهل الكتاب اليهود.

أما تفسيرها بالجهل بالكتابة والقراءة، فقد وقع في الإسلام، أخذوه من ظاهر معنى لفظة "الكتاب" الواردة في القرآن، فظنوا أنها تعني "الكتابة" بينما المراد منها الكتاب المُنزل،

(١) سبق تخريجه.
(٢) مجموع الفتاوى، (١٧/ ٢٣٤-٢٣٦).

لعدم انسجام تفسيرها بالكتابة مع معنى الآية، ودليل ذلك أنهم لما فسروا "الأُميّة" بمعنى عدم القراءة والكتابة حاروا في إيجاد مخرج لهذا التفسير، فقالوا ما قالوه في تفسيرها من أنها سميت بالأُميّة؛ لأنها على خلقة الأُمة؛ أو لأنها على الجبلة والفطرة، وأصل ولادة الأمهات وما شاكل ذلك من تفاسير مضطربة باردة، تخبر أن علماء اللغة لم يجدوا لها أصلًا ووجودًا عند الجاهليين فلجأوا إلى هذه التعليلات. ولو كانت الأُميّة معروفة عند أهل الجاهلية بهذا المعنى لاستشهدوا عليها بشعر من أشعار الجاهليين أو المخضرمين، ولما لجئوا إلى هذه التفاسير المتكلفة؛ لأن من عادتهم الاستشهاد بالشعر في تفسير الألفاظ، ولا سيما الألفاظ الغريبة، فعدم استشهادهم بشاهد من شعر أو نثر في تفسير الأُميّة هو دليل على أن اللفظة بهذا التفسير من الألفاظ التي ولدت في الإسلام، وأنها لم تكن عربية خالصة، وإنما سمعوها من أهل الكتاب، ولا يعقل أن يكون اليهود أو غيرهم قد أطلقوا الأُميّة على العرب، بسبب جهل العرب الكتابة والقراءة، فقد كان سواد يهود ونصارى جزيرة العرب أُمِّيًّا أيضًا، لا يقرأ ولا يكتب، إلا أن القرآن الكريم أخرجهم من الأُميّين، واستثناهم، وأطلق عليهم "أهل الكتاب"، وذلك يدل دلالة واضحة على أن المراد من "الأُميّين" العرب الذين ليس لهم كتاب، أي: العرب الذين لم يكونوا يهودًا ولا نصارى لا من لا يحسن الكتابة والقراءة، والقرآن الكريم هو الذي هدانا إلى لفظة "الأُميّين" فلم ترد اللفظة في نص من نصوص الجاهلية، وبفضله أيضًا عرفنا مصطلح "أهل الكتاب" دلالة على أهل الديانتين"[1].

(١) انظر: **المفصَّل في تاريخ العرب قبل الإسلام**، لجواد علي، (٨/ ١٠٥-١٠٦).

المبحث الثاني:

أُميّة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين الإثبات والنفي

وصف الله نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالأُميّ في موضعين من سورة الأعراف:

الأول: قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

الثاني: قوله تعالى: ﴿ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "كَانَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِّيًّا لَا يَقْرَأُ شَيْئًا وَلَا يَكْتُبُ"(١)، وهذا قول أكثر العلماء(٢).

وقال تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَـٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

"عَنْ قَتَادَةَ، قَوْلُهُ: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَـٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ ﴾ قَالَ: "كَانَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقْرَأُ كِتَابًا قَبْلَهُ وَلَا يَخُطُّهُ بِيَمِينِهِ قَالَ: وَكَانَ أُمِّيًّا وَالْأُمِّيُّ الَّذِي لَا يَكْتُبُ"(٣).

قال ابن جرير: "يقول تعالى ذكره: ﴿ وَمَا كُنتَ ﴾ يَا مُحَمَّدُ ﴿ تَتْلُوا۟ ﴾ يَعْنِي تَقْرَأُ ﴿ مِن قَبْلِهِۦ ﴾ يَعْنِي مِنْ قَبْلِ هَذَا الْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلْتُهُ إِلَيْكَ ﴿ مِن كِتَـٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ يَقُولُ: وَلَمْ تَكُنْ تَكْتُبُ بِيَمِينِكَ، وَلَكِنَّكَ كُنْتَ أُمِّيًّا ﴿ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ يَقُولُ: وَلَوْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُوحَى إِلَيْكَ تَقْرَأُ الْكِتَابَ، أَوْ تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ، ﴿ إِذًا لَّٱرْتَابَ ﴾ يَقُولُ: إِذَنْ لَشَكَّ بِسَبَبِ ذَلِكَ فِي أَمْرِكَ، وَمَا

(١) **جامع البيان**، للطبري، (١٨/ ٤٢٥). من طريق محمد بن سعد العوفي عن أبيه عن عمه عن أبيه. قال ابن حجر: "ضعيف". انظر: **العجاب في بيان الأسباب**، (١/ ٢٧٤).
(٢) انظر: **شرح النووي على صحيح مسلم**، (١٢/ ١٣٧).
(٣) **تفسير القرآن العظيم**، لابن أبي حاتم، (٩/ ٣٠٧١-٣٠٧٢)؛ وانظر: **جامع البيان**، للطبري، (١٨/ ٤٢٥). من طريق العباس بن الوليد عن يزيد بن زريع به. قال محقق **جامع البيان** طبعة دار الحديث إسلام منصور عبدالحميد: "حسن"، (٩/ ٤٦).

جِئْتَهُمْ بِهِ مِنْ عِنْدِ رَبِّكَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ الَّذِي تَتْلُوهُ عَلَيْهِمُ الْمُبْطِلُونَ الْقَائِلُونَ: إِنَّهُ سَجْعٌ وَكَهَانَةٌ، وَإِنَّهُ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ "[1].

وقال الزجاج: "أي ما كنت قرأت الكتُبَ وَلَا كُنْتَ كاتباً، وكذلك صفة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندهم في التوراة والإنجيل"[2].

وقال القرطبي: " قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ ﴾ الضَّمِيرُ فِي ﴿ قَبْلِهِۦ ﴾ عَائِدٌ إِلَى الْكِتَابِ وَهُوَ الْقُرْآنُ الْمُنَزَّلُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَيْ: وَمَا كُنْتَ يَا مُحَمَّدُ تَقْرَأُ قَبْلَهُ، وَلَا تَخْتَلِفُ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، بَلْ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ فِي غَايَةِ الْإِعْجَازِ وَالتَّضْمِينِ لِلْغُيُوبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَلَوْ كُنْتَ مِمَّنْ يَقْرَأُ كِتَابًا، وَيَخُطُّ حُرُوفًا ﴿ لَّارْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ أَيْ: مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَكَانَ لَهُمْ فِي ارْتِيَابِهِمْ مُتَعَلَّقٌ، وَقَالُوا: الَّذِي نَجِدُهُ فِي كُتُبِنَا أَنَّهُ أُمِّيٌّ لَا يَكْتُبُ وَلَا يَقْرَأُ وَلَيْسَ بِهِ قَالَ مُجَاهِدٌ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَجِدُونَ فِي كُتُبِهِمْ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَخُطُّ وَلَا يَقْرَأُ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، قَالَ النَّحَّاسُ: دَلِيلًا عَلَى نُبُوَّتِهِ لِقُرَيْشٍ، لِأَنَّهُ لَا يَقْرَأُ وَلَا يَكْتُبُ وَلَا يُخَالِطُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَمْ يَكُنْ بِمَكَّةَ أَهْلُ الْكِتَابِ فَجَاءَهُمْ بِأَخْبَارِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأُمَمِ وَزَالَتِ الرِّيبَةُ والشك"[3].

وقال ابن كثير: " ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ أَيْ: قَدْ لَبِثْتَ فِي قَوْمِكَ -يَا مُحَمَّدُ -وَمِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَ بِهَذَا الْقُرْآنِ عُمُرًا لَا تَقْرَأُ كِتَابًا وَلَا تُحْسِنُ الْكِتَابَةَ، بَلْ كُلُّ أَحَدٍ مِنْ قَوْمِكَ وَغَيْرِهِمْ يَعْرِفُ أَنَّكَ رَجُلٌ أُمِّيٌّ لَا تَقْرَأُ وَلَا تَكْتُبُ، وَهَكَذَا صِفَتُهُ فِي الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]،وَهَكَذَا كَانَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ دَائِمًا أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ وَلَا يَخُطُّ سَطْرًا وَلَا حَرْفًا بِيَدِهِ، بَلْ كَانَ لَهُ كُتَّابٌ يَكْتُبُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ الْوَحْيَ وَالرَّسَائِلَ إِلَى الْأَقَالِيمِ... وَقَوْلُهُ: ﴿ إِذًا لَّارْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ أَيْ: لَوْ كُنْتَ تُحْسِنُهَا لَارْتَابَ بَعْضُ الْجَهَلَةِ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُ: إِنَّمَا تَعَلَّمَ هَذَا مِنْ كُتب قَبْلَهُ

(١) جامع البيان، (١٨/ ٤٢٤).
(٢) معاني القرآن وإعرابه، (٤/ ١٧١).
(٣) الجامع لأحكام القرآن، (١٦/ ٣٧٣).

مَأْثُورَةٍ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ، مَعَ أَنَّهُمْ قَالُوا ذَلِكَ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّهُ أُمِّيٌّ لَا يُحْسِنُ الْكِتَابَةَ: ﴿ وَقَالُوٓاْ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ٱكۡتَتَبَهَا فَهِيَ تُمۡلَىٰ عَلَيۡهِ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلٗا ﴾ [الفرقان: ٥]، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ قُلۡ أَنزَلَهُ ٱلَّذِي يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّهُۥ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴾ [الفرقان: ٦]، وَقَالَ هَاهُنَا: ﴿ بَلۡ هُوَ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ فِي صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ ﴾ [العنكبوت:٤٩] أَيْ: هَذَا الْقُرْآنُ آيَاتٌ بَيِّنَةٌ وَاضِحَةٌ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى الْحَقِّ، أَمْرًا وَنَهْيًا وَخَبَرًا، يَحْفَظُهُ الْعُلَمَاءُ، يَسَّره اللهُ عَلَيْهِمْ حِفْظًا وَتِلَاوَةً وَتَفْسِيرًا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدۡ يَسَّرۡنَا ٱلۡقُرۡءَانَ لِلذِّكۡرِ فَهَلۡ مِن مُّدَّكِرٖ ﴾ [القمر: ١٧]"(١).

وقال الطاهر ابن عاشور:"هَذَا اسْتِدْلَالٌ بِصِفَةِ الْأُمِّيَّة الْمَعْرُوفِ بِهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَلَالَتُهَا عَلَى أَنَّهُ مُوحًى إِلَيْهِ مِنَ اللهِ أَعْظَمُ دَلَالَةٍ، وَقَدْ وَرَدَ الِاسْتِدْلَالُ بِهَا فِي الْقُرْآنِ فِي مَوَاضِعَ كَقَوْلِهِ: ﴿ مَا كُنتَ تَدۡرِي مَا ٱلۡكِتَٰبُ وَلَا ٱلۡإِيمَٰنُ ﴾ [الشورى: ٥٢]، وَقَوْلِهِ: ﴿ فَقَدۡ لَبِثۡتُ فِيكُمۡ عُمُرٗا مِّن قَبۡلِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴾ [يونس:١٦].

وَمَعْنَى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتۡلُواْ مِن قَبۡلِهِۦ مِن كِتَٰبٖ ﴾ أَنَّكَ لَمْ تَكُنْ تَقْرَأُ كِتَابًا حَتَّى يَقُولَ أَحَدٌ: هَذَا الْقُرْآنُ الَّذِي جَاءَ بِهِ هُوَ مِمَّا كَانَ يَتْلُوهُ مِنْ قَبْلُ.

﴿ وَلَا تَخُطُّهُۥ ﴾ أَيْ: لَا تَكْتُبُ كِتَابًا وَلَوْ كُنْتَ لَا تَتْلُوهُ، فَالْمَقْصُودُ نَفْيُ حَالَتَيِ التَّعَلُّمِ، وَهُمَا التَّعَلُّمُ بِالْقِرَاءَةِ وَالتَّعَلُّمُ بِالْكِتَابَةِ اسْتِقْصَاءً فِي تَحْقِيقِ وَصْفِ الْأُمِّيَّة فَإِنَّ الَّذِي يَحْفَظُ كِتَابًا وَلَا يَعْرِفُ يَكْتُبُ لَا يُعَدُّ أُمِّيًّا كَالْعُلَمَاءِ الْعُمْيِ، وَالَّذِي يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكْتُبَ مَا يُلْقَى إِلَيْهِ وَلَا يَحْفَظُ عِلْمًا لَا يُعَدُّ أُمِّيًّا مِثْلَ النُّسَّاخِ فَبِانْتِفَاءِ التِّلَاوَةِ وَالْخَطِّ تَحَقَّقَ وصف الأُمِّيَّة"(٢).

والضمير في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتۡلُواْ مِن قَبۡلِهِۦ مِن كِتَٰبٖ ﴾ [العنكبوت: ٤٨] راجع إلى القرآن الكريم؛ لأنه المراد بقوله تعالى في الآية السابقة ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ ﴾ [العنكبوت: ٤٧]،أي: ما كنت يا محمد تقرأ قبل القرآن كتابًا؛ لأنك أُمِّيٌّ لا تَقْرَأُ وَلَا تَكْتُبُ.

(١) تفسير القرآن العظيم، (٦/ ٢٨٥-٢٨٦).
(٢) التحرير والتنوير، (٢١/ ١٠).

واتفق العلماء على أن الرسول محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان أُمِّيًّا لا يعرف القراءة والكتابة قبل نبوته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، واختلفوا في قراءته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكتابته بعد نبوته على قولين:

القول الأول: أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِّيٌّ لم يقرأ ولم يكتب مطلقًا وهو قول جمهور العلماء[1]، واستدلوا بالأدلة المتقدمة آنفًا، ووجه الدلالة منها: أن هذه النصوص لم تفرق بين حاله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل نبوته وبعدها، وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، قال الشيخ حسين بن غنَّام:" وقوله: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ ﴾ [العنكبوت: ٤٨] أي: وما كنت تقرأ قبل هذا القرآن، الذي تسنم من قمة البلاغة وقمة الفصاحة أرفع مكان ﴿مِن كِتَٰبٍ﴾ حتى يتعلق المرتاب بعلاقة الشبهة والارتياب ﴿وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ﴾ أي: ولم تكن تكتب شيئا بيدك وهو محو للشبهة الزائفة وتقرير للمعجزة النائفة ولكن كما قال: ﴿وَمَا تُغْنِي ٱلْءَايَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ١٠١] ، ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢]، فإن ظهور هذا الكتاب الجامع لأنواع العلوم الشريفة على من لم يعرف قبله بالقراءة والخط والتعليم خارق للعادة ﴿إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ أي: ولو كنت ممن يخط ويقرأ لقالوا: لعله تعلمه أو التقطه من كتب الأولين، وسماهم لكفرهم مبطلين، وقيل: لارتاب أهل الكتاب لوجدناهم نعتك على خلاف ما في كتبهم مقرراً فيكون إبطالهم باعتبار الواقع دون المقدر"[2].

وقال الآلوسي: "وتقديم قوله تعالى: ﴿مِن قَبْلِهِۦ﴾ على قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَخُطُّهُۥ﴾ كالصريح في أنه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ لم يكتب مطلقا، وكون القيد المتوسط راجعا لما بعده غير مطّرد، وظن بعض الأجلة رجوعه إلى ما قبله وما بعده فقال: يفهم من ذلك أنه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كان قادرا على التلاوة والخط بعد إنزال الكتاب، ولولا هذا الإعتبار؛ لكان الكلام خلوا عن الفائدة، وأنت تعلم أنه لو سَلِمَ ما ذكره من الرجوع لا يتم أمر الإفادة إلا إذ قيل بحجية

(١) انظر: **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**، لابن سيد الناس، (٢/ ١٧٧)؛ و**فتح الباري شرح صحيح البخاري**، لابن حجر، (٧/ ٥٠٤).
(٢) **العقد الثمين في شرح أصول الدين**، (ص٢٠٠).

المفهوم، والظان ممن لا يقول بحجيته "[١].

القول الثاني: أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ وكتب بعد نبوته، وهذا قول الإمام أبي الوليد الباجي، وحكاه عن السمناني ، وذهب إليه أبو ذر عبد بن أحمد الهروي، وأبو الفتح النيسابوري ، وسبق إلى ذلك عمر بن شبَّة فِي كِتَابِ الْكِتَابِ لَهُ فَإِنَّهُ قَالَ فِيهِ كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ[٢].

واستدلوا على ما ذهبوا إليه بـ"قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، فلا يمنع وقوع الكتاب من نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد نبوته على جهة الإعجاز؛ لأن هذا النفي لا يتناول ما بعد نبوته، إنما يتناول ما قبلها، وأما وصفه بأنه أُمِّيٌّ، فلا يمنع وقوع الكتاب منه في يوم الحديبية؛ لأن كتابه في ذلك اليوم على جهة الإعجاز إذا صحَّ لم يمنع وصفه بأنَّه أُمِّيٌّ؛ لأن الحكم إنما يقع بأغلب أحواله، كما لم يمنعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وضع أبي جهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عصاه في بعض أن يقول: « **أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ**»[٣]، وكما لم تمنع عائشة – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – أن تقول: « **مَا انْتَقَمَ رَسُولُ الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لِنَفْسِهِ**»[٤]، فنفت الانتقام عنه، وإن كان قد انتقم لنفسه بقتل ابن خطل[٥] وغيره... وإذا جاز نفي الانتقام عن نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لنفسه، وإن كان قد انتقم لها في بعض مدته، حكمًا بالغالب من أحواله...كما لم يمتنع وصف أبي جهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأنه لا يضع عصاه، وإن كان قد وقع منه وضعٌ حكمًا بالغالب من حال أبي جهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ...فكذلك لا يمتنع وصف نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنَّه أُمِّيٌّ، وإن كتب في يوم الحديبية، حكمًا بالغالب من أحواله، بل وصفه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنَّه أُمِّيٌّ وإن كتب في يوم واحد من عمره أحق بالجواز وأولى؛ لأن الانتقام لنفسه وإن قَلَّ وقع مرات منه، وكذلك وضع

(١) **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، (٢١/ ٥).
(٢) انظر: **تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير**، لابن حجر العسقلاني، (٣/ ٢٧٠).
(٣) رواه مسلم من حديث فاطمة بنت قيس – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – (كِتَابُ الطلاق، بَابُ المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها ح١٤٨٠).
(٤) رواه البخاري (كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا**»ح٦١٢٦).
(٥) لحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ اقْتُلُوهُ**». رواه البخاري (كتاب جزاء الصيد، بَابُ دُخُولِ الحَرَمِ، وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ ح١٨٤٦).

العصا من أبي جهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ...ولم يقع الكتاب منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في غير اليوم المذكور"[1].

وبحديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صلح الحديبية وفيه: « **فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ قَالُوا لَا نُقِرُّ لَكَ بِهَذَا لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ امْحُ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ عَلِيٌّ لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِتَابَ وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ فَكَتَبَ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**»[2]، وفي لفظ آخر للبخاري: «**فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالُوا لَا نُقِرُّ بِهَا فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ امْحُ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِتَابَ فَكَتَبَ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ**»[3]، ولفظ الحديث عند مسلم قَالَ لِعَلِيٍّ: «**اكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا، بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ تَابَعْنَاكَ، وَلَكِنِ اكْتُبْ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ، فَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَمْحَاهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا وَاللهِ، لَا أَمْحَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرِنِي مَكَانَهَا، فَأَرَاهُ مَكَانَهَا فَمَحَاهَا، وَكَتَبَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ**»[4]، ولفظ الحديث في مسند الإمام أحمد: «**فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ قَالُوا لَا نُقِرُّ بِهَذَا لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ قَالَ لِعَلِيٍّ امْحُ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِتَابَ وَلَيْسَ يُحْسِنُ أَنْ يَكْتُبَ فَكَتَبَ مَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ**»[5]، فظاهر لفظة: «فَكَتَبَ»

(١) جُزءٌ فِيهِ التَّحذيرُ مِن تَركِ الوَاضِحَةِ وَقَولِ مَا لَم يَقُلِ السَّلَفُ التَّقيُّ والتَّنبِيهُ عَلى غَلَطِ القَائِلِ كَتَبَ فِي يَومِ الحُدَيبِيَةِ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ، للمعافري، (ص٦٠-٦٤).

(٢) رواه البخاري (كِتَابُ المَغَازِي، بَاب عُمْرَةِ الْقَضَاءِ ذَكَرَهُ أَنَسٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ح٤٢٥١).

(٣) رواه البخاري من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (كِتَابُ المَغَازِي، بَابٌ: كَيْفَ يُكْتَبُ هَذَا: مَا صَالَحَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَفُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَإِنْ لَمْ يَنْسُبْهُ إِلَى قَبِيلَتِهِ أَوْ نَسَبِهِ، ح٢٦٩٩).

(٤) رواه مسلم من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ فِي الحُدَيْبِيَةِ، ح١٧٨٣).

(٥) **مسند الإمام أحمد** من حديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (٣٠/ ٥٩٤) ح(١٨٦٣٥)، إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ولفظة: «**وَلَيْسَ يُحْسِنُ أَنْ يَكْتُبَ فَكَتَبَ**» فهذه الروايات المختلفة تفيد أنه ﷺ باشر الكتابة بيده.

قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: "احْتَجَّ بِهَذَا اللَّفْظِ بَعْضُ النَّاسِ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كتب ذَلِكَ بِيَدِهِ عَلَى ظَاهِرِ هَذَا اللَّفْظِ وَقَدْ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ نَحْوَهُ مِنْ رِوَايَةِ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَقَالَ فِيهِ أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكِتَابَ فَكَتَبَ وَزَادَ عَنْهُ فِي طَرِيقٍ آخَرَ وَلَا يُحْسِنُ أَنْ يَكْتُبَ فَكَتَبَ قَالَ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَجْرَى ذَلِكَ عَلَى يَدِهِ إِمَّا بِأَنْ كَتَبَ ذَلِكَ الْقَلَمُ بِيَدِهِ وَهُوَ غَيْرُ عَالِمٍ بِمَا يَكْتُبُ أَوْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى عَلَّمَهُ ذَلِكَ حِينَئِذٍ حَتَّى كَتَبَ وَجَعَلَ هَذَا زيادة في معجزته، فإنه كان أُمِّيًّا فكما علمه مالم يعلم من العلم وجعله يقرأ مالم يقرأ ويتلو مالم يكن يتلو، كذلك علَّمه أن يكتب مالم يكن يكتب، وخط مالم يكن يَخُطَّ بَعْدَ النُّبُوَّةِ أَوْ أَجْرَى ذَلِكَ عَلَى يَدِهِ قَالُوا وَهَذَا لَا يَقْدَحُ فِي وَصْفِهِ بِالْأُمِّيَّةِ وَاحْتَجُّوا بِآثَارٍ جَاءَتْ فِي هَذَا عَنِ الشعبي وبعض السلف وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ "[1]،"ما ماتَ حَتَّى كَتَبَ وقرأ."[2]، وعدم معرفته ﷺ " بِسَبَبِ الْمُعْجِزَةِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ وَاشْتَهَرَ الْإِسْلَامُ وَكَثُرَ الْمُسْلِمُونَ وَظَهَرَتْ الْمُعْجِزَةُ وَأُمِنَ الِارْتِيَابُ فِي ذَلِكَ عَرَفَ حِينَئِذٍ الْكِتَابَةَ"[3]، فمعرفته ﷺ الكتابة بعد أُمّيته لا تنافي المعجزة، بل تكون معجزة أخرى؛ لأنهم بعد أن تحققوا أُمِّيَّته وعرفوا معجزته بذلك، وعليه تُنزل الآية: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، صار ﷺ بعد ذلك يعلم الكتابة بغير تقدم تعليم، فكانت معجزة أخرى وعليه يُنزل حديث البراء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[4].

وقال القرطبي :"قَالَ عُلَمَاؤُنَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: وَظَاهِرُ هَذَا أَنَّهُ ﷺ مَحَا تِلْكَ الْكَلِمَةَ الَّتِي

(١) **شرح صحيح مسلم**، للنووي، (١٢/ ٤٦٦)؛ وانظر: **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (١٦/ ٣٧٤).
(٢) **السنن الكبرى**، للبيهقي (كِتَابُ النِّكَاحِ، باب لَمْ يَكُنْ لَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ شِعْرًا وَلَا يَكْتُبَ، ح١٣٤١٨) قال البيهقي:"فهَذا حَدِيثٌ مُنقَطِعٌ، وفِي رواتِه جَماعَةٌ مِنَ الضُّعَفاءِ والمَجهولينَ، واللهُ تَعالَى أعلَمُ"، (١٣/ ٤٨٠).
(٣) **تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير**، لابن حجر العسقلاني، (٣/ ٢٦٩).
(٤) انظر: **شرح صحيح مسلم** ، للنووي، (١٢/ ٤٦٦).

هِيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ، وَكَتَبَ مَكَانَهَا ابْنُ عَبْدِ اللهِ. وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِأَظْهَرَ مِنْ هَذَا. فَقَالَ: فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكُتَّابَ فَكَتَبَ. وَزَادَ فِي طَرِيقٍ أُخْرَى: وَلَا يُحْسِنُ أَنْ يَكْتُبَ. فَقَالَ جَمَاعَةٌ: بِجَوَازِ هَذَا الظَّاهِرِ عَلَيْهِ وَأَنَّهُ كَتَبَ بِيَدِهِ، مِنْهُمِ السِّمْنَانِيُّ وَأَبُو ذَرٍّ وَالْبَاجِيُّ، وَرَأَوْا أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ قَادِحٍ فِي كَوْنِهِ أُمِّيًّا، وَلَا مُعَارِضَ بِقَوْلِهِ: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّارْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، وَلَا بِقَوْلِهِ: «**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّة لَا نَكْتُب**»[(١)] بَلْ رَأَوْهُ زِيَادَةً فِي مُعْجِزَاتِهِ، وَاسْتِظْهَارًا عَلَى صِدْقِهِ وَصِحَّةِ رِسَالَتِهِ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَتَبَ مِنْ غَيْرِ تَعَلُّمٍ لِكِتَابَةٍ، وَلَا تَعَاطٍ لِأَسْبَابِهَا، وَإِنَّمَا أَجْرَى اللهُ تَعَالَى عَلَى يَدِهِ وَقَلَمِهِ حَرَكَاتٍ كَانَتْ عَنْهَا خُطُوطٌ مَفْهُومُهَا ابْنُ عَبْدِ اللهِ لِمَنْ قَرَأَهَا، فَكَانَ ذَلِكَ خَارِقًا لِلْعَادَةِ، كَمَا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِمَ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مِنْ غَيْرِ تَعَلُّمٍ وَلَا اكْتِسَابٍ، فَكَانَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي مُعْجِزَاتِهِ، وَأَعْظَمَ فِي فضائله"[(٢)].

ومن أدلتهم قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر أمثالها، والقرض بثمانية عشر** »[(٣)]، فقدرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على قراءة المكتوب فرع عن معرفة الكتابة[(٤)].

ويستدل أيضًا بتهجي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين ذكر الدجال فقال: « **مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر** »[(٥)] وهذا يدل على معرفته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للقراءة.

وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: «**أَلْقِ الدَّوَاةَ وَحَرِّفِ الْقَلَمَ وَأَقِمِ الْبَاءَ وَفَرِّقِ السِّينَ وَلَا تُعْوِرِ الْمِيمَ وَحَسِّنِ اللهَ، ومدّ الرّحمن وجوّد الرّحيم**»[(٦)].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) **الجامع لأحكام القرآن**، (١٦/ ٣٧٤).

(٣) رواه ابن ماجه (كتاب الصدقات، باب القرض ح٢٤٣١) من رواية أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قال الألباني: "ضعيف جدًا". **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، (٨/ ١٢٨ ح٣٦٣٧).

(٤) انظر: **تلخيص الحبير**، لابن حجر، (٣/ ٢٦٩).

(٥) (٤) رواه البخاري(كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ ﴾ [طه: ٣٩] ح٧٤٠٨)؛ ومسلم(كتاب الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ، بَابُ ذِكْرِ الدَّجَّالِ وَصِفَتِهِ وَمَا مَعَهُ ح٢٩٣٣) من رواية أنس بن مالك.

(٦) ذكره الديلمي في **الفردوس**، (٥/ ٣٩٤)؛ و**الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، (١/ ٤٩)؛ وضعَّفه الألباني في **السلسلة الضعيفة**، (١٧٣٧).

قال القاضي عياض: "وَهَذَا وَإِنْ لَمْ تَصِحَّ الرِّوَايَةُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يرزق علم هذا ويمنع الكتابة والقراءة"(١).

وعن سهل بن الحنظلية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن عيينة بن حصن بن بدر والأقرع بن حابس دخلا على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسألاه، فأمر لهما بما سألاه، وأمر معاوية أن يكتب لهما بذلك، فكتب ودفع إلى كل واحد منهما صحيفة، فأما الأقرع فكان رجلا رحيما فأخذ صحيفته فلفها في عمامته، وأما عيينة فإنه أرسل إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أتراني ذاهب إلى قومي بصحيفة كصحيفة المتلمس(٢) لا يدري ما فيها؟ فأخذ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صحيفته فنظر فقال: « **قد كتبت إليك بما أمر لك فيها** »(٣) - قال محمد بن المهاجر عن يونس بن ميسرة: فيرى أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب بعد ما أنزل إليه(٤).

وقد أجاب الجمهور على ما استدل به أصحاب القول الثاني بالآتي:

أن قولهم وقوع الكتابة من نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "بعد نبوته على جهة الإعجاز؛ لأن هذا النفي لا يتناول ما بعد النبوة فعنه أجوبة ثلاثة:

أحدها: أن يقال إذا كان النفي في قول الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾[العنكبوت: ٤٨]، إنما يتناول ما قبل النبوة، فقوله تعالى: ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ﴾ [الأعراف:١٥٨] ، قد تناول نفي وقوع الكتاب من نبيه قبل النبوة وبعدها؛ لأنه موجب وصفه بالأُميّة إلى يوم قبضه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، والأُميّة موجبة نفي وقوع الكتاب منه في كل مدته دون بعضها.

---

(١) **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، (١/ ٣٥٨).

(٢) "الصحيفة: الكتاب، والمتلمس: عبد المسيح بن جرير الشاعر، كان قدم هو وطرفة ابن العبد الشاعر، على الملك عمرو بن المنذر فأقاما عنده ، فنقم عليهما أمرا، فكتب لهما كتابين إلى عاملة بهجر أو بعمان، أو بالبحرين يأمره ، بقتلهما، وقال لهما: إني قد كتبت لكما بصلة ، فاجتازوا بالحيرة، فأعطى المتلمس صحيفته صبيا فقرأها فإذا فيها يأمر عامله بقتله، فألقاها في الماء، وذهب وقال لطرفة: افعل مثل فعلي؛ فإن صحيفتك مثل صحيفتي، فأبي عليه، ومضى بها عامل الملك فأمضى فيه حكمه وقتله" **جامع الأصول في أحاديث الرسول** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لابن الأثير، (١٠/ ١٥٢-١٥٣).

(٣) **تاريخ المدينة المنورة**، لابن شبَّه، (٢/ ٥٣٥-٥٣٦). قال ابن عطية: "ضعيف". انظر: **المحرر الوجيز**، (ص١٤٦٦)، وكذا قال الجمهور بتضعيف هذا الحديث. انظر: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، لابن حجر، (٧/ ٥٠٤).

(٤) **تاريخ المدينة المنورة**، لابن شبَّه، (٢/ ٥٣٥-٥٣٦).

والثاني: أن يقال: إذا كان النفي في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، قد تناول ما قبل النبوة، وكان النفي في قول نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّة لَا نَكْتُبُ**»[(١)]، قد تناول ما بعد النبوة لم يبق وقت من مدته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجوز الخبر عنه بأنه كتب فيه.

والثالث : أن يقال: إذا كان النفي في قول الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، قد تناول ما قبل النبوة، وثبت بالكتاب والسنة وباتفاق أهل العلم أنَّه لم يزل أُمِّيًّا إلى يوم قبضه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ناب هذا مناب تناول النفي لما بعد النبوة، كتناوله لما قبلها؛ لأن الأُمِّيَّ هو الذي لا يعرف الكتاب ولا يحسنه...وأما تعلقهم بأنه لا يمتنع وصف نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنَّه أُمِّيٌّ، حكمًا بالغالب من أحواله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فهو تعلق ساقط؛ لأن التعلق بأغلب الأحوال ترك للظاهر وعدولٌ عنه، والواجب إمرار كتاب الله على ظاهره الذي يقتضي نفي وقوع الكتابة من نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مدته دون بعضها ولم يجز العدول عنه؛ لأنه إذا كان العدول عن ظاهر قول الصحابي لا يجوز كان العدول عن ظاهر كتاب الله العزيز أولى بأن لا يجوز؛ ولأنه إذا وجب حمل قول الصحابي «**فكتب**» على ظاهره، ترك ظاهر كتاب الله جَلَّ جَلَالُهُ لم يجز إمراره على ظاهره، ووجب حمله على ما يجوز حمله عليه ممَّا لا يؤدي إلى ترك ظاهر كتاب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى"[(٢)].

وأما استدلالهم بحديث البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صلح الحديبية، فإنه "يؤدي إليه إمراره على ظاهره من وصف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بخلاف ما وصفه الله به [(٣)]. سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وبخلاف ما وصف هو به نفسه[(٤)].

ألا ترى أنه إذا كان ظاهر قول الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**فَكَتَبَ**» يقتضي أنه كتب بيده

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) **جُزءٌ فِيهِ التَّحذيرُ مِن تَركِ الوَاضِحَةِ وَقَولِ مَا لَم يَقُلِ السَّلَفُ التَّقيُّ والتَّنبِيهُ عَلى غَلَطِ القَائِل كَتَبَ فِي يَومِ الحُديبيةِ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ**، للمعافري، (ص٦٤-٦٥).بتصرف يسير.

(٣) في قوله: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]

(٤) بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ**».

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان ما تلونا من كتاب الله عَزَّوَجَلَّ وسنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقتضي وقوع الكتاب منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كل مدته دون بعضها، لم يكن بدٌّ من أحد أمور ثلاثة:

١- إمَّا أن يُحملَ كُلُّ هذا على ظاهره الذي يقتضي الكتاب وإثباته.

٢- وإمَّا أن يُحمَلَ قول الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**فَكَتَبَ**» على ظاهره الذي يقتضي مباشرة الكتاب ووقوعه من نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في يوم الحديبية، وتكون الظواهر التي تنفي وقوع الكتاب منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ محمولةٌ على أنَّه أُريد بها ما كان عليه في أكثر مدته من كونه غيرَ كاتب.

٣- وإمَّا أن تُحْمَلَ النصوص التي لا يجوز معها وصفه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه كتب في شيءٍ من مدته على ما توجِبُهُ من نفي الكتاب وتقتضيه، ويكونُ قول الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**فَكَتَبَ**»، محمولاً على ما يجوز حمله عليه ممَّا لا يؤدي إلى ترك ظاهر كتاب الله عَزَّوَجَلَّ وسنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فلا يجوز الوجه الأول؛ لأن ما تلونا من كتاب الله جل ثناؤُهُ، وسنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقتضي نفي وقوع الكتاب منه في كل مدته دون بعضها، ما لم يُعدلْ به عن ظاهره، كما أن قول الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**فَكَتَبَ**» يقتضي وقوع الكتاب منه في يوم الحديبية ما لم يُعدلْ به عن ظاهره، وهذا التدافع الذي لا يصحُّ أن يوجد في كتاب الله العزيز ولا في سنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ولا يجوز الوجه الثاني؛ لأنا إذا حملنا قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا نَكْتُبُ**» على أنَّه أُريد به ما كان عليه في أكثر مدته، تَرَكْنَا ما يُوجِبُهُ ظاهر قوله: «**لَا نَكْتُبُ**» من نفي وقوع الكتاب منه في كلِّ مدته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعدلنا عن الذي يُوجِبُهُ ظاهر كتاب الله عَزَّوَجَلَّ ويقتضيه من كونه غيرَ كاتب إلى يوم قبضه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وإذا لم يَجُزِ الوجهان، صحَّ الثالث؛ ووجب إمرار ما تلونا من كتاب الله عَزَّوَجَلَّ وسنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ظاهره الذي يقتضي نفي الكتاب و يُوجِبُهُ، وكان قول الصحابي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**فَكَتَبَ**» محمولاً على أَمَرَ مَنْ كَتَبَ؛ إذ على جواز هذا وصحته يدُلُّ كتاب الله العزيز وسنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومعروف كلام العرب.

أما كتاب الله تبارك اسمه بقوله جَلَّجَلَالُهُ: ﴿ ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ﴾ [الزمر: ٤٢]، تأويله عند اهل المعرفة بالتأويل: يأمرُ من يتوفاها، يدُلُّ على هذا قوله جل ثناؤُهُ: ﴿ قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ﴾ [السجدة: ١١]، وأمَّا السنة فقول عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**كَتَبَ رَسُولُ الله إِلَى قَيْصَرَ**»[(١)]، وإنما يريد أمر بالكتاب إليه.

وأما كلام العرب فهو قولهم: عاقب الأمير اللص، ونادى في الناس، وإنما يعنون: أمر بإيقاع نداءٍ وعقابٍ...وحديث عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الذي فيه: «**كَتَبَ رَسُولُ الله إِلَى قَيْصَرَ**»، وحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي فيه: «**لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ**»[(٢)]... ووجه الاستدلال منهما هو: أن الإجماع قد انعقد على أنه لم يكتب بيده إلى قيصر ولا إلى غيره، وإن كان الصاحبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قد قال أحدهما: « **كَتَبَ رَسُولُ الله إِلَى قَيْصَرَ**»، وقال الآخر: «**لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ**»، وإذا كان قول عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: « **كَتَبَ رَسُولُ الله إِلَى قَيْصَرَ**» لا يوجب أنه كتب بيده، كان قول البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في شأن الحديبية «**فَكَتَبَ**» لا يُوجِبُ أَنَّه كتب بيده"[(٣)].

قال الذهبي:" ما كل من عرف أن يكتب اسمه فقط بخارج عن كونه أُمِّيًّا؛ لأنه لا يُسمَّى كاتبًا، وجماعة من الملوك قد أدمنوا في كتابة العلامة وهم أُمِّيُّونَ، والحكم للغلبة لا للصورة النادرة، فقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنا أُمة أُميّة**»[(٤)]؛ أي: أكثرهم كذلك؛ لندور الكتابة في الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وقال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ [الجمعة: ٢] "[(٥)].

وقال ابن حجر: "وأجاب الجمهور بضعف هذه الأحاديث، وعن قصة الحديبية بأن القصة واحدة، والكاتب فيها علي، وقد صرح في حديث المسور بأن عليا هو الذي كتب

(١) رواه البخاري (كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابٌ: هَلْ يُرْشِدُ المُسْلِمُ أَهْلَ الكِتَابِ، أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ، ح٢٩٣٦).
(٢) رواه البخاري (كِتَابُ اللِّبَاسِ، بَابُ اتِّخَاذِ الخَاتَمِ لِيُخْتَمَ بِهِ الشَّيْءُ، أَوْ لِيُكْتَبَ بِهِ إِلَى أَهْلِ الكِتَابِ وَغَيْرِهِمْ، ح٥٨٧٥).
(٣) **جُزءٌ فِيهِ التَّحذيرُ مِن تَركِ الوَاضِحَةِ وَقَولِ مَا لَم يَقُلِ السَّلَفُ التَّقيُّ والتَّنبِيهُ عَلى غَلَطِ القَائِلِ كَتَبَ فِي يَومِ الحُدَيبِيَةِ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ**، للمعافري، (ص٧٠-٧٤).
(٤) سبق تخريجه.
(٥) **تذكرة الحفاظ**، للذهبي، (٣/ ٢٤٥).

فيحمل على أن النكتة في قوله: فأخذ الكتاب وليس يحسن يكتب لبيان أن قوله: أرني إياها أنه ما احتاج إلى أن يريه موضع الكلمة التي امتنع علي من محوها إلا؛ لكونه كان لا يحسن الكتابة، وعلى أن قوله بعد ذلك: فكتب فيه حذف تقديره فمحاها فأعادها لعلي فكتب، وبهذا جزم ابن التين وأطلق كتب بمعنى أمر بالكتابة وهو كثير كقوله: كتب إلى قيصر، وكتب إلى كسرى، وعلى تقدير حمله على ظاهره، فلا يلزم من كتابة اسمه الشريف في ذلك اليوم وهو لا يحسن الكتابة أن يصير عالما بالكتابة ويخرج عن كونه أُمِّيًّا، فإن كثيرا ممن لا يحسن الكتابة يعرف تصور بعض الكلمات ويحسن وضعها بيده وخصوصا الأسماء ولا يخرج بذلك عن كونه أُمِّيًّا، ككثير من الملوك، ويحتمل أن يكون جرت يده بالكتابة حينئذ وهو لا يحسنها فخرج المكتوب على وفق المراد فيكون معجزة أخرى في ذلك الوقت خاصة، ولا يخرج بذلك عن كونه أُمِّيًّا، وبهذا أجاب أبو جعفر السمناني أحد أئمة الأصول من الأشاعرة، وتبعه ابن الجوزي، وتعقب ذلك السهيلي وغيره بأن هذا وإن كان ممكنا ويكون آية أخرى لكنه يناقض كونه أُمِّيًّا لا يكتب وهي الآية التي قامت بها الحجة وأفحم الجاحد وانحسمت الشبهة فلو جاز أن يصير يكتب بعد ذلك لعادت الشبهة وقال المعاند كان يحسن يكتب لكنه كان يكتم ذلك قال السهيلي: والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضا، والحق أن معنى قوله: فكتب أي أمر عليا أن يكتب انتهى.

وفي دعوى أن كتابة اسمه الشريف فقط على هذه الصورة تستلزم مناقضة المعجزة وتثبت كونه غير أُميّ نظر كبير والله أعلم"[1].

وأمَّا قولهم:" إِنَّ اللهَّ تَعَالَى أَجْرَى ذَلِكَ عَلَى يَدِهِ إِمَّا بِأَنْ كَتَبَ ذَلِكَ الْقَلَمُ بِيَدِهِ وَهُوَ غَيْرُ عَالِمٍ بِمَا يَكْتُبُ أَوْ أَنَّ اللهَّ تَعَالَى عَلَّمَهُ ذَلِكَ حِينَئِذٍ حَتَّى كَتَبَ وَجَعَلَ هَذَا زيادة في معجزته... الخ"[2]،وأن كتابته صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بيده-: "زِيَادَةً فِي مُعْجِزَاتِهِ، وَاسْتِظْهَارًا عَلَى صِدْقِهِ وَصِحَّةِ رِسَالَتِهِ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَتَبَ مِنْ غَيْرِ تَعَلُّمٍ لِكِتَابَةٍ، وَلَا تَعَاطٍ لِأَسْبَابِهَا، وَإِنَّمَا أَجْرَى اللهُّ تَعَالَى عَلَى

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، (٧/ ٥٠٤).
(٢) شرح صحيح مسلم، للنووي، (١٢/ ٤٦٦)؛ وانظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١٦/ ٣٧٤).

يَدِهِ وَقَلَمِهِ حَرَكَاتٍ كَانَتْ عَنْهَا خُطُوطٌ مَفْهُومُهَا ابْنُ عَبْدِ اللهِ لِمَنْ قَرَأَهَا، فَكَانَ ذَلِكَ خَارِقًا لِلْعَادَةِ، كَمَا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلِمَ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مِنْ غَيْرِ تَعَلُّمٍ وَلَا اكْتِسَابٍ، فَكَانَ ذَلِكَ أَبْلَغَ فِي مُعْجِزَاتِهِ، وَأَعْظَمَ فِي فضائله"[1] .

فيجاب عنه بأنه لو "كَتَبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم قاضى أهل مكة بيده؛ لكان ذلك محفوظًا عن قدماء السلف، ولحكى هذه المعجزة العظيمة أهل التصنيف لصحيح السنن، كما حكوا غيرها من معجزاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كإطعامه العدد الكثير من الطعام اليسير، كنبع الماء من بين أصابعه، وكتسبيح الطعام عند أكله، وغير هذا ممَّا يكثر ذكره"[2]. و"مَنْ قَالَ: هِيَ آيَةٌ خَارِقَةٌ، فَيُقَالُ لَهُ: كَانَتْ تَكُونُ آيَةً لَا تُنْكَرُ لَوْلَا أَنَّهَا مُنَاقِضَةٌ لِآيَةٍ أُخْرَى وَهِيَ كَوْنُهُ أُمِّيًّا لَا يَكْتُبُ، وَبِكَوْنِهِ أُمِّيًّا فِي أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ قَامَتِ الْحُجَّةُ، وَأُفْحِمَ الْجَاحِدُونَ، وَانْحَسَمَتِ الشُّبْهَةُ، فَكَيْفَ يُطْلِقُ اللهُ تَعَالَى يَدَهُ فَيَكْتُبُ وَتَكُونُ آيَةً، وَإِنَّمَا الْآيَةُ أَلَّا يَكْتُبَ، وَالْمُعْجِزَاتُ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَدْفَعَ بَعْضُهَا بَعْضًا"[3].

وأمَّا استدلالهم بقول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوبا الصدقة بعشر أمثالها، والقرض بثمانية عشر**»[4]، فقدرة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على قراءة المكتوب فرع عن معرفة الكتابة[5].

فالحديث ضعيف لا تقوم به حجة، "وَأُجِيبَ بِاحْتِمَالِ أَقْدَارِ اللهِ لَهُ عَلَى ذَلِكَ بِغَيْرِ تَقَدُّمَةِ مَعْرِفَةِ الْكِتَابَةِ وَهُوَ أَبْلَغُ فِي الْمُعْجِزَةِ، وَبِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ حُذِفَ مِنْهُ شَيْءٌ وَالتَّقْدِيرُ فَسَأَلْتُ عَنْ الْمَكْتُوبِ فَقِيلَ لِي هُوَ كَذَا "[6].

وأمَّا استدلالهم بتهجي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين ذكر الدجال فقال: « **مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر** »[7] وهذا يدل على معرفته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للقراءة.

---

(١) **الجامع لأحكام القرآن**، (١٦/ ٣٧٤).
(٢) **جُزءٌ فِيهِ التَّحذيرُ مِن تَركِ الوَاضِحَةِ وَقَولِ مَا لَم يَقُلِ السَّلَفُ التَّقيُّ والتَّنبِيهُ عَلى غَلَطِ القَائِل كَتَبَ فِي يَومِ الحُدَيبِيةِ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ**، للمعافري، (ص٦٧-٦٨).
(٣) **الجامع لأحكام القرآن**، (١٦/ ٣٧٥).
(٤) سبق تخريجه.
(٥) انظر: **تلخيص الحبير**، لابن حجر، (٣/ ٢٦٩).
(٦) انظر: **تلخيص الحبير**، لابن حجر، (٣/ ٢٦٩).
(٧) سبق تخريجه.

قال القرطبي:"فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ تَهَجَّى النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حِينَ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فقال: «**مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر**» وَقُلْتُمْ إِنَّ الْمُعْجِزَةَ قَائِمَةٌ فِي كَوْنِهِ أُمِّيًّا، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ ﴾ [العنكبوت: ٤٨] الْآيَةَ وَقَالَ: «**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّة لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ**»(١) فَكَيْفَ هَذَا؟ فَالْجَوَابُ مَا نَصَّ عَلَيْهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وَالْحَدِيثُ كَالْقُرْآنِ يُفَسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا. فَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «**يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ**» فَقَدْ نَصَّ فِي ذلك على غير الكتاب مِمَّنْ يَكُونُ أُمِّيًّا. وَهَذَا مِنْ أَوْضَحِ مَا يكون جليا."(٢).

وأمَّا استدلالهم بحديث مُعَاوِيَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْهِ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ: «**أَلْقِ الدَّوَاةَ وَحَرِّفِ الْقَلَمَ وَأَقِمِ الْبَاءَ وَفَرِّقِ السِّينَ وَلَا تُعْوِرِ الْمِيمَ وَحَسِّنِ اللهَّ، ومدّ الرّحمن وجوّد الرّحيم**»(٣).

فقد أجاب الجمهور بضعف هذا الحديث(٤) .

قال القاضي عياض: "وَهَذَا وَإِنْ لَمْ تَصِحَّ الرِّوَايَةُ أَنَّهُ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كَتَبَ فَلَا يَبْعُدُ أَنْ يرزق علم هذا ويمنع الكتابة والقراءة"(٥).

قال القرطبي:"قُلْتُ: هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي الْبَابِ أَنَّهُ مَا كَتَبَ وَلَا حَرْفًا وَاحِدًا، وَإِنَّمَا أَمَرَ مَنْ يَكْتُبُ، وَكَذَلِكَ مَا قَرَأَ وَلَا تَهَجَّى"(٦).

وأمَّا استدلالهم بحديث سهل بن الحنظلية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أن عيينة بن حصن بن بدر والأقرع بن حابس دخلا على رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فسألاه، فأمر لهما بما سألاه، وأمر معاوية أن يكتب لهما بذلك، فكتب ودفع إلى كل واحد منهما صحيفة، فأما الأقرع فكان رجلا رحيما فأخذ صحيفته فلفها في عمامته، وأما عيينة فإنه أرسل إلى رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أتراني ذاهب

(١) سبق تخريجه.
(٢) الجامع لأحكام القرآن١٦/ ٣٧٥.
(٣) سبق تخريجه.
(٤) انظر: فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، (٧/ ٥٠٤).
(٥) الشفا بتعريف حقوق المصطفى،(١/ ٣٥٨).
(٦) الجامع لأحكام القرآن، (١٦/ ٣٧٥).

إلى قومي بصحيفة كصحيفة المتلمس لا يدري ما فيها ؟ فأخذ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صحيفته فنظر فقال: « **قد كتبت إليك بما أمر لك فيها** »[1] - قال محمد بن المهاجر عن يونس بن ميسرة: فيرى أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب بعد ما أنزل إليه[2].

فقد أجاب الجمهور بضعف هذا الحديث[3]، وقال ابن عطية:" وهذا كله ضعيف وقول الباجي رَحِمَهُ اللَّهُ منه"[4].

ومن خلال ما سبق من يترجح قول الجمهور وأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمِّيٌّ لم يقرأ ولم يكتب مطلقًا؛ لقوة ما استدلوا به من أدلة، ولضعف الأحاديث التي استدل بها أصحاب القول الثاني؛ ولأن قصة الحديبية واحدة، والكاتب فيها علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ ولكون هذا القول غير محفوظ عن السلف - رحمهم الله - ولا خير في قول لم يقل به أحدهم.

قال المعافري:"فإنك حكيتَ أن بعض أهل العلم[5] بجهتك زعم أن نبي الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب يوم قاضى أهل مكة بيده على جهة الإعجاز وتعلَّقَ بظاهر حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي فيه: «**فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **الْكِتَابَ وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ فَكَتَبَ**»[6]، وإن هذا القول لم أره ولا سمعتُ بقائل به ...وأعلم أن ما ذهب إليه الذي حكيت قوله لا أن يكون محفوظًا عن أحد من السلف الذي يجب الاقتداء بهم، أو غير محفوظ، فإن كان محفوظ عن أحدهم، فالقول بما لم يقولوا به لا يجب ولا يجوز؛ لأنه لا خير في قول لم يقل به أحدهم.

وإن كان محفوظًا عن بعضهم - ولا أَحْسِبُهُ محفوظًا - فالقول به أيضًا لا يجوز لشذوذه ومدافعة الأصول له؛ ولأنه قد يأتي على الكبير منهم ما لا يجوز حمل الناس عليه...ولمثل هذا قال بعض العلماء عندما ذُكر له عن كثير من أهل العلم قبله ما نحا إليه في بعض

(١) سبق تخريجه.
(٢) **تاريخ المدينة المنورة**، لابن شبَّه، (٢/ ٥٣٥-٥٣٦).
(٣) انظر: **فتح الباري**، لابن حجر العسقلاني، (٧/ ٥٠٤).
(٤) **المحرر الوجيز**، (ص١٤٦٦).
(٥) يقصد الباجي .
(٦) سبق تخريجه

الأمور:"ليس كل أحد وإن كان له فضل يُتَّبَعُ على ما قال"(١) ثم تلا من كتاب الله العزيز قوله جل ثناؤه: ﴿ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥ ﴾ [الزمر: ١٨]، فإذا كان وفقك الله من قول بعض أهل العلم ما لا يجوز القول لشذوذه ومدافعة الأصول له، لم يَجُزِ القولُ بأن نبي الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتب يوم الحديبية بيده، وإن وجد قائل به، لا يجوز لشذوذه ومدافعة الأصول له"(٢).

وقال ابن عطية مبيِّنًا ضعف قول الباجي وما استدل به أصحاب القول الثاني من أحاديث: " وهذا كله ضعيف وقول الباجي رَحِمَهُ ٱللَّهُ منه"(٣).

وسبق ذكر قول ابن حجر.

(١) قال المحقق: "وهو مشهور قول الإمام مالك..."
(٢) جُزءٌ فِيهِ التَّحذيرُ مِن تَركِ الوَاضِحَةِ وَقَولِ مَا لَم يَقُلِ السَّلَفُ التَّقيُّ والتَّنبيهُ عَلى غَلَطِ القَائِل كَتَبَ فِي يَومِ الحُديبيةِ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ، للمعافري، (ص٥٣-٥٧).
(٣) المحرر الوجيز، (ص١٤٦٦).

المبحث الثالث:

الحكمة من أُميّة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

إن صفة الأُميّة لرسولنا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صفة كمال في حقِّه خاصة، ودلالة على صدق ما جاء به من عند الله جَلَّ جَلَالُهُ، فكانت هذه الصفة في نعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بـ﴿ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ﴾ [الأعراف: ١٥٨] برهانًا على صدقه، وفيها ردٌّ على من حاول اتهامه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقراءة والخط والتعليم، وأنى له ذلك وقد قال الله عنه: ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ ۝٦ وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ۝٧ وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ﴾ [الضحى: ٦ - ٨]؛ لأن "اليتيم والفقير ليس يبلغ في العلم والمعرفة المبلغ الذي يقدر على الاختراع وإنشاء الشيء من نفسه على وجه يعجز عن مثله جميع الخلق؛ لما لا يجد ما ينفق في ذلك، ويتحمل من المؤن حتى يبلغ مبلغ الاختراع، وكذلك ما ذكر حيث قال: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨] الآية؛ لأنهم قالوا: ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣]، والبشر إنما يتعلمون بالكتابة والخط، فإذا لم يكن لرسول الله - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - شيء من ذلك؛ دلَّ أنه بالله - تعالى - عرف وحده "[1].

و"الحكمة في جعل النبوة في الأُمِّيِّ أن يكون ذلك سبب معرفة نبوته وعلامة رسالته، بحيث يُعلم أنه ما اخترع ذلك من لدن نفسه؛ إذ لم يعرف الكتابة والقراءة، ولا اختلف إلى أحد؛ ليتعلم منه، ثم أحوج جميع الحكماء إلى حكمته، وجميع أهل الكتاب إلى معرفة كتابه؛ لحسن نظمه وتأليفه؛ ليُعلم أنه إنما ناله بالوحي والرسالة"[2].

وفي بعث الله عَزَّوَجَلَّ رسوله محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذه الصفة إحدى آياته المعجزة وبيانها من وجوه عدِّة:

الأول: أن في "تعليم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلا قلم ولا كتابة آية عظيمة لرسالته، حيث

(١) **تأويلات أهل السنة «تفسير الماتريدي»**، للماتريدي، (١٠/ ٥٥٩). وانظر: **العقد الثمين شرح أصول الدين**، لابن غنام، (ص٢٠٠)؛ و**التفسير المأمون على منهج التنزيل والصحيح المسنون**، لمأمون حموش، (١٠/ ٦).

(٢) **تأويلات أهل السنة «تفسير الماتريدي»**، للماتريدي، (١٠/ ٦).

جعله بحال يحفظ بقلبه بلا إثبات، ولا كتابة، ولا خط يخطه"[١].

الثاني: أنه - عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ - كان يقرأ عليهم كتاب الله تعالى مَنْظُوماً مرَّة بعد أخرى من غير تبديل ألفاظه، ولا تغيير كلماته، والخطيب من العرب إذا ارتجل خطب ثم أعادها؛ فلا بد أن يزيد فيها، وأن ينقص عنها بالقليل والكثير، وهو - عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ - مع أنه ما كان يكتبُ وما كان يقرأ يتلو كتاب الله من غير زيادة ولا نقصان ولا تغيير، فكان ذلك من المعجزات وإليه الإشارة بقوله: ﴿ سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴾ [الأعلى: ٦].

الثالث: لو كان يُحسِن القراءة والخَطَّ لكان مُتَّهماً في القرآن العظيم المشتمل على العلوم الكثيرة كلَّما أتى به من غير تعلم، ولا مطالعة؛ فكان ذلك من المعجزات وهو المرادُ من قوله: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا۟ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

الرابع: أن تعلَّم الخط شيء سهل فإن أقلَّ النَّاس ذكاء وفطنة يتعلمون الخطَّ بأهون سعي فعدم تعلمه يدلُّ على نقص عظيم في الهمم، ثم إنَّهُ تعالى آتاه علوم الأولين والآخرين وما لم يصل إليه أحد من البشر، ومع تلك القوة العظيمة والفهم جعله بحيثُ لم يتعلم الخط الذي يسهُل تعلمه على أقل الخلق عقلاً وفهماً، فكان الجمع بين هاتين الحالتين المتضادتين جارياً مجرى الجمع بين الضدين، وذلك من الأمُورِ الخارقة للعادة وجارية مجرى المعجزات"[٢].

الخامس:" هو آية معجزة نظمًا ووصفًا ما يعملون أنه ليس من نظم البشر ولا وصفه، فيقول: ما كنت تتلو من قبله كتابًا فيه تلك الأنباء والحكمة ولا تخطه بيمينك؛ فيقولون: هو من تأليفك أو من نظمك، فلو كنت كذلك إذن لارتاب المبطلون بما ذكرنا على عناد منهم ومكابرة، ولا يرتاب المحقون، وإن كان كما ذكر؛ لما عرفوا صدقه بأشياء وبآيات كانت فيه"[٣].

السادس: الدلالة على صحة نبوته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنعته الذي موجود لدى أهل الكتاب في كتبهم؛ ولئلا يرتاب أهل الكتاب لوجدناهم نعته على خلاف ما في كتبهم وأنه لا يخط بيمينه

(١) المرجع السابق، (١٠/ ٥٧٨).
(٢) **مفاتيح الغيب**، للرازي، (١٥/ ٢٥)؛ وانظر: **التَّفْسِيرَ البَسِيْط**، للواحدي، (٩/ ٣٦٩).
(٣) **تأويلات أهل السنة**، للماتريدي، (١٠/ ٦).

ولا يقرأ كتابًا ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧][(١)].

السابع: أن في إخباره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهذه القصص وما تضمنته من الأحداث التي جاء القرآن الكريم بقصصها، وهي صادقة وثابتة في الصادق من أخبار النبيين في كتبهم التي يتداولها أهل الكتاب، ولم يتناولها التحريف، والتي لا سبيل لنبي أُمِّيٍّ لم يقرأ ولم يكتب أن يعلمها، دليلاً واضحًا على صدق نبوته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا سبيل لعلمها إلا عن طريق الوحي الذي نزل به الروح الأمين؛ ليعلم قومه ويعلم أَهل الكتاب صدقه فيما جاء به من عند الله وكلهم يعلمون أَنك أُميّ لا تقرأُ ولا تخطُّ بِيَمِينِكَ ولم تتلقاها من مُعَلِّم، بل إن أهل الكتاب سألوه عن بعضها؛ ليتحققوا صدقه، فلما أنبأهم بها ﴿ وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ [النمل: ١٤][(٢)].

الثامن: أن الله أمر نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإنذار قومه بالقرآن الذي أوحاه إليه ﴿ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ ﴾ [الأنعام: ١٩]"،ففي الإنذار دليل على نبوته؛ لأنه لَمْ يَأت أحد بمثله، ولا يأتي بمثله؛ لأن فيه أخبارَ الأُمم السالفة، جاءَ بها عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهو أُمِّيٌّ لا يقرأ الكُتُبَ، وأنبأ بما سيكون، وكان ما أنبأ به حقًا، ثم قال: ﴿ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ [المائدة: ٦٧]، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْصُوماً منهم، وقال: ﴿ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٣]، فأظهر الله دين الإسلام على سائر الأديان بالحجة القاطعة، وغَلَبَة المسلمين على أكثر أقطار الأرض، وقال في اليهود وكانوا في وقت مبعثه أعزَ قومٍ وأمتنه: ﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ ﴾ [البقرة: ٦١]، فَهُمْ أذلَّاءُ إلى يوم القيامةِ، فأنبأ الله في القرآن بما كان وما يكون، وأتى به مؤَلَّفاً تأْلِيفاً، لم يَقْدِرْ أحد مِن العرب أن يأْتِيَ بسورة مثله، وهو في الوقت الذي قيل لهم؛ ليأْتوا بسورة من مثله، خُطَباءُ

(١) انظر: **النكت والعيون**، للماوردي، (٤/ ٢٨٧).
(٢) انظر: **زاد المسير**، لابن الجوزي، (ص٦٣١)؛ و**المعجزة الكبرى**، لأبي زهرة، (ص١٧٠)؛ و**التفسير الوسيط**، لمجمع البحوث، (٥/ ٣٨٩).

شعراءُ لم يكن عندهم أوْجَزَ من الكَلام المنثور والموزون، فعجزوا عن ذلك[١].

التاسع: أن "تلاوة الأُمّي الآيات الخارجة عن طوق البشر باعتبار بلاغتها واشتمالها على الأخبار بالمغيبات والمصالح ينتظم بها أمر المعاد والمعاش أقوى دليل على نبوته"[٢].

العاشر: أن في أمر الله عَزَّوَجَلَّ رسوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بمحاجة أهل الكتاب بكتابهم وتبكيتهم بما فيه، ومن ذلك أنه قد حُرِّمَ عليهم بسبب ظلمهم ما لم يكن محرما بقوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾ [النساء:١٦٠]، وتفصيله ما حرَّمه عليهم بقوله: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦]، قالوا: لسنا أول من حُرِّمت عليه، وإنما كانت محرمة على نوح وإبراهيم ومن بعده، حتى انتهى الأمر إلينا فَحُرِّمت علينا كما حرمت على من قبلنا، أمر الله رسوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بقوله: ﴿قُلْ فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]، فلمَّا أمرهم صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بهتوا ولم يجسروا أن يخرجوا التوراة، وهذا دليل على نبوته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ[٣].

الحادي عشر: أن إتيان النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بأخبار الأنبياء عليهم السلام والأمم وهو لم يقرأ كتابًا قط ولم يخط بيمينه شيئًا، ولم يخالط أهل الكتاب، ولم يكن بمكة أهل كتاب دليل على نبوته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وأن ذلك من عند الله عَزَّوَجَلَّ[٤].

الثاني عشر: أَن الله اختار نبيه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بأن يكون "أُمِّيًّا؛ لتكون أُميَّته مؤكدة لإعجاز القرآن، وكونه آية على صدقه، وكان النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لأُمِّيَّته يحرك لسانه وينطق بالقرآن عقب سماعه من جبريل عَلَيْهِٱلسَّلَامُ؛ ليحفظه فلا يغيب عنه شيءٌ منه فطمأنه الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ إذ تعهد أن يجمعه في صدره، بعد فراغ جبريل عَلَيْهِٱلسَّلَامُ من تبليغه، وفي ذلك يقول سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ

(١) **معاني القرآن وإعرابه**، للزجاج، (٢/ ٢٣٤).
(٢) **روح المعاني**، للألوسي، (٢/ ١٨).
(٣) انظر: **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، للبيضاوي، (١/ ١٧٠).
(٤) انظر: **الهداية إلى بلوغ النهاية**، لمكي بن أبي طالب، (٩/ ٥٦٣٨)؛ و**فتح البيان إلى مقاصد القرآن**، لمحمد صدِّيق خان، (١٠/ ٢٠٤).

لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴾ [القيامة: ١٦ - ١٩]"[(١)].

الثالث عشر: "تضمن القرآن علوم الأَولين والآخرين، وتحدث عن الماضي والحال والاستقبال، وعن الآيات التي يستدل بها على الله، وعن أَدلة التوحيد والبعث، وأَسرار العلوم والفنون، وعن التمكين لأُمته في المشارق والمغارب، ويرحم الله البوصيري إِذ يقول:

كَفَاكَ بِالعِلْمِ فِي الأُمِّي مُعْجِزة ... فِي الجَاهِلِيَّة والتَّأْدِيب فِي اليتمِ"[(٢)]، وظهور هذا الكتاب الجامع لأنواع العلوم الشريفة على يد رجل أُميّ- لم يمسك بالقلم يوماً، ولم يكن يقرأ ما سطَّره العلماء والكُتَّاب من قبل- أمر خارق للعادة.

إِنَّ فِي إِتيان النَّبِيِّ الأُمِّيِّ بـ"أَقَاصِيصِ الأَوَّلِينَ، وَأَخْبَارِ الأُمَمِ الْمَاضِينَ، هُوَ الْمُعْجِزَةُ الْعُظْمَى، وعَلَمٌ عَظِيمٌ مِنْ أَعْلَامِ نُبُوَّتِهِ، وَأَصْلٌ كَبِيرٌ مِنْ دَلائِلِ صِدْقِهِ فِي أَنَّهُ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إِنَّمَا يَتَلَقَّى ذَلِكَ مِنَ الْوَحْيِ" [(٣)].

هذه الحكم هي أبرز ما وقفت عليها من خلال كتب التفسير وغيرها، وظهور الإعجاز في أميته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أبلغ من الإعجاز المدَّعى بكتابته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أو قراءته وربنا القائل في محكم تنزيل: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

ولله ﴿ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ﴾ [الأنعام: ١٤٩]، والآية الباهرة، والمِنَّة الظاهرة ببعثه نبيًّا أُمِّيًّا بين أظهر قوم أُميّين، يحضر مشاهدهم -في غير الباطل والفجور- ويعيش معيشتهم مشغولًا برزق نفسه وزوجه وأولاده، راعيًا بالأجر، أو تاجرًا بالأجر، لا صلة له بالعلم والعلماء؛ يقضي في هذا المستوى أربعين سنة من عمره، فيكون حاله مشاكلاً لأَحوالهم وأَقرب إِلى موافقتهم، وموافقة ما تقدمت به بشارة الأَنبياء عليهم السلام، وبشارة عيسى عَلَيْهِٱلسَّلَامُ بقوله: ﴿ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ﴾ [الصف:٦]، وهذا النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ الذي وصف في التوراة والإنجيل يأتي إليه أحبار اليهود والنصارى - الذين لديهم بقايا من التوراة والإنجيل - يسألونه عما يختلفون

(١) **التفسير الوسيط**، للجنة من العلماء، (١٠/ ١٤١١).
(٢) **العقد الثمين**، لابن غنَّام، (ص ٢٠٠)؛ **والتفسير الوسيط**، للجنة من العلماء، (١٠/ ١٤١١).
(٣) **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**، لابن سيد الناس، (٢/ ١٧٧).

فيه، ويحتكمون إليه فيما يتشاجرون فيه ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، بل ويسألونه: ﴿ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾ [النساء: ١٥٣]، وقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ﴾ [الإسراء:٨] ،وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ ﴾ [الكهف: ٨٣]، وقال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَكْثَرَ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [النمل:٧٦]، ولقد كان أُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ آية بيّنة لدى أهل الكتاب يعرفون بها صدقه، وأنه الرسول ﴿ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، ولكنهم قوم بهت، وهم في قراره أنفسهم يعلمون أنه رسول الله حقًّا ﴿ وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ [النمل:١٤] [(١)].

(١) انظر: **النبأ العظيم**، (ص ٦٦)؛ **الإسلام أصوله ومبادئه**، (٢/ ١١٥).

الخاتمة

أحمد الله حمدًا كثيرا طيبا مباركا فيه على ما يسر لي من كتابة هذا البحث وإتمامه، فلله الحمد والثناء الحسن، لا أحصي ثناء عليه هو كما أثنى على نفسه في الأزل.

تبين لي بحمد الله ومنته من خلال هذا البحث ما يأتي:

١) أن لفظة "أُمي" و"أُميّة" كانت تعني عند الجاهليين: مشركين ووثنيين، وهو المعنى الذي ورد في القرآن الكريم. والذي نعت الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فيه بالأُمي؛ لأنه من العرب، ومن قوم ليس لهم كتاب، عرفوا بذلك من قبل أهل الكتاب اليهود.

٢) أن تفسير لفظة "أُمي" و"أُميّة" بالجهل بالكتابة والقراءة، وقع في الإسلام، أخذًا من ظاهر معنى لفظة "الكتاب" الواردة في القرآن في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، ودليل ذلك أن علماء اللغة لم يجدوا لها أصلًا ووجودًا عند الجاهليين ولو كانت الأُميّة معروفة عند أهل الجاهلية بالجهل بالقراءة والكتابة لاستشهدوا عليها بشعر من أشعار الجاهليين أو المخضرمين، فعدم استشهادهم بشاهد من شعر أو نثر في تفسير الأُميّة هو دليل على أن اللفظة بهذا التفسير من الألفاظ التي ولدت في الإسلام.

٣) أن القرآنَ جعل أُميّة النبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ دَليلاً على أَنَّه كلامُ الله؛ لقوله جلَّ في علاه: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

٤) أن الأُميّة لم تأتِ وَصْفاً لرسولِ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَحْدَه، وإنما كانَتْ وَصْفاً للعربِ في الجاهلية، وهي إخبارٌ عن واقِعِهم، وليس ذَمًّا لهم ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعة: ٢].

٥) إجماع المفسرين على الاستدلال بأُميّة الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأنه لم يقرأ ولم يكتب بقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّٱرْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

٦) أن الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كان أُميّا لا يقرأ ولا يكتب قبل نبوته بإجماع المسلمين، وأما بعد نبوته فجمهور العلماء على أنه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لم يقرأ ولم يكتب مطلقًا.

٧) شذوذ قول من قال من العلماء بمعرفته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ للقراءة والكتابة؛ لأنه لم يقل به أحد من السلف ولم يحفظ عنهم، وهو قول لم يذكره أحد من المفسرين ولا المحدِّثين ولا أصحاب السير؛ بل إن الثابت في جميع الأخبار: أنه كان صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أُميّا لا يعرف القراءة ولا الكتابة قبل نبوته وبعدها.

٨) أن القول بأن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قرأ وكتب بعد نبوته مع كونه مخالفًا لقول الجمهور لا يوجب فسقًا ولا تكفيرًا، وكان الشيخ محمد بن عرفة يقول: "الحق أنه لم يكتب، والقول بأنه كتب لا يوجب كفرًا ولا فسقًا، وإنما هو خطأ فلا معنى للتشنيع"(١).

٩) أنه لو كانت كتابته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وقراءته مع كونه أُميّا معجزة من معجزاته لذكرها أهل التصنيف لصحيح السنن، كما ذكروا غيرها من معجزاته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

١٠) شذوذ قول من قال من العلماء بمعرفته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ للقراءة والكتابة ، فهو الذي أُوتي القرآن الكريم وفيه من علوم الأولين والآخرين ما يدل على أنه كتاب عزيز ﴿ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢].

١١) أن صفة الأُميّة لرسولنا محمد صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ صفة كمال في حقِّه خاصة، ودلالة على صدق ما جاء به من عند الله جَلَّجَلَالُهُ، فكانت هذه الصفة في نعته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بـ ﴿ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ﴾ [الأعراف:١٥٨] برهانًا على صدقه، وفيها ردٌّ على من حاول اتهامه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بالقراءة والخط والتعليم.

والحمد لله أولاً وآخرًا والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات سبحانك ربنا ﴿ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الصافات: ١٨٠ – ١٨٢].

(١) شرح الأُبي والسنوسي على مسلم، (٥/ ١٢٤).

المصادر والمراجع

١. **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢. **أسباب النزول**، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، تخريج وتدقيق: عصام ابن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح - الدمام، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣. **الاستيعاب في بيان الأسباب، «أول موسوعة علمية حديثية محققة في أسباب نزول آي القرآن الكريم»**، لسليم بن عيد الهلالي (و) محمد بن موسى آل نصر، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ.

٤. **أسرار ضرب الأمثال في الكتاب والسنة من كتب ابن القيم**، لمساعد بن عبدالله السلمان، دار كنوز أشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعةالأولى:١٤٤٢ه-٢٠٢٠م.

٥. **أسماء سور القرآن وفضائلها**، لمنيرة بنت محمد الدوسري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية - الدمام، ط١، ١٤٢٦هـ.

٦. **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، لمحمد الأمين بن محمد المختار الجنكي الشنقيطي(ت: ١٣٩٣هـ)، إشراف: بكر بن عبدالله أبو زيد، دار عطاءات العلم - الرياض، ودار ابن حزم، بيروت-لبنان، ط٥، ١٤٤١هـ - ٢٠١٩م.

٧. **إمتاع الأسماع بما للنبي ﷺ من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع**، لأحمد بن على المقريزى (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الحميد النميسى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٨. **الأمثال في القرآن الكريم**، لابن قيم الجوزية(ت:٧٥١هـ) تحقيق: سعيد محمد نمر الخطيب، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ١٩٨١م.

٩. **أُميّة الرسول محمد** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، د:قحطان عبدالرحمن الدوري، دار البشير، عمّان - الأردن، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

١٠. **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، لأبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي(ت: ٧٩١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١١. **بحر العلوم**، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبدالموجود، وزكريا عبدالمجيد النوتي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

١٢. **البحر المحيط في التفسير**، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، شارك في التحقيق: د: زكريا عبدالمجيد النوني - د: أحمد النجولي الجمل، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

١٣. **البحر المديد في تفسير القرآن المجيد**، لأبي العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي، تحقيق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، الدكتور حسن عباس زكي - القاهرة، ١٤١٩هـ.

١٤. **تاج العروس من جواهر القاموس**،لمحمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، تحقيق: عبدالعليم الطحاوي، مراجعة: حسين محمد شرف وخالد عبدالكريم جمعة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - الكويت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

١٥. **تأويلات أهل السنة**، لمحمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٦١. **تبصير الرحمن وتيسير المنَّان**، لعلي بن أحمد بن إبراهيم المهايمي (ت: ٨٣٥هـ)، عالم الكتب، ط٢، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٧١. **التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»**، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر -تونس، ١٩٨٤هـ.

٨١. **التسهيل لعلوم التنزيل**، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي، ضبطه وصححه وخرج أحاديثه: محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٩١. **التعريفات**، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

٢٠. **التَّفْسِيرُ البَسِيْط**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٣٠هـ .

٢١. **تفسير القرآن العظيم مسندًا عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والصحابة والتابعين**، لعبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - مكة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٢٢. **تفسير القرآن العظيم**، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

٢٣. **تفسير القرآن**، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، المملكة العربية السعودية- الرياض ، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٤. **التفسير المأمون على منهج التنزيل والصحيح المسنون، تفسير القرآن الكريم على منهاج الأصلين العظيمين - الوحيين: القرآن والسنة الصحيحة - على فهم الصحابة والتابعين.** للأستاذ الدكتور مأمون حموش، المدقق اللغوي: أحمد راتب حموش، الناشر: المؤلف، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٢٥. **تفسير المراغي**، لأحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده - مصر، ط١، ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م.

٢٦. **التفسير المظهري**، للمظهري محمد ثناء الله، تحقيق: غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية - باكستان، ١٤١٢هـ.

٢٧. **التفسير الوسيط**، للجنة من العلماء، بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، مطبعة المصحف الشريف، ط٣، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

٢٨. **تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن**، لمحمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي

٢٩. **تفسير يحيى بن سلام**، ليحيى بن سلام بن أبي ثعلبة التيمي بالولاء، من تيم ربيعة، البصري ثم الإفريقي القيرواني (ت: ٢٠٠هـ)،تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٣٠. **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، علَّق عليه واعتنى به أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة نشر طباعة توزيع - مصر، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٣١. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

٣٢. **جامع الأصول في أحاديث الرسول** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، ط١، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م

٣٣. **جامع البيان في تأويل القرآن**، لمحمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٣٤. **جامع البيان في تأويل القرآن**، لمحمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، خرَّج أحاديثه وعلَّق عليها: إسلام منصور عبدالحميد، وخرَّج شواهده الشعرية: أحمد عاشور إبراهيم و أحمد رمضان محمد، دار الحديث - القاهرة، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

٣٥. **جامع البيان في تفسير القرآن**، لمحمد بن عبدالرحمن بن محمد الإيجي، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

٣٦. **الجامع الصحيح سنن الترمذي**، لمحمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٧. **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وسننه وأيامه**، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

٣٨. **الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان**، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٣٩. **جُزءٌ فِيهِ التَّحذيرُ مِن تَركِ الوَاضِحَةِ وَقَولِ مَا لَم يَقُلِ السَّلَفُ التَّقيُّ والتَّنبِيهُ عَلى غَلَطِ القَائِلِ كَتَبَ فِي يَومِ الحُديبيةِ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ**، لعبدالله بن مُفَوّز بن أحمد بن مُفَوّز المعافري (ت: ٤٧٥هـ) رواية أبي جعفر أحمد بن عبدالرحمن بن جحدر، تقديم وتحقيق: محمد سعيد حِنْشِي، مجلة الوعي الإسلامي - ذخائر مجلة الوعي الإسلامي (١٨)-، الإصدار مائة وخمسة وستون، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م.

٤٠. **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، لأبي الفضل جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي(ت: ٩١١هـ)، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية القاهرة - مصر، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٤١. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، لمحمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

٤٢. **زاد المسير في علم التفسير**، لأبي الفرج جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط٣، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

٤٣. **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني (ت:١٤٢٠هـ)، دار المعارف - الرياض ، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٤٤. **سنن ابن ماجه**، لمحمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، مع الكتاب تعليق محمد فؤاد عبد الباقي، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها. دار الفكر - بيروت.

٤٥. **سنن أبي داود**، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، بيت الأفكار الدولية، الرياض- المملكة العربية السعودية.

٤٦. **سنن الدارقطني**، لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

٤٧. **سنن الدارمي**، لعبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق : حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع - الرياض، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٤٨. **السنن الكبرى**، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي الخراساني، تحقيق : د: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٤٩. **سنن النسائي**، المجتبى من السنن، لأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، مكتب المطبوعات الإسلاميّة- حلب، ط٢ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٥٠. **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين من بعدهم**، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي، تحقيق: أحمد مسعود بن حمدان، دار طيبة - الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤١١هـ.

٥١. **شرح صحيح مسلم بن الحجاج شرح النووي**، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت:٦٧٦هـ)، خرَّج أحاديثه: صلاح عويضة، راجعه لغويًا: محمد شحاته، دار المنار - مصر.

٥٢. **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، لمحمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٥٣. **صحيح البخاري**، لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، نشر دار ابن كثير، اليمامة- بيروت لبنان، ط٣، ١٤٠٧هـ .

٥٤. **صحيح مسلم**، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، مكتبة الرشد -

الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٥٥. **صحيح مسلم**، لمسلم بن الحجاج بن مسلم (ت: ٢٦١هـ)، مع شرحه المسمَّى إكمال الكمال المعلم، لأبي عبدالله محمد بن خلفة الوشتاني الأبّي المالكي (ت: ٨٢٨هـ)، وشرحه المسمَّى مكمِّل إكمال الإكمال، لأبي عبدالله محمد بن محمد بن يوسف السنوسي الحسيني(ت: ٨٩٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.

٥٦. **العجاب في بيان الأسباب**، لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت:٨٥٢هـ) تحقيق : عبدالحكيم محمد الأنيس، دار إبن الجوزي - الدمام، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٥٧. **العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين**، لحسين بن غنّام (أو ابن أبي بكر بن غنام) النجدي الأحسائي المالكي (ت: ١٢٢٥هـ)، محمد بن عبدالله ، دار القاسم للنشر الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٢٣ه-٢٠٠٣م.

٥٨. **العقيدة الواسطية**، لأبي العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، تحقيق: أشرف بن عبدالمقصود، مكتبة أضواء السلف - الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٥٩. **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير**، لمحمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري (ت: ٧٣٤هـ)، تحقيق: محد العيد الخطراوي و محيي الدين مستو، مكتبة دار التراث -المدينة المنورة، ودار ابن كثير - دمشق.

٦٠. **غرائب القرآن ورغائب الفرقان**، للحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.

٦١. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ترتيب: محمد

فؤاد عبدالباقي، إخراج وتصحيح: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت، لبنان.

٦٢. **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية في علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)**، تحقيق: عبدالرحمن عميرة، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، مصر، ودار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع - جدة، ط٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٦٣. **فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)**، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، مقدمة التحقيق: إياد محمد الغوج، القسم الدراسي: د. جميل بني عطا، المشرف العام على الإخراج العلمي للكتاب: د. محمد عبد الرحيم سلطان العلماء، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط١، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.

٦٤. **الفردوس بمأثور الخطاب**، لأبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني الملقب إلكيا (ت: ٥٠٩هـ)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

٦٥. **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، لمحمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٠٧هـ.

٦٦. **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، لأبي إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق: عدد من الباحثين (٢١) مثبت أسماؤهم بالمقدمة (صـ ١٥)،أصل الكتاب: رسائل جامعية (غالبها ماجستير) لعدد من الباحثين، دار التفسير، جدة - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.

٦٧. **ماذا حول أُميّة الرسول** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لعلي شوّاخ إسحاق، دار السلام للطباعة والنشر - بيروت، ط١، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

٦٨. **مجموع الفتاوى**، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت:

٧٢٨هـ)، تحقيق : أنور الباز و عامر الجزار، دار الوفاء مصر - المنصورة، ط٣، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

٦٩. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لأبي محمد عبدالحق بن عطية الأندلسي، تحقيق: الرحالة الفاروق، وعبدالله بن إبراهيم الأنصاري، والسيد عبدالعال السيد إبراهيم، محمد الشافعي الصادق العناني، وزراة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر، ط٢، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٧٠. **مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد**، لمحمد بن عمر نووي الجاوي البنتني إقليما، التناري بلدا، تحقيق: محمد أمين الصناوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

٧١. **مرويات غزوة الحديبية جمع وتخريج ودراسة**، لحافظ بن محمد عبد الله الحكمي (ت:١٣٧٧هـ)، مطابع الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ.

٧٢. **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبدالله الحاكم النيسابوري، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي، إشراف: يوسف عبدالرحمن المرعشلي، دار المعرفة - بيروت.

٧٣. **مسند أبي يعلى**، لأحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، حققه وخرّج أحاديثه: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط١ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

٧٤. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٧٥. **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله** ﷺ **-صحيح**

مسلم-، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٧٦. **معالم التنزيل**، لمحيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط١ ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، الرياض - المملكة العربية السعودية.

٧٧. **معاني القرآن وإعرابه**، لإبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب - بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٧٨. **المعجزة الكبرى القرآن نزوله كتابته جمعه إعجازه جدله علومه تفسيره حكم الغناء به**، لمحمد ابن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (ت:١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي.

٧٩. **معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية**، لعاتق بن غيث بلادي ، دار مكة - مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

٨٠. **مفاتيح الغيب = التفسير الكبير**، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٨١. **المفردات في غريب القرآن**، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشاميّة - دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.

٨٢. **مقاييس اللغة**، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م.

٨٣. **موسوعة التفسير بالمأثور أكبر جامع لتفسير النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **والصحابة والتابعين**

وتابعيهم معزوًا إلى مصادره الأصلية مقرونًا بتعليقات خمسة من أبرز المحققين في التفسير، إعداد: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، المشرف العلمي: أ.د: مساعد بن سليمان الطيار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي التابع لجمعية تحفيظ القرآن بجدة، ط١، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م.

٨٤. **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة.

٨٥. **النكت والعيون**، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي(ت: ٤٥٠هـ)، تحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.

٨٦. **الهداية إلى بلوغ النهاية**، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت: ٤٣٧هـ)، مجموعة رسائل جامعية قامت بمراجعتها وتهيئتها للطباعة مجموعة الكتاب والسنة كلية الشريعة الدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، كلية الدراسات والبحث العلمي - جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٨٧. **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبدالغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

مجلة تعظيم الوحيين

مجلة تعظيم الوحيين

دفع توهُّم الاستدلال بقولِه تعالى:

﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ [سورة المائدة:٣]

على عدمِ حجيةِ القياس

عبد الوهاب بن عبد الله بن صالح الوقيصي

طالب بمرحلة الدكتوراه في قسم التفسير والدراسات الإسلامية

بكلية القرآن الكريم والدِّراسات الإسلامية

بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – المملكة العربية السعودية

AAALWUQAYSI@GMAIL.COM

مجلة تعظيم الوحيين

مُلخَّص البحث

موضوع البحث:

يُعدُّ هذا البحث ضمن الجانبِ المعروفِ في حقلِ الدِّراساتِ القرآنيَّةِ وما يتصلُ بها من علومٍ بتَفسيرِ المُشْكِلِ، وهو في دفعِ ما توهَّمه بعضُ العلماءِ -القائلين بعدمِ حُجَّيةِ القياسِ- من أنَّ قولَه تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾[المائدة:٣] يصحُّ أن يكونَ دليلاً لِمَا ذهبوا إليه من عدمِ الاحتجاجِ بالقياسِ في أدلةِ الأحكامِ الشَّرعيةِ خِلافاً لجمهورِ العلماء.

أهمية البحث:

تظهر أهمِّية البحث من خلال النَّظرِ فيما يعالجُهُ من قضيَّةٍ؛ فهو يذُبُّ عن دليلٍ شرعيٍّ مُعتمدٍ عندَ جمهورِ علماءِ الأُمَّةِ، وقد تعاقبَ على اعتبارِهِ الفقهاءُ والعلماءُ، وتوصَّلوا من خلالِهِ إلى أحكامٍ عديدةٍ تتعلَّقُ بعباداتِ المُكلَّفين ومعاملاتهم وغير ذلك، ألا وهو القِياس.

أهداف البحث:

يمكن أن تُلخَّصَ أهداف البحثِ في ثلاثةِ أهدافٍ رئيسةٍ:

١- دفع ما يمكن أن يتوهَّم من معانٍ بعيدةٍ من قول الله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾ [المائدة:٣].

٢- الدِّفاع عن جمهورِ علماءِ الأُمَّةِ الآخذين بالقياسِ والمُعتبرينَ له دليلاً شرعياً، ونفي عن اتهامِهم بمخالفةِ كتابِ الله تعالى.

٣- استعراض جهود العلماء في بيان الوجه الصحيح لتفسير الآيةِ، ودفعِ ما قد يُتوهَّمُ منها من معانٍ.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج التحليلي النقدي.

مشكلة البحث:

هل يلزم من قولِهِ تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[المائدة:٣] أنَّ القياسَ في الأحكام الشرعيَّةِ بعد ذلك مخالفٌ لكمالِ الدِّينِ؟

نتائج البحث:

توصَّل البحثُ إلى أن قولَه تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣] لا يصحُّ الاستدلالُ به على عدمِ حُجِّيةِ القياسِ.

الكلمات الدَّالة (المفتاحية):

مشكل القرآن – دفع الايهام – حجية القياس – الظاهرية – أدلة الأحكام.

المُقَدِّمَة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، نحمدُهُ حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، والصَّلاةُ والسَّلامُ على نبينا محمد، وعلى آله وصحبِهِ ومَنْ تَبِعَهم بإحسانٍ إلى يومِ الدِّين.

أمَّا بعد:

فمنذ أن أنزل اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتعالى كتابَهُ على نَبِيِّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو محلُّ الأنظارِ والعقولِ، وميدانُ الاستنباطِ والفهمِ والتأويلِ، وقد اجتهد المسلمون في فهمِ كتابِ الله تعالى وتفسيرِهِ، واجتهاداتُهم لا تخلو من الصوابِ المُؤَيَّدِ بالحُجَّةِ والبرهانِ، المَبْنِيِّ على الأصولِ الراسخةِ الأركان، ومِمَّا قد يجانبُ الصوابَ ويَنْبُو عن الحقِّ وحسنِ الجواب.

ولذا شمَّر العلماءُ والمُتَخصِّصُون في تفسيرِ القرآنِ الكريم وعلومِهِ عن ساعِدِ الجِدِّ في دفعِ ما يُتوهم منه اضطرابٌ أو إشكالٌ، وتقويمِ ما قد يَرِدُ من هفوةٍ أو خطأٍ.

وقد رغبتُ أنْ أُشارِكَ في هذا المجالِ ببحثٍ يناقشُ استدلالَ بعضِ العلماءِ -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ- بقول الله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾[المائدة:٣] على عدم حجِّيَّةِ القياس؛ ذاهبين في ذلك مذهب الظَّاهرية، جاعلين من هذه الآيةِ دليلاً على مَنْ خالفهم من العلماءِ القائلين بالأخذِ بالقياسِ في الاستدلال واعتبارِهِ دليلاً من الأدلةِ الشرعيةِ المُتَّفقِ عليها.

وحيث إنَّ كتاب الله تعالى هو أصل الأُصول، وهو الدَّليلُ الأولُ الذي يَستَدِلُّ به الفقهاءُ والأصوليون، فهم يُقرِّرُون ذلك في كتبهم؛ فإذا تكلَّمُوا عن الأدلةِ فلا منازعةَ في كون القرآن الكريم هو الدَّليلُ الأول، ثم يُثنُّونَ بسُنَّةِ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم الإجماع، ثم القياس. وهذه الأدلة الأربعة تُعرف بالأدلةِ المتَّفقِ عليها عند علماءِ الأصول، حيث يناقشون بعد ذكرها ثبوتَ أدلةٍ أخرى؛ كفعلِ الصَّحابيِّ، وشرع من قبلنا، وعملِ أهلِ المدينةِ، وينظرون في حُجِّيَّتِهَا.

غير أنَّ الظَّاهريَّةَ ومن أبرزِهم الإمامُ العلَّامةُ أبو محمد عليَّ بن أحمد بن سعيد بن حزم

الأندلسي المتوفى سنة (٤٥٦هـ) - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - قد أنكروا أن يكون القياسُ دليلاً من أدلةِ الأحكامِ الشَّرعيةِ، وقد شدَّدَ -عفا الله عنه- في ذلك النَّكير على مَنْ خالفه.

وكانت هذه الآيةُ الكريمةُ مِمَّا يحتجُّ به -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- على هذا المذهب، وهذا ما يناقشُهُ البحثُ بعون الله تعالى.

أهمية الموضوع:

تكمن أهمية هذا الموضوع في نقاط منها:

- تَصَدِّيهِ لإشكالٍ قد يُتَوَهَّم ويقع عند بعضِ الباحثينَ وطلبةِ العلمِ.
- دِفَاعُهُ عن دليلٍ شرعيٍّ يعتمدُهُ جمهورُ علماءِ الأُمةِ -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ-، ألَا وهو القياس.
- جَمعُهُ لأقوالِ العلماءِ والمفسرين للتوصُّل إلى ما يمكن أن يُسْتَدَلَّ به من هذه الآية.

أسباب اختيار الموضوع:

- الرغبةُ في خدمةِ كتابِ الله تعالى بدفعِ ما قد يتوهم من تفسيرِ آياتِهِ.
- الرغبةُ في الذَّبِّ عن الأئمةِ الأعلامِ القائلينَ بالقياسِ، لئلَّا يُتَوَهَّمَ مُخَالَفَتُهُم لكتابِ الله تعالى.
- المشاركةُ في البحثِ العلميِّ المتعلقِ بخدمةِ كتابِ الله وما يتعلَّقُ به من علوم.
- دراستي لمُقرَّر: تفسيرِ المشكل. ومقرَّر: التفسير المقارن. ضمن دراستي لمرحلة الدكتوراه بقسم التفسير وعلوم القرآن الكريم ورغبتي في التَّطبيق لما تَعَلَّمتُهُ من هذين العِلْمَين.

الدِّراسات السابقة:

لا شكَّ أنَّ هناك عدداً من المؤلفاتِ والأبحاثِ التي تناولت دفع المشكل والمُوهم، غير أنِّي لم أقف على بحثٍ يُنَاقشُ هذا الاشكالَ في الآيةِ المذكورة بشكلٍ خاصٍ، وإنْ كان العلماءُ قد تكلَّموا عنها في مواطنَ مُتَفَرِّقة، أو عندَ تفسيرهم لهذه الآية.

كما أُفرِدَت هذه الآية ببحثٍ خاص بعنوان: (**التفسير التحليلي لقوله تعالى:** ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة:٣]) نُشِرَ في مجلةِ تبيان للدراسات القرآنية العدد (٢١) عام ٢٠١٥م للدكتور: تركي بن سعد الهويمل. الأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ولكنه لم يتطرق لهذا الاشكال والردِّ عليه.

كما أنَّ هناك دراسات تناولت قضية حجية القياس وكونه دليلاً شرعياً معتبراً، منها رسالة جامعية بعنوان: حجية القياس. مقدمة لنيل درجة الماجستير في أصول الفقه بجامعة أم القرى للباحث: محسن حميد محسن النمري بتاريخ ١٤٠٢هـ الموافق ١٩٨٢م.

ولم أجد من أفرد الردَّ على هذا الإشكال بالبحث والله أعلم.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة وفهارس على النحو التالي:

- **المقدمة** وتشمل: **أهمية الموضوع، وأسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج البحث.**
- **المبحث الأول: عرض الاشكال وكلام القائلين به.**
- **المبحث الثاني: الإجابة على الإشكال**، ويشمل ستة أوجه:
- **الوجه الأول**: سياق الآيةِ.
- **الوجه الثاني**: المُراد بـ﴿الدِّين﴾ في الآية.
- **الوجه الثالث**: نزول بعض الآيات والفرائض والأحكام بعد نزول هذه الآية.
- **الوجه الرابع**: إشارة عدد من النصوص على معنى كمال الدِّين مع عدم ورود معنى نفي القياس عليها.
- **الوجه الخامس**: أنَّ القياس من كمال شرائع الدِّين وأحكامه.
- **الوجه السادس**: الكمال الوارد في الآيةِ ليس على عمومه من كُلِّ وجه.

- **الخاتمة** وتحوي **أهم النتائج والتوصيات.**
- **فهرس المصادر والمراجع.**

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج التحليلي النقدي، الذي يقوم على تتبع الأقوال وجمعها، والتأمل فيها ونقدها لتمييز ما يمكن ترجيحه وقبوله منها، وما قد يرد ويجاب عليه؛ وذلك بالرجوع لكتب التفسير وكلام العلماء الذين تكلموا في المسألة، ثم تصنيفها في نقاط محددة تُمَثِّلُ الردَّ على الشبهةِ التي هي موضوع البحث.

وقد اتَّبعتُ في ذلك الإجراءات التالية:

- أُعرِّفُ بالمسألةِ موضوعِ البحث بما يناسب المقام.
- أوردُ كلامَ الإمام ابن حزم - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في المسألة من خلال أبرز ما ذكره فيها.
- أوردُ ما وقفتُ عليه من ردود العلماء من خلال الأوجه التي يمكن انتظامُ كلامهم من خلالها.
- أترجم لبعض الأعلام الذين وردَ ذكرهم، ويكون في الترجمة لهم تتمةُ فائدة.
- أورد الآيات القرآنية بالرسم العثماني مستفيداً من تطبيق مصحف مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
- أعزو الأحاديث الواردة إلى مصادرها، مع ما يفيد الحكم عليها.
- أراعي علامات الترقيم والضوابط الكتابيَّة.
- ألحق فهرساً للمصادر والمراجع مُرتباً ترتيباً هجائياً مع رومنته للغة الإنجليزية.

المبحث الأول:
عرض الإشكال وكلام القائلين به

الإشكال هو القول بأنَّ قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[المائدة:٣] يدُلُّ بدلالةِ الاقتضاءِ عدمَ حجية القياس، وأنَّ كمال الدِّين الذي امتنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتعالى به على الأُمة، وصرحت به هذه الآيةُ الكريمة يتعارض ويتنافى مع وجود الحاجة إلى القياس في الأحكام الشرعية، ولعلي هنا قبل أن أنقل كلام القائلين بهذا القول أنْ أذكر تعريف القياس.

فالقياس في اللغة: التَّقدير. قال الجوهري: قستُ الشَّيءَ بالشَّيءِ، أي: قدَّرتُهُ على مِثَالِه، وهو من ذوات الياء والواو يقال: قست، أقيس، وأقوس، والمصدر: قيسًا وقوسًا، بالياء والواو[1].

وفي الاصطلاح يُعرَّفُ بأنَّه: إلحاقُ أصلٍ بفرعٍ في حكمٍ لعِلَّةٍ جامعةٍ بينهما[2].

ولإلقاءِ الضَّوءِ على هذا التعريفِ بشكلٍ موجزٍ نقول: حقيقةُ القياسِ أنَّ فيه إلحاقٌ لواقعةٍ لم يرد نَصٌّ على حكمها، بواقعةٍ وردَ نَصٌّ بحكمِها، وكان لهما ذاتُ العِلَّةِ، فتأخذ ذات الحكم؛ لأنَّ العلَّةَ تساوت بين الواقعتين، فإذا دلَّ النَّصُ على حكمٍ في واقعةٍ، ثم وُجدت واقعةٌ أخرى تساوي الواقعةَ التي ورد النَّص بحكمها وكان لهما علةٌ واحدة، فإنَّها تسوي بواقعةِ النَّصِّ في الحكم؛ إذ أنَّ الحكمَ يوجد حيثُ توجد علته. ومثال ذلك: تحريم شربِ الخمرِ، فهذا الحكم ثابتٌ بالنَّصِّ حكمها، وهو في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[المائدة:٩٠] وعلَّةُ تحريمه هي الإسكار، فكُلُّ نبيذٍ أو مطعومٍ وُجدت فيه هذه العلة يكون قد أشبهَ الخمرَ في عِلَّتِه فيأخذ حُكمَه ويحرُمُ تناوله[3].

(١) **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، للجوهري، (٣/ ٩٦٧).
(٢) **روضة الناظر وجنة المناظر**، لابن قدامة المقدسي، (٢/ ٨٩).
(٣) **علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع**، لعبد الوهاب خلاف، (ص٥٢).

وهذا القياس قد اتفق على اعتبارِهِ الأئمةُ الأعلامُ، واستقرَّ الأمرُ عليه عند الفقهاءِ والأصوليين من المذاهبِ الأربعةِ.

وهو الدليل الرابع من الأدلة المتفق عليها، وهي:

- القرآن الكريم.
- السنة النبوية.
- الإجماع.
- القياس[1].

وعلى هذا سار جمهُورُ المسلمين، وأفذاذُ العلماءِ والمُحَرِّرين، وقرَّر ذلك ونصَّ عليه غالبُ المُصَنِّفين في علوم الدِّين، قال أبو زيدٍ الدبوسي[2]: "قال جمهورُ العلماءِ وجمعُ الصَّحابةِ - رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ - : إنَّ القياسَ بالرأيِّ على أصولٍ ثَبَتت أحكامُهَا بالنُّصوصِ لتعديةِ أحكامِهَا إلى فروعٍ أخرى حُجَّةٌ يَدين العبادُ لله - سُبْحَانَهُوَتَعَالَى - بها، وهي من حُجَجِ الشرع وإن كانت لا لتنصِبُ للحكمِ ابتداءً[3].

غير أنَّ الإمامَ العلامةَ أبا محمد عليَّ بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي المتوفى سنة (٤٥٦هـ) - رَحِمَهُٱللَّهُ - قد أنكر أن يكون القياسُ دليلاً من أدلة الأحكام الشرعية، وشدَّد - رَحِمَهُٱللَّهُ - في ذلك النكير على مَنْ خالفه.

ففي كتابه (**الإحكام في أصول الأحكام**) عَقَدَ باباً في إنكارِ القِياسِ ونصَّ فيه على ابطالِ القياسِ وعدمِ اعتباره دليلاً من الأدلةِ الشرعية، وردَّ على القائلين به ومن ضمنِ كلامِهِ: "ذهب طوائفٌ من أهلِ الفتيا إلى القولِ بالقياسِ في الدِّين، وذكروا أنَّ هناك مسائلُ ونوازلُ تردُ لا ذكرَ لَها في نصِّ كلامِ اللهِ، ولا في سنةِ رسولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ، ولا أجمع النَّاسُ عليها،"

(١) **الرسالة**، للشافعي، (ص٥٢).
(٢) أبو زيد الدبوسي، أول من وضع علم الخلاف وأبرزه إلى الوجود. كان فقيها باحثا، نسبته إلى دبوسية بلدٌ بين بخارى وسمرقند، توفي ببخارى سنة (٤٣٠هـ). انظر: **وفيات الأعيان**، (١/ ٤١٠)؛ **وشذرات الذهب**، (٣/ ٢٤٥).
(٣) **تقويم الأدلة في أصول الفقه**، لأبي زيد الدبوسي، (ص٢٦٠).

فلـمَّا لم يكـن لهـا حكـمٌ مـن قـرآنٍ أو سُـنَّةٍ أو اجمـاعٍ "قالـوا: ننظـر إلى مـا يُشْـبِهُهَا مِـمَّا ذُكِـرَ في القـرآنِ أو في سُّـنةِ رسـول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فنحكـم فيهـا بمثـل الحكـمِ الـوارِدِ في نظـيره في النـصِّ والإجمـاع، فالقيـاسُ عندهـم هـو أن يُـحكَمَ لِـمَا لا نـصَّ فيـه ولا إجمـاع بمثـل الحكـمِ فيـما فيـه نـصٌّ أو إجمـاع؛ لاتفَاقهـما في عِلَّـةٍ جامعـةٍ"[1] ثـمَّ كـرَّ عـلى قولهـم بالـردِّ قائـلاً: "وذَهَـبَ أصحـابُ الظَّاهِـرِ إلى إبطـالِ القـول بالقيـاس في الدِّيـن جملـةً، فـلا يجـوز الحكـم البتـة في شيء مـن الأشـياءِ كُلِّهـا، إلَّا بنـصِّ كلامِ الله تعـالى، أو نـصِّ كلامِ النَّبـيّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ، أو بـما صـحَّ عنـه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ مـن فعـلٍ أو إقـرارٍ، أو إجمـاعٍ مـن جميـعِ علـماءِ الأُمـةِ كلِّهـا، مُتيَقَّـنٌ أنَّ كُلَّ واحـدٍ منهـم قالـه دون مخالـف... وهـذا قولنـا الـذي ندينُ الله بـه ونسـأله سُبۡحَانَهُوَتَعَالَىٰ وتعـالى أن يُثَبِّتَنَـا عليـه ويميتنـا عليـه بمنـه ورحمتـه آمـين"[2].

وجعـل – رَحِمَهُٱللَّهُ – مـن هـذه الآيـة الكريمـة ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينًا﴾ [المائـدة:٣] دليـلاً عـلى هـذا القـول، فقـد ذكرهـا مُسـتدلاً بهـا في نفـي القيـاس جملـةً، وكـرَّر ذكرهـا كذلـك في مسـائل متفرقـة خالـف فيهـا العلـماء في قياسـهم لهـا، فنجـده في كتابـه أصـول الإحـكام يقـول:

"...فلـم يبـق لهـم إلَّا أن يقولـوا: إنَّ النصـوص لا تسـتوعب كُلَّ شيء. وهـذا قـول يـؤول إلى الكفـر؛ لأنَّـه قـولٌ بـأنَّ الله تعـالى لم يكمـل لنـا ديننـا، وأنـه أهمـل أشـياء مـن الشريعـة، –تعـالى الله عـن هـذا– واللهُ تعـالى أصـدقُ منهـم حيـث يقـول:﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينًا﴾ [المائـدة:٣] فهـذا النـص يُبطِـلُ قولهـم بالقيـاسِ والحمـد لله رب العالمـين، ومـا نعلـم في الأرض – بعـد السوفسـطائية[3]– أشـدُّ إبطـالاً لأحـكام العقـول مـن أصحـاب القيـاس؛ فإنَّهـم

(١) **الإحكام في أصول الأحكام**، لابن حزم، (٧/ ٥٣).
(٢) **الإحكام في أصول الأحكام**، لابن حزم، (٧/ ٥٦).
(٣) السوفسـطائية مأخـوذة مـن كلمـة يونانيـة هـي سوفسـطيقا، ومعناهـا المغالطـات التـي قصـد مسـتعملوها أن يظـن بهـا علـمًا أو فلسـفة مـن غـير أن يكونـوا كذلـك، والسُّوفسـطَائية: فرقـة يُنكـرُونَ الحسـيات والبديهيـات وَغَيرهَـا، الوَاحِـد سوفسـطائي، وسوفسـطس معناهـا حكمـة مموهـة، وكل مـن اقتنـى القـدرة عـلى اسـتعمال مـا يظـن بـه بسـبب ذلـك أنـه ذو حكمـة، مـن غـير أن يكـون كذلـك بالحقيقـة فهـو يسـمى السوفسـطائي. وأصبـح هـذا المصطلـح يُطلـق عـلى الطَّـرَفِ الـمُراوغ الـذي يسـعى لكسـبِ النقـاش باسـتخدام حجـج وقرائـن لا علاقـة لهـا بالقضيـة. انظـر: **الفرق بين الفِرَق**، لعبد القاهر الإسفراييني، (ص٣١١)؛ **وبيان تلبيس الجهمية**، لابن تيمية، (٣٢٢/١)؛ **والمعجم الوسيط**، (٤٣٣/١).

يدعون على العقل ما لا يعرفه العقل، من أنَّ الشيءَ إذا حرم في الشريعة وجبَ أن يحرم من أجله شيء آخر ليس من نوعه ولا نص الله تعالى ولا رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على تحريمه، وهذا ما لا يعرفه العقل، ولا أوجب العقلُ قط تحريمَ شيء ولا إيجابَه إلَّا بعد ورود النص، ولا خلاف في شيءٍ من العقول أنه لا فرق بين الكبش والخنزير، لولا أنَّ الله حرَّم هذا وأحلَّ هذا[١].

فهم يبطلون حجج العقول جهارا، ويضادون حكم العقل صراحا، ثم لا يستحيون أنْ يَصِفُوا بذلك خُصُومَهم، فَهُم كما قال الشاعرُ[٢]:

وَيَأْخُذُ عَيْبَ النَّاسِ من عَيْبِ نَفْسِهِ ... مُرَادٌ لَعَمْرِي مَا أَرَادَ قَرِيبُ"[٣].

وأمَّا في كتابه المُحلَّى بالآثار فقد كرَّر - رَحِمَهُ اللَّهُ - الاستدلالَ بهذه الآية في مواضع كثيرة على رأي المخالفين إذا استدلوا بالقياس، فمن ذلك قوله: "قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[المائدة:٣] إبطَالٌ للقياسِ وللرَّأْيِ؛ لِأَنَّهُ لا يختلف أهل القياسِ والرَّأي أَنَّهُ لا يجوز استعمالهما ما دام يوجد نَصٌّ، وقد شَهِدَ اللهُ تعالى بِأَنَّ النَّصَّ لم يُفَرَّطْ فيه شَيْئًا، وَأَنَّ رسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد بَيَّنَ لِلنَّاسِ كُلَّ مَا نُزِّلَ إليهم، وَأَنَّ الدِّينَ قد كَمُل، فصحَّ أَنَّ النَّصَّ قد استوفى جميعَ الدِّينِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَلَا حَاجَةَ بِأَحَدٍ إِلَى قِيَاسٍ وَلَا إلى رأيِهِ ولا إلى رأيِ غيرِه"[٤].

وفي موضع آخر: " وفي هذا بطلانُ الحُكمِ بغير القرآنَ والسُّنة، ثم نقضَ مَنْ نقضَ فأخطأ وإنْ كانَ قصداً إلى الخير، ولا سبيلَ لَهُم البتة إلى وجودِ حكمٍ طولَ مُدَّةِ رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقياسٍ أصلاً، ولا برأي البته، وكُلُّ شرعٍ حَدَثَ بعده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يحكُم هو به باطلٌ بيقين، وليس من الدِّين البتة، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[المائدة:٣] وما كَمُلَ فلا يجوز البتة أن يزادَ فيه شيءٌ أصلاً، ولا سبيل البتة إلى أن يؤثر عن أحد من الصحابة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - الأمر

(١) هكذا يحتجُّ ابنُ حزم -رَحِمَهُ اللَّهُ- على مخالفيه، وإلاَّ فالفرق بينهما شاسعٌ؛ فهذا حلالٌ طيبٌ وذاك خبيثٌ مستقذرٌ.
(٢) البيت بلا نسبة، انظرْ: **عيون الأخبار**، للدِّينوري، (٢/ ٢٤)؛ **والتمثيل والمحاضرة**، لأبي منصور الثعالبي، (ص٤٥٦).
(٣) **الإحكام في أصول الأحكام**، لابن حزم، (٧/ ١٩٤).
(٤) **المحلى بالآثار**، لابن حزم الظاهري، (١/ ٧٨).

بالقيـاس في الدِّيـن مـن طريـقٍ صحيحـةٍ أبـداً"[1].

فحاصل الكلام:

أنَّ الإمـامَ ابـنَ حـزمٍ الأندَلُسِيَّ - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - يـرى في قولِـهِ تعـالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾[المائدة:٣] نفيـاً للقيـاس، وإغلاقـاً لِـبَابِهِ مطلقـاً، وأنَّ اعـمالَ القيـاسِ في الأحـكامِ الشَّرعيَّـةِ منـافٍ للكـمالِ الوارِدِ في الآيـةِ، بـل ويذهـبُ أبعـدَ مـن ذلـك فيرمـي خصومَـهُ بتكذيـبِ هـذه الآيـةَ الكريمـةَ حـين يُعْمِلُـونَ القِيَـاسَ، ويراهـم قـد خالفـوا الكتـابَ والسُّـنَّةَ وانتقصـوا مـن قدرِهـا حـينَ أعمَلُـوا القياس.

وقال مصرِّحاً بهذا:

أُشْـهِـــد اللهَ والـــمَـــلَائِكَ أنِّـــي ... لا أَرَى الـــرَّأيَّ والـمـــقاييسَ دينـا

حَـــاشَ لله أن أقـــولَ سِـــوَى مـا ... جَـاءَ في النَّـصِّ والـهـدَى مُـسْـتَـبِـينَا

كـــيفَ يَـخْـــفَى على البَصَائِـرِ هذا ... وهو كالشَّمسِ شُـــهَرةً ويَـقِـيـنـــا؟![2]

ولا شـكَّ أنَّ في هـذا توهـمٌ باطـلٌ وظـنٌ خاطـئٌ مخالـفٌ لتفسـيرِ الآيـة، ولِـما تقـرَّر عنـد جماهـير العلـماء، وفيـه كذلـك إسـاءةُ ظـنٍ بأهـلِ العلـمِ الذيـن لا يُظَـنُّ فيهـم تعمُّـدُ مُخالفـةِ كتـابِ الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ - ولـو قيـد أنملـة، وإنَّـما هـم باحتجاجهـم بالقِيـاسِ ممتثلـون لأمـره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتعـالى، ولا يـرون في قولـه تعـالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾[المائـدة:٣] مـا ظنَّـهُ الإمـامُ ابـنُ حـزمٍ ومَـنْ وافقـه - رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ - كـما سـيأتي إن شـاء الله تعـالى.

(١) **المحلى بالآثار**، لابن حزم الظاهري، (٨/ ٤٣٢).
(٢) **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، (١٨/ ٢٠٦).

المبحث الثاني:

الإجابة على الإشكال وعرض كلام العلماء فيه

لقد تنبه لهذا الاشكال الذي توهَّمهُ الإمامُ ابنُ حزمٍ وغيرُه من هذه الآيةِ الكريمةِ جماعةٌ من المُفسِّرين، وذكروا في دفعِهِ عِدَّة وجوه نذكرها إن شاء الله تعالى:

الوجه الأول: سياق الآية

إنَّ النَّاظر في سياق الآية يجد أنها تشير إلى امتنان الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على عباده، فقد بدأت ببيان ما حرَّم عليهم من الطعام، وهو قليلٌ أمام ما أحلَّ لهم، فإنَّ الأصلَ في الأطعمةِ الإباحة، ثم امتنَّ عليهم بإكمال الدِّين، ثم امتن عليهم بتمامِ النِّعم فقال:﴿وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾[المائدة:٣] وهذا السِّياقُ يُوضِّح أنَّ ذكر إكمالِ الدِّين هو للامتنانِ وبيانِ عظيمِ فضلِ الله تعالى ونِعْمَتِهِ، وليس في هَذَا ما يَدُلُّ على نَفْيِ القِيَاسِ[1]؛ بل يَدُلُّ على عَكْسِهِ بالنَّظَرِ في نَظِيرِ الدِّين المذكورِ في الآية والمعطوف عليه وهو: "النعمة" فقال: ﴿وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي﴾[المائدة:٣] فتمامُ النِّعمةِ المذكور في الآية لا يعني انتهاءها ووقوفها عند حدٍّ معين لا يزيد ولا تجدد، ولا يعني بحال أنَّ المسلمَ لا يَسْأَلُ الله تعالى المزيدَ من نِعَمِهِ، بل يسألُ المسلمُ ربَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتعالى كُلَّ حين أن يَزِيدَهُ من هذه النعم﴿وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا﴾[النساء:٣٢] ولا يشكُّ عاقلٌ في تجدد هذه النعم وتغيرها على الفرد وعلى المسلمين عموماً كما قال تعالى ذكرُهُ:﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمۡ يَكُ مُغَيِّرٗا نِّعۡمَةً أَنۡعَمَهَا عَلَىٰ قَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ﴾[الأنفال:٥٣]. وقد ورد إتمامُ النِّعمةِ في غير هذا الموضع من كتاب الله تعالى، في سورٍ مُتفرقةٍ، مكيةٍ ومدنيةٍ، ولا يظن أحدٌ أنَّ النِّعْمَةَ التي تَمَّت من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في ذلك الحينِ لم تتجدد بعد ذلك ولم يُحدِث سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتعالى بعدَهَا نِعَماً أخرى وذلك في قوله تعالى:﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾[المائدة:٦]

(١) انظر الإشارة إلى هذا في: روح المعاني، للألوسي، (٣/ ٢٣٤).

وقال عن يوسف - عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ - : ﴿وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعْقُوبَ كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [يوسف:٦]. ومنَّ عليه بعد ذلك بالنجاة من السجن وبجمع الأهل وغيرها من النعم ممَّا لا يعلمه إلَّا الله، وقوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ [النحل:٨١]. وقوله تعالى لنبينا محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [الفتح:٢]. فكما أنَّ تمامَ النِّعْمَةِ الذي امتنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ به في الآية لا يقتضي عدمَ تَجدُّدِهَا؛ فَلِمَ يقتضي امتنانه تعالى ذكره بكمال الدِّين عَدَمَ استنباط مزيد من الأحكام؟

ومعلوم أنَّ الدِّين لا يتجدد كالنِّعم؛ وإنَّما المراد: إمكان أنْ تنزِلَ بالمسلمين نوازلُ ومسائلُ حادثة يحتاجون لها إلى حكمٍ شرعي، ولذا كان القياسُ مَفْزَعاً لأهلِ العلمِ والقضاءِ والفتيا؛ لحاجتهم إليه.

الوجه الثاني: المراد بالدِّين في الآية عند العلماء

ذكر المفسِّرُون في المراد بالدِّين في قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣] عِدَّة أقوال، روى الإمام الطبري - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: "من طريق أبي حُصين عن سَعِيدِ بن جُبَيْرٍ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة:٣] قال: تَمَامُ الْحَجِّ، ونفي الْمُشْرِكِينَ عَنِ الْبَيْتِ.

وقد رجَّح - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - أنَّ في هذه الآيةِ إخبارٌ من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لنَبِيِّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومَنْ تبعه من الْمُؤمِنِين، أَنَّهُ قد أكملَ لَهُمْ دينَهُمْ في ذلك اليوم الذي مكَّن لهم فيه بإفرادهم بالبلدِ الحرام، وخلوصه لهم دون الْمُشركِين، حتَّى حَجَّةُ الْمُسْلِمُونَ آمنين مطمئنين."[1] وقال القرطبيُّ: "فالكمالُ عندئذٍ هو عندما كمُلَ أمرُ الحج، فلم يَطُف مع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأتباعه المسلمين في هذه السنة مُشرِكٌ، ولا طاف بالبيتِ عريانٌ مُخالفٌ لأمر الله تعالى كما كان يُفعل في الجاهليةِ، ووقف جميعُ النَّاسُ بعرفةَ دون تمييز.

(١) جامع البيان في تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري، (٨/ ٨٢).

وقيل: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[المائدة:٣] بأنَّ المرادَ بالكمالِ هلاكُ العدو، فامتنَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتعالى على المؤمنين: أهلكتُ لكم عدوَّكم ونصرتُكم عليه، وأظهرتُ أمرَ دينكم، كما يقول من كان له عدوٌ يُنازله ثُمَّ كُفَّ عنه: قد تمَّ لنا ما نريد"(١).

وهذه الأقوال في تفسيرِ: ﴿الدِّين﴾ الذي أكمَلَهُ اللهُ تعالى تُفَسِّرُهُ بغير اكتمالِ الأحكامِ الشَّرعيَّةِ وتَمَامِهَا، بما لا يلزم منه أنَّ الاجتهادَ بالقياسِ في الأحكامِ الشَّرعيَّةِ فيه طعنٌ في كمالِ الدِّينِ، فلا إشكال بينها وبين بقاءِ الحاجةِ إلى اعمالِ القياسِ فيما يستجدُّ من نوازل.

الوجه الثالث: نزولُ بعض الآيات والفرائض والأحكام بعد نزول هذه الآية.

وهذا ما قرَّره عددٌ من المفسرين، قال الإمام الطبري - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: "فأمَّا الفرائضُ والأَحكامُ، فإنَّهُ قد اخْتُلِفَ فيها، هل كانت أُكملتْ ذلك اليوم أم لا؟ فرُوِيَ(٢) عن ابن عَبَّاسٍ، والسُّدِّيِّ(٣) مَا ذَكَرْنَا عَنْهُمَا قَبْلُ"(٤).

ورُوِيَ عن البرَاءِ بن عازبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ آخر آيَةٍ نزلت مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾[النساء:١٧٦] (٥) وَلَا يَدْفَعُ ذُو عِلْمٍ أَنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَنْقَطِعْ عَنْ رَسُولِ اللهِ

(١) **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (٦/ ٦٢).
(٢) قال الإمام الطبري - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: " حدثني المثنى، قال حدثنا عبد الله، قال حدثني معاويةُ، عن علي عن ابن عبَّاس..." وهو سندٌ ثابتٌ ذكره ابنُ كثير، انظر: **جامع البيان**، لابن جرير، (٨/ ٨٠)؛ وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٣/ ٣١٤).
(٣) قال الإمام الطبري - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: " حدثنا محمد بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن المفضل، قال: حدثنا أسباط، عن السدي..." وذكره ابن كثير، وسنده ضعيف، انظر: جامع البيان، لابن جرير، (٨/ ٨١)؛ وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٣/ ٣١٥).
(٤) يشير إلى القول الذي ذكره قبل هذا ونص عليه بقوله: "اليوم أكملت لكم أيها المؤمنون فرائضي عليكم وحدودي، وأمري إياكم ونهيي، وحلالي وحرامي، وتنزيلي من ذلك ما أنزلت منه في كتابي، وتبياني ما بينت لكم منه بوحيي على لسان رسولي، والأدلة التي نصبتها لكم على جميع ما بكم الحاجة إليه من أمر دينكم، فأتممت لكم جميع ذلك، فلا زيادة فيه بعد هذا اليوم". قالوا: وكان ذلك في يوم عرفة، عام حج النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حجة الوداع. وقالوا: لم ينزل على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد هذه الآية شيء من الفرائض ولا تحليل شيء ولا تحريمه، وإن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يعش بعد نزول هذه الآية إلا إحدى وثمانين ليلة. انظر: **جامع البيان في تأويل آي القرآن**، لابن جرير الطبري، (٨/ ٨٠). وتقدير الأيام باعتبار نزول هذه الآية في يوم عرفة التاسع من ذي الحجة، ووفاة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مطلع ربيع الأول على القول الذي ذكره الإمامُ الطبري - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في **تاريخ الرسل والملوك**، (٣/ ١٩٩).
(٥) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء:١٧٦]، حديث رقم (٤٦٠٥)؛ ومسلم في **صحيحه**، كتاب الفرائض، باب آخر آيةٍ أنزلت آية الكلالة، حديث رقم (١٦١٨).

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ إلى أن قُبِضَ، بَلْ كَانَ الْوَحْيُ قَبْلَ وفاتِهِ أكثرَ ما كانَ تَتَابُعًا. فَإِذا كان ذلك كذلِكَ، وكَانَ قولُهُ: ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِ﴾[النساء:١٧٦] آخرها نُزُولًا وكان ذلك مِن فرائضٍ وأحكامٍ، كان معْلُومًا أَنَّ معْنَى قوْلِه: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾[المائدة:٣] على خِلَافِ الْوَجْهِ الَّذِي تَأَوَّلَهُ بعضُهم، من أنَّ المرادَ كمالُ العِبَادَاتِ والأحكام والفرائِضِ فلا يستجدَّ أيُّ حكمٍ بعد نزولها[1].

وأمَّا نزول آيات بعد هذه الآية فقد نصَّ السيوطيُّ في (**الإتقانِ**) أنَّ آخر ما نزل من القرآنِ الكريمِ فيه اختلاف، وأورَدَ ما أخرجه الشيخان عن البراءِ بن عازب - رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ - قال: آخر آية نزلت: ﴿يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِ﴾[النساء:١٧٦]، وآخر سورة نزلت براءة"[2].

فنزول آيات متعلقة بالأحكام الشرعية بعد قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾[المائدة:٣] يدلُّ على أنَّ الكمالَ المذكورَ في الآيةِ لا يتنافى مع تجدُّدِ أحكامٍ لِما يستَجِدُّ من نوازلَ وأحداث.

الوجه الرابع: إشارة عدد من النُّصوص على معنى كمال الدِّين مع عدم ورود معنى نفي القياس عليها.

وهذا الوجه وجدته من كلام الإمامِ ابنِ القَيِّم - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في كتابِهِ إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين حيثُ ناقَشَ مذاهبَ النَّاسِ في القياسِ، فذكَرَ أولاً حُجَّتهم وقَولهم بأنَّ اللهَ - سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ - أخرجَ الناسَ من بطونِ أُمَّهَاتِهم لا يعلمُون شيئًا، ثُمَّ جعل كتابه الذي أنزله عليهم، ورسولَهُ الذي أرسله إليهم يعلمهم الكتابَ والحكمة هو الحُجَّةُ بينه وبينهم، فما علَّمَه لهم وبيَّنه فهو من الدِّينِ، وما لم يُعلِّمه ولم يُبيِّنه لهم فليس من الدِّينِ ضرورةً، وما لم يكن من الدِّينِ فهو باطلٌ، وليس بعد الحقِّ إلَّا الضَّلال، وقد قال سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾[المائدة:٣] فأين فيما أكمله لنا؟ "قِيسُوا ما سكتُّ عنه على ما تكلَّمتُ بإيجابِهِ أو تحريمِهِ أو إباحته، إن وجدتم ما يجمع به بينهما من علَّةٍ أو دليلِ علّةٍ، واستعمِلوا ذلك

(١) **جامع البيان**، لابن جرير الطبري، (٨/ ٨٢).
(٢) **الإتقان في علوم القرآن**، للسيوطي، (١/ ١٧٦).

كلَّه، ثُمَّ انسُبوه إليَّ وإلى رسولي وإلى ديني، واحكموا به؟"[١]. وفي هذا عرضَ - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - حُجَّةَ القائلين بهذه الشُّبهةِ، ثُمَّ ردَّ عليهم فقال: لقد أنزلَ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ - الكتابَ والميزانَ، فكانا في الإنزالِ أخوان، وفي التعريفِ بالأحكامِ شَقِيقَان، وكما لا يجوزُ أن يتناقَضَ الكتابُ في نفسِهِ، فكذلك الميزانُ الصَّحيحُ لا يتناقضُ في نفسِهِ، ولا يتناقضُ الكتابُ والميزانُ، فدلالةُ النصوصِ الصَّحِيحةِ لا تَتَنَاقَضُ، ودلالةُ الأقيسَةِ الصَّحيحةِ ودلالةُ النَّصِّ الصَّحيحِ والقياس الصحيحِ كلُّها مُتصادقة مُتناصرة مُتعاضدة يَشْهَدُ بعضُها لبعضٍ ويُصَدِّقُ بعضُها بعضًا، فلا يناقضُ قياسٌ صحيحٌ نصاً صحيحاً أبدًا.

ونصوصُ الشَّارِعِ: أخبارٌ، وأوامر. فالأخبارُ لا تُخالِفُ العقلَ الصَّحيحَ، بل هي إمَّا تُوافِقُهُ وتشهدُ على ما يشهدُ به، وإمَّا تُفصِّلُ ما يعجزُ العقلُ الصحيحُ عن إدراكِ تَفْصِيله مستقلّاً وإن أدركه من جملةً. وكذلك أوامرهُ سُبحانه وتعالى على نوعين: فمنها ما يشهدُ به القياسُ والميزانُ، ومنها ما لا يستقلُّ بالشهادةِ به ولكن لا يخالفه. ويُحالُ أن يكونَ في الأخبار قسمٌ ثالثٌ؛ بأن تردَ بِما يَرُدُّهُ العقلُ الصَّريحُ، فكذلك الأوامرُ يُحالُ أن يردَ فيها ما يخالفُ القياسَ والميزانَ الصَّحيح[٢].

وإلى نحوِ هذا المعنى أشار الجصَّاصُ[٣] عند كلامِهِ على قوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء:٥٩] . فقال: "والرَّدُّ إلى الكتابِ والسُّنةِ يكونُ من وجهين:

أحدُهُما: إلى المنصوصِ عليه المذكورِ باسمِهِ ومعناه.

والثاني: الردُّ إليهما من الدَّلالَةِ عليهِ واعتبارِهِ بِهِ من طريقِ القياسِ والنَّظَائِرِ.

وعمومُ اللَّفظِ ينتظم الأمرين جميعاً فوجب إذا تنازعنا في شيءٍ ردُّهُ إلى نَصِّ الكتابِ والسُّنةِ

(١) **إعلام الموقعين**، لابن القيم، (١/ ٤٥٦).
(٢) **إعلام الموقعين**، لابن القيم، (٢/ ١٤٥).
(٣) أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي، أحد أئمة الحنفية. له مؤلفات عدة منها: **الفصول في الأصول، وأحكام القرآن، وشرح مختصر الطحاوي، وشرح الأسماء الحسنى**، (ت:٣٧٠هـ). انظر: **سير أعلام النبلاء**، للذهبي،(١٦/ ٣٤٠).

إن وجدنا المتنازَع فيه منصوصاً على حكمِهِ في الكتابِ والسُّنةِ، وإن لم نجد فيه نصاً مِنهُما وجبَ ردُّهُ إلى نَظِيرِهِ منهما؛ لأنَّا مأمورون بالرَّدِّ في كُلِّ حالٍ، إذ لم يُخَصِّص اللهُ تعالى الأمرَ بالرَّدِّ إليهما في حالٍ دون حالٍ.

وعلى أنَّ الذي يقتضيه فحوى الكلامِ وظاهره الردَّ إليهما فيما لا نصَّ فيه؛ وذلك لأنَّ المنصوصَ عليه الذي لا احتمالَ فيه لغَيرِهِ لا يقعُ التَّنازُعُ فيه"[1].

الوجه الخامس: أنَّ القياس من كمال شرائع الدِّين وأحكامه

وهذا على القولِ الذي يُفسِّر كمال الدِّين الوارد في الآيةِ على تمامِ الأحكامِ والشَّرائِعِ والأمرِ والنَّهي، وهذا الوجه ذكره الرَّازي في تفسيرِهِ فقد ردَّ على القائلين بأنَّ الآيةَ دلَّت على بطلانِ القياسِ، معتبرين أنَّ قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[المائدة:٣] يدلُّ على أنَّه تعالى قد نصَّ على حكمِ الشَّرعِ في جميعِ الوقائِعِ، إذ بقاءُ بعضِهَا غير مُبَيَّنٍ يلزم منه أنَّ الدِّينَ يكن كاملاً، وإذا وُجِدَ النصُّ في جميعِ الوقائِعِ فلا حاجةَ للقياسِ مع وجودِ النصوصِ، فإن وافق القياسُ النصَّ كان عبثاً، وإن خالفه كان باطلاً.

وأجاب عنها: بأنَّ المُرادَ بإكمالِ الدِّين بيانُ حكمِ جميعِ الوقائعِ ولكن؛ أبانَ بعضَهَا بالنَّصِّ، وبعضَهَا بأن بَيَّنَ الطريقَ الموصلةَ إلى معرفةِ الحكمِ فيها وهذا هو القِيَاسِ، فقد جعل الله - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ - ما يقعُ على العبدِ المكلَّفِ على قسمين؛ **الأول**: ما نصَّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتعالى على حكمِهِ. **والثاني**: ما مكَّنَهُ من استنباطِ الحكمِ فيه بواسطةِ قياسِهَ على الأولِ. وأمرُه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عبادَه بالقياسِ وتعبُّدُهُ للمكلَّفين به هو في الحقيقةِ بيانٌ لكُلِّ الأحكام، وبهذا يكون ذلك إكمالاً للدِّين[2].

وتقسيمُ استفادةِ الحكمِ الشَّرعيِّ من النُّصُوصِ على هذا الوجهِ ذَكَرَهُ الإمامُ الشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ ٱللَّهُ -: " قلتُ: كُلَّما نَزَلَ بمسلمٍ فقيهٍ حكمٌ لازمٌ أو على سبيلِ الحقِّ فيه دلالةٌ موجودةٌ،

(١) **أحكام القرآن**، للجصَّاص، (٣/ ١٧٩).
(٢) **التفسير الكبير**، للرازي، (١١/ ٤٧٧).

وعليه - إذا كان فيه حكمٌ - اتباعُهُ وإذا لم يكن فيه بعينِهِ طَلَبُ الدَّلالةِ على سبيلِ الحقِّ فيه بالاجتهادِ، والاجتهادُ: القياسُ[١]".

ولِذا نَجدُ ابنَ العربيِّ المالكي[٢] قد تعاملَ مع هذا المعنى وطبَّقه في كتابِهِ أحكام القرآن، فعندَ قول الله تعالى: ﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ﴾ [النساء:١١]. ذكرَ ما للعُلماءِ من أقوال، قائلاً بأنَّ الآيةَ قد نصَّت على أنَّ للواحدةِ النِّصف، ولِما زادَ على اثنتين بالثلثين، ولم يذكر حكمَ الاثنتين فما حكمةُ ذلك؟ قال: " الجوابُ: أنَّ اللهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ - لو كان مُبيِّناً حال البنتين بيانَهُ لحالِ الواحدةِ وما فوقَ البنتين لكان ذلك قاطعاً، ولكنَّه ساقَ الأمرَ مساقَ الإشكالِ؛ لتَتَبَيَّنَ درجةُ العَالِمين، وترتفعَ منزلةُ المُجتَهدين"[٣] ثُمَّ رجَّحَ القولَ الذي اختاره، ووجَّههُ من ستةِ أوجهٍ ثُمَّ قال: "وهذا كُلُّهُ ليتَبَيَّنَ به العُلمَاءُ أنَّ القياسَ مشْرُوعٌ، والنَّصَّ قليلٌ"[٤].

فيُفهمُ من هذا أنَّ الله تعالى ذكره قد أكملَ لعبادِهِ أحكامَ دينهم؛ إمَّا بنَصِّ كتابه أو كلامِ رسوله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإمَّا بما شرَعَ لهم من قواعِدِ القياس وجبلَ فيهم من قدرةٍ عليه، قال الشيخُ أبو السُّعودِ: " بالنَّصرِ والإظهارِ على الأديانِ كُلِّهَا، أو بالتَّنصِيصِ على قواعدِ العَقَائِدِ، والتَّوقيفِ على أصولِ الشَّرائِعِ وقوانين الاجتهادِ"[٥].

الوجه السادس: الكمال الوارد في الآية ليس على عمومه من كُلِّ وجه

هل كمال الدِّين الوارد في قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[المائدة:٣] هو كمالٌ عام من كُلِّ وجه؟! فنحن نجدُ نصوصاً شرعيَّةً ورد فيها لفظُ الكمال ولا يُمكِنُ أن يُرادَ منه الكمال

(١) **الرسالة**، للشافعي، (ص٤٧٧).
(٢) محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي المالكي، أبو بكر ابن العربيّ قاض، من حفاظ الحديث. ولد في إشبيلية، ورحل إلى المشرق، وبرع في الأدب، وبلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين. وصنَّفَ كتباً في الحديثِ والفقهِ والأصولِ والتَّفسيرِ. وولي قضاء إشبيلية، (ت:٤٥٣هـ) بقرب فاس، ودفن بها. انظر: **وفيات الأعيان**، لابن خلكان (١/ ٤٨٩).
(٣) **أحكام القرآن**، لابن العربي، (١/ ٤٣٦).
(٤) **أحكام القرآن**، لابن العربي، (١/ ٤٣٧).
(٥) **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**، لأبي السعود أفندي (٣/ ٧).

بعمومه وإنَّما أريدَ كمالٌ مخصوصٌ، من ذلك على سبيلِ المثال: حديثُ أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **كَمُلَ من الرجالِ كثيرٌ، ولم يكمل من النِّساء إلَّا: آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران. وإنَّ فضلَ عائشةَ على النِّساء كفضلِ الثَّريدِ على سائرِ الطَّعام**»[1]. قال الكرماني[2]: " ولفظ الكمال لا يلزمُ منه نُبُوتُهُمَا؛ إذ هو يُطْلَقُ لتمامِ الشَّيءِ وتَنَاهِيه في بابِهِ، والمُرادُ هنا تَنَاهِيهِمَا في جميعِ الفضائِلِ التي يوصف بها للنِّساءِ"[3]، فالكمالُ: التَّناهي للشَّيءِ وتمامُهُ في بابِهِ. والمراد هاهنا: التناهي في جمعِ الفضَائِلِ وخصالِ البِرِّ والتقوى. يُقالُ منه: كمَل، وكمُل، بالفتح والضم، وليس يُشعِرُ الحديثُ بأنَّه لم يكمُلْ ولا يكمُلُ مِمَّن يكون في هذه الأُمَّةِ غيرهما. فإذا قلنا بنبوتِهما أو سلَّمنا ذلك لقائِلِهِ، فلا شكَّ أنَّه لا يلحقُ درجتَهُمَا في النُّبُوَّةِ غيرُهُما، وإذا قلنا: إنهما صديقتان، لم يمنع أن يكمُلَ من هذه الأُمَّةِ غيرهما[4]. فقد فُسِّرَ الكمالُ هنا بكمالٍ خاصٍ وهو اجتماعُ خِصَالِ الخيرِ والبرِّ، وكما أنَّ ابنَ حزمٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قد أخذَ من الآيةِ دليلاً لنَفيِ القياس، فقد أخذَ من هذا الحديثِ دليلاً على نبوَّةِ مريم بنت عمران وآسيا زوجة فرعون، وفي هذا قال شيخ الإسلامِ ابنُ تيمية - رَحِمَهُ اللَّهُ - :"وأبو محمد[5] مع كثرةِ علمِهِ وتَبَحُّرِهِ وما يأتي به من الفوائدِ العظيمةِ؛ له من الأقوالِ المُنكَرَةِ الشَّاذَّةِ ما يُعجَبُ منه، كما يعجب ممَّا يأتي به من الأقوالِ الحسنةِ الفائِقَةِ، وهذا كقوله: إنَّ مريم نَبِيَّة،

(١) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب أحاديث الأنبياء -عليهم السلام-، باب قولِ الله تَعَالَى ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ إلى قَوْلِهِ ﴿وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾، حديث رقم: (٣٤١١)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أُم المؤمنين - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، حديث رقم: (٢٤٣١).

(٢) محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني، عالم بالحديث. أصله من كرمان. اشتهر في بغداد، قال ابن حجي: تصدى لنشر العلم ببغداد ثلاثين سنة. وأقام مدة بمكة، (ت ٧٨٦هـ). انظر: **الدُّرر الكامنة في أعيانِ المئة الثامنة**، لابن حجر، (٦/ ٦٦).

(٣) **الكواكب الدَّراري في شرح صحيح البخاري**، للكرماني، (١٤/ ٦٠).

(٤) **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، للقاضي عياض، (٧/ ٤٤٠).

(٥) يقصد الإمام ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ.

وإنَّ آسية نبيَّة وإنَّ أُم موسى نَبِيَّة، وقد ذكر القاضي أبو بكر[١]، والقاضي أبو يعلى[٢]، وأبو المعالي[٣] وغيرهم[٤] : الإجماعَ على أنَّه ليس في النِّساءِ نَبِيَّةٌ، والقرآنُ والسُّنةُ دلَّا على ذلك: كما في قوله: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓ ﴾[يوسف:١٠٩] وقوله: ﴿مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞ ﴾ [المائدة:٧٥] ذكر أن غاية ما انتهت إليه أُمه: الصديقة"[٥].

وكذلك القول في هذه الآيةِ، فالكمال في قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ ﴾ [المائدة:٣] هو كمالٌ للعقيدةِ والشَّريعةِ في مقامِ الامتنانِ، فلا يلزمُ منه كمالُ الأحكامِ الشَّرعيةِ في جميعِ الوقائع بما يلزم منه نفي القياس، ولذا أشكلت هذه الآيةُ على بعضِ النَّاسِ من وجهٍ آخر؛ وذلك بظنِّهم أنْ يكونَ جميع من مات من المهاجرين والأنصار والذين شَهِدُوا بدراً والحديبية وبايعوا رسولَ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ البيعتين جميعاً، وبذلُوا أنْفُسَهُم لله مع عظيمِ ما حلَّ بهم من أنواعِ المحنِ ماتوا على دينٍ ناقصٍ؛ لأنَّ موتهم كان قبل نزول هذه الآية!

فنحن نؤمن أنَّ دينَ الإسلامِ كاملٌ ونؤمن أنَّ الله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ وتعالى قد أكملَ كتابَه وفصَّله تفصيلاً مُحكماً عظيماً كما أخبرَ تعالى شأنه : ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٞ ۝٤١ لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ تَنزِيلٞ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ ﴾ [فصلت:٤١-٤٢]. ولكنَّه كمالٌ لا يستلزمُ النَّصَّ على جميعِ الأحكامِ الشرعية،

(١) الإمام محمد بنُ الطَّيِّب بن محمَّد بن جعفر بن قَاسِم البَصْرِيُّ، ثُمَّ البَغْدَادِيُّ، ابْنُ البَاقِلاَّنِيِّ، صاحب التَّصَانِيْف، وَكَانَ ثِقَةً إِمَاماً بَارِعاً، صَنَّفَ فِي الرَّدِّ عَلَى الرَّافِضَةِ، وَالْمُعْتَزِلَةِ، وَالخَوَارِجِ وَالجَهْمِيَّة وَالكَرَّامِيَّة، (ت:٤٠٣هـ). انظر: **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، (١٧/ ١٩٠).

(٢) الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، شَيْخُ الحَنَابِلَةِ، القَاضِي، أَبُو يَعْلَى محمدُ بنُ الحسين بن مُحَمَّدِ بن خَلَفِ بن أحمد البغدَادِيُّ، الحَنْبَلِيُّ، ابْنُ الفَرَّاءِ، التَّصَانِيْفِ المُفِيْدَةِ، أَفتَى وَدرَّس، وَتَخَرَّجَ بِهِ الأَصْحَاب، وانتهت إليه الإِمَامَةُ فِي الفِقْهِ، وَكَانَ عَالِمَ العِرَاق فِي زَمَانِهِ، مَعَ مَعْرِفَةٍ بِعلُوْمِ القُرْآن وَتَفْسِيْرِهِ، وَالنَّظَرِ وَالأُصُوْل، (ت:٤٥٨هـ). انظر: **طبقات الحنابلة**، لأبي يعلى، (٢/ ١٩٣).

(٣) إِمَامُ الحَرَمَيْن أَبُو المعالِي عبد الملك بن عبد الله بن يوسُفَ الجُوَيْنِيُّ ثُمَّ النَّيْسَابُوْرِيُّ، ، شَيْخُ الشَّافِعِيَّةِ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ، (ت:٤٧٨هـ). انظر: **وفيات الأعيان**، لابن خلكان، (٣/ ١٦٧).

(٤) انظر: **الموسوعة العقدية**، لمجموعة من الباحثين، (٤/ ٢٢).

(٥) **مجموع الفتاوى**، لشيخ الإسلام ابن تيمية، (٤/ ٣٩٦).

قال الموفَّقُ ابنُ قُدامةَ[1] - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - : " فإنَّ القرآنَ دلَّ على جميعِ الأحكامِ؛ لكن إمَّا بتمهيدِ طريقِ الاعتبارِ، وإمَّا بالدَّلالةِ على الإجماعِ والسُّنَّةِ، وهما قد دلَّا على القياسِ. وإلَّا فأين في الكتاب مسألةُ الجد والإخوة؟ والعول؟ والمبتوتة؟ والمفوضة؟ وفيها حكمٌ لله شرعيّ.

ثم قد حرّمتم القياس، وليس في القرآن تحريمه!"[2].

ولا شكَّ أنَّ هذا توهمٌ بعيدٌ؛ لأنَّهم ماتوا على دينٍ كاملٍ يَرضاهُ اللهُ تعالى، وما كان للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يدعو الخلقَ إلى دينٍ ناقصٍ[3]، وإنَّما الكمالُ في الآيةِ ليس على هذا العمومِ الذي يجعل كُلَّما عداه نقصاً، ويقتضي عدمَ حدوث نوازلَ تستجدُّ على المُكلَّفين يطلبون لها حُكماً شرعياً، فالجهتان هنا مُنْفَكَّتان، وقد أَلمَحَ الإمامُ الذَّهبيُّ - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - إلى الخللِ في تناولِ النصوصِ بهذا العموم، فقال رادّاً على أبياتِ الإمامِ ابن حزم التي سبق إيرادُهَا بهذا الوجه فقال:

"لَوْ سَلِمْتُم من العُمُوم الذي ... نَعْلَمُ قَطْعاً تَخْصِيصَهُ ويَقِينا

وترطَّبْتُم فكم قد يَبِستم ... لرأينا لكم شُفُوفا[4] مُبينا" [5].

(١) أبو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الله بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ قُدَامَةَ بنِ مِقْدَام بنِ نَصْرِ المَقْدِسِيُّ، الجَمَّاعِيْلِيُّ، ثُمَّ الدِّمَشْقِيُّ، الصَّالِحِيُّ، الحَنْبَلِيُّ، له مصنفات عدة منها: **المغني، والكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ولمعة الاعتقاد**، (ت: ٦٢٠هـ). انظر: **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، (٢٢/ ١٦٥).

(٢) **روضة الناظر وجنة المناظر**، لابن قدامة الحنبلي، (٢/ ١٧٨).

(٣) انظر: **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (٦/ ٦٢).

(٤) الشفوف: الفضلُ والربح، انظر: **تاج العروس من جواهر القاموس**، لمرتضى الزبيدي، (٢٣/ ٥٢١).

(٥) انظر: **سير أعلام النبلاء**، للذهبي، (١٨/ ٢٠٦).

الخاتمة

بما سبق مِمَّا ذكرتُهُ من عرضٍ وردٍ يَتلخَّصُ ما يلي:

- إنَّ الاستدلال بقول الله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾[المائدة:٣] على نفي القياس هو توهُّمٌ توهَّمه بعضُ العُلماءِ -رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ- من ظاهِرِ الآيةِ، ولكن عند الوقوفِ على تفسيرِهَا وما يُمكن أن يؤخذ منها من أحكام، وعند جمعها مع غيرها من الأدلةِ الشَّرعيةِ نجدُ أنَّ هذا الاستدلالَ لا تنهضُ به حُجَّةً.
- إنَّ جمهورَ المُفسِّرين من سلفِ الأُمَّةِ وخلَفِهَا لم يُفَسِّروا هذه الآية بعدمِ اعتبارِ القِياس.
- القياسُ دليلٌ من الأدِلَّةِ الشَّرعيةِ التي اعتبَرَهَا جمهورُ العلماءُ رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ.
- دفعُ هذا الايهامِ ممكنٌ من عِدَّةِ وجوه، ذكرتُ منها في هذا البحث:

١) السياق.

٢) والنظر في النَّظائِرِ.

٣) والتأمُّل في كلامِ العلماءِ في تفسير (**الدِّين**).

٤) وإمكانُ نزول أحكام بعد هذه الآية.

٥) وعدم لزومِ انتفاءِ القِياسِ لكمالِ الدِّين.

٦) وأن الكمال الوارد في الآية ليس على عمومه من كل وجه.

- من أبرزِ المفسِّرين الذين أجابوا عن هذه المشكلة هو فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التَّيمي الرَّازي (ت: ٦٠٦هـ) - رَحِمَهُ ٱللَّهُ - عند كلامه على تفسير الآية.
- قول الله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾[المائدة:٣] فيه امتنانٌ على نبينا محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ وأمته، حيثُ أكرمهم الله تعالى بالظهور على أعدائهم، وخلوص الحجِّ لهم في زمنِ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ وتمامِ المِنَّةِ عليهم بعد ذلك بما أكرمهم الله سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وتعالى به من شريعةٍ

سمحةٍ طاهرةٍ ميسرةٍ.

- ليس من كمالِ الدِّين إلغاءُ القياسِ في المسائِلِ والحوادثِ النَّازِلَةِ بالمسلِمين، بل من كمالِهِ، ولذا وردت الأدلةُ الشرعيةُ التي توجب ذلك على المجتهدين وتحثُّهم عليه.

وأختم هذا البحث بالصلاة والسلام على نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

١. **الإتقان في علوم القرآن**. لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب ط١، مصر، ١٩٧٤م.

٢. **أحكام القرآن**، لأبي بكر أحمد بن علي الجصَّاص الحنفي، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، ط١، بيروت، ١٤٠٥هـ.

٣. **أحكام القرآن**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الإشبيلي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط٣، بيروت، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٤. **الإحكام في أصول الأحكام**، لعلي بن أحمد بن سعيد ابن حزم ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، ط١، بيروت،٢٠٠١م.

٥. **إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم**، لأبي السعود العمادي محمد بن محمد مصطفى، دار إحياء التراق العربي، ط١، بيروت.

٦. **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقِّ من علم الأصول**. لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق: أحمد غزو، دار الكتاب العربي، ط١، بيروت، ١٩٩٩م .

٧. **إعلام الموقعين عن ربِّ العالمين**. لمحمد بن أبي بكر ابن القيم، دار عطاءات العلم، ط٢، الرياض، ٢٠١٩م.

٨. **إكمال المعلم بفوائد مسلم**. لعياض بن موسى السبتي اليحصبي، تحقيق د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع ط١، مصر، ١٩٩٨م.

٩. **تاج العروس من جواهر القاموس** لمحمد مرتضى الزبيدي، ط١، الكويت - وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، ١٩٦٥-٢٠٠١م.

١٠. **تاريخ الرسل والملوك**، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، ط٢، مصر، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م.

١١. **تفسير القرآن العظيم**، لعماد الدِّين أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، خرَّج أحاديثه: أبو إسحاق الحويني، و أ.د. حكمت بشير ياسين، دار ابن الجوزي، ط١، الرياض، ١٤٣١هـ.

١٢. **التفسير الكبير**. لمحمد بن عمر بن الحسن التَّيمي الرَّازي. دار إحياء التراث العربي، ط٣، بيروت، ١٤٢٠هـ.

١٣. **تقويم الأدلة في أصول الفقه**، لعبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي. دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، ٢٠٠١م.

١٤. **التمثيل والمحاضرة**، لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، الدار العربية للكتاب، ط٢، مصر، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

١٥. **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، القاهرة، ٢٠٠١م .

١٦. **الجامع الصحيح**، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري، تحقيق د. محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط١، بيروت، ١٤٢٢هـ.

١٧. **الجامع لأحكام القرآن**. لمحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش القاهرة، دار الكتب المصرية، ط٢، ١٩٦٤م .

١٨. **الدُّرر الكامنة في أعيانِ المئة الثامنة** ، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني. تحقيق: محمد عبد المعين ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط٢، الهند، ١٩٧٢م.

١٩. **الرسالة**، لمحمد بن إدريس الشافعي، مصطفى البابي الحلبي وأولاده ،ط٢، مصر، ١٩٣٨م.

٢٠. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، لشهاب الدِّين محمود بن عبد الله الآلوسي البغدادي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٢١. **روضة الناظر وجنة المناظر**، لابن قدامة عبد الله بن أحمد. تحقيق د. شعبان محمد إسماعيل، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ٢٠٠٢م.

٢٢. **روضة الناظر وجنة المناظر**، لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة الجماعيلي، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، ط٢، بيروت،١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

٢٣. **سير أعلام النبلاء**. لمحمد بن أحمد الذهبي،. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، بيروت، ١٩٨٥م .

٢٤. **شجرة النَّور الزَّكية في طبقات المالكية**، لابن مخلوف، محمد محمد عمر. تحقيق: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية ط١، لبنان ، ٢٠٠٣م.

٢٥. **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**. للجوهري، إسماعيل بن حماد. تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط٤، بيروت، ١٩٨٧م.

٢٦. **طبقات الحنابلة**. لمحمد بن أبي يعلى الفراء، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، ط١، القاهرة، ١٩٥٢م.

٢٧. **علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع**. لعبد الوهاب خلاف، مطبعة المدني المؤسسة السعودية – مصر، ط١، القاهرة، ١٣٧٥هـ.

٢٨. **عيون الأخبار** ، لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّينوري دار الكتب العلمية، ط٣، بيروت، ١٤١٨هـ

٢٩. **الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية**، لعبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، دار الآفاق الجديدة، ط٢، بيروت، ١٩٧٧م.

٣٠. **الكواكب الدَّراري في شرح صحيح البخاري**. لمحمد بن يوسف الكرماني، دار إحياء التراث العربي، ط٢،بيروت، ١٩٨١م.

٣١. **مجموع الفتاوى** ،لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية. الحراني، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط١، المدينة المنورة، ٢٠٠٤م.

٣٢. **المحلَّى بالآثار**، لعلي بن أحمد بن سعيد ابن حزم، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري. دار الكتب العلمية ط٢، بيروت، ١٩٨٨م.

٣٣. **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل عن رسول الله** ﷺ، لمسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط١، بيروت، ١٤٣٣هـ.

٣٤. **المعجم الوسيط**، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط٢، القاهرة، ١٩٧٢م.

٣٥. **الموسوعة العقدية**. مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، موقع الدرر السنية على الإنترنت،١٤٣٣هـ.

٣٦. **وفيات الأعيان**، لأحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان. تحقيق: إحسان عباس، دار صادر ، ط١، بيروت، ١٩٩٤م.

مجلة تعظيم الوحيين

Kingdom of Saudi Arabia,
Madina, Endowment for Cherishing
the Two Glorious Revelations,
Serving the Glorious Quran and the Elevated Sunnah
in the Illumed City of the Prophet ﷺ

Journal of Cherishing the Two Glorious Revelations

A scholary, refereed periodical journal, specializing in research related to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah

Vol. 18, Issue 9, 1447 AH - 2026 AD

All rights reserved for Journal of Cherishing
the Two Glorious Revelations

Ministry of Culture and Information license
No. 8044, dated 14/4/1436AH

ISBN 1438/9939
28/1/1438AH
ISSN 1658-774X

Contact Information

All correspondence should be addressed to the editor-in-chief
mjallah.wqf@gmail.com
Journal of cherishing the Two Glorious Revelations, Endowment of Cherishing The Two Glorious Revelations, Al-Hada Districtm Madinah, P.O. Box 51993, Post code 41553, Kingdom of Saudi Arabia
Phone No. 966148493009+
Mobile & WhatsUp No. 966535522130+
Twitter: @Journaltw
Web Site : WWW.JOURNALTW.COM

In the name of Allah, the Most Gracious, the Most Merciful

The opinions expressed in this publication are those of the authours.

Endowment for Cherishing the Two Glorious Revelations

About us:

An institutional endowment devoted to serving the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah, by underlining their guidance and fulfilling their aims.

Historical background:

The endowment was established in 1428AH, initially as, **Project for Cherishing the Glorious Qur'an**. In 1434AH the Project became a community development center under the nomenclature**, Center for Cherishing the Glorious Qur'an.** Yet, in 1436AH, the center was further developed to be an independent entity under the title, Endowment of Cherishing the Two Glorious Revelations.

Our Vision:

Extolling the acts of cherishing the Two Glorious Revelations and promoting their studies both locally and internationally.

Our Mission:

To promote cherishing the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah throughout Muslim communities, by highlighting their aims and objectives, and underlining their guidance.

Our Aims:

1- Highlighting the glories of the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah and making their rights known.

2- Defending the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah and refuting the calumny leveled against them.

3- Furthering research studies and training programs related to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah.

Journal of Cherishing

the Two Glorious Revelations

About the JCTGR and its Aims:

JCTGR is a scholarly, refereed periodical journal, specializing in research related to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah. It publishes research and contributions - both on paper and electronically - of university professors, specialists and all those concerned with the sciences of the Two Glorious Revelations.

JCTGR's Vision:

To be a beacon for research conducive to the service of the Two Glorious Revelations that is resultant in cherishing them.

JCTGR's Mission:

Refereeing and publishing serious scholarly, genuine research in the fields germane to its speciality in Qur'anic and Sunnah studies.

JCTGR's Aims:

1- Publishing scholarly research specialized Qur'anic and Sunnah studies.

2- Enriching scientific areas in the field Qur'anic and Sunnah studies.

3- Encouraging researchers to contribute, and meeting their needs by getting their research published.

4- Providing a platform for the highest standards of scholarly publication and research in Qur'anic and Sunnah studies.

5- Paving the way for innovative, encyclopedic, scientific projects in Qur'anic and Sunnah studies.

6- Reinforcing the varied activities of the Endowment with serious research related to its work and goals.

General Supervisor

Prof. Imad b. Zuhair Hafidh

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah

Deputy General Supervisor

Prof. Ahmad b. Abdullah Sulaymani

Professor of Qur'anic Modes of Reading, Islamic University, Madinah

Editor-in-Chief

Prof. Hikmat b. Bashir Yaseen

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies previously, Islamic University previously, Madinah

Editorial Board Members

Prof. Abdulaziz b. Salih al-Obaid
Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah

Prof. Abdullah b. Muhammad Hassan Damfo
Professor of Hadith, Taibah University, Madinah

Prof. Hussein b. Muhammad al-Awaji
Professor of Qur'anic Modes of Reading, Islamic University, Madinah

Prof. Abdullah b. Eid al-Jarboi
Professor of Hadith, Islamic University, Madinah

Prof. Basim b. Hamdi Hamid al-Sayyid
Professor of Qur'anic Modes of Reading, Islamic University, Madinah

Prof. Amin b. Aish al-Mozaini
Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah

Advisory Panel

Prof. Muhammad Sidi Muhammad al-Amin

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah, KSA.

Prof. Muhammad Yakoob Turkustani

Professor of Arabic Language, Islamic University, Madinah, KSA.

Prof. Zain al-Abidin Bilafreej

Professor of Higher Education, Hassan II University, Casablanca, Morocco.

Prof. Said Falih al-Mughamasi

Professor of Educational Administration, Islamic University, Madinah, KSA.

Prof. Ghazi Ghazzai al-Mutairi

Professor of Propagation and Islamic Culture, Islamic University, Madinah, KSA.

Prof. Nabil Muhammad al-Jawhari

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah, KSA.

Prof. Muhammad Abdulaziz al-Aawaji

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah, KSA.

Prof. Ahmad b. Ali al-Sudais

Professor of Qur'anic Modes of Reading, Islamic University, Madinah, KSA.

Prof. Abdulrahman b. Maadah al-Shehri

Professor of Qur'anic Studies, King Saud University, Riyadh, KSA.

Pro. Almuthanna b. Adulfattah Mahmood Mahmood

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah, (Jordan).

Prof. Salim b. Muhammad Salim Ibrahim

Expert in Strategic Planning, Quality and Academic Accreditation, Islamic University, Madinah, (Egypt).

Prof. Waleed Bleyhesh al-Amri

Associate Professor of Translation Studies, Taibah University, KSA.

Dr.Eisa b. Muhammad al-Qaidi

Associate Professor of Communication and Media, Taibah University, KSA.

Abstract of Articles

Table of content

Translation of the Eighth Edition research abstracts

The Ten Principles for Excelling in the Recitation of the Skilled.....384
Dr. Wafāʾ bint Muḥammad b. Aḥmad al-Zahrānī

Verification and Study of al-Qawl al-Wajīz fī Aḥkām al-Kitāb al-ʿAzīz by al-Samīn al-Ḥalabī (d. 756 AH) 394
Dr. Aḥmad b. Muḥammad b. Ṣāliḥ al-Rubʿī

Clarifying the Interpretations of Qur'anic Exegetes Regarding the Meaning of "the One Community" 404
Dr. Bilāl b. Maḥmūd b. Tawfīq al-Ḥusaynī

Aspects of Ease and Removal of Hardship in Relation to ʿUmrah and the Rites of Ḥajj 412
Prof. Muḥammad Saʿd b. Aḥmad b. Masʿūd al-Yūbī

Ibn Taymiyyah's Stance on Ibn ʿAṭiyyah's Tafsir.... 427
Dr. Muḥammad b. Mufḍī b. Falāḥ al-Sand al-Sharārī

Dispelling Doubt Concerning the Ayāt of the Book in Light of the Almighty's Saying: "You did not recite any scripture before this, nor did you write it with your hand; otherwise, the deniers would have doubted." [Al-ʿAnkabūt: 48].....436
Dr. Ṣāliḥ b. ʿAbd al-Raḥmān b. ʿAbd Allāh al-Darwīsh

Supplement to the Journal for Postgraduate Research Papers:Refuting the Misconception of Using the Almighty's Saying:"Today I have perfected your religion for you..." [Al-Mā'idah: 3] as Evidence Against the Legitimacy of Qiyās (Analogical Reasoning).....450
ʿAbd al-Wahhāb b. ʿAbd Allāh b. Ṣāliḥ al-Wuqayṣī

Number (1)

The Ten Principles for Excelling in the Recitation of the Skilled

Edited and Annotated by

Dr. Wafāʾ bint Muḥammad b. Aḥmad al-Zahrānī

Abstract

This study presents ten principles and steps that assist every Muslim in attaining mastery and proficiency in the recitation of the Noble Qur'an so as to earn the honor of that lofty rank. It is titled "The Ten Principles for Excelling in the Recitation of the Skilled."

Research Objectives

- To identify the key principles and steps that help every Muslim reach the level of the skilled reciters and thereby attain this exalted status.
- To offer a righteous work that benefits people and contributes to the dissemination of beneficial knowledge—particularly that which concerns the perfection of Qur'anic recitation.

Research Problem:

What is the reward for mastering the recitation of the Qur'an? And what are the most important principles and steps that help achieve proficiency and skill in its recitation?

Research Methodology:

The study is based on the inductive method through the collection of relevant material, followed by the analytical and descriptive method in organizing and articulating it within discussions appropriate to the topic. The research was documented and indexed according to the conventions and standards commonly followed in academic studies.

Research Findings:

Among the most significant findings is that awareness of the merit of the Qur'an and the reward of its recitation is of great importance to every Muslim. Such awareness deepens one's companionship with the Qur'an, increases rev-

erence for the Book of Allah, and strengthens the commitment to learning its sciences, acting upon its guidance, and embodying its morals.

The study further reveals that the principles aiding in achieving proficiency in Qur'anic recitation are of two types: principles that arise from the heart—belonging to the spiritual or internal dimension, and principles that arise from the limbs and conduct—belonging to the practical or sensory dimension.

Keywords

The ten principles – skilled recitation – advancing in recitation – perfected recitation.

Bibliography

1. Al-Qāsimī, Ḥusayn ibn al-Manṣūr bi-Llāh al-Qāsim ibn Muḥammad ibn ʻAlī al-Yamanī, **Ādāb al-ʻUlamā' wa-al-Mutaʻallimīn**, ṭabʻah 1, Dār al-Jīl al-Jadīd – Ṣanʻā', 1436AH.
2. Al-Suyūṭī, ʻAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl al-Dīn**, Al-Itqān fī ʻUlūm al-Qur'ān**, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Al-Hay'ah al-Miṣriyyah al-ʻĀmmah li-Kitāb, 1394AH – 1974AD.
3. Al-Ghazālī, Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad al-Ṭūsī, **Iḥyā' ʻUlūm al-Dīn**, Dār al-Maʻrifah – Bayrūt, 2004AD.
4. Al-Ājurrī, Abū Bakr Muḥammad ibn al-Ḥusayn ibn ʻAbd Allāh al-Baghdādī, **Akhlaq Ahl al-Qur'ān**, taḥqīq wa-takhrīj: al-Shaykh Muḥammad ʻAmr ʻAbd al-Laṭīf, bi-ishrāf al-Maktab al-Salafī li-Taḥqīq al-Turāth, ṭabʻah 3, Dār al-Kutub al-ʻIlmiyyah – Bayrūt, 1424AH.
5. Al-Māwardī, Abū al-Ḥasan ʻAlī ibn Muḥammad ibn Ḥabīb al-Baṣrī al-Baghdādī, **Adab al-Dunyā wa-al-Dīn**, Dār Maktabat al-Ḥayāh, 1986AD.
6. Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʻīl ibn Ibrāhīm ibn al-Mughīrah, **Al-Adab al-Mufrad bi-al-Taʻlīqāt**, taḥqīq wa-muqābalah: Samīr ibn Amīn al-Zuhayrī, mustafīdan min takhrījāt wa-taʻlīqāt al-ʻAllāmah al-Muḥaddith Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, ṭabʻah 1, Maktabat al-Maʻārif li-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ – al-Riyāḍ, 1419AH.
7. Al-Suyūṭī, ʻAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalāl al-Dīn, **Al-Iklīl fī Istinbāṭ al-Tanzīl**, taḥqīq: Sayf al-Dīn ʻAbd al-Qādir al-Kātib, ṭabʻah 1, Dār al-Kutub al-ʻIlmiyyah – Bayrūt, 1401AH.
8. Al-Qārī, Nūr al-Dīn ʻAlī al-Harawī al-Makkī al-Ḥanafī, al-mashhūr bi-al-Mullā ʻAlī al-Qārī, **Anwār al-Qur'ān wa-Asrār al-Furqān**, taḥqīq: Dr. Nājī al-Suwayd, Dār al-Kutub al-ʻIlmiyyah – Bayrūt, 1971AD.
9. Ibn al-Azraq, Muḥammad ibn ʻAlī ibn Muḥammad al-Aṣbaḥī al-Andalusī Abū ʻAbd Allāh Shams al-Dīn al-Gharnāṭī, **Badā'iʻ al-Silk fī Ṭabā'iʻ al-Mulk**, taḥqīq: Dr. ʻAlī Sāmī al-Nashshār, Wizārat al-Iʻlām – al-ʻIrāq, ṭabʻah 1, 2006AD.
10. Al-Zarkashī, Badr al-Dīn Muḥammad, **Al-Burhān fī ʻUlūm al-Qur'ān**, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, Dār Iḥyā' al-Kutub al-ʻArabiyyah ʻĪsā al-Bābī al-Ḥalabī wa Shurakā'uhu, 1376AH..

11. Al-Muṭayrī, ʻAbd al-ʻAzīz Dākhil, **Bayān Faḍl al-Qur'ān**, ṭabʻah 1, Maʻhad Āfāq al-Taysīr, 1438AH.
12. Al-Zabīdī, Muḥammad ibn Muḥammad al-mulaqqab bi-Murtaḍā, **Tāj al-ʻArūs min Jawāhir al-Qāmūs**, al-muḥaqqiq: Majmūʻah min al-Muḥaqqiqīn, Dār al-Hidāyah.
13. Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn ʻAlī, **Tārīkh Baghdād**, al-muḥaqqiq: Dr. Bashshār ʻAwwād Maʻrūf, ṭabʻah 1, Dār al-Gharb al-Islāmī – Bayrūt, 1422AH.
14. Al-Nawawī, Abū Zakariyyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf, **Al-Tibyān fī Ādāb Ḥamalat al-Qur'ān**, taḥqīq wa-taʻlīq: Muḥammad al-Ḥajjār, ṭabʻah 3 (mazīdah wa-munaqqaḥah), Dār Ibn Ḥazm – Bayrūt, 1414AH.
15. Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr al-Jawziyyah, **Al-Tibyān fī Aqṣām al-Qur'ān**, al-muḥaqqiq: Muḥammad Ḥāmid al-Fiqī, Dār al-Maʻrifah – Bayrūt, Lubnān.
16. Al-Dānī, ʻUthmān ibn Saʻīd ibn ʻUthmān ibn ʻUmar Abū ʻAmr, **Al-Taḥdīd fī al-Itqān wa-al-Tajwīd**, al-muḥaqqiq: Dr. Ghānim Qudūrī Ḥamad, ṭabʻah 1, Maktabat Dār al-Anbār – Baghdād, 1407AH.
17. Ibn Juzzayy, Abū al-Qāsim Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʻAbd Allāh al-Kalbī, **Al-Tashīl li-ʻUlūm al-Tanzīl**, al-muḥaqqiq: Dr. ʻAbd Allāh al-Khālidī, ṭabʻah 1, Sharikat Dār al-Arqam ibn Abī al-Arqam – Bayrūt, 1416AH.
18. Al-Jurjānī, ʻAlī ibn Muḥammad ibn ʻAlī al-Zayn al-Sharīf, **Al-Taʻrīfāt**, al-muḥaqqiq: Ḍabbaṭahu wa-ṣaḥḥaḥahu Jamāʻah min al-ʻUlamāʼ bi-ishrāf al-Nāshir, ṭabʻah 1, Dār al-Kutub al-ʻIlmiyyah – Bayrūt, Lubnān, 1403AH.
19. Ibn Kathīr, Ismāʻīl ibn ʻUmar, **Tafsīr al-Qur'ān al-ʻAẓīm**, ṭabʻah 2, Dār Ṭayyibah li-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ, 1420AH.
20. Ibn Abī Ḥātim, ʻAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad, **Tafsīr al-Qur'ān al-ʻAẓīm**, taḥqīq: Asʻad Muḥammad al-Ṭayyib, ṭabʻah 2, Maktabat Nizār Muṣṭafá al-Bāz – al-Saʻūdiyyah, 1419AH.
21. Ibn al-Jazarī, Shams al-Dīn Abū al-Khayr Muḥammad ibn Muḥammad ibn Yūsuf, **Al-Tamhīd fī ʻIlm al-Tajwīd**, taḥqīq: Dr. ʻAlī Ḥusayn al-Bawwāb, ṭabʻah 1, Maktabat al-Maʻārif – al-Riyāḍ, 1405AH.

22. Al-Nawawī, Abū Zakariyyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf, **Tahdhīb al-Asmā' wa-al-Lughāt**, ʻunīya bi-nashrihi wa-taṣḥīḥihi wa-al-taʻlīq ʻalayhi wa-muqābalat uṣūlihi: Sharikat al-ʻUlamā' bi-masāʻadat Idārat al-Ṭibāʻah al-Munīriyyah – Bayrūt, Lubnān, 1385AH.
23. Al-Saʻdī, ʻAbd al-Raḥmān ibn Nāṣir ibn ʻAbd Allāh, **Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī Tafsīr Kalām al-Mannān**, al-muḥaqqiq: ʻAbd al-Raḥmān ibn Maʻlá al-Luwayḥiq, ṭabʻah 1, Mu'assasat al-Risālah, 1420AH.
24. Al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, **Jāmiʻ al-Bayān fī Ta'wīl al-Qur'ān**, taḥqīq: Dr. ʻAbd Allāh ibn ʻAbd al-Muḥsin al-Turkī, bi-taʻāwun maʻa Markaz al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt al-Islāmiyyah bi-Dār Hajr, Dr. ʻAbd al-Sanad Ḥasan Yamāmah, Dār Hajr li-al-Ṭibāʻah wa-al-Nashr, 1422AH.
25. Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʻīl Abū ʻAbd Allāh al-Juʻfī, **Al-Jāmiʻ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh ṣallá Allāhu ʿalayhi wa-sallam wa-Sunanih wa-Ayyāmih = Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, al-muḥaqqiq: Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, ṭabʻah 1, Dār Ṭawq al-Najāh, 1422AH.
26. Ibn ʻAbd al-Barr, Abū ʻUmar Yūsuf ibn ʻAbd Allāh ibn Muḥammad ibn ʻAbd al-Barr ibn ʻĀṣim al-Namarī al-Qurṭubī, **Jāmiʻ Bayān al-ʻIlm wa-Faḍlihi**, taḥqīq: Abū al-Ashbāl al-Zuhayrī, ṭabʻah 1, Dār Ibn al-Jawzī, 1414AH.
27. Al-Qurṭubī, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Farḥ al-Anṣārī al-Khazrajī Shams al-Dīn, **Al-Jāmiʻ li-Aḥkām al-Qur'ān**, taḥqīq: Aḥmad al-Bardūnī wa-Ibrāhīm Aṭfīsh, ṭabʻah 2, Dār al-Kutub al-Miṣriyyah – Al-Qāhirah, 1384AH.
28. Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Abū Bakr Aḥmad ibn ʻAlī ibn Thābit ibn Aḥmad ibn Mahdī, **Al-Jāmiʻ li-Akhlāq al-Rāwī wa-Ādāb al-Sāmiʻ**, al-muḥaqqiq: Dr. Maḥmūd al-Ṭaḥḥān, Maktabat al-Maʻārif – al-Riyāḍ.
29. Al-Sindī, Muḥammad ibn ʻAbd al-Hādī al-Tattawī Abū al-Ḥasan Nūr al-Dīn, **Ḥāshiyat al-Sindī ʻalá Sunan Ibn Mājah = Kifāyat al-Ḥājah fī Sharḥ Sunan Ibn Mājah**, ṭabʻah 2, Dār al-Jīl – Bayrūt.
30. Abū Nuʻaym al-Aṣbahānī, Aḥmad ibn ʻAbd Allāh ibn Aḥmad ibn Isḥāq ibn Mūsá ibn Mihrān, **Ḥilyat al-Awliyā' wa-Ṭabaqāt al-Aṣfiyā'**, al-Saʻādah – bijiwār Muḥāfaẓat Miṣr, 1394AH.

31. Al-Ghāmidī, Maryam bint Muḥammad al-ʻArfaj, **Riḥlat al-Taʻlīm wa-al-Taʻlīm al-Dhātī lil-Muʻallimah**, ṭabʻah 1, Maktabat al-Nūr – Makkah, 2020AD.
32. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Saʻd Shams al-Dīn, **Risālat Ibn al-Qayyim ilá Aḥad Ikhwānih**, al-muḥaqqiq: ʻAbd Allāh ibn Muḥammad al-Mudayfir, ṭabʻah 1, Maṭābiʻ al-Sharq al-Awsaṭ – al-Riyāḍ, 1420AH.
33. Al-Nawawī, Abū Zakariyyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf, **Riyāḍ al-Ṣāliḥīn**, al-maktab al-Islāmī – Bayrūt, taḥqīq: Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī.
34. Āl Zahwī, Abū ʻAbd Allāh al-Dānī ibn Munīr, **Silsilat al-Āthār al-Ṣaḥīḥah aw al-Ṣaḥīḥ al-Musnad min Aqwāl al-Ṣaḥābah wa-al-Tābiʻīn**, rājaʻahu: ʻAbd Allāh ibn Ṣāliḥ al-ʻUbaylān, ṭabʻah 1, Dār al-Fārūq, 2003AD.
35. Al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, **Silsilat al-Aḥādīth al-Ṣaḥīḥah wa-Shay' min Fiqhihā wa-Fawā'idihā**, ṭabʻah 1, Maktabat al-Maʻārif li-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ – al-Riyāḍ.
36. Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, **Sunan Ibn Mājah**, al-muḥaqqiqūn: Shuʻayb al-Arnā'ūṭ, ʻĀdil Murshid, Muḥammad Kāmil Qarah Ballī, ʻAbd al-Laṭīf Ḥaraz Allāh, Dār al-Risālah al-ʻĀlamiyyah, 1430AH – 2009AD.
37. Abū Dāwūd al-Sijistānī, Sulaymān ibn al-Ashʻath, **Sunan Abī Dāwūd**, taḥqīq: Shuʻayb al-Arnā'ūṭ, Muḥammad Kāmil Qarah Ballī, Dār al-Risālah al-ʻĀlamiyyah, 1430AH.
38. Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʻĪsá ibn Sawrah ibn Mūsá ibn al-Ḍaḥḥāk Abū ʻĪsá, **Sunan al-Tirmidhī**, taḥqīq wa-taʻlīq: Aḥmad Muḥammad Shākir, Muḥammad Fu'ād ʻAbd al-Bāqī, Ibrāhīm ʻAṭwah, Sharikat Maktabat wa-Maṭbaʻat Muṣṭafá al-Bābī – Miṣr, ṭabʻah 2, 1395AH.
39. Al-ʻUthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ ibn Muḥammad, **Sharḥ Riyāḍ al-Ṣāliḥīn**, Dār al-Waṭan li-al-Nashr – al-Riyāḍ, ṭabʻah 1, 1426AH.
40. Al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ʻAlī ibn Mūsá al-Khusrūjirdī al-Khurāsānī Abū Bakr, **Shuʻab al-Īmān**, ḥaqqaqahu wa-rājaʻa nuṣūṣahu wa-kharraja aḥādīthahu: Dr. ʻAbd al-ʻAlī ʻAbd al-Ḥamīd Ḥāmid, wa-ashrafa ʻalá taḥqīqih wa-takhrīj aḥādīthih: Mukhtār Aḥmad al-Nadwī,

Ṣāḥib al-Dār al-Salafiyyah bi-Būmbay – al-Hind, ṭab‘ah 1, Maktabat al-Rushd li-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ – al-Riyāḍ, bi-ta‘āwun ma‘a al-Dār al-Salafiyyah – Būmbay, al-Hind, 1423AH.

41. Al-Jawharī, Ismā‘īl ibn Ḥammād, **Al-Ṣiḥāḥ Tāj al-Lughah wa-Ṣiḥāḥ al-‘Arabiyyah**, ṭab‘ah 4, taḥqīq: Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār, Dār al-‘Ilm li-al-Malāyīn – Bayrūt, 1407AH..
42. Al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, **Ṣaḥīḥ al-Targhīb wa-al-Tarhīb**, Maktabat al-Ma‘ārif li-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ – al-Riyāḍ, ṭab‘ah 1, 1421AH.
43. Al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, **Ṣaḥīḥ al-Jāmi‘ al-Ṣaghīr wa-Ziyādātih**, al-Maktab al-Islāmī.
44. Al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, **Ṣaḥīḥ Sunan Abī Dāwūd**, Mu’assasat Ghirās li-al-Nashr wa-al-Tawzī‘ – al-Kuwayt, ṭab‘ah 1, 1423AH.
45. Al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, **Ṣaḥīḥ wa-Ḍa‘īf Sunan al-Tirmidhī**, ṭab‘ah 1, Maktabat al-Ma‘ārif, 1419AH.
46. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa‘d Shams al-Dīn, **‘Uddat al-Ṣābirīn wa-Dhakhīrat al-Shākirīn**, ṭab‘ah 3, Dār Ibn Kathīr – Dimashq, Bayrūt, 1409AH.
47. ‘Iṭr al-Ḥalabī, Nūr al-Dīn Muḥammad**, ‘Ulūm al-Qur’ān al-Karīm**, ṭab‘ah 1, Maṭba‘at al-Ṣabāḥ – Dimashq, 1414AH.
48. Al-Miṣrī, Maḥmūd ibn ‘Alī Bassa, **Al-‘Amīd fī ‘Ilm al-Tajwīd**, al-muḥaqqiq: Muḥammad al-Ṣādiq Qamḥāwī, ṭab‘ah 1, Dār al-‘Aqīdah – al-Iskandariyyah, 1425AH.
49. Ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī, **Fatḥ al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, al-muḥaqqiq: ‘Abd al-‘Azīz ibn Bāz wa-Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb, raqqama kutubahu wa-abwābahu wa-aḥādīthahu wa-dhakara aṭrāfahā: Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī, ṭab‘ah 2, Dār al-Ma‘rifah – Bayrūt, 1379AH.
50. Ibn Kathīr, Abū al-Fidā’ Ismā‘īl ibn ‘Umar al-Qurashī al-Baṣrī thumma al-Dimashqī, **Faḍā’il al-Qur’ān**, Maktabat Ibn Taymiyyah, ṭab‘ah 1, 1416AH.
51. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Sa‘d Shams al-Dīn, **Al-Fawā’id**, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah – Bayrūt, ṭab‘ah 2, 1393AH.

52. Al-Tahānawī, Muḥammad ibn ʻAlī ibn al-Qāḍī Muḥammad Ḥāmid ibn Muḥammad Ṣābir al-Fārūqī al-Ḥanafī, **Kashshāf Iṣṭilāḥāt al-Funūn wa-al-ʻUlūm**, taḥqīq: Dr. ʻAlī Daḥrūj, ṭabʻah 1, Maktabat Lubnān, Nāshirūn – Bayrūt, 1996AD.
53. Ibn Hubayrah, Yaḥyá ibn Muḥammad ibn Hubayrah al-Dhuhlī al-Shaybānī Abū al-Muẓaffar ʻAwn al-Dīn, **Al-Ifṣāḥ ʻan Maʻānī al-Ṣiḥāḥ**, al-muḥaqqiq: Fuʼād ʻAbd al-Munʻim Aḥmad, ṭabʻah 3, Dār al-Waṭan, 1417AH.
54. Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram ibn ʻAlī, **Lisān al-ʻArab**, ṭabʻah 3, Dār Ṣādir – Bayrūt, 1414AH.
55. Buṭrus, Ḥannz, **Mabādiʼ al-Naẓariyyāt al-Mūsīqiyyah**, al-mudarris bi-Maʻhad al-Funūn fī Baghdād, ṭabʻah 2, Al-Maṭbaʻah al-Malakiyyah – Baghdād, 1945AD.
56. Al-Haythamī, Nūr al-Dīn ʻAlī ibn Abī Bakr, **Majmaʻ al-Zawāʼid wa-Manbaʻ al-Fawāʼid**, taḥqīq: Ḥusām al-Dīn al-Qudsī, Maktabat al-Qudsī – al-Qāhirah, 1414AH / 1994AD.
57. Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ʻAbd al-Ḥalīm al-Ḥarrānī, **Majmūʻ al-Fatāwá**, taḥqīq: ʻAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim, Mujammaʻ al-Malik Fahd li-Ṭibāʻat al-Muṣḥaf al-Sharīf – al-Madīnah al-Nabawiyyah, 1416AH.
58. Al-Nawawī, Abū Zakariyyā Muḥyī al-Dīn ibn Sharaf, **Al-Majmūʻ Sharḥ al-Muhadhdhab**, bāshara taṣḥīḥahu: Lajnah min al-ʻUlamāʼ, Idārat al-Ṭibāʻah al-Munīriyyah, Maṭbaʻat al-Taḍāmun al-Ikhwī – al-Qāhirah, 1347AH.
59. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr, **Madārij al-Sālikīn bayna Manāzil Iyyāka Naʻbudu wa-Iyyāka Nastaʻīn**, al-muḥaqqiq: Muḥammad al-Muʻtaṣim bi-llāh al-Baghdādī, ṭabʻah 3, Dār al-Kitāb al-ʻArabī – Bayrūt, 1416AH / 1996AD.
60. Al-Muʼallif: al-Muntadá al-Islāmī, **Al-Madāris wa-al-Kuttātb al-Qurʼāniyyah**, Muʼassasat al-Muntadá al-Islāmī, 1417AH.
61. Al-Ḥākim al-Naysābūrī, Muḥammad ibn ʻAbd Allāh, **Al-Mustadrak ʻalá al-Ṣaḥīḥayn**, taḥqīq: Muṣṭafá ʻAbd al-Qādir ʻAṭā, Dār al-Kutub al-ʻIlmiyyah – Bayrūt, ṭabʻah 1, 1411AH.

62. Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad al-Shaybānī, **Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal**, al-muḥaqqiq: Aḥmad Muḥammad Shākir, Dār al-Ḥadīth – al-Qāhirah, ṭab‘ah 1, 1416AH.
63. Al-Dārimī, ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Raḥmān ibn al-Faḍl ibn Bahram ibn ‘Abd al-Ṣamad al-Tamīmī al-Samarqandī Abū Muḥammad, **Musnad al-Dārimī al-Ma‘rūf bi-Sunan al-Dārimī**, al-muḥaqqiq: Nabīl Hāshim al-Ghamrī, Dār al-Bashā’ir – Bayrūt, ṭab‘ah 1, 1434AH.
64. Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī al-Naysābūrī Abū al-Ḥusayn, **Al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-Naql al-‘Adl ‘an al-‘Adl ilá Rasūl Allāh ṣallá Allāhu ʿalayhi wa-sallam**, al-muḥaqqiq: Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt, ṭab‘ah 4, 1417AH / 1996AD.
65. Al-Tibrīzī, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh al-Khaṭīb al-‘Umarī Abū ‘Abd Allāh Walī al-Dīn, **Mishkāt al-Maṣābīḥ**, al-muḥaqqiq: Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī, al-Maktab al-Islāmī – Bayrūt, ṭab‘ah 3, 1985AD.
66. Ibn Abī Shaybah, ‘Abd Allāh ibn Muḥammad al-‘Abasī, **Muṣannaf Ibn Abī Shaybah**, al-muḥaqqiq: Kamāl Yūsuf al-Ḥūṭ, Maktabat al-Rushd – al-Riyāḍ, 1409AH.
67. Sharrāb, Muḥammad ibn Muḥammad Ḥasan, **Al-Ma‘ālim al-Athīrah fī al-Sunnah wa-al-Sīrah**, ṭab‘ah 1, Dār al-Qalam, al-Dār al-Shāmiyyah – Dimashq, Bayrūt, 1411AH.
68. Al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb ibn Muṭayyir al-Lakhmī al-Shāmī Abū al-Qāsim, **Al-Mu‘jam al-Awsaṭ**, al-muḥaqqiq: Ṭāriq ibn ‘Awaḍ Allāh ibn Muḥammad, ‘Abd al-Muḥsin ibn Ibrāhīm al-Ḥusaynī, ṭab‘ah 1, Dār al-Ḥaramayn – al-Qāhirah, 1409AH.
69. Al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad ibn Ayyūb ibn Muṭayyir al-Lakhmī al-Shāmī Abū al-Qāsim, **Al-Mu‘jam al-Kabīr**, al-muḥaqqiq: Ḥamdī ibn ‘Abd al-Majīd al-Salafī, ṭab‘ah 2, Maktabat Ibn Taymiyyah – al-Qāhirah.
70. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr, **Miftāḥ Dār al-Sa‘ādah wa-Manshūr Wilāyat al-‘Ilm wa-al-Irādah**, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah – Bayrūt.
71. Al-Rāghib al-Aṣfahānī, al-Ḥusayn ibn Muḥammad, **Al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur’ān**, al-muḥaqqiq: Ṣafwān ‘Adnān al-Dā’ūdī, Dār al-Qalam – Dimashq, 1412AH.

72. Ibn Fāris al-Qazwīnī, Aḥmad, **Maqāyīs al-Lughah**, al-muḥaqqiq: ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, ṭab‘ah 2, 1399AH.
73. Al-Zurqānī, Muḥammad ‘Abd al-‘Aẓīm, **Manāhil al-‘Irfān fī ‘Ulūm al-Qur’ān**, ṭab‘ah 3, Maṭba‘at ‘Īsá al-Bābī al-Ḥalabī.
74. Al-Nawawī, Abū Zakariyyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf, **Al-Minhāj Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj**, ṭab‘ah 2, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī – Bayrūt, 1392AH.
75. Al-Ḥaṭṭāb al-Ru‘aynī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān, **Mawāhib al-Jalīl fī Sharḥ Mukhtaṣar Khalīl, ṭab‘ah 3, Dār al-Fikr**, 1412AH.
76. Al-Dhahabī, Shams al-Dīn Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ‘Uthmān ibn Qāymāz, **Mīzān al-I‘tidāl fī Naqd al-Rijāl, taḥqīq: ‘Alī Muḥammad al-Bajjāwī**, Dār al-Ma‘rifah li-al-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr – Bayrūt, ṭab‘ah 1, 1382AH.
77. Al-Sa‘d, Aḥmad, **Nisbat “Shakawtu ilá Wakī‘ Su’a Ḥifẓī” ilá al-Shāfi‘ī (‘Araḍ wa-Dirāsah)**, baḥth manshūr fī: Majallat al-‘Ulūm al-Tarbawiyyah wa-al-Dirāsāt al-Insāniyyah, Jāmi‘at Ta‘izz, al-‘adad 23, sanat 2023AD.
78. Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Yūsuf Abū al-Khayr, **Al-Nashr fī al-Qirā’āt al-‘Ashr**, al-muḥaqqiq: ‘Alī Muḥammad al-Ḍubbā‘, al-Maṭba‘ah al-Tijārīyah al-Kubrá.
79. Naṣr, Muḥammad Makkī, **Nihāyat al-Qawl al-Mufīd fī ‘Ilm al-Tajwīd**, taḥqīq: ‘Abd Allāh Maḥmūd Muḥammad ‘Umar, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1423AH.
80. Ibn al-Athīr, Majd al-Dīn ibn al-Mubārak Abū al-Sa‘ādāt al-Jazarī, **Al-Nihāyah fī Gharīb al-Athar**, taḥqīq: Ṭāhir al-Zāwī wa-Maḥmūd al-Ṭanāḥī, al-Maktabah al-‘Ilmiyyah – Bayrūt, 1399AH / 1979AD..

Number (2)

Verification and Study of al-Qawl al-Wajīz fī Aḥkām al-Kitāb al-ʿAzīz by al-Samīn al-Ḥalabī (d. 756 AH)

(From his commentary on āyah 81 of Sūrat Maryam to the end of the sūrah)

Dr. Aḥmad b. Muḥammad b. Ṣāliḥ al-Rubʿī

Research Topic:

This study examines one of the manuscripts from the 8th century AH by editing and studying a portion of the Tafsīr of Sūrat Maryam taken from the book al-Qawl al-Wajīz fī Aḥkām al-Kitāb al-ʿAzīz by Abū al-ʿAbbās Aḥmad b. Yūsuf b. Muḥammad al-Shāfiʿī, known as al-Samīn al-Ḥalabī (d. 756 AH).

Research Objectives:

- To bring this manuscript to light, verify a section of it, authenticate its texts, and annotate selected issues.
- To study the author and clarify his methodology in his book.

Research Problem:

The main problem lies in the fact that the book remains in manuscript form. The study therefore seeks to address the following questions: Who is the author of the book, and what is his scholarly status? How accurate is the attribution of the manuscript to him? What is the full title of the book? What is his method in it? What are the issues he discussed in Sūrat Maryam from āyah 81 to the end of the sūrah? And what is the scholarly value of this portion?

Research Methodology:

The verified text of the selected portion of the manuscript was produced according to the author's intent, with all quoted materials documented, Prophetic traditions and poetic verses traced to their sources, and explanatory comments provided where needed. The study concludes with the main findings derived from this process.

Research Findings:

The study highlights the scholarly significance of one of the important works on the legal rulings of the Qur'an, in which the author also devoted attention to meanings and their evidences, variant readings, contextual relations, linguistic possibilities, rhetoric, and the statements of the early generations. This rendered al-Qawl al-Wajīz a complementary and refined extension of his earlier comprehensive work al-Durr al-Maṣūn.

Keywords

al-Qawl al-Wajīz – Tafsīr al-Kitāb al-ʿAzīz – al-Samīn al-Ḥalabī – Sūrat Maryam.

Bibliography

1. al-Qannūjī, Ṣiddīq Ḥasan Khān, **Abjad al-ʿUlūm**, taḥqīq: Aḥmad Shams al-Dīn, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1420AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Bayrūt.
2. al-Ṣafadī, Ṣalāḥ al-Dīn Khalīl, **Aʿyān al-ʿAṣr wa-Aʿwān al-Naṣr**, taḥqīq: Dr. ʿAlī Abū Zayd wa-ākhirūn, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1418AH, Dār al-Fikr - Dimashq.
3. al-Andalusī, Abū Ḥayyān Muḥammad ibn Yūsuf ibn Ḥayyān, **al-Baḥr al-Muḥīṭ fī al-Tafsīr**, taḥqīq: Ṣidqī Jamīl, 1420AH, Dār al-Fikr - Bayrūt.
4. al-Suyūṭī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, **Bughyat al-Wuʿāt fī Ṭabaqāt al-Lughawiyyīn wa-al-Naḥwiyyīn**, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1384AH, Maṭbaʿat ʿĪsá al-Bābī al-Ḥalabī - al-Qāhirah.
5. al-ʿAkbarī, Abū al-Baqāʾ ʿAbd Allāh ibn al-Ḥusayn, **al-Tibyān fī Iʿrāb al-Qurʾān**, taḥqīq: ʿAlī al-Bijāwī, Dār al-Bābī al-Ḥalabī - al-Qāhirah.
6. al-Zaylaʿī, Abū Muḥammad ʿAbd Allāh ibn Yūsuf, **Takh'rīj al-Aḥādīth wa-al-Āthār al-Wāqiʿah fī Tafsīr al-Kashshāf li-l-Zamakhsharī**, taḥqīq: ʿAbd Allāh al-Saʿd, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1414AH, Dār Ibn Khuzaymah - al-Riyāḍ.
7. al-Thawrī, Abū ʿAbd Allāh Sufyān ibn Saʿīd al-Kūfī, **Tafsīr al-Thawrī**, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1403AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Bayrūt.
8. Ibn Kathīr, Abū al-Fidāʾ Ismāʿīl ibn ʿUmar ibn Kathīr al-Qurashī, **Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm**, taḥqīq: Sāmī ibn Muḥammad al-Salāmah, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1420AH, Dār Ṭayyibah li-l-Nashr wa-al-Tawzīʿ.
9. al-Samʿānī, Abū al-Muẓaffar Manṣūr ibn Muḥammad, **Tafsīr al-Qurʾān**, taḥqīq: Yāsir ibn Ibrāhīm wa-Ghunaym ibn ʿAbbās, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1418AH, Dār al-Waṭan - al-Riyāḍ.
10. al-Rāzī, Abū ʿAbd Allāh Fakhr al-Dīn Muḥammad ibn ʿUmar, **al-Tafsīr al-Kabīr**, al-ṭabʿah: al-thālithah, 1420AH, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī - Bayrūt.

11. al-Dānī, Abū ʿAmr ʿUthmān ibn Saʿīd, **al-Taysīr fī al-Qirāʾāt al-Sabʿ**, taḥqīq: Otto Pretzl, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1404AH, Dār al-Kitāb al-ʿArabī - Bayrūt.

12. al-Ṭabarī, Abū Jaʿfar Muḥammad ibn Jarīr, **Jāmiʿ al-Bayān ʿan Tảwīl Āy al-Qurʾān**, Dār al-Tarbiyah wa-al-Turāth - Makkah al-Mukarramah.

13. al-Qurṭubī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad, **al-Jāmiʿ li-Aḥkām al-Qurʾān**, taḥqīq: Aḥmad al-Bardūnī wa-Ibrāhīm Aṭfīsh, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1384AH, Dār al-Kutub al-Miṣriyyah - al-Qāhirah.

14. Ibn Abī Ḥātim, Abū Muḥammad ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn al-Mundhir al-Tamīmī, **al-Jarḥ wa-al-Taʿdīl**, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī - Bayrūt.

15. al-Qurashī, Muḥammad ibn Abī al-Khiṭāb, **Jamhurat Ashʿār al-ʿArab**, taḥqīq: ʿAlī Muḥammad al-Bijāday, Ṭabʿat Nahḍat Miṣr li-l-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ.

16. al-Suyūṭī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, **Ḥusn al-Muḥāḍarah fī Tārīkh Miṣr wa-al-Qāhirah**, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1387AH, Dār Iḥyāʾ al-Kutub al-ʿArabiyyah - al-Qāhirah.

17. al-Jāḥiẓ, Abū ʿUthmān ʿAmr ibn Baḥr al-Kinānī al-Laythī, **al-Ḥayawān**, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1424AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Bayrūt.

18. al-Samīn al-Ḥalabī, Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Yūsuf, **al-Durr al-Maṣūn fī ʿUlūm al-Kitāb al-Maknūn**, taḥqīq: Dr. Aḥmad Muḥammad al-Khaṭṭāṭ, Dār al-Qalam - Dimashq.

19. al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, **al-Durr al-Manthūr**, Dār al-Fikr - Bayrūt.

20. Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī, **al-Durar al-Kāminah fī Aʿyān al-Miʾah al-Thāminah**, Dār al-Jīl - Bayrūt.

21. Imruʾ al-Qays ibn Ḥujr ibn al-Ḥārith al-Kindī, **Dīwān Imriʾ al-Qays**, taḥqīq: ʿAbd al-Raḥmān al-Muṣṭawī, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1425AH, Dār al-Maʿrifah - Bayrūt.

22. Jarir, Jarir ibn Atiyah ibn Hudhayfah al-Khatfi ibn Badr al-Kalbial-Yarbu'I, **Dīwān Jarīr**, taḥqīq: Dr. Nuʿmān Muḥammad Amīn Ṭahā, al-ṭabʿah: al-thālithah, Dār al-Maʿārif - al-Qāhirah.

23. Ṭammās, Ḥamdū, **Dīwān Labīd ibn Rabīʿah al-ʿĀmirī**, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1425AH, Dār al-Maʿrifah - Bayrūt.

24. Ibn Ḥazm al-Andalusī, Abū Muḥammad ʿAlī ibn Aḥmad, **Rasāʾil Ibn Ḥazm al-Andalusī**, taḥqīq: Iḥsān ʿAbbās, al-Muʾassasah al-ʿArabiyyah li-l-Dirāsāt wa-al-Nashr - Bayrūt.

25. al-Ālūsī, Shihāb al-Dīn Maḥmūd ibn ʿAbd Allāh al-Ḥusaynī, **Rūḥ al-Maʿānī fī Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm wa-al-Sabʿ al-Mathānī**, taḥqīq: ʿAlī ʿAbd al-Bārī ʿAṭiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1415AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Bayrūt.

26. Ibn Abī al-ʿIzz al-Ḥanafī, Muḥammad ibn ʿAlī ibn Muḥammad, **Sharḥ al-ʿAqīdah al-Ṭaḥāwiyyah**, taḥqīq: Aḥmad Shākir, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1418AH, nashr Wizārat al-Shuʾūn al-Islāmiyyah - al-Suʿūdiyyah.

27. Ibn Qutaybah al-Dīnawarī, Abū Muḥammad ʿAbd Allāh ibn Muslim, **al-Shiʿr wa-al-Shuʿarāʾ**, 1423AH, Dār al-Ḥadīth - al-Qāhirah.

28. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr, **Shifāʾ al-ʿAlīl fī Masāʾil al-Qaḍāʾ wa-al-Qadar wa-al-Ḥikmah wa-al-Taʿlīl**, taḥqīq: Zāhir ibn Sālim Balfaqīh, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1441AH, Dār ʿAṭāʾāt al-ʿIlm - al-Riyāḍ.

29. al-Bukhārī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Ismāʿīl, **Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, taḥqīq: Jamāʿah min al-ʿUlamāʾ, 1311AH, al-Ṭabʿah al-Sulṭāniyyah - Būlāq Miṣr.

30. Muslim al-Nīsābūrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī, **Ṣaḥīḥ Muslim**, taḥqīq: Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, 1374AH, Maṭbaʿat al-Bābī al-Ḥalabī - al-Qāhirah.

31. al-Asnawī, Jamāl al-Dīn ʿAbd al-Raḥīm, **Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyyah**, taḥqīq: ʿAbd Allāh al-Jubūrī, 1401AH, Dār al-ʿUlūm li-l-Ṭibāʿah wa-al-Nashr - al-Riyāḍ.

32. Ibn Qāḍī Shuhbah, Taqī al-Dīn Abū Bakr, **Ṭabaqāt al-Fuqahāʾ al-Shāfiʿiyyah**, taḥqīq: Dr. ʿAlī Muḥammad ʿUmar, Maktabat al-Thaqāfah al-Dīniyyah - al-Qāhirah.

33. Abū al-Shaykh al-Aṣbahānī, Abū Muḥammad ʿAbd Allāh ibn Muḥammad ibn Ḥayyān al-Anṣārī, **Ṭabaqāt al-Muḥaddithīn bi-Aṣbahān wa-al-Wāridīn ʿalayhā**, taḥqīq: ʿAbd al-Ghafūr ʿAbd al-Ḥaqq al-Balūshī, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1412AH, Muʾassasat al-Risālah - Bayrūt.

34. al-Dāwūdī, Muḥammad ibn ʿAlī ibn Aḥmad, **Ṭabaqāt al-Mufassirīn**, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Bayrūt.

35. al-Samīn al-Ḥalabī, Abū al-ʿAbbās Aḥmad ibn Yūsuf, ʿ**Umdat al-Ḥuffāẓ fī Tafsīr Ashraf al-Alfāẓ**, taḥqīq: Muḥammad Bāsil ʿUyūn al-Sūd, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1417AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

36. Ibn Qutaybah al-Dīnawarī, Abū Muḥammad ʿAbd Allāh ibn Muslim, ʿ**Uyūn al-Akhbār**, 1418AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Bayrūt.

37. Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, **Gāyat al-Nihāyah fī Ṭabaqāt al-Qurrāʾ**, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 2006AD, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Bayrūt

38. Ibn al-Jazarī, Muḥammad ibn Muḥammad, **Gāyat al-Nihāyah fī Ṭabaqāt al-Qurrāʾ**, al-ṭabʿah: al-thālithah, 1402AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Bayrūt.

39. al-Daylamī al-Hamadhānī, Abū Shujāʿ, **al-Firdaws bimaʾthūr al-Khiṭāb**, taḥqīq: al-Saʿīd ibn Basyūnī Zaghālūl, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1406AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Bayrūt.

40. al-ʿAskarī, Abū Hilāl al-Ḥasan ibn ʿAbd Allāh, **al-Furūq al-Lughawiyyah**, taḥqīq: Muḥammad Ibrāhīm Salīm, Dār al-ʿIlm wa-al-Thaqāfah li-l-Nashr wa-al-Tawzīʿ - al-Qāhirah.

41. al-Fihris al-Shāmil li-al-Turāth al-ʿArabī al-Islāmī al-Makhṭūṭ, 1409AH, Manshūrāt al-Majmaʿ al-Malakī li-Buḥūth al-Ḥaḍārah al-Islāmiyyah, ṭabʿat Muʾassasat Āl al-Bayt - ʿAmmān.

42. al-Samīn al-Ḥalabī, Aḥmad ibn Yūsuf, **al-Qawl al-Wajīz fī Aḥkām al-Kitāb al-ʿAzīz (min awwal al-kitāb ilā nihāyat kalāmihi ʿalā āyah 105 min Sūrat al-Baqarah - dirāsah wa-taḥqīqan)**, taḥqīq: ʿAbd al-Raḥīm al-Qāwush, risālah mājistīr ʿilmiyyah ghayr manshūrah, al-Jāmiʿah al-Islāmiyyah.

43. al-Samīn al-Ḥalabī, Aḥmad ibn Yūsuf, **al-Qawl al-Wajīz fī Aḥkām al-Kitāb al-ʿAzīz min awwal al-kitāb ilā nihāyat kalāmihi ʿalā āyah 105 min Sūrat al-Baqarah**, dirāsah wa-taḥqīqan, taḥqīq: Dr. ʿAbd al-Raḥīm al-Qāwush, risālat mājistīr, Kulliyyat al-Qurʾān, al-Jāmiʿah al-Islāmiyyah, 1431AH.

44. al-Samīn al-Ḥalabī, Aḥmad ibn Yūsuf, **al-Qawl al-Wajīz fī Aḥkām al-Kitāb al-ʿAzīz, min bidāyat kalāmihi ʿalā Sūrat Ṭāhā ilā nihāyat kalāmihi ʿalā āyah 14 min al-sūrah nafsihā, dirāsah wa-taḥqīqan**, taḥqīq: Dr. Amīn ibn ʿĀyish al-Muzaynī, majallat Tibyān li-l-Dirāsāt al-Qurʾāniyyah, al-ʿadad: al-sābiʿ ʿashar, 2014AD.

45. al-Hudhali al-Maghribī, Yūsuf ibn ʿAlī, **al-Kāmil fī al-Qirāʾāt wa-al-Arbaʿīn al-Zāʾidah ʿalayhā**, taḥqīq: Jamāl ibn al-Sayyid ibn Rifāʿī al-Shāyib, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1428AH, Muʾassasat Samā li-l-Tawzīʿ wa-al-Nashr.

46. al-Mubarrad, Abū al-ʿAbbās Muḥammad ibn Yazīd, **al-Kāmil fī al-Lughah wa-al-Adab**, taḥqīq: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, al-ṭabʿah: al-thālithah, 1417AH, Dār al-Fikr al-ʿArabī - al-Qāhirah.

47. Ibn ʿAdī al-Jurjānī, Abū Aḥmad, **al-Kāmil fī Ḍuʿafāʾ al-Rijāl**, taḥqīq: ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd, ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1418AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah - Bayrūt.

48. al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ʿUmar, **al-Kashshāf ʿan Ḥaqāʾiq Ghawāmiḍ al-Tanzīl**, al-ṭabʿah: al-thālithah, Dār al-Kitāb al-ʿArabī - Bayrūt.

49. Kātip Çelebi (Ḥājjī Khalīfah**), Kashf al-Ẓunūn ʿan Asāmī al-Kutub wa-al-Funūn**, Dār al-ʿUlūm al-Ḥadīthah.

50. al-Thaʿlabī, Abū Isḥāq Aḥmad ibn Muḥammad, **al-Kashf wa-al-Bayān ʿan Tafsīr al-Qurʾān**, taḥqīq: Abī Muḥammad ibn ʿĀshūr, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1422AH, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī - Bayrūt.

51. al-Maqdisī, ʿAbdul Ghanī, **al-Kamāl fī Asmāʾi al-Rijāl**, taḥqīq: Shādī Āl Nuʿmān, Sharikat Ghirās – al-Kuwayt, ṭabʻah: al-ʾūlā, 1437AH.

52. Ibn Manẓūr al-Anṣārī, Jamāl al-Dīn, **Lisān al-ʿArab**, taḥqīq: al-Yāzījī wa-jamāʿah min al-lughawiyyīn, al-ṭabʿah: al-thālithah, 1414AH, Dār Ṣādir - Bayrūt.

53. Ibn Fāris ibn Zakarīyā al-Rāzī, Aḥmad, **Mujmal al-Lughah**, taḥqīq: Zuhayr ʿAbd al-Muḥsin Sulṭān, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1406AH, Muʾassasat al-Risālah – Bayrūt.

54. Ibn Jinnī, Abū al-Fatḥ ʿUthmān, **al-Muḥtasab fī Tabyīn Wujūh Shawādhdh al-Qirāʾāt wa-al-Īḍāḥ ʿanhā**, taḥqīq: Muḥammad ʿAbd al-Qādir ʿAṭā, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1419AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt.

55. Ibn Sīduh al-Mursī, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Ismāʿīl, **al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-Aʿẓam**, taḥqīq: ʿAbd al-Ḥamīd Hindāwī, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1421AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt.

56. Al-Ḥākim al-Nīsābūrī, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn ʻAbd Allāh, **Al-Mustadrak ʻalá al-Ṣaḥīḥayn, maʻa taḍmīnāt: al-Dhahabī fī al-Talkhīṣ wa-al-Mīzān**, taḥqīq: Muṣṭafá ʻAṭā, ṭabʻah 1, 1411AH, Dār al-Kutub al-ʻIlmiyyah – Bayrūt

57. al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ʿAmr ibn Aḥmad, **al-Mustaqṣā fī Amthāl al-ʿArab**, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1987AD, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt.

58. Ibn Ḥanbal, Aḥmad, **Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal**, taḥqīq: Shuʿayb al-Arnāʾūṭ wa-ākharūn, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1421AH, Muʾassasat al-Risālah.

59. al-Baghawī, Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Masʿūd, **Maʿālim al-Tanzīl fī Tafsīr al-Qurʾān**, taḥqīq: Muḥammad ʿAbd Allāh al-Nimr wa-ākharūn, al-ṭabʿah: al-rābiʿah, 1417AH, Dār Ṭaybah li-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ.

60. al-Akhfash al-Awsaṭ, Abū al-Ḥasan al-Balkhī al-Baṣrī, **Maʿānī al-Qurʾān**, taḥqīq: Dr. Hudá Maḥmūd Qarāʿah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1411AH, Maktabat al-Khānjī – al-Qāhirah.

61. al-Farrāʾ, Abū Zakariyyā Yaḥyá ibn Ziyād ibn Manẓūr al-Daylamī, **Maʿānī al-Qurʾān**, taḥqīq: Aḥmad Yūsuf al-Najjātī wa-ākharūn, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, Dār al-Miṣriyyah li-al-Tảlīf wa-al-Tarjamah – Miṣr.

62. Ibn Qutaybah al-Dīnawarī, Abū Muḥammad ʿAbd Allāh ibn Muslim, **al-Maʿānī al-Kabīr fī Abyāt al-Maʿānī**, taḥqīq: Dr. Sālim al-Karnakawī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Yaḥyá ibn ʿAlī al-Yamānī, Maṭbaʿat Dāʾirat al-Maʿārif al-ʿUthmāniyyah – Ḥaydar Ābād.

63. Kahhālah, ʿUmar Riḍā, **Muʿjam al-Muʾallifīn**, Maktabat al-Muthanná wa-Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī – Bayrūt.

64. Ibn Fāris al-Qazwīnī al-Rāzī, Aḥmad, **Muʿjam Maqāyīs al-Lughah**, taḥqīq: ʿAbd al-Salām Hārūn, 1399AH, Dār al-Fikr.

65. al-Ḍabbī, al-Mufaḍḍal ibn Muḥammad ibn Yaʿlā, **al-Mufaḍḍaliyyāt**, taḥqīq: Aḥmad Shākir wa-ʿAbd al-Salām Hārūn, al-ṭabʿah: al-sādisah, Dār al-Maʿārif – al-Qāhirah.

66. al-Maqrīzī, Aḥmad ibn ʿAlī, **al-Muqaffā al-Kabīr**, taḥqīq: Muḥammad al-Yaʿlāwī, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1411AH, Dār al-Gharb al-Islāmī – Bayrūt.

67. Ibn Taymiyyah al-Ḥarrānī, Abū al-ʿAbbās Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm, **Minhāj al-Sunnah al-Nabawiyyah**, taḥqīq: Muḥammad Rashād Sālim, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1406AH, Jāmiʿat al-Imām Muḥammad ibn Saʿūd al-Islāmiyyah.

68. Mālik ibn Anas, **al-Muwaṭṭả**, taḥqīq: Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, 1406AH, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī – Bayrūt.

69. al-Suhaylī, Abū al-Qāsim ʿAbd al-Raḥmān ibn ʿAbd Allāh ibn Aḥmad, **Natāʾij al-Fikr fī al-Naḥw**, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1412AH, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt.

70. Ibn Taghrī Birdī al-Atābakī, Yūsuf, **al-Nujūm al-Zāhirah fī Mulūk Miṣr wa-al-Qāhirah**, Dār al-Kutub.

71. Ibn al-Jazarī, Abū al-Khayr Muḥammad ibn Muḥammad ibn Yūsuf, **al-Nashr fī al-Qirāʾāt al-ʿAshr**, taḥqīq: ʿAlī Muḥammad al-Ḍabbāʿ, al-Maṭbaʿah al-Tijāriyyah al-Kubrá.

72. al-Baghdādī, Ismāʿīl Bāshā, **Hadiyyat al-ʿĀrifīn Asmāʾ al-Muʾallifīn wa-Āthār al-Muṣannifīn**, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī – Bayrūt.

Number(3)

Clarifying the Interpretations of Qur'anic Exegetes Regarding the Meaning of "the One Community" (al-Ummah al-Wāḥidah)

A Comparative Inductive–Analytical Study

Dr. Bilāl b. Maḥmūd b. Tawfīq al-Ḥusaynī

Research Topic:

This study presents an inductive and analytical investigation of the Qur'anic term al-ummah al-wāḥidah ("the one community") through tracing all its occurrences in the Noble Qur'an, collecting the statements of exegetes concerning them, and analyzing the various contexts in which the expression appears.

Research Objectives:

1. To compile the Qur'anic ayat in which the phrase al-ummah al-wāḥidah occurs and to analyze them by examining the interpretations of exegetes for each instance, uncovering the deep and varied meanings suggested by the contextual usage.
2. To demonstrate the obligation of unity and concord, adherence to the Muslim community and its leader, and the necessity of avoiding division and discord.
3. To highlight the areas of agreement and divergence among exegetes, extract the meanings derived from each verse, and thereby present a comprehensive exegetical vision of this pivotal Qur'anic concept—unifying understanding of its theological, social, and legal dimensions in light of the Qur'anic text.

Research Problem:

The problem addressed in this study is the multiplicity of exegetical views regarding the intended meaning of al-ummah al-wāḥidah in the Qur'an, and the absence of a comprehensive study that gathers, analyzes, and critically evaluates these views in the light of different Qur'anic contexts. This multiplicity has led to divergent understandings and interpretations, and at times to errors in applying these concepts within the contemporary context.

Key Findings:

The study has reached several findings, the most notable of which are:

- Exegetes agree that the original state of humanity is one of monotheism and unity.

- The term al-ummah al-wāḥidah in the Qur'an generally denotes a community united upon faith and pure monotheism. The ayah in Sūrat al-Zukhruf, however, constitutes an exception, where the expression refers to a group united upon disbelief—illustrating the contextual variation in meaning. Division, therefore, arose later due to human desire and deviation from divine revelation.

- The study recommends the importance of adopting thematic and inductive approaches in studying major Qur'anic concepts, as well as integrating exegetical efforts in service of the unity of the Muslim ummah and its Qur'anic foundations.

Keywords

al-Ummah al-Wāḥidah – divergence – exegetical opinions – the Noble Qur'an

Bibliography

1. Abū al-Suʿūd al-ʿImādī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muṣṭafā(died: 982AH), **Iršādu al-ʿAqli al-Salīm ʾIlā Mazāyā al-Kitābi al-Karīm**. Bayrūt: Dāru ʾIḥyāʾi al-Turāṯi al-ʿArabī.

2. al-Šinqīṭī, Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār ibn ʿAbdi l-Qādir al-Jakanī (died: 1393AH), **Aḍwāʾu al-Bayān fī Īḍāḥi al-Qurʾāni bi al-Qurʾān**, Dāru al-Fikr li al-Ṭibāʿah wa al-Nashr wa al-Tawzīʿ – Bayrūt, 1415AH - 1995AD.

3. al-Dāraquṭnī, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn ʿUmar, **al-Afrād**, taʿlīq: Jābir ibn ʿAbdi llāh al-Sarīʿ, 1429AH.

4. Ibn ʿAsākir, Abū l-Qāsim ʿAlī ibn al-Ḥasan ibn Hibat Allāh ibn ʿAbdi llāh al-Šāfiʿī (died: 499 - 571AH), **Tārīkhu Madīnati Dimašq**, dirāsah wa taḥqīq: Muḥibbu al-Dīn Abū Saʿīd ʿUmar ibn Ghurāmah al-ʿAmrawī, Dāru al-Fikr li al-Ṭibāʿah wa al-Nashr wa al-Tawzīʿ, 1415AH - 1995AD.

5. Ibn Qutaybah, Abū Muḥammad ʿAbd Allāh ibn Muslim al-Dīnawarī (died: 276AH), **Tȧwīlu Muškili al-Qurʾān**, taḥqīq: Ibrāhīm Šamsu al-Dīn. Bayrūt: Dāru al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

6. Ibn ʿĀshūr, Muḥammad al-Ṭāhir ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-Ṭāhir at-Tūnisī (died: 1393AH), **Taḥrīru al-Maʿnā al-Sadīd wa Tanwīru al-ʿAqli al-Jadīd min Tafsīri al-Kitābi al-Majīd (al-Taḥrīr wa al-Tanwīr)**, al-Dār al-Tūnisiyyah li al-Nashr – Tūnis, 1984AD.

7. al-Wāḥidī, Abū l-Ḥasan ʿAlī ibn Aḥmad ibn Muḥammad (died: 468AH), **al-Tafsīru al-Basīṭ**, ʿImādat al-Baḥthi l-ʿIlmī – Jāmiʿatu al-Imām Muḥammad ibn Saʿūd al-Islāmiyyah, ṭabʻah: 1, 1430AH

8. Ibn Abī Ḥātim, Abū Muḥammad ʿAbdu al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Idrīs ibn al-Mundhir al-Tamīmī al-Ḥanẓalī al-Rāzī (died: 327AH), **Tafsīru al-Qurʾāni al-ʿAẓīm li bni Abī Ḥātim**, taḥqīq: Asʿad Muḥammad al-Ṭayyib, Maktabatu Nizār Muṣṭafā al-Bāz – al-Mamlakah al-ʿArabiyyah al-Suʿūdiyyah, ṭabʻah: 3, 1419AH.

9. Ibn Kaṯīr, ʿImādu al-Dīn Abū al-Fidāʾ Ismāʿīl ibn ʿUmar al-Dimašqī (died: 774 AH), **Tafsīru al-Qurʾāni l-ʿAẓīm**, taḥqīq: Ḥikmat ibn Bašīr ibn Yāsīn (iḫtaṣara ʿamalu al-Šayḫ Abī Isḥāq al-Ḥuwaynī min ʾawwali al-kitābi ilā al-ʾāyah 141 min Sūrati al-Baqarah – wa-huwa al-juzʾu al-ʾawwal min hāḏihi al-ṭabʻah – ṯumma ʾakmala taḥqīqa al-kitāb), Dār Ibn al-Jawzī li al-našr wa al-tawzīʿ – al-Saʿūdiyyah, ṭabʻah: 1, 1431AH.

10. Fakhr ad-Dīn ar-Rāzī, Abū ʿAbdi llāh Muḥammad ibn ʿUmar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn at-Taymī al-Khaṭīb al-Rayy (died: 606AH), **al-Tafsīru al-Kabīr**, Dāru Iḥyāʾi al-Turāth al-ʿArabī – Bayrūt, ṭabʻah: 3, 1420AH.

11. Muqātil ibn Sulaymān, Abū l-Ḥasan Muqātil ibn Sulaymān ibn Bashīr al-Azdī al-Balkhī (died: 150AH), **Tafsīru Muqātil ibn Sulaymān**, taḥqīq: ʿAbd Allāh Maḥmūd Shaḥātah, Dāru Iḥyāʾi al-Turāth – Bayrūt, ṭabʻah: 1, 1423AH.

12. al-Saʿdī, ʿAbdu al-Raḥmān ibn Nāṣir ibn ʿAbdul allāh (died: 1376AH), **Taysīru al-Karīmi al-Raḥmān fī Tafsīri Kalāmi al-Mannān**, taḥqīq: ʿAbdul al-Raḥmān ibn Muʿallā al-Luwayḥiq, Muʾassasatu al-Risālah, ṭabʻah: 1, 1420AH - 2000AD.

13. al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd ibn Kathīr ibn Ghālib al-Āmulī Abū Jaʿfar (died: 310AH), **Jāmiʿu al-Bayān ʿan Tảwīli al-Qurʾān**, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākir, Muʾassasatu r-Risālah, ṭabʻah: 1, 1420AH - 2000AD.

14. al-Tirmiḏī, Abū ʿĪsā Muḥammad bin ʿĪsā bin Sawrah (died: 209 - 279AH). **al-Jāmiʿu al-Kabīr "Sunan al-Tirmiḏī"**, taḥqīq wa-taḫrīj wa-taʿlīq: Šuʿayb al-Arnảūṭ. Bayrūt: Dāru al-Risālah al-ʿĀlamiyyah, ṭabʻah: 1, 1430AH-2009AD.

15. al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl Abū ʿAbdi llāh al-Juʿfī , **al-Jāmiʿu al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūri Rasūli allāh ṣallá allāhu ʿalayhi wa-sallam wa Sunanihī wa Ayyāmih (Ṣaḥīḥ al-Bukhārī)**, taḥqīq: Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir an-Nāṣir, Dāru Ṭawqi al-Najāh (maṣwarah ʿan aṣ-Sulṭāniyyah bi-ʾiḍāfati tarqīm Muḥammad Fuʾād ʿAbdu al-Bāqī), ṭabʻah: 1, 1422AH.

16. al-Qurṭubī, Abū ʿAbdi llāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Farḥ al-Anṣārī al-Khazrajī Shamsu al-Dīn (died: 671AH), **al-Jāmiʿ li Aḥkāmi al-Qurʾān**, taḥqīq: Aḥmad al-Bardūnī wa Ibrāhīm Aṭfīsh, Dāru al-Kutub al-Miṣriyyah – al-Qāhirah, ṭabʻah: 2, 1384AH - 1964AD.

17. al-Suyūṭī, ʿAbdu al-Raḥmān ibn Abī Bakr Jalālu al-Dīn (died: 911AH), **al-Durru al-Manthūr**. Bayrūt: Dāru al-Fikr.

18. al-Ālūsī, Shihābu d-Dīn Maḥmūd ibn ʿAbdi llāh al-Ḥusaynī (died: 1270AH), **Rūḥu al-Maʿānī fī Tafsīri al-Qurʾāni al-ʿAẓīm wa al-Sabʿi al-Mathānī**, taḥqīq: ʿAlī ʿAbdu l-Bārī ʿAṭiyyah, Dāru l-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, ṭabʻah: 1, 1415AH.

19. Ibn Hishām, ʿAbdu al-Malik ibn Hishām ibn Ayyūb al-Ḥimyarī al-Maʿāfirī Abū Muḥammad Jamālu al-Dīn (died: 213AH), **al-Sīratu al-Nabawiyyah li ibn Hishām**, taḥqīq: Muṣṭafā as-Saqqā (died: 1389AH) – Ibrāhīm al-Ibyārī (died: 1414AH) – ʿAbdu l-Ḥafīẓ Shalabī, Sharikatu Maktabati wa Maṭbaʿati Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa Awlādih – Miṣr, ṭabʻah: 2, 1375AH - 1955AD.

20. Muslim, Abū al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī al-Naysābūrī (died: 206 - 261AH), **Ṣaḥīḥ Muslim**, taḥqīq: Muḥammad Fuʾād ʿAbdu al-Bāqī (died: 1388AH), Maṭbaʿatu ʿĪsā al-Bābī al-Ḥalabī wa-šurakāʾ – al-Qāhirah (ţumma ṣawwarathu Dār Iḥyāʾ al-Turāţ al-ʿArabī – Bayrūt wa-ġayruhā), 1374AH - 1955AD.

21. al-Ṭabarī, Abū Jaʿfar Muḥammad ibn Jarīr (died: 224 - 310AH), **Ṣaḥīḥ wa-Ḍaʿīf Tārīḫi al-Ṭabarī**, taḥqīq wa-takhrīj wa-taʿlīq: Muḥammad ibn Ṭāhir al-Barzanjī, ʾishrāf wa-murājaʿah: Muḥammad Ṣubḥī Ḥasan Ḥallāq (died: 1438AH), Dār Ibn Kathīr – Dimashq, Bayrūt, ṭabʻah: 1, 1428AH - 2007AD.

22. al-Ṭaḥāwī, Abū Jaʿfar (died: 321AH), **al-ʿAqīdatu al-Ṭaḥāwiyyah**, sharḥ wa taʿlīq: Muḥammad Nāṣir al-Dīn al-Albānī [died: 1420AH], al-Maktabu al-Islāmī – Bayrūt, ṭabʻah: 2, 1414AH

23. al-Farāhīdī, Abū ʿAbd al-Raḥmān al-Khalīl bnu Aḥmad ibn ʿAmr ibn Tamīm al-Baṣrī (died: 170AH), **Kitābu al-ʿAyn**, taḥqīq: Mahdī al-Makhzūmī, Ibrāhīm al-Sāmarāʾī, Dār wa-Maktabatu al-Hilāl.

24. al-Shawkānī, Muḥammad ibn ʿAlī ibn Muḥammad ibn ʿAbd Allāh (died: 1250AH), **Fatḥ al-Qadīr**, Dār Ibn Kathīr – Dār al-Kalim al-Ṭayyib, Dimashq – Bayrūt, ṭabʿah: 1, 1414AH.

25. al-Qushayrī, ʿAbdu l-Karīm ibn Hawāzin ibn ʿAbdi al-Malik (died: 465AH), **Laṭāʾifu al-Ishārāt**, taḥqīq: Ibrāhīm al-Basyūnī, al-Hayʾah al-Miṣriyyah al-ʿĀmmah li al-Kitāb – Miṣr, ṭabʻah: 3.

26. al-Najmī, ʿAbd Allāh bnu Muḥammad bni Ḥusayn Ṣaghīr. **al-Majmūʿatu al-Raḍiyyah fī al-ʾAmni al-Fikrī wa Bayāni Makānati al-Dawlah al-Suʿūdiyyah**. Maktabatu Ḍiyāʾi l-ʿIlm.

27. Ibn ʿAṭiyyah al-Andalusī, Abū Muḥammad ʿAbdu l-Ḥaqq ibn Ghālib ibn ʿAbdi r-Raḥmān ibn Tammām (died: 542AH), **al-Muḥarraru al-Wajīz fī Tafsīri al-Kitābi al-ʿAzīz**, taḥqīq: ʿAbdu al-Salām ʿAbdu sh-Shāfī Muḥammad, Dāru al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, ṭabʻah: 1, 1422AH.

28. al-Ḥākim al-Naysābūrī, Abū ʿAbdi llāh Muḥammad ibn ʿAbdi llāh (died: 321 - 405AH), **al-Mustadrak ʿalā al-Ṣaḥīḥayn**, taḥqīq wa takhrīj wa taʿlīq: ʿĀdil Murshid, Aḥmad Barhūm, Muḥammad Kāmil Qurrah Balī, Saʿīd al-Laḥḥām, Dāru al-Risālah al-ʿĀlamiyyah, ṭabʻah: 1, 1439AH - 2018AD.

29. al-Baghawī, Muḥyī s-Sunnah Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Masʿūd (died: 510AH), **Maʿālimu al-Tanzīl fī Tafsīri al-Qurʾān**, taḥqīq wa takhrīj al-aḥādīth: Muḥammad ʿAbdu llāh an-Nimr – ʿUthmān Jumuʿah Ḍumayriyyah – Sulaymān Muslim al-Ḥarsh, Dāru Ṭaybah li al-Nashr wa al-Tawzīʿ, ṭabʻah: 4, 1417AH - 1997AD.

30. Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyyā al-Qazwīnī al-Rāzī Abū al-Ḥusayn (died: 395AH), **Muʿjamu Maqāyīsi al-Lughah**, taḥqīq: ʿAbdu al-Salām Muḥammad Hārūn, Dāru al-Fikr, 1399AH - 1979AD.

31. al-Rāghib al-Aṣfahānī, Abū al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad (died: 502AH), **al-Mufradāt fī Gharībi al-Qurʾān**, taḥqīq: Ṣafwān ʿAdnān ad-Dāwūdī, Dāru l-Qalam, ad-Dār ash-Shāmiyyah – Dimashq, Bayrūt, ṭabʻah: 1, 1412AH.

32. al-Najmī, ʾAḥmadu ibn Yaḥyā ibn Muḥammad. **al-Mawridu al-ʿAḏbu al-Zulāl fīmā intaquida ʿalā baʿḍi al-Manāhiji al-Daʿwiyyah mina al-ʿAqāʾidi wa al-ʾAʿmāl**. 1418AH.

33. Yāsīn, Ḥikmatu ibn Bašīr ibn yasin. **Mawsūʿatu al-Ṣaḥīḥi al-Masbūr mina alTafsīri bi al-Maṯūr**. al-Madīnah an-Nabawiyyah: Dāru al-Māʾāṯir li-al-Našr wa at-Tawzīʿ wa al-Ṭibāʿah, ṭabʻah: 1, 1420AH-1999AD.

34. Ibn al-Jawzī, Jamālu al-Dīn Abū al-Faraǧ ʿAbdu al-Raḥmān ibn ʿAlī ibn Muḥammad (died: 597AH), **Nuzhatu al-ʾAʿyuni al-Nawāẓir fī ʿIlmi al-Wujūhi wa al-Naẓāʾir**, taḥqīq: Muḥammad ʿAbdu al-Karīm Kāẓim al-Rāḍī. Bayrūt: Muʾassasatu al-Risālah.

35. al-Biqāʿī, Ibrāhīm ibn ʿUmar ibn Ḥasan al-Ribāṭ (died: 885AH), **Naẓmu al-Durar fī Tanāsubi al-Āyāti wa al-Suwar**, Dāru al-Kitābi al-Islāmī – al-Qāhirah.

36. al-Māwardī, Abū l-Ḥasan ʿAlī ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-Baṣrī al-Baghdādī (died: 450AH), **al-Nukat wa al-ʿUyūn**, taḥqīq: as-Sayyid ibn ʿAbdi l-Maqṣūd ibn ʿAbdi al-Raḥīm, Dāru al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, Lubnān

37. Abū Hilāl al-ʿAskarī, al-Ḥasan ibn ʿAbd Allāh ibn Sahl bni Saʿīd ibn Yaḥyā bni Mihrān (died: circa 395AH), **al-Wujūhu wa al-Naẓāʾir**, taḥqīq wa-taʿlīq: Muḥammad ʿUṯmān. al-Qāhirah: Maktabatu al-Ṯaqāfah al-Dīniyyah, ṭabʻah: 1, 1428AH-2007AD.

38. al-Wāḥidī, Abū l-Ḥasan ʿAlī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī al-Naysābūrī al-Šāfiʿī (died: 468AH), **al-Wajīz fī Tafsīri al-Kitābi al-ʿAzīz**, taḥqīq: Ṣafwān ʿAdnān Dāwūdī, Dāru l-Qalam, al-Dār al-Šāmiyyah – Dimashq, Bayrūt, ṭabʻah: 1, 1415AH.

39. al-Wāḥidī, Abū l-Ḥasan ʿAlī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī al-Naysābūrī al-Šāfiʿī (died: 468AH), **al-Wasīṭ fī Tafsīri al-Qurʾāni al-Majīd**, taḥqīq wa taʿlīq: ʿĀdil Aḥmad ʿAbdu al-Mawjūd, ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ, Aḥmad Muḥammad Ṣīrah, Aḥmad ʿAbdu al-Ghanī al-Jamal, ʿAbdu al-Raḥmān ʿUwīs, muqaddimah wa taqrīẓ: ʿAbdu al-Ḥayy al-Farmāwī, Dāru al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, Lubnān, ṭabʻah: 1, 1415AH - 1994AD.

Number (4)

Aspects of Ease and Removal of Hardship in Relation to ʿUmrah and the Rites of Ḥajj

(Through the Texts of the Qur'an and Sunnah)

Prof. Muḥammad Saʿd b. Aḥmad b. Masʿūd al-Yūbī

Research Topic:

This study explores the manifestations of ease (taysīr) in Islamic law regarding the rituals of Ḥajj and ʿUmrah, drawing upon Qur'anic ayat and Prophetic traditions.

Research Objective:

To demonstrate the ease of the Sharīʿah and the removal of hardship from its rulings concerning the rites of hajj and ʿUmrah, based on the revealed texts of the Qur'an and the Sunnah.

Significance of the Study:

The importance of this research lies in the fact that the notions of ease and the removal of hardship discussed herein are derived directly from divine revelation—clear and evident—rather than being based on subjective opinions or unfounded preferences unsupported by textual evidence or sound reasoning.

Research Problem:

Although the principles of taysīr (ease) and rafʿ al-ḥaraj (removal of hardship) have been studied in foundational terms—clarifying their rules and theoretical bases—applied studies on their manifestation in detailed jurisprudential branches remain limited. The difficulty lies in comprehensively tracing and analyzing the numerous texts addressing practical rulings in this domain.

Research Methodology:

The study adopts an inductive method to collect all Qur'anic and Prophetic texts related to ḥajj, followed by a descriptive and analytical approach in examining and interpreting them.

Key Findings:

Ease (taysīr) encompasses all aspects of the hajj and ʿUmrah rituals—both their obligatory and recommended elements, as well as all related matters.

Main Recommendations:

1. To conduct applied studies addressing the manifestations of ease and the removal of hardship across all branches of Islamic jurisprudence—both acts of worship and transactions.
2. To establish dedicated research centers specializing in the study of the multifaceted dimensions of taysīr, since this highlights the beauty, wisdom, and universal suitability of the Sharīʿah for every time, place, and circumstance

Keywords

Ease (taysīr) – removal of hardship (rafʿ al-ḥaraj) – ʿUmrah – rituals – Ḥajj.

Bibliography

1. al-Nīsābūrī, Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn al-Mundhir, **al-Ijmāʿ**, taḥqīq Wa Dirasa: Dr. Fuʾād ʿAbd al-Munʿim Aḥmad, al-Riyāḍ: Dār al-Muslim li-l-Nashr wa-l-Tawzīʿ, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1425AH - 2004AD.
2. al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn (died: 1420AH), **Irwāʾ al-Ghalīl fī Takhrīj Aḥādīth Manār al-Sabīl**, Bayrūt: al-Maktab al-Islāmī, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1405AH - 1985AD.
3. al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ʿAmr ibn Aḥmad (died: 538AH), **Asās al-Balāghah**, taḥqīq: Muḥammad Bāsil ʿUyūn al-Sūd, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1419AH - 1998AD.
4. al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān (died: 911AH), **al-Ashbāh wa-l-Naẓāʾir fī Qawāʿid wa-Furūʿ Fiqh al-Shāfiʿiyyah**, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1403AH - 1983AD.
5. Ibn Nujaym, Zayn al-Dīn ibn Ibrāhīm ibn Muḥammad (died: 970AH**), al-Ashbāh wa-l-Naẓāʾir**, taḥqīq: Zakariyyā ʿUmayrāt, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1419AH - 1999AD.
6. al-Nīsābūrī, Abū Bakr Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn al-Mundhir, **al-Ishrāf ʿalā Madhāhib al-ʿUlamāʾ**, taḥqīq: Ṣaghīr Aḥmad al-Anṣārī Abū Ḥammād, Rảs al-Khaymah: Maktabat Makkah al-Thaqāfiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1425AH - 2004AD.
7. al-Baghdādī, al-Qāḍī Abū Muḥammad ʿAbd al-Wahhāb ibn ʿAlī ibn Naṣr al-Mālikī (died: 422AH), **al-Ishrāf ʿalā Nukat Masāʾil al-Khilāf**, taḥqīq: al-Ḥabīb ibn Ṭāhir, Bayrūt: Dār Ibn Ḥazm, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1420AH - 1999AD.
8. Ibn al-Mulaqqin, Sirāj al-Dīn Abū Ḥafṣ ʿUmar ibn ʿAlī ibn Aḥmad al-Shāfiʿī al-Miṣrī (died: 804AH), **al-Iʿlām bi-Fawāʾid ʿUmdat al-Aḥkām**, taḥqīq: ʿAbd al-ʿAzīz ibn Aḥmad ibn Muḥammad al-Mushayqiḥ, al-Riyāḍ: Dār al-ʿĀṣimah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1417AH - 1997AD.

9. al-Yaḥṣubī, ʿIyāḍ ibn Mūsā ibn ʿIyāḍ al-Sabtī, Abū al-Faḍl (died: 544AH), **Ikmāl al-Muʿallim bi-Fawāʾid Muslim**, taḥqīq: Yaḥyā Ismāʿīl, al-Manṣūrah: Dār al-Wafāʾ, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1419AH - 1998AD.

10. al-Shāfiʿī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Idrīs (died: 204AH), **al-Umm**, Bayrūt: Dār al-Fikr, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1403AH - 1983AD.

11. al-Ruwayyānī, Abū al-Muḥāsib ʿAbd al-Wāḥid ibn Ismāʿīl (died: 502H), **Baḥr al-Madhhab (fī Furūʿ al-Madhhab al-Shāfiʿī)**, taḥqīq: Ṭāriq Fathī al-Sayyid, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 2009AD.

12. Al-Kāsānī, ʿAlāʾ al-Dīn Abū Bakr ibn Masʿūd al-Ḥanafī, al-Mulqab bi "Bimalak al-ʿUlamāʾ" (died: 587H), **Badāʾiʿ al-Ṣanāʾiʿ fī Tartīb al-Sharāʾiʿ**, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1327H - 1328H.

13. al-Maghribī, al-Ḥusayn ibn Muḥammad ibn Saʿīd al-Lāʿī, (died: 1119H), **al-Badr al-Tāmam Sharḥ Bulūgh al-Marām**, taḥqīq: ʿAlī ibn ʿAbd Allāh al-Zubn, Dār Hijr, al-ṭabʿah: al-ʾūlā.

14. Ibn al-Mulaqqin, Sirāj al-Dīn Abū Ḥafṣ ʿUmar ibn ʿAlī ibn Aḥmad al-Shāfiʿī al-Miṣrī (died: 804H), **al-Badr al-Munīr fī Takhrīj al-Aḥādīth wa-l-Āthār al-Wāqiʿah fī al-Sharḥ al-Kabīr**, taḥqīq: Muṣṭafā Abū al-Ghayṭ, ʿAbd Allāh ibn Sulaymān, Yāsir ibn Kamāl, al-Riyāḍ: Dār al-Hijrah li-l-Nashr wa-l-Tawzīʿ, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1425H - 2004AD.

15. Ibn Rushd al-Ḥafīd, Abū al-Walīd Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Aḥmad al-Qurṭubī (died: 595H), **Bidāyat al-Mujtahid wa-Nihāyat al-Muqtasid**, al-Qāhirah: Dār al-Ḥadīth, 1425H - 2004AD.

16. al-ʿAynī, Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Mūsā ibn Aḥmad ibn al-Ḥusayn, al-Mulqab bi "Badr al-Dīn al-ʿAynī" al-Ḥanafī (died: 855H), **al-Bināyah Sharḥ al-Hidāyah**, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, taḥqīq: Ayman Ṣāliḥ Shaʿbān, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1420H - 2000AD.

17. al-ʿImrānī, al-Yamanī al-Shāfiʿī, Abū al-Ḥusayn Yaḥyā ibn Abī al-Khayr ibn Sālim (died: 558H), **al-Bayān fī Madhhab al-Imām al-Shāfiʿī**, taḥqīq: Qāsim Muḥammad al-Nawrī, Jiddah: Dār al-Minhāj, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1421H - 2000AD.

18. al-Zabīdī, Muḥammad Murtaḍā al-Ḥusaynī, **Tāj al-ʿArūs min Jawāhiri al-Qāmūs**, taḥqīq: Jamāʿah min al-mukhtaṣṣīn, min iṣdārāti Wizārati al-Irshād wa-al-Anbāʾ fī al-Kuwayt – al-Majlis al-Waṭanī li-th-Thaqāfah wa-al-Funūn wa-al-Ādāb bi-Dawlat al-Kuwayt, aʿwāmu n-nashr: 1385–1422AH = 1965–2001AD

19. al-Lakhmī, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Muḥammad ar-Rabʿī (died: 478 AH), **at-Tabsirah**, dirāsah wa-taḥqīq: ad-Duktūr Aḥmad ʿAbd al-Karīm Najīb, al-nāshir: Wizārat al-Awqāf wa-ash-Shuʾūn al-Islāmiyyah, Qaṭar, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1432 AH – 2011 AD.

20. az-Zaylaʿī, ʿUthmān ibn ʿAlī al-Ḥanafī (died: 743 AH), **Tabyīn al-Ḥaqāʾiq Sharḥ Kanz ad-Daqāʾiq**, al-nāshir: al-Maṭbaʿah al-Kubrā al-Amīriyyah, Būlāq, al-Qāhirah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1314 AH, maʿa ḥāshiyah: Shihāb ad-Dīn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Aḥmad ash-Shilbī (died: 1021 AH).

21. al-Samarqandī, ʿAlāʾ al-Dīn (died: 539H), **Tuḥfat al-Fuqahāʾ**, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1414H - 1994AD.

22. al-Ḥanbalī, Abū al-Wafāʾ ʿAlī ibn ʿAqīl (died: 513H), **al-Tadhkrah fī al-Fiqh**, taḥqīq: Dr. Nāṣir ibn Suʿūd al-Salāmah, Riyāḍ: Dār Ishbīliyā li-l-Nashr wa-l-Tawzīʿ, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1422H - 2001AD.

23. al-Rāzī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn ʿUmar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Tayyibī al-Rāzī, al-Mulqab bi Fakhr al-Dīn al-Rāzī Khaṭīb al-Rayy (died: 606H), **Tafsīr al-Rāzī = Mafātīḥ al-Ghayb**, Bayrūt: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, al-ṭabʿah: al-thālitha, 1420H.

24. Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar ibn Kathīr al-Qurashī ad-Dimashqī (died: 774 AH), **Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm**, taḥqīq: Sāmī ibn Muḥammad as-Salāmah, al-nāshir: Dār Ṭaybah li-n-Nashr wa-t-Tawzīʿ, al-ṭabʿah: ath-thāniyah, 1420 AH – 1999 AD.

25. al-Tabarī, Abū Jaʿfar Muḥammad ibn Jarīr al-Ṭabarī (224–310 AH), **Tafsīr al-Ṭabarī: Jāmiʿ al-Bayān ʿan Tảwīl Āy al-Qurʾān**, taḥqīq: Dr. ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī, nāshir: Dār Hijr li-ṭ-ṭibāʿah wa-n-našr wa-t-tawzīʿ wa-l-iʿlān, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1422 AH - 2001 AD..

26. al-Namrī al-Qurṭubī, Abū ʿUmar Yūsuf ibn ʿAbd Allāh ibn Muḥammad ibn ʿAbd al-Barr (died: 463 AH), **al-Tamhīd limā fī al-Muwaṭṭāʾ min al-Maʿānī wa-l-ʾAsānīd**, taḥqīq: Muṣṭafā ibn Aḥmad al-ʿAlawī wa Muḥammad ʿAbd al-Kabīr al-Bakrī, nāshir: Wizārat ʿUmūm al-ʾAwqāf wa-l-Shuʾūn al-ʾIslāmiyyah – al-Maghrib, 1387 AH.

27. Ibn al-Mulqan, Sīrāj al-Dīn Abū Ḥafṣ ʿUmar ibn ʿAlī al-Anṣārī al-Shāfiʿī (723–804 AH), **al-Tawḍīḥ li Sharḥ al-Jāmiʿ al-Ṣaḥīḥ**, taḥqīq: Dār al-Falāḥ lil-Baḥth al-ʿIlmī wa Taḥqīq al-Turāth bi-ʾIshrāf Khālid al-Ribāṭ wa Jumʿah Fatḥī, nāshir: Dār al-Nawādir, Dimashq – Sūriyā, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1429 AH - 2008 AD.

28. Ibn al-Ḥājib al-Kurdī al-Mālikī, ʿUthmān ibn ʿUmar ibn Abī Bakr ibn Yūnus, Abū ʿAmr Jamāl al-Dīn (died: 646 AH), **Jāmiʿ al-ʾUmmahāt**, taḥqīq: Abū ʿAbd al-Raḥmān al-Akhdar al-Akhdharī, nāshir: al-Yamāmah li-l-ṭibāʿah wa-l-našr wa-l-tawzīʿ, al-ṭabʿah: al-thāniyah, 1421 AH - 2000 AD.

29. ibn ʿAbd al-Barr, Abū ʿUmar Yūsuf ibn ʿAbd al-Barr (died: 463 AH), **Jāmiʿ Bayān al-ʿIlm wa Faḍlih**, taḥqīq: Abū al-ʾAshbāl al-Zuhayrī, nāshir: Dār Ibn al-Jawzī – al-Suʿūdiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1414 AH - 1994 AD.

30. Abū Bakr Muḥammad ibn ʿAbd Allāh ibn Yūnus al-Tamīmī al-Ṣiqillī (died: 451 AH), **al-Jāmiʿ li-Masāʾil al-Mudawwanah**, nāshir: Maʿhad al-Buḥūth al-ʿIlmiyyah wa Iḥyāʾ al-Turāth al-ʾIslāmī - Jāmiʿat Umm al-Qurā, tawzīʿ: Dār al-Fikr li-ṭ-ṭibāʿah wa-l-našr wa-l-tawzīʿ, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1434 AH - 2013 AD.

31. al-ʿAdawī, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Aḥmad ibn Makram al-Ṣaʿīdī al-ʿAdawī (died: 1189 AH), **Ḥāshiyyat al-ʿAdawī ʿalā Sharḥ Kifāyat al-Ṭālib al-Rabbānī**, taḥqīq: Yūsuf al-Shaykh Muḥammad al-Biqāʿī, nāshir: Dār al-Fikr - Bayrūt, tảrīkh al-našr: 1414 AH - 1994 AD.

32. al-Māwardī, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Muḥammad al-Baṣrī al-Baghdādī (died: 450H), **al-Ḥāwī al-Kabīr fī Fiqh Madhhab al-Imām al-Shāfiʿī**, tảlīf: al-Shaykh Muḥammad Muʿwaḍ – al-Shaykh ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd, nāshir: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt – Lubnān, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1419H - 1999 AD.

33. al-Qarāfī, Abū al-ʿAbbās Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Idrīs ibn ʿAbd al-Raḥmān al-Mālikī (died: 684 AH), **al-Dhakhīrah**, al-nāshir: Dār al-Gharb al-Islāmī - Bayrūt, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1994 AD.

34. Jumʿah, ʿAdnān Muḥammad, **Rafʿ al-Ḥaraj**, Dār al-Imām al-Bukhārī - Sūriyā, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1399 AH.

35. Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb ibn Saʿd Shams al-Dīn (died: 751H), **Zād al-Maʿād fī Hady Khayr al-ʿIbād**, nāshir: Muʾassasat al-Risālah, Bayrūt - Maktabat al-Manār al-ʾIslāmiyyah, al-Kuwayt, al-ṭabʿah: 27th, 1415H - 1994 AD.

36. al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʿĪsā ibn Sawrah al-Tirmidhī, Abū ʿĪsā (died: 279 AH), **Sunan al-Tirmidhī**, taḥqīq wa-taʿlīq: Aḥmad Muḥammad Shākir wa-Muḥammad Fūʾād ʿAbd al-Bāqī, al-nāshir: Sharikat Maktabat wa-Maṭbaʿat Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī – Miṣr, al-ṭabʿah: ath-Thāniyah, 1395 AH – 1975 AD.

37. al-Dārqunī, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn ʿUmar ibn Aḥmad al-Baghdādī al-Dārqunī (died: 385 AH), **Sunan al-Dārqunī**, taḥqīq: Shuʿayb al-ʾArnawṭ, Ḥasan ʿAbd al-Munʿim Shalabī, ʿAbd al-Laṭīf Ḥirz Allāh, Aḥmad Barhūm, al-nāshir: Muʾassasat al-Risālah – Bayrūt – Lubnān, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1424 AH – 2004 AD.

38. Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ashʿath al-Azdī al-Sijistānī (202 – 275 AH), **Sunan Abī Dāwūd**, taḥqīq: Shuʿayb al-ʾArnawṭ, Muḥammad Kāmil Qarahballī, al-nāshir: Dār al-Risālah al-ʿĀlamiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1430 AH – 2009 AD.

39. al-Nasāʾī, Abū ʿAbd al-Raḥmān Aḥmad ibn Shuʿayb al-Nasāʾī (died: 303 AH), **al-Sunan al-Kubrā**, ḥaqqaqahu wa-kharraj aḥādīthahu: Ḥasan ʿAbd al-Munʿim Shalabī, al-nāshir: Muʾassasat al-Risālah – Bayrūt, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1421 AH – 2001 AD.

40. al-Bayhaqī, Abū Bakr Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ʿAlī al-Bayhaqī (384 – 458 AH), **al-sunan al-Kabīr**, taḥqīq: ad-Duktur ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin at-Turkī, al-nāshir: Markaz Hajr lil-Buḥūth wa ad-Dirāsāt al-

ʿArabiyyah wa al-Islāmiyyah – al-Qāhirah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1432 AH – 2011 AD.

41. al-Shāfiʿī, al-Imām Muḥammad ibn Idrīs al-Shāfiʿī (150 – 204 AH), **al-Sunan، al-Māʾthūrah**, taḥqīq: ad-Duktur ʿAbd al-Muʿṭī Amīn Qilʿajī, al-nāshir: Dār، al-Maʿrifah – Bayrūt, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1406 AH – 1986 AD.

42. Ibn Mājah, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Yazīd ibn Mājah al-Qazwīnī (209 – 273 AH), **Sunan، Ibn Mājah**, taḥqīq: Shuʿayb al-ʾArnawṭ, ʿĀdil Murshid, Muḥammad Kāmil Qarahballī, ʿAbd al-Laṭīf Ḥirz Allāh, al-nāshir: Dār، al-Risālah al-ʿĀlamiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1430 AH – 2009 AD.

43. al-Kharshī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad al-Kharshī, **Sharḥ، al-Kharshī ʿalā Mukhtaṣar Khalīl**, al-nāshir: al-Maṭbaʿah al-Kubrā al-Amīriyyah bi-Būlāq Miṣr, al-ṭabʿah: ath-Thāniyah, 1317 AH.

44. Ibn Taymiyyah, al-Ḥarrānī al-Ḥanbalī al-Dimashqī, Taqī al-Dīn Abū al-ʿAbbās Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm ibn ʿAbd al-Salām (died: 728 AH), **Sharḥ، al-ʿUmda fī Bayān Manāsik al-Ḥajj wa al-ʿUmrah**, taḥqīq: ad-Duktur Ṣāliḥ ibn Muḥammad al-Ḥasan, al-nāshir: Maktabat، al-Ḥaramayn – ar-Riyāḍ, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1409 AH – 1988 AD.

45. al-Qudāmah al-Maqdisī, Shams al-Dīn Abū al-Faraj ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Qudāmah al-Maqdisī (died: 682 AH), **ash-Sharḥ، al-Kabīr (al-maṭbūʿ maʿa al-Muqniʿ wa al-Inṣāf)**, taḥqīq: ad-Duktur ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin at-Turkī, ad-Duktur ʿAbd al-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥalū, al-nāshir: Hajr lil-Ṭibāʿah wa an-Nashr wa at-Tawzīʿ wa al-Iʿlān, al-Qāhirah – Jumhūriyyat Miṣr al-ʿArabiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1415 AH – 1995 AD.

46. an-Nawawī, Abū Zakariyyāʾ Muḥyī al-Dīn Yaḥyā ibn Sharaf an-Nawawī (died: 676 AH), **Sharḥ، an-Nawawī ʿalā Muslim = al-Minhāj Sharḥ، Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj**, al-nāshir: Dār، Iḥyāʾ at-Turāth al-ʿArabī – Bayrūt, al-ṭabʿah: ath-Thāniyah.

47. al-Ghazālī al-Ṭūsī, Abū Ḥāmid Muḥammad ibn Muḥammad al-Ghazālī al-Ṭūsī (died: 505 AH), **Shifāʾ al-Ghalīl fī Bayān ash-Shubbih wa al-Mukhayyil wa Masālik at-Taʿlīl**, taḥqīq: ad-Duktur Ḥamad al-Kibīsī, al-nāshir: Maṭbaʿat al-Irshād – Baghdād, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1390 AH – 1971 AD.

48. al-Jawharī al-Fārābī, Abū Naṣr Ismāʿīl ibn Ḥammād al-Jawharī al-Fārābī (died: 393 AH), **aṣ-Ṣiḥāḥ Tāj al-Lughah wa Ṣiḥāḥ al-ʿArabiyyah**, taḥqīq: Aḥmad ʿAbd al-Ghafūr ʿAṭṭār, al-nāshir: Dār al-ʿIlm lil-Malāyīn – Bayrūt, al-ṭabʿah: ar-Rābiʿah, 1407 AH – 1987 AD.

49. al-Bukhārī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Ismāʿīl ibn Ibrāhīm ibn al-Mughirah ibn Bardizbah al-Bukhārī al-Juʿfī, **Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, al-ṭabʿah: aṣ-Ṣulṭāniyyah, bi-l-Maṭbaʿah al-Kubrā al-Amīriyyah bi-Būlāq Miṣr, 1311 AH.

50. ibn Ḥibbān, Abū Ḥātim Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad at-Tamīmī al-Bustī (died: 354 AH), **Ṣaḥīḥ ibn Ḥibbān: al-Musnad aṣ-Ṣaḥīḥ ʿalā at-Taqāsīm wa al-Anwāʿ**, taḥqīq: Muḥammad ʿAlī Sūnmiz, Khālis Āy Damīr, al-nāshir: Dār Ibn Ḥazm – Bayrūt, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1433 AH – 2012 AD.

51. ibn Khuzaymah, Abū Bakr Muḥammad ibn Isḥāq ibn Khuzaymah an-Nīsābūrī (died: 311 AH), **Ṣaḥīḥ ibn Khuzaymah**, taḥqīq: ad-Duktur Muḥammad Muṣṭafā al-Aʿẓamī, al-nāshir: al-Maktab al-Islāmī – Bayrūt.

52. Al-Imam Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī an-Nīsābūrī, Abū al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī an-Nīsābūrī (206–261 AH), **Ṣaḥīḥ Muslim**, taḥqīq: Muḥammad Fūʾād ʿAbd al-Bāqī, al-nāshir: Maṭbaʿat ʿĪsā al-Bābī al-Ḥalabī wa Shurakāʾuhā, al-Qāhirah (thumma ṣūratuhu Dār Iḥyāʾ at-Turāth al-ʿArabī bi-Bayrūt), 1374 AH – 1955 AD.

53. al-ʿIrāqī, Abū al-Faḍl Zayn ad-Dīn ʿAbd al-Raḥīm ibn al-Ḥusayn ibn ʿAbd ar-Raḥmān al-ʿIrāqī (died: 806 AH), **Ṭarḥ at-Tathrīb fī Sharḥ at-Taqrīb**, akmalahu ibnuhu Aḥmad ibn ʿAbd al-Raḥīm Abū Zurʿah Walī ad-Dīn ibn al-ʿIrāqī (died: 826 AH), al-nāshir: al-ṭabʿah al-miṣriyyah al-qadīmah.

54. al-Mālikī, Abū Muḥammad Jalāl ad-Dīn ʿAbd Allāh ibn Najm ibn Shāss al-Mālikī (died: 616 AH), ʿ**Aqd al-Jawāhir ath-Thamīnah fī Madhhab ʿĀlim al-Madīnah**, taḥqīq: al-Ustādh ad-Duktūr Ḥumayd ibn Muḥammad Laḥmar, al-nāshir: Dār al-Gharb al-Islāmī, Bayrūt, Lubnān, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1423 AH – 2003 AD.

55. al-ʿAẓīm Ābādī, Muḥammad Ashraf ibn Amīr ibn ʿAlī ibn Ḥaydar aṣ-Ṣiddīqī al-ʿAẓīm Ābādī (died: 1329 AH), ʿ**Awn al-Maʿbūd Sharḥ Sunan Abī Dāwūd**, al-nāshir: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, al-ṭabʿah: ath-Thāniyah, 1415 AH.

56. al-Qazwīnī, ʿAbd al-Karīm ibn Muḥammad ar-Rāfʿī al-Qazwīnī (died: 623 AH), **Fatḥ al-ʿAzīz bi Sharḥ al-Wajīz al-Fiqh ash-Shāfiʿī**, al-nāshir: Dār al-Fikr..

57. an-Nafrāwī, al-Azharī al-Mālikī, Aḥmad ibn Ghānim (aw Ghunaym) ibn Sālim ibn Muhannā, Shihāb ad-Dīn an-Nafrāwī al-Azharī al-Mālikī (died: 1126 AH), **al-Fawākih ad-Dawānī ʿalā Risālat ibn Abī Zayd al-Qayrawānī**, al-nāshir: Dār al-Fikr, tảrīkh an-nashr: 1415 AH – 1995 AD.

58. al-Mulhaq bi-Sulṭān al-ʿUlamāʾ, Abū Muḥammad ʿIzz ad-Dīn ʿAbd al-ʿAzīz ibn ʿAbd as-Salām al-Mulhaq bihi (died: 660 AH), **Qawāʿid al-Aḥkām fī Maṣāliḥ al-Anām,** rājaʿahu wa ʿallaqa ʿalayh: Ṭāhā ʿAbd ar-Rảūf Saʿd, al-nāshir: Maktabat al-Kuliyyāt al-Azharīyah – al-Qāhirah.

59. al-Maqrī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Muḥammad ibn Aḥmad al-Maqrī (died: 758 AH), **Qawāʿid al-Maqrī**, taḥqīq: Aḥmad ibn ʿAbd Allāh ibn Ḥumayd, Sharikat Makkah li-ṭ-ṭibāʿah, min manshūrāt Maʿhad al-Buḥūth bi-Jāmiʿat Umm al-Qurā.

60. al-Muqaddasī, Abū Muḥammad Muwafaq ad-Dīn ʿAbd Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah al-Muqaddasī (died: 620 AH), **al-Kāfī fī Fiqh al-Imām Aḥmad**, al-nāshir: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1414 AH – 1994 AD.

61. al-Bahūtī, Manṣūr ibn Yūnus ibn Idrīs al-Bahūtī (died: 1051 AH), **Kashshāf al-Qināʿ ʿan Matn al-Iqnāʿ**, rājaʿahu wa ʿallaqa ʿalayh: Hilāl

Muṣayliḥī Muṣṭafā Hilāl, al-nāshir: Maktabat an-Naṣr al-Ḥadīthah bi-Riyāḍ, wa aṭ-ṭabʿah al-ukhrā, taḥqīq: Lajnah mutakhaṣṣiṣah fī Wizārat al-ʿAdl fī al-Mamlakah al-ʿArabiyyah as-Suʿūdiyyah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, (1421–1429 AH) = (2000–2008 AD).

62. Ibn Manẓūr, Abū al-Faḍl Jamāl ad-Dīn Muḥammad ibn Mukarram ibn ʿAlī al-Anṣārī al-ʾIfrīqī (died: 711 AH), **Lisān al-ʿArab**, al-nāshir: Dār Ṣādir – Bayrūt, al-ṭabʿah: al-thālithah, 1414 AH.

63. al-Shinqīṭī, Muḥammad ibn Muḥammad Sālim al-Majlisī (1206–1302 AH), **Lawāmiʿ ad-Durar fī Hatk Astār al-Mukhtaṣar Sharḥ Mukhtaṣar Khalīl**, taṣḥīḥ wa-taḥqīq: Dār ar-Riḍwān, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1436 AH – 2015 AD.

64. Ibn Mufliḥ, Ibrāhīm ibn Muḥammad ibn ʿAbd Allāh ibn Muḥammad (died after 884 AH), **al-Mubdiʿ fī Sharḥ al-Muqniʿ**, al-nāshir: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt – Lubnān, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1418 AH – 1997 AD.

65. as-Sarakhsī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Sahl Shams al-Aʾimmah (died: 483 AH), **al-Mabsūṭ**, al-nāshir: Maṭbaʿat as-Saʿādah – Miṣr, wa-ṣawwaratah: Dār al-Maʿrifah – Bayrūt, Lubnān.

66. an-Nawawī, Abū Zakariyyā Muḥyī ad-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf (died: 676 AH), **al-Majmūʿ Sharḥ al-Muhadhdhab**, al-nāshir: Idārat aṭ-Ṭibāʿah al-Manīriyyah, Maṭbaʿat at-Taḍāmun al-ʾIkhwī, al-Qāhirah, ʿām an-nashr: 1344–1347 AH.

67. Ibn Taymiyyah, ʿAbd as-Salām ibn ʿAbd Allāh ibn al-Khaḍir al-Ḥarrānī, Abū al-Barakāt Majd ad-Dīn (died: 652 AH), **al-Muḥarrar fī al-Fiqh ʿalá Madhhab Aḥmad ibn Ḥanbal**, al-nāshir: Maṭbaʿat as-Sunnah al-Muḥammadiyyah, 1369 AH.

68. Ibn Sīda, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Ismāʿīl al-Marsī (died: 458 AH), **al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-Aʿẓam**, taḥqīq: ʿAbd al-Ḥamīd Hindāwī, al-nāshir: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1421 AH – 2000 AD.

69. al-Bukhārī al-Ḥanafī, Burhān ad-Dīn Abū al-Maʿālī Maḥmūd ibn Aḥmad ibn ʿAbd al-ʿAzīz Māzah (died: 616 AH), **al-Muḥīṭ al-Burhānī fī al-Fiqh an-Nuʿmānī**, taḥqīq: ʿAbd al-Karīm Sāmī al-Jundī, al-nāshir: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt – Lubnān, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1424 AH – 2004 AD.

70. al-Ḥākim an-Naysābūrī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn ʿAbd Allāh (died: 405 AH), **al-Mustadrak ʿalá aṣ-Ṣaḥīḥayn**, taḥqīq: Muṣṭafá ʿAbd al-Qādir ʿAṭā, al-nāshir: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1411 AH – 1990 AD.

71. Aḥmad ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Ḥanbal ash-Shaybānī (164–241 AH), **Musnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal**, taḥqīq: Shuʿayb al-Arnāʾūṭ – ʿĀdil Murshid wa-ākharūn, ishrāf: ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin at-Turkī, al-nāshir: Muʾassasat ar-Risālah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1421 AH – 2001 AD.

72. ash-Shāfiʿī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Idrīs ibn al-ʿAbbās ibn ʿUthmān ibn Shāfiʿ ibn ʿAbd al-Muṭṭalib ibn ʿAbd Manāf al-Muṭṭalibī al-Qurashī al-Makkī (died: 204 AH), **Musnad al-Imām ash-Shāfiʿī**, tartīb: Abū Saʿīd ʿIlm ad-Dīn Sanjar ibn ʿAbd Allāh al-Jāwalī (died: 745 AH), taḥqīq: Māhir Yāsīn Faḥl, al-nāshir: Sharikat Ghirās li-an-Nashr wa-at-Tawzīʿ, al-Kuwayt, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1425 AH – 2004 AD.

73. aṭ-Ṭayālisī, Abū Dāwūd Sulaymān ibn Dāwūd ibn al-Jārūd (died: 204 AH), **Musnad Abī Dāwūd aṭ-Ṭayālisī**, taḥqīq: ad-Duktūr Muḥammad ibn ʿAbd al-Muḥsin at-Turkī, al-nāshir: Dār Hajr, Miṣr, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1419 AH – 1999 AD.

74. Ibn Kathīr, Abū al-Fidāʾ Ismāʿīl ibn ʿUmar ibn Kathīr al-Qurashī al-Baṣrī thumma ad-Dimashqī (died: 774 AH), **Musnad al-Fārūq Amīr al-Muʾminīn Abī Ḥafṣ ʿUmar ibn al-Khaṭṭāb**, taḥqīq: Imām ibn ʿAlī ibn Imām, al-nāshir: Dār al-Falāḥ, al-Fayyūm – Miṣr, al-ṭabʿah: al-ʾūlá, 1430 AH – 2009 AD.

75. al-Fayyūmī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī, Abū al-ʿAbbās al-Ḥamawī, **al-Miṣbāḥ al-Munīr fī Gharībi al-Sharḥi al-Kabīr**, al-Maktabah al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, died: circa 770AH.

76. Ibn Abī Shaybah, Abū Bakr ʿAbd Allāh ibn Muḥammad ibn Abī Shaybah al-Kūfī al-ʿAbsī (died: 235 AH), **al-Muṣannaf fī al-Aḥādīth wa-al-Āthār**, taqdīm wa-ḍabṭ: Kamāl Yūsuf al-Ḥūṭ, al-nāshir: Maktabat al-ʿUlūm wa-al-Ḥikam – al-Madīnah al-Munawwarah, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1409 AH – 1989 AD.

77. aṣ-Ṣanʿānī, Abū Bakr ʿAbd ar-Razzāq ibn Hammām (126–211 AH), **al-Muṣannaf**, taḥqīq: Ḥabīb ar-Raḥmān al-Aʿẓamī, al-nāshir: al-Majlis al-ʿIlmī – al-Hind, tawzīʿ: al-Maktab al-Islāmī – Bayrūt, al-ṭabʿah: ath-thāniyah, 1403 AH – 1983 AD.

78. al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ʿAlī ibn Mūsá (died: 458 AH), **Maʿrifat as-Sunan wa-al-Āthār**, taḥqīq: ʿAbd al-Muʿṭī Amīn Qalʿajī, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1412 AH – 1991 AD.

79. al-Baghdādī, al-Qāḍī ʿAbd al-Wahhāb (died: 422 AH), **al-Maʿūnah ʿalá Madhhab ʿĀlim al-Madīnah**, taḥqīq wa-dirāsah: Ḥamīsh ʿAbd al-Ḥaqq, al-nāshir: al-Maktabah at-Tijārīyah, Muṣṭafá Aḥmad al-Bāz – Makkah al-Mukarramah.

80. Ibn Qudāmah, Abū Muḥammad ʿAbd Allāh ibn Aḥmad ibn Qudāmah al-Maqdisī (541–620 AH), **al-Mughnī**, taḥqīq: ad-Duktūr ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin at-Turkī, wa-ad-Duktūr ʿAbd al-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥilū, al-nāshir: Dār ʿĀlam al-Kutub li-ṭ-Ṭibāʿah wa-an-Nashr wa-at-Tawzīʿ, ar-Riyāḍ – al-Mamlakah al-ʿArabiyyah as-Suʿūdiyyah, al-ṭabʿah: ath-thālithah, 1417 AH – 1997 AD.

81. al-Wuhaybī, al-Ashyaqarī ath-Thumma al-Makkī as-Salafī, ʿAbd Allāh ibn ʿAbd ar-Raḥmān ibn Jāsir (died: 1401 AH), **Mufīd al-Anām wa-Nūr aẓ-Ẓalām fī Taḥrīr al-Aḥkām li-Ḥajj Bayt Allāh al-Ḥarām**, al-nāshir: Maktabat an-Nahḍah al-Miṣriyyah, al-Qāhirah, al-ṭabʿah: ath-thāniyah, 1389 AH – 1969 AD.

82. al-Kurdī, ad-Duktūr Muḥammad Najm ad-Dīn, **al-Maqādīr ash-Sharʿiyyah wa-al-Aḥkām al-Fiqhiyyah al-Mutaʿalliqat bihā (Kayl –**

Wazn – Miqyās), al-nāshir: al-Qāhirah, 1426 AH.

83. al-Yūbī, Muḥammad Saʿd ibn Aḥmad, **Maqāṣid ash-Sharīʿah al-Islāmiyyah wa-ʿAlāqatuhā bi-al-Adillah ash-Sharʿiyyah**, al-nāshir: Dār Ibn al-Jawzī, al-ṭabʿah: as-sābiʿah, 1439 AH.

84. ar-Rāzī, Abū al-Ḥusayn Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyyā al-Qazwīnī (died: 395 AH), **Maqāyīs al-Lughah**, taḥqīq: ʿAbd as-Salām Muḥammad Hārūn, al-nāshir: Dār al-Fikr, ʿām an-nashr: 1399 AH – 1979 AD.

85. Jumʿah, ad-Duktūr, ʿAlī, **al-Makāyīl wa-al-Mawāzīn ash-Sharʿiyyah**, al-nāshir: Dār ar-Risālah, al-Qāhirah.

86. Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm al-Ḥarrānī (died: 728 AH), **Manāsik al-Ḥajj**, taḥqīq: ad-Duktūr Anas ibn ʿĀdil al-Yatāmá, al-nāshir: Dār Rakāʾiz li-an-Nashr wa-at-Tawzīʿ, al-Kuwayt, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1439 AH – 2018 AD.

87. ash-Shāṭibī, Abū Isḥāq Ibrāhīm ibn Mūsá ibn Muḥammad al-Lakhmī (died: 790 AH), **al-Muwāfaqāt**, taḥqīq: Mashhūr ibn Ḥasan Āl Salmān, al-nāshir: Dār Ibn ʿAffān, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1417 AH – 1997 AD; wa-ṭabʿah ukhrá: taḥqīq: ʿAbd Allāh Darāz, al-nāshir: al-Maktabah at-Tijārīyah, Miṣr.

88. al-Ḥaṭṭāb, Shams ad-Dīn Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Muḥammad ibn ʿAbd ar-Raḥmān ar-Ruʿaynī al-Mālikī (died: 954 AH), **Mawāhib al-Jalīl fī Sharḥ Mukhtaṣar Khalīl**, al-nāshir: Dār al-Fikr, al-ṭabʿah: ath-thālithah, 1412 AH – 1992 AD.

89. Mālik ibn Anas, Mālik ibn Anas (died: 179 AH), **al-Muwaṭṭả**, taḥqīq: Muḥammad Muṣṭafá al-Aʿẓamī, al-nāshir: Muʾassasat Zāyid ibn Sulṭān Āl Nahyān li-al-Aʿmāl al-Khayriyyah wa-al-Insāniyyah – Abū Ẓabī – al-Imārāt, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1425 AH – 2004 AD.

90. ash-Shawkānī, Muḥammad ibn ʿAlī ibn Muḥammad ibn ʿAbd Allāh al-Yamanī (died: 1250 AH), **Nayl al-Awṭār**, taḥqīq: ʿIṣām ad-Dīn aṣ-

Ṣabbābṭī, al-nāshir: Dār al-Ḥadīth, Miṣr, al-ṭabʿah: al-ʾūlā, 1413 AH – 1993 AD.

Number (5)

Ibn Taymiyyah's Stance on Ibn ʿAṭiyyah's Tafsīr

Dr. Muḥammad b. Mufḍī b. Falāḥ al-Sand al-Sharārī

Research Topic:

This study examines Ibn Taymiyyah's position on Ibn ʿAṭiyyah's tafsīr, whether one of agreement or disagreement, with accompanying commentary and analysis.

Significance of the Study:

The importance of this research stems from the fact that it offers a comparative examination of the exegetical views of two prominent scholars of Islam—Imām Ibn ʿAṭiyyah al-Andalusī and Shaykh al-Islām Ibn Taymiyyah—through their respective interpretations of the Qur'an. The study highlights points of agreement and divergence between them and discusses the underlying reasons for each, aiming to identify the sounder view based on evidence.

Research Objective:

To elucidate Ibn Taymiyyah's stance toward Ibn ʿAṭiyyah's exegetical opinions, clarifying the areas of concurrence and difference and analyzing the causes behind them.

Research Problem:

An examination of Ibn Taymiyyah's writings reveals that his attitude toward Ibn ʿAṭiyyah and his al-Muḥarrar al-Wajīz varies—at times he praises him highly, while at other times he delivers sharp criticism. This variation calls for an in-depth investigation to determine Ibn Taymiyyah's true stance and the reasons behind his alternating praise and censure..

Research Findings:

The study demonstrates Ibn Taymiyyah's fairness and balance in judging those with whom he disagreed. It shows that he regarded Ibn ʿAṭiyyah's tafsīr as second only to that of Ibn Jarīr al-Ṭabarī and superior to all others.

The research also concludes that Ibn Taymiyyah's disagreements with

certain views of Ibn ʿAṭiyyah stemmed from the latter's occasional deviation from direct textual evidence from the Qur'an and Sunnah. Conversely, Ibn Taymiyyah agreed with Ibn ʿAṭiyyah wherever his interpretations aligned with those of the early generations (al-salaf) or were based on sound reasoning (al-raʾy al-maḥmūd).

Keywords

Ibn Taymiyyah – Ibn ʿAṭiyyah – agreement – disagreement.

Bibliography

1. Ibn al-Khaṭīb, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh ibn Saʿīd, **Al-Iḥāṭah fī Akhbār Gharnāṭah**, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1424AH.
2. Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr ibn Ayyūb, **Iʿlām al-Muwaqqiʿīn ʿan Rabb al-ʿĀlamīn**, ṭabʻah: 1, taḥqīq: Muḥammad ʿAbd al-Salām Ibrāhīm, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1991AD.
3. Al-Bayḍāwī, ʿAbd Allāh ibn ʿUmar ibn Muḥammad, **Anwār al-Tanzīl wa-Asrār al-Ṭawīl**, Bayrūt - Dār al-Fikr.
4. Abū Ḥayyān al-Andalusī, Muḥammad ibn Yūsuf ibn ʿAlī ibn Yūsuf ibn Ḥayyān Athīr al-Dīn, **al-Baḥr al-Muḥīṭ fī al-Tafsīr**, taḥqīq: Ṣidqī Muḥammad Jamīl, Bayrūt - Dār al-Fikr, 1420AH.
5. Ibn ʿUmayrah, Aḥmad ibn Yaḥyá ibn Aḥmad, **Bughyat al-Multamis fī Tārīkh Rijāl Ahl al-Andalus**, al-Qāhirah - Dār al-Kātib al-ʿArabī, 1967AD.
6. al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʿUthmān ibn Qāymāz, **Tārīkh al-Islām wa Wafayāt al-Mashāhīr wa al-Aʿlām**, ṭabʻah: 2, taḥqīq: ʿUmar ʿAbd al-Salām al-Tadmurī, Bayrūt - Dār al-Kitāb al-ʿArabī, 1993AD.
7. al-Māturīdī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd, **Ṭawīlāt Ahl al-Sunnah**, ṭabʻah: 1, taḥqīq: Dr. Majdī Bāsalūm, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 2005AD.
8. Ibn Makkī al-Ṣiqillī, Abū Ḥafṣ ʿUmar ibn Khalaf, **Tathqīf al-Lisān wa Talaqīḥ al-Janān**, ṭabʻah: 1, qaddama lahu wa qābala makhṭūṭātihi wa ḍabbaṭahu: Muṣṭafá ʿAbd al-Qādir ʿAṭā, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 1410AH, 1990AD.
9. Ibn ʿĀshūr, Muḥammad al-Ṭāhir, **al-Taḥrīr wa al-Tanwīr**, ṭabʻah: 1, Bayrūt - Muʾassasat al-Tārīkh al-ʿArabī, 2000AD.
10. al-Kalbī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAbd Allāh, **al-Tashīl li-ʿUlūm al-Tanzīl**, taḥqīq: Dr. ʿAbd Allāh al-Khālidī, Bayrūt - Sharikat Dār al-Arqam ibn Abī al-Arqam, 1416AH.

11. Ibn Fūrak, Muḥammad ibn al-Ḥasan al-Anṣārī, **Tafsīr Ibn Fūrak**, ṭabʿah: 1, Makkah al-Mukarramah - Jāmiʿat Umm al-Qurá, 2009AD.

12. al-Wāḥidī, ʿAlī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī, **al-Tafsīr al-Basīṭ**, ṭabʿah: 1, al-Riyāḍ: ʿImādat al-Baḥth al-ʿIlmī - Jāmiʿat al-Imām Muḥammad ibn Saʿūd al-Islāmīyah, 1430AH.

13. Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar, **Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm**, ṭabʿah: 2, taḥqīq: Sāmī ibn Muḥammad Salāmah, al-Riyāḍ - Dār Ṭayyibah lil-Nashr wa al-Tawzīʿ, 1999AD.

14. al-Rāzī, Muḥammad ibn ʿUmar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn, **al-Tafsīr al-Kabīr**, ṭabʿah: 1, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 1421AH.

15. al-Wāḥidī, ʿAlī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī, **al-Tafsīr al-Wasīṭ**, ṭabʿah: 1, taḥqīq: ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd, wa ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 1994AD.

16. al-Ṣanʿānī, ʿAbd al-Razzāq ibn Hammām ibn Nāfiʿ, **Tafsīr ʿAbd al-Razzāq**, ṭabʿah: 1, dirāsah wa taḥqīq: Dr. Maḥmūd Muḥammad ʿAbduh, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 1419AH.

17. al-Dhahabī, Muḥammad Ḥusayn, **al-Tafsīr wa al-Mufassirūn**, al-Qāhirah - Maktabat Wahbah..

18. al-Ṭabarī, Abū Jaʿfar Muḥammad ibn Jarīr ibn Yazīd, **Jāmiʿ al-Bayān fī Tảwīl al-Qurʾān,** taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākir, ṭabʿah: 1, Muʾassasat al-Risālah, 1420AH, 2000AD.

19. Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm ibn ʿAbd al-Salām, **Jāmiʿ al-Rasāʾil**, ṭabʿah: 1, taḥqīq: Dr. Muḥammad Rashād Sālim, al-Riyāḍ - Dār al-ʿAṭāʾ, 2001AD.

20. al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl ibn Ibrāhīm, al-Jāmiʿ **al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar, ṭabʿah**: 3, taḥqīq: Dr. Muṣṭafá Dīb al-Bughā, Dimashq - Dār Ibn Kathīr, 1987AD.

21. al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Farḥ al-Anṣārī, **al-Jāmiʿ li-Aḥkām al-Qurʾān**, ṭabʻah: 2, taḥqīq: Aḥmad al-Bardūnī wa Ibrāhīm Aṭfīsh, al-Qāhirah - Dār al-Kutub al-Miṣrīyah, 1384AH, 1964AD.

22. Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm ibn ʿAbd al-Salām, **al-Ḥasanah wa al-Sayyiʾah**, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah.

23. al-Samīn al-Ḥalabī, Aḥmad ibn Yūsuf ibn ʿAbd al-Dāʾim, **al-Durr al-Maṣūn fī ʿUlūm al-Kitāb al-Maknūn**, ṭabʻah: 3, taḥqīq: Dr. Aḥmad Muḥammad al-Kharrāṭ, Dimashq - Dār al-Qalam, 2011AD.

24. Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn Muḥammad ibn Aḥmad, **al-Durar al-Kāminah fī Aʿyān al-Miʾah al-Thāminah**, ṭabʻah: 2, taḥqīq: Muḥammad ʿAbd al-Muʿīd Khān, Ḥaydar Ābād - Majlis Dāʾirat al-Maʿārif al-ʿUthmānīyah, 1972AD.

25. Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm ibn ʿAbd al-Salām, **Daqāʾiq al-Tafsīr**, ṭabʻah: 2, taḥqīq: Dr. Muḥammad al-Sayyid al-Jalīnd, Dimashq - Muʾassasat ʿUlūm al-Qurʾān, 1404AH.

26. Ibn Farḥūn, Ibrāhīm ibn ʿAlī ibn Muḥammad al-Yaʿmarī, **al-Dībāj al-Mudhhab fī Maʿrifat Aʿyān ʿUlamāʾ al-Madhhab**, taḥqīq wa taʿlīq: Dr. Muḥammad al-Aḥmadī Abū al-Nūr, al-Qāhirah - Dār al-Turāth li-l-Ṭibāʿah wa al-Nashr.

27. Ibn Rajab, ʿAbd al-Raḥmān ibn Aḥmad ibn Rajab ibn al-Ḥasan, **Dhīl Ṭabaqāt al-Ḥanābilah**, ṭabʻah: 1, taḥqīq: Dr. ʿAbd al-Raḥmān ibn Sulaymān al-ʿUthaymīn, al-Riyāḍ - Maktabat al-ʿUbaykān, 2005AD.

28. al-Ālūsī, Maḥmūd ibn ʿAbd Allāh al-Ḥusaynī, **Rūḥ al-Maʿānī fī Tafsīr al-Qurʾān al-ʿAẓīm wa al-Sabʿ al-Mathānī**, taḥqīq: ʿAlī ʿAbd al-Bārī ʿAṭiyyah, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 1415AH.

29. Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, **Sunan Ibn Mājah**, taḥqīq: Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, Miṣr - Dār Iḥyāʾ al-Kutub al-ʿArabīyah.

30. Abū Dāwūd al-Sijistānī, Sulaymān ibn al-Ashʿath ibn Isḥāq, **Sunan Abī Dāwūd**, taḥqīq: Muḥammad Muḥyī al-Dīn ʿAbd al-Ḥamīd, Ṣaydā - al-Maktabah al-ʿAṣrīyah.

31. al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʿĪsá ibn Sawrah, **Sunan al-Tirmidhī**, ṭabʻah: 2, taḥqīq wa-taʻlīq: Aḥmad Muḥammad Shākir, Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, Ibrāhīm ʿAṭwah, Miṣr, Sharikat Maktabat wa-Maṭbaʻat Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī, 1975AD.

32. Ibn al-ʿImād, ʿAbd al-Ḥayy ibn Aḥmad ibn Muḥammad, **Shadharāt al-dhahab fī akhbār man dhahab**, ṭabʻah: 1, ḥaqqaqahu: Maḥmūd al-Arnāʾūṭ, kharraja aḥādīthahu: ʿAbd al-Qādir al-Arnāʾūṭ, Dimashq, Dār Ibn Kathīr, 1986AD.

33. al-Ṭayyār, Musāʿid, **Sharḥ muqaddimah fī uṣūl al-tafsīr li-Ibn Taymiyyah**, ṭabʻah: 2, al-Dammām, Dār Ibn al-Jawzī, 1428AH.

34. al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn, **Ṣaḥīḥ al-targhīb wa-al-tarhīb**, ṭabʻah: 5, al-Riyāḍ, Maktabat al-Maʿārif, 1420AH.

35. Ibn Bashkuwāl, Khalaf ibn ʿAbd al-Malik, **al-Ṣilah fī tārīkh ȧimmat al-Andalus**, ṭabʻah: 2, taḥqīq: al-Sayyid ʿIzzat al-ʿAṭṭār al-Ḥusaynī, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānijī, 1374AH, 1955AD.

36. Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm ibn ʿAbd al-Salām, **al-Fatāwá al-kubrá**, ṭabʻah: 1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1987AD.

37. bn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn Muḥammad ibn Aḥmad, **Fatḥ al-bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, ashrafa ʿalá ṭabʻihi: Muḥibb al-Dīn al-Khaṭīb, Bayrūt, Dār al-Maʿrifah, 1379AH.

38. al-Kattānī, Muḥammad ʿAbd al-Ḥayy ibn ʿAbd al-Kabīr, **Fihris al-fahāris wa-al-athbāt wa-muʿjam al-maʿājim wa-al-mashyakhat wa-al-musalsalāt**, taḥqīq: Iḥsān ʿAbbās, Bayrūt, Dār al-Gharb al-Islāmī, 1982AD.

39. al-Kutubī, Muḥammad ibn Shākir ibn Aḥmad ibn ʿAbd al-Raḥmān, **Fawāt al-Wafayāt**, taḥqīq: Iḥsān ʿAbbās, Bayrūt - Dār Ṣādir, 1974AD.

40. Ibn Mujāhid, Aḥmad ibn Mūsá ibn al-ʿAbbās al-Tamīmī, **Kitāb al-Sabʿah fī al-Qirāʾāt**, ṭabʻah: 2, taḥqīq: Shawqī Ḍayf, al-Qāhirah - Dār al-Maʿārif, 1400AH.

41. al-Khāzin, ʿAlī ibn Muḥammad ibn Ibrāhīm ibn ʿUmar, **Lubāb al-Ṭawīl fī Maʿānī al-Tanzīl**, ṭabʻah: 1, taḥqīq: Muḥammad ʿAlī Shāhīn, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 1415AH.

42. Ibn ʿĀdil, ʿUmar ibn ʿAlī al-Ḥanbalī, **al-Lubāb fī ʿUlūm al-Kitāb**, taḥqīq: al-Shaykh ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd wa al-Shaykh ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 1998AD.

43. Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram, **Lisān al-ʿArab**, taḥqīq: ʿAbd Allāh ʿAlī al-Kabīr wa ākhirūn, Bayrūt - Dār Ṣādir, 2000AD.

44. al-Haythamī, ʿAlī ibn Abī Bakr ibn Sulaimān, **Majmaʿ al-Zawāʾid wa Manbaʿ al-Fawāʾid**, Bayrūt - Dār al-Fikr, 1412AH..

45. Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm ibn ʿAbd al-Salām, **Majmūʿ al-Fatāwá**, taḥqīq: ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim, al-Madīnah al-Munawwarah - Mujammaʿ al-Malik Fahd li-Ṭibāʿat al-Muṣḥaf al-Sharīf, 1416AH, 1995AD.

46. Ibn ʿAṭiyyah, ʿAbd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn ʿAbd al-Raḥmān al-Andalusī, **al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-ʿAzīz**, taḥqīq: ʿAbd al-Salām ʿAbd al-Shāfī, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, 1422AH.

47. Ibn ʿAṭiyyah, ʿAbd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn ʿAbd al-Raḥmān al-Andalusī, **al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-ʿAzīz**, ṭabʻah: 3, taḥqīq: Majmūʿah min al-bāḥithīn, Qaṭar - Wizārat al-Awqāf wa al-Shuʾūn al-Islāmīyah, 2015AD.

48. al-Nasafī, ʻAbd Allāh ibn Aḥmad ibn Maḥmūd, **Madārik al-tanzīl wa-ḥaqā'iq al-ta'wīl**, ṭabʻah: 1, taḥqīq: Yūsuf ʻAlī Badyawī, wa-Muḥyī al-Dīn Dīb Mustū, Bayrūt - Dār al-Kalim al-Ṭayyib, 1998AD.

49. al-Ḥākim al-Naysābūrī, Muḥammad ibn ʻAbd Allāh ibn Muḥammad, **al-Mustadrak ʻalá al-Ṣaḥīḥayn**, ṭabʻah: 1, taḥqīq: Muṣṭafá ʻAbd al-Qādir ʻAṭā, Bayrūt - Dār al-Kutub al-ʻIlmiyyah, 1990AD.

50. Abū Ya‘lá al-Mawṣilī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn al-Muthanná, **Musnad Abī Ya‘lá al-Mawṣilī**, ṭab‘ah: 1, taḥqīq: Ḥusayn Salīm Asad, Dimashq - Dār al-Ma’mūn lil-Turāth, 1984AD.

51. Aḥmad ibn Ḥanbal al-Shaybānī, Aḥmad ibn Muḥammad, **Musnad al-Imām Aḥmad**, ṭab‘ah: 1, taḥqīq: Shu‘ayb al-Arnā’ūṭ - ‘Ādil Murshid, wa-ākharūn, Bayrūt - Mu’assasat al-Risālah, 2001AD.

52. al-Shāfi‘ī, Muḥammad ibn Idrīs, **Musnad al-Shāfi‘ī**, Bayrūt - Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1400AH.

53. Muslim al-Naysābūrī, Abū al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj, **al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-mukhtaṣar bi-naql al-‘adl ‘an al-‘adl ilá Rasūl Allāh ṣallá Allāh ‘alayhi wa-sallam**, taḥqīq: majmū‘ah min al-muḥaqqiqīn, Bayrūt - Dār al-Jīl, 1334AH.

54. al-Naḥḥās, Aḥmad ibn Muḥammad, **Ma‘ānī al-Qur’ān**, ṭab‘ah: 1, taḥqīq: Muḥammad ‘Alī al-Ṣābūnī, Makkah al-Mukarramah - Jāmi‘at Umm al-Qurá, 1409AH.

55. al-Zajjāj, Ibrāhīm ibn al-Sarī ibn Sahl Abū Isḥāq (died: 311AH), **Ma‘ānī al-Qur’ān wa-i‘rābuh**, taḥqīq: ‘Abd al-Jalīl ‘Abduh Shalabī, Bayrūt - ‘Ālam al-Kutub, 1408AH, 1988AD.

56. al-Farrā’, Yaḥyá ibn Ziyād ibn ‘Abd Allāh ibn Manẓūr al-Daylamī, **Ma‘ānī al-Qur’ān**, taḥqīq: Aḥmad Yūsuf al-Najjātī wa-ākharūn, al-Qāhirah - al-Dār al-Miṣriyyah lil-Ta’līf wa-al-Tarjamah.

57. al-Khaṭīb, ‘Abd al-Laṭīf, **Mu‘jam al-qirā’āt**, ṭab‘ah: 1, Dimashq, Dār Sa‘d al-Dīn, 2002AD.

58. Fāyid, ‘Abd al-Wahhāb, Manhaj Ibn ‘**Aṭiyyah fī tafsīr al-Qur’ān al-karīm**, al-Qāhirah, al-Hay’ah al-Miṣriyyah al-‘Āmmah li-al-Kitāb, 1973AD.

59. Mālik ibn Anas ibn Mālik ibn ‘Āmir al-Aṣbaḥī, **al-Muwaṭṭa’**, ṣaḥḥaḥahu wa-raqqamahu wa-kharraja aḥādīthahu wa-‘allaqa ‘alayhi: Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī, Bayrūt, Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, 1985AD.

60. Ibn Taymiyyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām, **al-Nubuwwāt**, ṭab‘ah: 1, taḥqīq: ‘Abd al-‘Azīz ibn Ṣāliḥ al-Ṭuwiyān, al-Riyāḍ, Aḍwā’ al-Salaf, 2000AD.

61. al-Māwardī, ‘Alī ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Ḥabīb, a**l-Nukat wa-al-‘uyūn**, taḥqīq: al-Sayyid ibn ‘Abd al-Maqṣūd ibn ‘Abd al-Raḥīm, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah.

62. al-Qaysī, Makkiy ibn Abī Ṭālib Ḥammūsh, **al-Hidāyah ilá bulūgh al-nihāyah fī ‘ilm ma‘ānī al-Qur’ān wa-tafsīrih wa-aḥkāmih wa-jumal min funūn ‘ulūmih**, ṭab‘ah: 1, taḥqīq: majmū‘at rasā’il jāmi‘iyyah bi-Kullīyat al-Dirāsāt al-‘Ulyā wa-al-Baḥth al-‘Ilmī – Jāmi‘at al-Shāriqah, bi-ishrāf: A. D. al-Shāhid al-Būshīkhī, al-Imārāt al-‘Arabiyyah al-Muttaḥidah, Jāmi‘at al-Shāriqah, 2008AD.

63. al-Ṣafdī, Ṣalāḥ al-Dīn Khalīl ibn Aybak ibn ‘Abd Allāh, **al-Wāfī bi-al-wafayāt**, taḥqīq: Aḥmad al-Arnā’ūṭ wa-Turkī Muṣṭafá, Bayrūt, Dār Iḥyā’ al-Turāth, 2000AD.

Number (6)

Dispelling Doubt Concerning the Ayāt of the Book in Light of the Al-mighty's Saying:

"You did not recite any scripture before this, nor did you write it with your hand; otherwise, the deniers would have doubted." [Al-ʿAnkabūt: 48]

By Dr. Ṣāliḥ b. ʿAbd al-Raḥmān b. ʿAbd Allāh al-Darwīsh

Research Topic:

This study examines the Prophet's illiteracy (ummiyyah) as indicated in the Almighty's saying: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُو مِن قَبْلِهِ مِن كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لَّارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [Al-ʿAnkabūt: 48], along with other āyāt that affirm this attribute. It presents and analyzes the opinions of scholars regarding the Prophet's ummiyyah, discusses them comparatively, and determines the soundest view. The study also explores the wisdom behind the Prophet's being ummī (unlettered).

Significance of the Study:

1. The subject has not been independently researched, though the Qur'anic library stands in need of such a study.
2. The rise of skepticism concerning the Prophet's ummiyyah makes addressing this topic particularly relevant.

Research Objectives:

1. To affirm the Prophet's ummiyyah and refute the claim that he could read and write.
2. To explain the wisdom and divine purpose underlying the Prophet's illiteracy.

Research Problem:

The study responds to those who claim that the Prophet ﷺ could read and write, based on the āyah [Al-ʿAnkabūt: 48]. It examines existing refutations, gathers all relevant material related to the āyah, and analyzes it inductively to establish the correct understanding.

Key Findings

1. There is consensus among exegetes that the Prophet's ummiyyah—his not reading or writing—is affirmed by the āyah [Al-ʿAnkabūt: 48].
2. The terms ummī and ummiyyah originally denoted, among the pre-Islamic Arabs, those who were pagans or polytheists, and this is the meaning in which the Qur'an used the term when describing the Prophet ﷺ as ummī.
3. The interpretation of ummī and ummiyyah as "unlettered" (one who neither reads nor writes) emerged within Islam itself, based on the apparent sense of the word kitāb ("book") in [Al-ʿAnkabūt: 48].
4. The term ummiyyah was not unique to the Prophet ﷺ but described the Arabs of the pre-Islamic period, conveying a factual state rather than censure, as in the āyah:

   ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [Al-Jumuʿah: 2].

5. Describing the Prophet ﷺ as ummī constitutes one of his greatest miracles, demonstrating that his knowledge was purely divinely bestowed and unacquired through study or writing.

Keywords

The Prophet's ummiyyah – the unlettered Prophet ﷺ – the ummī community.

Bibliography

1. al-ʿImādī, Abū al-Suʿūd Muḥammad ibn Muḥammad ibn Muṣṭafā (died: 982AH), **Irshādu al-ʿAqli al-Salīm ilā Mazāyā al-Kitābi al-Karīm**, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, Bayrūt.

2. al-Wāḥidī, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Aḥmad al-Nīsābūrī (died: 468AH), **Asbābu al-Nuzūl**, takhrīj wa-tadqīq: ʿIṣām ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Ḥumaydān, Dār al-Iṣlāḥ, Dammām, ṭabʻah:2nd, 1412AH–1992AD.

3. al-Hilālī, Salīm ibn ʿĪd wa Muḥammad ibn Mūsā Āl Naṣr, **al-Istiʿāb fī Bayān al-Asbāb**: ʾ**Awwalu Mawsūʿah ʿIlmiyyah Ḥadīthiyyah Muḥaqqaqah fī Asbābi Nuzūli Āyi al-Qurʾān al-Karīm**, Dār Ibn al-Jawzī li-n-Nashr wa-t-Tawzīʿ, al-Mamlakah al-ʿArabiyyah as-Saʿūdiyyah, ṭabʻah:1st, 1425AH

4. al-Salmān, Musāʿid ibn ʿAbd Allāh, **Asrāru Ḍarbi al-Amthāl fī al-Kitāb wa-al-Sunnah min Kutubi bni al-Qayyim**, Dār Kunūz Ashbīliyā li-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ, Riyāḍ, ṭabʻah:1st, 1442AH–2020AD.

5. al-Dawsarī, Munīrah bint Muḥammad, **Asmāʾ Suwari al-Qurʾān wa-Faḍāʾilihā**, Dār Ibn al-Jawzī, Dammām, ṭabʻah:1st, 1426AH.

6. al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amīn ibn Muḥammad al-Mukhtār al-Jankī (died: 1393AH), **Aḍwāʾu al-Bayān fī Īḍāḥi al-Qurʾān bi-al-Qurʾān**, ishraf: Bakr ibn ʿAbd Allāh Abū Zayd, Dār ʿAṭāʾāt al-ʿIlm, Riyāḍ wa-Dār Ibn Ḥazm, Bayrūt, ṭabʻah:5th, 1441AH–2019AD.

7. al-Maqrīzī, Aḥmad ibn ʿAlī (died: 845AH), **Imtāʿu al-Asmāʿ bimā li-al-Nabī ṣallā Allāhu ʿalayhi wa-sallam min al-Aḥwāl wa-al-Amwāl wa-al-Ḥafadah wa-al-Matāʿ**, taḥqīq: Muḥammad ʿAbd al-Ḥamīd al-Namīsī, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, ṭabʻah:1st, 1420AH–1999AD.

8. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muḥammad ibn Abī Bakr (died: 751AH), **al-Amthāl fī al-Qurʾāni al-Karīm**, taḥqīq: Saʿīd Muḥammad Nimr al-Khaṭīb, Dār al-Maʿrifah, Bayrūt, 1981AD.

9. al-Dūrī, Qaḥṭān ʿAbd al-Raḥmān, **Ummiyyatu al-Rasūl Muḥammad ṣallā Allāhu ʿalayhi wa-sallam**, Dār al-Bashīr, ʿAmmān, ṭabʻah:1st, 1417AH–1996AD.

10. al-Bayḍāwī, Abū Saʿīd ʿAbd Allāh ibn ʿUmar ibn Muḥammad al-Shīrāzī (died: 791AH), **Anwāru al-Tanzīl wa-Asrāru al-Tảwīl**, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, ṭabʻah:1st, 1424AH–2003AD.

11. al-Samarqandī, Abū l-Layth Naṣr ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ibrāhīm (died: 373AH), **Baḥru al-ʿUlūm**, taḥqīq: ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ, ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd, Zakariyyā ʿAbd al-Majīd an-Nūtī, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, ṭabʻah:1st, 1413AH–1993AD.

12. Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf al-Andalusī (died: 745AH), **al-Baḥru al-Muḥīṭ fī al-Tafsīr**, taḥqīq: ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd, ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ, musāʿadah: Zakariyyā ʿAbd al-Majīd an-Nūnī, Aḥmad an-Najūlī al-Jamal, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Bayrūt, ṭabʻah:1st, 1413AH–1993AD.

13. Ibn ʿAjībah, Abū l-ʿAbbās Aḥmad ibn Muḥammad ibn al-Mahdī al-Ḥasanī al-Anjarī al-Fāsī (died: 1224AH), **al-Baḥru al-Madīd fī Tafsīri al-Qurʾāni al-Majīd**, taḥqīq: Aḥmad ʿAbd Allāh al-Qurashī Raslān, Ḥasan ʿAbbās Zakī, al-Qāhirah: Dār al-Kalim al-Ṭayyib, 1419AH.

14. al-Zabīdī, Muḥammad Murtaḍā al-Ḥusaynī (died: 1205AH), **Tāj al-ʿArūs min Jawāhiri al-Qāmūs**, taḥqīq: ʿAbd al-ʿAlīm al-Ṭaḥāwī, murājaʿah: Ḥusayn Muḥammad Sharaf, Khālid ʿAbd al-Karīm Jumʿah, al-Majlis al-Waṭanī li-l-Thaqāfah wa-l-Funūn wa-l-Ādāb, al-Kuwayt, ṭabʻah:1st, 1421AH - 2000AD.

15. al-Māturīdī, Abū Manṣūr Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd (died: 333AH), **Tảwīlātu Ahl al-Sunnah**, taḥqīq: Majdī Bāsalūm, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah:1st, 1426AH - 2005AD.

16. al-Muhāymī, ʿAlī ibn Aḥmad ibn Ibrāhīm (died: 835AH), **Tabsīru al-Raḥmān wa-Taysīru al-Mannān**, ʿĀlam al-Kutub, ṭabʻah:2nd, 1403AH - 1983AD.

17. Ibn ʿĀshūr, Muḥammad al-Ṭāhir ibn Muḥammad ibn Muḥammad al-Ṭāhir al-Tūnisī (died: 1393AH), **al-Taḥrīr wa-al-Tanwīr: Taḥrīru al-Maʿnā al-Sadīd wa-Tanwīru al-ʿAql al-Jadīd min Tafsīri al-Kitābi al-Majīd**, al-Dār al-Tūnisiyyah li-l-Nashr, Tūnis, 1984AD.

18. Ibn Juzayy, Abū l-Qāsim Muḥammad ibn Aḥmad al-Kalbī (died: 741AH), **al-Tashīl li-ʿUlūmi al-Tanzīl**, ḍabṭahu wa-ṣaḥḥaḥahu wa-kharraja aḥādīthahu: Muḥammad Sālim Hāshim, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah:1st, 1415AH - 1995AD.

19. al-Jurjānī, ʿAlī ibn Muḥammad ibn ʿAlī al-Zayn al-Sharīf (died: 816AH), **al-Taʿrīfāt**, taḥqīq: Jamāʿah min al-ʿUlamāʾ bi-ishrāf al-Nāshir, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah:1st, 1403AH - 1983AD.

20. al-Wāḥidī, Abū l-Ḥasan ʿAlī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī al-Nīsābūrī al-Shāfiʿī (died: 468AH), **al-Tafsīru al-Basīṭ**, aṣlu taḥqīqihi fī 15 risālah duktūrāh bi-Jāmiʿat al-Imām Muḥammad ibn Suʿūd, thumma qāmat lajnah ʿilmiyyah min al-jāmiʿah bisabkihi wa-tansīqihi, ʿImādat al-Baḥth al-ʿIlmī - Jāmiʿat al-Imām Muḥammad ibn Suʿūd al-Islāmiyyah, ṭabʻah:1st, 1430AH.

21. Ibn Abī Ḥātim, ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad (died: 327AH), **Tafsīru al-Qurʾāni al-ʿAẓīm Musnadan ʿan Rasūl Allāh ṣallā Allāhu ʿalayhi wa-sallam wa-al-Ṣaḥābah wa-al-Tābiʿīn**, taḥqīq: Asʿad Muḥammad al-Ṭayyib, Makkah: Maktabat Nizār Muṣṭafā al-Bāz, ṭabʻah:1st, 1417AH - 1997AD.

22. Ibn Kathīr, Abū l-Fidāʾ Ismāʿīl ibn ʿUmar (died: 774AH), **Tafsīru al-Qurʾāni al-ʿAẓīm**, taḥqīq: Sāmī ibn Muḥammad Salāmah, Dār Ṭayyibah li-l-Nashr wa-l-Tawzīʿ, ṭabʻah:2nd, 1420AH - 1999AD.

23. al-Samʿānī, Abū l-Muẓaffar Manṣūr ibn Muḥammad ibn ʿAbd al-Jabbār ibn Aḥmad al-Marwazī (died: 489AH), **Tafsīru al-Qurʾān**, taḥqīq: Yāsir ibn Ibrāhīm, Ghunaym ibn ʿAbbās ibn Ghunaym, al-Riyāḍ: Dār al-Waṭan, ṭabʻah:1st, 1418AH - 1997AD.

24. Ḥammūsh, Mảmūn (al-ustādh al-doktūr), **al-Tafsīru l-Mảmūn ʿalā Manhaji al-Tanzīl wa-al-Ṣaḥīḥ al-Masnūn: Tafsīru al-Qurʾān al-Karīm ʿalā Minhāji al-Aṣlayn al-ʿAẓīmayn al-Waḥyayn: al-Qurʾān wa-al-Sunnah al-Ṣaḥīḥah ʿalā Fahmi al-Ṣaḥābah wa-al-Tābiʿīn**, al-mudaqqiq al-lughawī: Aḥmad Rātib Ḥammūsh, al-Nāshir: al-Muʾallif, ṭabʻah:1st, 1428AH - 2007AD.

25. al-Marāghī, Aḥmad ibn Muṣṭafā (died: 1371AH), **Tafsīru al-Marāghī**, Miṣr: Sharikat Maktabat wa-Maṭbaʿat Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlādih, ṭabʻah:1st, 1365AH - 1946AD.

26. al-Maẓharī, Muḥammad Thanāʾ Allāh (died: 1225AH), **al-Tafsīru al-Maẓharī**, taḥqīq: Ghulām Nabī al-Tūnisī, al-Bākistān: Maktabat al-Rushdiyyah, 1412AH.

27. Lajnah min al-ʿUlamāʾ bi-ishrāf Majmaʿ al-Buḥūth al-Islāmiyyah bi-l-Azhar, **al-Tafsīru al-Wasīṭ**, Maṭbaʿat al-Muṣḥaf al-Sharīf, ṭabʻah:3rd, 1413AH - 1992AD.

28. al-Hararī, Muḥammad al-Amīn ibn ʿAbd Allāh al-Armī al-ʿAlawī al-Shāfiʿī (died: 1439AH), **Tafsīru Ḥadāʾiq al-Rūḥ wa-al-Rayḥān fī Rawābī ʿUlūmi al-Qurʾān**, ishraf wa-murājaʿah: Hāshim Muḥammad ʿAlī ibn Ḥusayn Mahdī.

29. Yaḥyā ibn Sallām ibn Abī Thaʿlabah al-Taymī bi-l-Walāʾ, min Taym Rabīʿah, al-Baṣrī thumma al-Ifriqī al-Qayrawānī (died: 200AH), **Tafsīru Yaḥyā ibn Sallām**, taqdīm wa-taḥqīq: Hind Shalabī, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah:1st, 1425AH - 2004AD.

30. Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Abū l-Faḍl Aḥmad ibn ʿAlī ibn Muḥammad ibn Aḥmad (died: 852AH), **Talkhīṣ al-Ḥabīr fī Takhrīj Aḥādīthi al-Rāfiʿī al-Kabīr**, ʿallaqa ʿalayhi wa-ʿtanā bihi Abū ʿĀṣim Ḥasan ibn ʿAbbās ibn Quṭb, Miṣr: Muʾassasat Qurṭubah li-l-Nashr wa-l-Ṭibāʿah wa-l-Tawzīʿ, ṭabʻah:1st, 1416AH - 1995AD.

31. al-Saʿdī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Nāṣir ibn ʿAbd Allāh (died: 1376AH), **Tayṣīru al-Karīmi al-Raḥmān fī Tafsīri Kalāmi al-Mannān**, taḥqīq:

ʿAbd al-Raḥmān ibn Maʿlā al-Luwayḥiq, Bayrūt: Muʾassasat al-Risālah, ṭabʻah:1st, 1420AH - 2000AD.

32. Ibn al-Athīr, Majd al-Dīn Abū l-Saʿādāt al-Mubārak ibn Muḥammad al-Jazarī (died: 606AH), **Jāmiʿ al-Uṣūl fī Aḥādīthi al-Rasūl ṣallā Allāhu ʿalayhi wa-sallam**, taḥqīq: ʿAbd al-Qādir al-Arnảūṭ, Maktabat al-Ḥilwānī - Maṭbaʿat al-Mallāḥ - Maktabat Dār al-Bayān, ṭabʻah:1st, 1392AH - 1972AD.

33. al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr (died: 310AH), **Jāmiʿ al-Bayān fī Tảwīli al-Qurʾān**, taḥqīq: ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī, bi-taʿāwun maʿa Markaz al-Buḥūth wa-l-Dirāsāt al-Islāmiyyah bi-Dār Hajr, al-Qāhirah: Dār Hajr li-l-Ṭibāʿah wa-l-Nashr wa-l-Tawzīʿ wa-l-Iʿlān, ṭabʻah:1st, 1422AH - 2001AD.

34. al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr (died: 310AH), **Jāmiʿ al-Bayān fī Tảwīli al-Qurʾān**, kharraja aḥādīthahu wa-ʿallaqa ʿalayhā: Islām Manṣūr ʿAbd al-Ḥamīd, wa-kharraja shawāhidahu l-shiʿriyyah: Aḥmad ʿĀshūr Ibrāhīm, Aḥmad Ramaḍān Muḥammad, al-Qāhirah: Dār al-Ḥadīth, 1431AH - 2010AD.

35. al-Ījī, Muḥammad ibn ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad (died: 905AH), **Jāmiʿ al-Bayān fī Tafsīri al-Qurʾān**, taḥqīq: ʿAbd al-Ḥamīd Hindāwī, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah:1st, 1424AH - 2004AD.

36. al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʿĪsā Abū ʿĪsā al-Sulamī (died: 279AH), **al-Jāmiʿ al-Ṣaḥīḥ Sunan al-Tirmidhī**, taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākir wa-ākharūn, al-aḥādīth mudhayyalah bi-aḥkām al-Albānī ʿalayhā, Bayrūt: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.

37. al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl Abū ʿAbd Allāh al-Juʿfī (died: 256AH), **al-Jāmiʿ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh ṣallā Allāhu ʿalayhi wa-sallam wa-Sunanihi wa-Ayyāmihi**, taḥqīq: Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, al-Riyāḍ: Dār Ṭawq al-Najāh, ṭabʻah:1st, 1422AH.

38. al-Qurṭubī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr (died: 671AH), **al-Jāmiʿ li-Aḥkāmi al-Qurʾān wa-l-Mubayyin limā Taḍammanahu min al-Sunnah wa-Āy al-Furqān**, taḥqīq: ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī, Bayrūt: Muʾassasat al-Risālah, ṭabʻah:1st, 1427AH - 2006AD.

39. al-Muʿāfirī, ʿAbd Allāh ibn Mufawwiz ibn Aḥmad ibn Mufawwiz (died: 475AH), **Juzʾ fīhi al-Taḥdhīr min Tark al-Wāḍiḥah wa-Qawl mā Lam Yaqul al-Salafu al-Taqiyy wa-al-Tanbīh ʿalā Ghalaṭ al-Qāʾil Kataba fī Yawmi al-Ḥudaybiyyah al-Nabī al-Ummī**, riwāyah: Abū Jaʿfar Aḥmad ibn ʿAbd al-Raḥmān ibn Jaḥdar, taqdīm wa-taḥqīq: Muḥammad Saʿīd Ḥinshī, Majallat al-Waʿy al-Islāmī – Dhakhāʾir Majallat al-Waʿy al-Islāmī (18), al-iṣdār 165, 1439AH - 2018AD.

40. al-Suyūṭī, Abū l-Faḍl Jalāl al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr (died: 911AH), **al-Durr al-Manthūr fī al-Tafsīri bi al-Mảthūr**, taḥqīq: ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī, al-Qāhirah: Markaz Hajr li-l-Buḥūth wa-l-Dirāsāt al-ʿArabiyyah wa-l-Islāmiyyah, ṭabʻah:1st, 1424AH - 2003AD.

41. al-Ālūsī, Maḥmūd ibn ʿAbd Allāh al-Ḥusaynī (died: 1270AH), **Rūḥ al-Maʿānī fī Tafsīri al-Qurʾān al-ʿAẓīm wa-al-Sabʿa al-Mathānī**, taḥqīq: ʿAlī ʿAbd al-Bārī ʿAṭiyyah, Bayrūt: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah:1st, 1415AH.

42. Ibn al-Jawzī, Abū l-Faraj Jamāl al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān ibn ʿAlī ibn Muḥammad (died: 597AH), **Zād al-Masīr fī ʿIlm al-Tafsīr**, Bayrūt: al-Maktab al-Islāmī, ṭabʻah:3rd, 1404AH - 1984AD.

43. al-Albānī, Abū ʿAbdul al-Raḥmān Muḥammad Nāṣir al-Dīn ibn al-Ḥājj Nūḥ ibn Najātī ibn Ādam al-Ashqūdarī (died: 1420AH), **Silsilat al-Aḥādīth al-Ḍaʿīfah wa-al-Mawḍūʿah wa-Atharuhā al-Sayyiʾ fī al-ʾUmmah**, Dār al-Maʿārif - ar-Riyāḍ, ṭabʻah:1st, 1412AH - 1992AD

44. Ibn Mājah, Ibn Yazīd Muḥammad Abū ʿAbdallāh al-Qazwīnī, **Sunan Ibn Mājah**, taḥqīq: Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, maʿa al-kitābi taʿlīquhu

Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, wa-l-aḥādīthu mudhayyalah bi-aḥkām al-Albānī ʿalayhā, Dār al-Fikr – Bayrūt.

45. Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ashʿath al-Sijistānī, **Sunan Abī Dāwūd**, Bayt al-Afkār al-Duwalīyyah – ar-Riyāḍ, al-Mamlakah al-ʿArabiyyah as-Suʿūdiyyah.

46. al-Dāraqutnī, ʿAlī ibn ʿUmar Abū al-Ḥasan al-Baghdādī, **Sunan al-Dāraqutnī**, taḥqīq: as-Sayyid ʿAbdallāh Hāshim al-Yamānī al-Madanī, Dār al-Maʿrifah – Bayrūt, 1386AH – 1966AD.

47. al-Dārimī, ʿAbdallāh ibn ʿAbd al-Raḥmān Abū Muḥammad, **Sunan al-Dārimī**, taḥqīq: Ḥusayn Salīm Asad ad-Dārānī, Dār al-Mughnī li-l-Nashr wa-t-Tawzīʿ – ar-Riyāḍ, ṭabʻah:1st, 1421AH – 2000AD.

48. al-Bayhaqī, Abū Bakr Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ʿAlī, **Al-Sunan al-Kubra**, taḥqīq: ʿAbdallāh ibn ʿAbd al-Muḥsin al-Turkī, bi-taʿāwun maʿa Markaz al-Buḥūth wa-d-Dirāsāt al-Islāmiyyah bi-Dār Hajr, Dār Hajr li-l-Ṭibāʿah wa-n-Nashr wa-t-Tawzīʿ wa-l-Iʿlān, ṭabʻah:1st, 1432AH – 2011AD.

49. an-Nasāʾī, Aḥmad ibn Shuʿayb Abū ʿAbd al-Raḥmān, **Sunan al-Nasāʾī**, **al-Mujtabā mina al-sunan**, taḥqīq: ʿAbd al-Fattāḥ Abū Ghuddah, wa-l-aḥādīthu mudhayyalah bi-aḥkām al-Albānī ʿalayhā, Maktabat al-Maṭbūʿāt al-Islāmiyyah – Ḥalab, ṭabʻah:2nd, 1406AH – 1986AD.

50. al-Ṭabarī al-Lālikāʾī, Abū l-Qāsim Hibatallāh ibn al-Ḥasan ibn Manṣūr, **Sharḥ ʾUṣūl Iʿtiqād Ahl al-Sunnah wa-al-Jamāʿah min al-Kitāb wa-al-Sunnah wa-Ijmāʿ al-Ṣaḥābah wa-al-Tābiʿīn min Baʿdihim**, taḥqīq: Aḥmad Masʿūd ibn Ḥamdān, Dār Ṭaybah – ar-Riyāḍ, al-Mamlakah al-ʿArabiyyah as-Suʿūdiyyah, ṭabʻah:2nd, 1411AH.

51. an-Nawawī, Abū Zakariyyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyā ibn Sharaf, **Sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj sharh al-nawwi**, taḥqīq: Ṣalāḥ ʿUwīḍah, rājaʿahu lughawiyyan: Muḥammad Shaḥātah, Dār al-Manār – Miṣr.

52. Ibn Ḥibbān al-Bustī, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad Abū Ḥātim, **Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān bi-Tartīb Ibn Bālabān**, taḥqīq: Shuʿayb al-Arnảūṭ, Muʾassasat al-Risālah – Bayrūt, ṭabʻah:2nd, 1414AH – 1993AD.

53. al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismāʿīl, **Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, taḥqīq: Muṣṭafā Dīb al-Bughā, Dār Ibn Kathīr, al-Yamāmah – Bayrūt, ṭabʻah:3rd, 1407AH.

54. Muslim, Abū l-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī an-Naysābūrī, **Ṣaḥīḥ Muslim**, Maktabat ar-Rushd – ar-Riyāḍ, al-Mamlakah al-ʿArabiyyah as-Suʿūdiyyah, 1422AH – 2001AD.

55. Muslim ibn al-Ḥajjāj ibn Muslim (died: 261AH), **Ṣaḥīḥ Muslim**, maʿa sharḥihi al-musammā Ikmāl al-Kamāl al-Muʿallim, li-Abū ʿAbdallāh Muḥammad ibn Khalfah al-Wishtānī al-Abbī al-Mālikī (died: 828AH), wa sharḥihi al-musammā Mukammil Ikmāl al-Ikmāl, li-Abū ʿAbdallāh Muḥammad ibn Muḥammad ibn Yūsuf as-Sanūsī al-Ḥusaynī (died: 895AH), Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, Lubnān.

56. Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Shihāb al-Dīn Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ʿAlī (died: 852AH), **al-ʿAjāb fī Bayān al-Asbāb**, taḥqīq: ʿAbd al-Ḥakīm Muḥammad al-ʾAnīs, Dār Ibn al-Jawzī – ad-Dammām, ṭabʻah:1st, 1418AH - 1997AD.

57. al-Ghannām al-Najdī al-Aḥsāʾī al-Mālikī, Ḥusayn ibn Abī Bakr ibn Ghannām (died: 1225AH), **al-ʿAqd al-Thamīn fī Sharḥ Aḥādīth Uṣūl al-Dīn**, Muḥammad ibn ʿAbdallāh, Dār al-Qāsim li-l-Nashr – ar-Riyāḍ, ṭabʻah:1st, 1423AH – 2003AD.

58. Ibn Taymiyyah, Abū l-ʿAbbās Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm, **al-ʿAqīdah al-Wāsiṭiyyah**, taḥqīq: Ashraf ibn ʿAbd al-Maqṣūd, Maktabat Aḍwāʾ as-Salaf – ar-Riyāḍ, al-Mamlakah al-ʿArabiyyah as-Suʿūdiyyah, ṭabʻah:2nd, 1420AH – 1999AD.

59. al-Yuʿmarī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Sayyid an-Nās, Abū l-Shajʿāʿ Shīrwah ibn Shahrdār ibn Shīrwah ad-Dailamī al-Hamadhānī (died: 734AH), **ʿUyūn al-Athar fī Funūn al-Maghāzī wa-al-Shamāʾil wa-al-Siyar**, taḥqīq: Muḥadd al-ʿĪd al-Khaṭrāwī wa Muḥyī ad-Dīn Mustaw, Maktabat Dār at-Turāth – al-Madīnah, wa Dār Ibn Kathīr – Dimashq.

60. al-Qummī an-Naysābūrī, al-Ḥasan ibn Muḥammad ibn Ḥusayn, **Gharāʾib al-Qurʾān wa-Raghāʾib al-Furqān**, taḥqīq: al-Shaykh Zakariyā ʿAmayrāt, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, ṭabʻah:1st, 1416AH.

61. al-ʿIsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn Ḥajar, **Fatḥ al-Bārī bi-Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī**, tartīb: Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī, ikhraj wa-taṣḥīḥ: Muḥib ad-Dīn al-Khaṭīb, Dār al-Maʿrifah – Bayrūt, Lubnān.

62. ash-Shawkānī, Muḥammad ibn ʿAlī (died: 1250AH), **Fatḥ al-Qadīr al-Jāmiʿ bayna Fanay al-Riwāyah wa-al-Dirāyah fī ʿIlm al-Tafsīr**, taḥqīq: ʿAbd al-Raḥmān ʿAmīrah, Dār al-Wafāʾ li-l-Ṭibāʿah wa-n-Nashr wa-t-Tawzīʿ – al-Manṣūrah, Miṣr, wa Dār al-Andalus al-Khaḍrāʾ li-n-Nashr wa-t-Tawzīʿ – Jaddah, ṭabʻah:2nd, 1418AH – 1997AD.

63. aṭ-Ṭaybī, Sharaf ad-Dīn al-Ḥusayn ibn ʿAbdallāh, **Fatūḥ al-Ghayb fī al-Kashf ʿan Qināʿ al-Raib (Ḥāshiyyat aṭ-Ṭaybī ʿalā al-Kashf)**, muqaddimat at-taḥqīq: Iyād Muḥammad al-Ghūj, al-qism ad-Dirāsī: Dr. Jamīl Banī ʿAṭā, al-mushrif al-ʿāmm ʿalā al-ikhraj al-ʿilmī li-l-kitāb: Dr. Muḥammad ʿAbd ar-Raḥīm Sulṭān al-ʿUlamāʾ, Jāʾizat Dubayy ad-Duwalīyyah li-l-Qurʾān al-Karīm, ṭabʻah:1st, 1434AH – 2013AD.

64. al-Dailamī al-Hamadhānī, Abū Shujāʿ Shīrwah ibn Shahrdār ibn Shīrwah (died: 509AH), **al-Firdaws bi-Māthūr al-Khiṭāb**, taḥqīq: as-Saʿīd ibn Basyūnī Zaghlūl, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, Lubnān, ṭabʻah:1st, 1406AH – 1986AD.

65. az-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn ʿUmar (died: 538AH), **al-Kashshāf ʿan Ḥaqāʾiq Ghawāmiḍ al-Tanzīl wa-ʿUyūn al-Aqwāl fī Wujūh al-Tảwīl,** Dār al-Kitāb al-ʿArabī, Bayrūt, Lubnān, ṭabʻah:3rd, 1407AH.

66. ath-Thuʿlabī, Abū Isḥāq Aḥmad ibn Ibrāhīm, **al-Kashf wa-al-Bayān ʿan Tafsīr al-Qurʾān**, taḥqīq: ʿAdad min al-Baḥthīn (21) musabbat asmāʾuhum fī al-muqaddimah (ṣ.15), aṣl al-kitāb: Rasāʾil Jāmiʿiyyah li-ʿAdad min al-Baḥthīn, Dār at-Tafsīr, Jiddah, al-Mamlakah al-ʿArabiyyah as-Suʿūdiyyah, ṭabʻah:1st, 1436AH – 2015AD.

67. Shawwākh, ʿAlī Isḥāq, **Mādhā Ḥawla Ummiyyat al-Rasūl ṣallā Allāhu ʿalayhi wa-sallam**, Dār as-Salām li-l-Ṭibāʿah wa-n-Nashr, Bayrūt, ṭabʻah:1st, 1398AH – 1978AD.

68. Ibn Taymiyyah, Taqī ad-Dīn Abū l-ʿAbbās Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm al-Ḥarrānī (died: 728AH), **Majmūʿ al-Fatāwā**, taḥqīq: Anwar al-Bāz wa ʿĀmir al-Jazzār, Dār al-Wafāʾ – Miṣr, al-Manṣūrah, ṭabʻah:3rd, 1426AH – 2005AD.

69. al-Andalusī, Abū Muḥammad ʿAbd al-Ḥaqq ibn ʿAṭiyyah, **al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-ʿAzīz**, taḥqīq: ar-Raḥḥālah al-Fārūq, wa ʿAbd Allāh ibn Ibrāhīm al-Anṣārī, wa as-Sayyid ʿAbd al-ʿĀl as-Sayyid Ibrāhīm, Muḥammad ash-Shāfiʿī aṣ-Ṣādiq al-ʿAnānī, Wizārat al-Awqāf wa-sh-Shuʾūn al-Islāmiyyah – Qaṭar, ṭabʻah:2nd, 1428AH – 2007AD.

70. an-Nawawī al-Jāwī al-Bintanī, Muḥammad ibn ʿUmar, **Marāḥ Lubayd li-Kashf Maʿnā al-Qurʾān al-Majīd**, taḥqīq: Muḥammad Amīn aṣ-Ṣināwī, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, ṭabʻah:1st, 1417AH.

71. al-Ḥakmī, Ḥāfiẓ ibn Muḥammad ʿAbd Allāh (died: 1377AH), **Marwiyāt Ghazwat al-Ḥudaybiyyah: Jamʿ wa-Takhrīj wa-Dirāsah**, Maṭābiʿ al-Jāmiʿah al-Islāmiyyah – al-Madīnah an-Nabawiyyah, al-Mamlakah al-ʿArabiyyah as-Suʿūdiyyah, ṭabʻah:1st, 1406AH.

72. al-Ḥākim an-Naysābūrī, Abū ʿAbd Allāh**, al-Mustadrak ʿalā aṣ-Ṣaḥīḥayn**, bi-zaydih at-Talkhīṣ li-al-Ḥāfiẓ adh-Dhahabī, ishraf: Yūsuf ʿAbd al-Raḥmān al-Marʿashlī, Dār al-Maʿrifah – Bayrūt.

73. Abū Yaʿlā al-Mawṣilī at-Tamīmī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn al-Muthannā, **Masnad Abī Yaʿlā**, taḥqīq wa-Takhrīj al-Aḥādīth: Ḥusayn Salīm Asad, Dār al-Mảmūn li-t-Turāth – Dimashq, ṭabʻah:1st, 1404AH – 1984AD.

74. Ibn Ḥanbal, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal ibn Hilāl ibn Asad ash-Shaybānī (died: 241AH), **Masnad al-Imām Aḥmad ibn Ḥanbal**, taḥqīq: Shuʿayb al-Arnảūṭ, ʿĀdil Murshid, wa-Ākhirūn, ishraf: ʿAbd Allāh ibn ʿAbd al-Muḥsin at-Turkī, Muʾassasat ar-Risālah, ṭabʻah:1st, 1421AH – 2001AD.

75. Muslim, Abū l-Ḥusayn ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī an-Naysābūrī, **al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-Naql al-ʿAdl ʿan al-ʿAdl ilā Rasūl Allāh ṣallā Allāhu ʿalayhi wa-sallam - Ṣaḥīḥ Muslim**, taḥqīq: Muḥammad Fūʾād ʿAbd al-Bāqī, Dār Iḥyāʾ at-Turāth al-ʿArabī – Bayrūt.

76. al-Baghawī, Abū Muḥammad al-Ḥusayn ibn Masʿūd (died: 516AH), **Maʿālim at-Tanzīl**, taḥqīq wa-Takhrīj al-Aḥādīth: Muḥammad ʿAbd Allāh an-Nimr, ʿUthmān Jumʿah Ḍumayriyyah wa Sulaymān Muslim al-Ḥarsh, Dār Ṭayyibah li-l-Nashr wa-l-Tawzīʿ, ṭabʻah:1st, 1409AH – 1989AD, ar-Riyāḍ, al-Mamlakah al-ʿArabiyyah as-Suʿūdiyyah.

77. az-Zajjāj, Ibrāhīm ibn as-Sarrī ibn Sahl Abū Isḥāq (died: 311AH), **Maʿānī al-Qurʾān wa-Iʿrābuh**, taḥqīq: ʿAbd al-Jalīl ʿAbduh Shalabī, ʿĀlam al-Kutub – Bayrūt, ṭabʻah:1st, 1408AH – 1988AD.

78. Abū Zahrah, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muṣṭafā ibn Aḥmad (died: 1394AH), **al-Muʿjizah al-Kubrā: al-Qurʾān Nuzūluh, Kitābtuh, Jamʿuh, Iʿjāzuh, Jadaluh, ʿUlūmuh, Tafsīruh, Ḥukm al-Ghināʾ bihi**, Dār al-Fikr al-ʿArabī.

79. Bilādī, ʿĀʾiq ibn Ghayth, **Muʿjam al-Maʿālim al-Jughrāfiyyah fī al-Sīrah al-Nabawiyyah**, Dār Makkah – Makkah al-Mukarramah, ṭabʻah:1st, 1402AH – 1982AD.

80. ar-Rāzī, Fakhr ad-Dīn Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn ʿUmar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn at-Tīmī, **Mafātīḥ al-Ghayb = al-Tafsīr al-Kabīr**, Dār al-Fikr li-l-Ṭibāʿah wa-n-Nashr wa-l-Tawzīʿ – Bayrūt, Lubnān, ṭabʻah:1st, 1401AH – 1981AD.

81. ar-Rāghib al-Aṣfahānī, Abū l-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad, **al-Mufradāt fī Gharīb al-Qurʾān**, taḥqīq: Ṣafwān ʿAdnān ad-Dāwūdī, Dār al-Qalam, ad-Dār ash-Shāmiyyah – Dimashq, Bayrūt, ṭabʻah:1st, 1412AH.

82. al-Rāzī, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakariyyāʾ, Abū l-Ḥusayn, **Maqāyīs al-Lughah**, taḥqīq: ʿAbd as-Salām Muḥammad Hārūn, Dār al-Fikr, 1399AH – 1979AD.

83. Markaz ad-Dirāsāt wa-l-Maʿlūmāt al-Qurʾāniyyah, **Mawsūʿat al-Tafsīr bi-l-Maṯhūr: Akbar Jāmiʿ li-Tafsīri al-Nabī ṣallā Allāhu ʿalayhi wa-sallam wa-l-Ṣaḥābah wa-al-Tābiʿīn wa-Tābiʿīhim, maʿzūan ilā maṣādirihi al-aṣliyya, maqrūnan bi-taʿlīqāt khamsah min abriz al-**

muḥaqqiqīn fī at-tafsīr, al-Mushrif al-ʿIlmī: A.D. Musāʿid ibn Sulaymān aṭ-Ṭayyār, ṭabʻah:1st, 1349AH – 2017AD.

84. al-Buqāʿī, Ibrāhīm ibn ʿUmar ibn al-Ḥasan ar-Ribāṭ ibn ʿAlī ibn Abī Bakr, **Naẓm ad-Durar fī Tanāsub al-Āyāt wa-al-Suwar**, Dār al-Kitāb al-Islāmī – al-Qāhirah.

85. al-Māwardī, Abū l-Ḥasan ʿAlī ibn Muḥammad ibn Muḥammad ibn Ḥabīb al-Baṣrī al-Baghdādī (died: 450AH), **al-Nukat wa-al-ʿUyūn**, taḥqīq: as-Sayyid ibn ʿAbd al-Maqṣūd ibn ʿAbd ar-Raḥīm, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, Lubnān.

86. al-Qaysī, Abū Muḥammad Makkī ibn Abī Ṭālib (died: 437AH), **al-Hidāyah ilā Bulūgh al-Nihāyah**, majmūʿat Rasāʾil Jāmiʿiyyah muqarrarah li-ṭ-ṭibāʿah: Jamʿiyyat al-Kitāb wa-s-Sunnah, Kulliyyat ash-Sharīʿah ad-Dirāsāt al-Islāmiyyah – Jāmiʿat ash-Shāriqah, ṭabʻah:1st, 1429AH – 2008AD.

87. al-Wāḥidī an-Naysābūrī, Abū l-Ḥasan ʿAlī ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī, **al-Wasīṭ fī Tafsīr al-Qurʾān al-Majīd**, taḥqīq wa-Taʿlīq: ʿAdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd, ʿAlī Muḥammad Muʿawwaḍ, Aḥmad Muḥammad Ṣīrah, Aḥmad ʿAbd al-Ghanī al-Jamal, ʿAbd ar-Raḥmān ʿUwais, qaddamahu wa-qarraẓahu: A.D. ʿAbd al-Ḥay al-Farmāwī, Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah – Bayrūt, Lubnān, ṭabʻah:1st, 1415AH – 1994AD.

Number (7)

Supplement to the Journal for Postgraduate Research Papers:

Refuting the Misconception of Using the Almighty's Saying:

"Today I have perfected your religion for you..." [Al-Mā'idah: 3] as Evidence Against the Legitimacy of Qiyās (Analogical Reasoning)

By ʿAbd al-Wahhāb b. ʿAbd Allāh b. Ṣāliḥ al-Wuqayṣī

Research Topic:

This study belongs to the domain of Qur'anic studies and its related sciences dealing with mushkil al-Qur'ān (the interpretation of problematic ayāt). It seeks to refute the misconception held by some scholars—those who deny the authority of qiyās (analogical reasoning)—who cite the Almighty's saying: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [Al-Mā'idah: 3] , as evidence that qiyās should not be considered a valid source of legal rulings—contrary to the position of the vast majority of scholars.

Significance of the Study:

The importance of this research lies in its defense of one of the recognized legal proofs in Islamic jurisprudence, qiyās, which has been accepted by the jurists and scholars of the Muslim Ummah throughout history. Through this proof, they derived numerous rulings concerning acts of worship, transactions, and other legal matters.

Research Objectives:

The main objectives of the study can be summarized as follows:

1. To refute the far-fetched interpretations that have been inferred from the Almighty's saying: [Al-Mā'idah: 3].
2. To defend the position of the majority of the Ummah's scholars who consider qiyās to be a valid source of Sharīʿah evidence, and to absolve them of the claim that they have opposed the Book of Allah.
3. To review the efforts of scholars in clarifying the correct meaning of the

āyah and in refuting the misconceptions derived from it.

Research Methodology:

The study adopts a critical analytical approach (al-manhaj al-taḥlīlī al-naqdī).

Research Problem:

Does the Almighty's saying, "Today I have perfected your religion for you…" [Al-Mā'idah: 3], imply that the use of qiyās in deriving legal rulings constitutes an addition to or alteration of the perfected religion?

Key Findings:

The study concludes that the Almighty's saying [Al-Mā'idah: 3] cannot be used as valid evidence to deny the authority of qiyās as a legitimate proof in Islamic law.

Keywords

Qur'anic ambiguity (mushkil al-Qur'ān) – removal of misconception – authority of qiyās – ẓāhirī school – legal evidences.

Bibliography

1. al-Suyūṭī, ʿAbdul al-Raḥmān(u) ibn Abī Bakr(in). **al-Itqān(u) fī ʿUlūmi al-Qurʾān(i)**. taḥqīq: Muḥammad(u) Abū l-Faḍl(i) Ibrāhīm(u). al-Hayʾah al-Miṣriyyah al-ʿĀmmah li-al-Kitāb(i), ṭabʻah: 1st, Miṣr, 1974AD.

2. al-Jaṣṣāṣ(u), Abū Bakr(in) Aḥmad(u) ibn ʿAlī(in) al-Ḥanafī. **Aḥkāmu al-Qurʾān(i)**. taḥqīq: Muḥammad(u) Ṣādiq(u) al-Qamḥāwī. Dāru Iḥyāʾi al-Turāthi al-ʿArabī, ṭabʻah: 1st, Bayrūt, 1405AH.

3. Ibn(u) al-ʿArabī, Abū Bakr(in) Muḥammad(u) ibn ʿAbdullāh(i) al-Maʿāfirī al-Ishbīlī. **Aḥkāmu al-Qurʾān(i)**. taḥqīq: Muḥammad(u) ʿAbdu al-Qādir(i) ʿAṭā. Dāru al-Kutub(i) al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah: 3rd, Bayrūt, 1424AH/2003AD.

4. Ibn(u) Ḥazm(in), ʿAlī(yu) ibn Aḥmad(a) ibn Saʿīd(in). **al-Iḥkām(u) fī Uṣūli al-Aḥkām(i)**. taḥqīq: Aḥmad(u) Muḥammad(u) Shākir(u). Dāru l-Āfāqi l-Jadīdah, ṭabʻah: 1st, Bayrūt, 2001AD.

5. Abū al-Suʿūd(i) al-ʿImādī, Muḥammad(u) ibn Muḥammad(in) Muṣṭafā. **Irshādu al-ʿAqli al-Salīm(i) ilā Mazāyā al-Qurʾān al-Karīm(i)**. Dāru Iḥyāʾi t-Turāthi l-ʿArabī, ṭabʻah: 1st, Bayrūt.

6. al-Shawkānī, Muḥammad(u) ibn ʿAlī(yin). **Irshādu al-Fuḥūl(i) ilā Taḥqīqi al-Ḥaqq(i) min ʿIlmi al-Uṣūl(i)**. taḥqīq: Aḥmad(u) Ghazw(u). Dāru l-Kitābi l-ʿArabī, ṭabʻah: 1st, Bayrūt, 1999AD.

7. Ibn(u) al-Qayyim(i), Muḥammad(u) ibn Abī Bakr(in). **Iʿlāmu al-Muwaqqiʿīn(a) ʿan Rabbi al-ʿĀlamīn(a)**. Dāru ʿAṭāʾāti al-ʿIlm(i), ṭabʻah: 2nd, Riyāḍ, 2019AD.

8. al-Qāḍīʿ Iyāḍ(un), ʿIyāḍ(u) ibn Mūsā al-Sabtī al-Yahṣubī. **Ikmālu al-Muʿallim(i) bi-Fawāʾidi Muslim(in)**. taḥqīq: Yaḥyā Ismāʿīl. Dāru l-Wafāʾ(i) li-ṭ-Ṭibāʿah wa-n-Nashr wa-t-Tawzīʿ(i), ṭabʻah: 1st, Miṣr, 1998AD.

9. al-Zabīdī, Muḥammad(u) Murtaḍā. **Tāj(u) al-ʿArūs(i) min Jawāhiri al-Qāmūs(i)**. ṭabʻah: 1st, al-Kuwayt: Wizāratu al-Irshād(i) wa-al-Anbāʾ(i) fi al-Kuwayt, wa-al-Majlisu al-Waṭaniyyu li-al -Thaqāfah wa-al-Funūn(i) wa-al-Ādāb(i) bi Dawlat al-Kuwayt , 1965–2001AD.

10. al-Ṭabarī, Muḥammad(u) ibn Jarīr(in). **Tārīkh(u) al-Rusuli wa-al-Mulūk(i)**. taḥqīq: Muḥammad(u) Abū l-Faḍl(i) Ibrāhīm(u). Dāru l-Maʿārif(i), ṭabʻah: 2nd, Miṣr, 1387AH-1967AD.

11. Ibn(u) Kathīr(in), ʾImādu al-Dīn(i) ʾIsmāʿīl(u) ibn ʿUmar(a) al-Dimashqī. **Tafsīru al-Qurʾāni al-ʿAẓīm(i)**. kharraja aḥādīthahu: Abū ʾIsḥāq(a) al-Ḥuwaynī wa Ḥikmat(u) Bashīr(u) Yāsīn(u). Dāru ibn al-Jawzī, ṭabʻah: 1st, Riyāḍ, 1431AH.

12. al-Rāzī, Muḥammad(u) ibn ʿUmar(a) ibn al-Ḥasan(i) al-Taymī al-Rāzī. **al-Tafsīru al-Kabīr(u)**. Dāru Iḥyāʾi al-Turāthi al-ʿArabī, ṭabʻah: 3rd, Bayrūt, 1420AH.

13. al-Dabusī, ʿAbdu llāh(i) ibn ʿUmar(a) ibn ʿĪsā. **Taqwīmu al-Adillah(i) fī Uṣūli al-Fiqh(i)**. Dāru al-Kutub(i) al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah: 1st, Bayrūt, 2001AD.

14. al-Thaʿālibī, ʿAbdu al-Malik(i) ibn Muḥammad(in) ibn ʾIsmāʿīl(a) Abū Manṣūr. **al-Tamthīl(u) wa-al-Muḥāḍarah**. taḥqīq: ʿAbdul-Fattāḥ(i) Muḥammad(u) al-Ḥilw(u). al-Dāru al-ʿArabiyyah li-al-Kitāb(i), ṭabʻah: 2nd, Miṣr, 1401AH-1981AD.

15. al-Ṭabarī, Muḥammad(u) ibn Jarīr(in). **Jāmiʿu al-Bayān(i) ʿan Tảwīli Āyi al-Qurʾān(i)**. taḥqīq: ʿAbdu llāh(i) ibn ʿAbdi l-Muḥsin(i) al-Turkī. Dāru Hajr(in) li-al-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿi wa-al-Iʿlān(i), ṭabʻah: 1st, al-Qāhirah, 2001AD.

16. al-Bukhārī, Muḥammad(u) ibn ʾIsmāʿīl(a) ibn ʾIbrāhīm(a) ibn al-Mughīrah(i) Ibn(u) Bardizbah. **al-Jāmiʿu al-Ṣaḥīḥ(u)**. taḥqīq: Muḥammad(u) Zuhayr(u) al-Nāṣir(u). Dāru Ṭawqi al-Najāh(i), ṭabʻah: 1st, Bayrūt, 1422AH.

17. al-Qurṭubī, Muḥammad(u) ibn ʾAḥmad(a) al-Anṣārī. **al-Jāmiʿu li-Aḥkāmi al-Qurʾān(i)**. taḥqīq: ʾAḥmad(u) al-Bardūnī wa-ʾIbrāhīm(u) Aṭfīsh. Dāru al-Kutub(i) al-Miṣriyyah, ṭabʻah: 2nd, al-Qāhirah, 1964AD.

18. Ibn(u) Ḥajar(in) al-ʿAsqalānī, ʾAḥmad(u) ibn ʿAlī(yin). **al-Durar(u) al-Kāminah(u) fī Aʿyāni al-Miʾati al-Thāminah**. taḥqīq: Muḥammad(u) ʿAbdu al-Muʿīn(i) Ḍān(u). Majlisu Dāʾirati al-Maʿārif(i) al-ʿUthmāniyyah, ṭabʻah: 2nd, al-Hind, 1972AD.

19. al-Shāfiʿī, Muḥammad(u) ibn ʾIdrīs(a). **al-Risālah**. Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-ʾAwlāduhu, ṭabʻah: 2nd, Miṣr, 1938AD.

20. al-Ālūsī, Shihābu al-Dīn(i) Maḥmūd(u) ibn ʿAbdullāh(i) al-Baghdādī. **Rūḥu al-Maʿānī fī Tafsīri al-Qurʾāni al-ʿAẓīm(i) wa-al-Sabʿi al-Mathānī**. taḥqīq: ʿAlī(yu) ʿAbdu al-Bārī ʿAṭiyyah. Dāru al-Kutub(i) al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah: 1st, Bayrūt, 1415AH-1994AD.

21. Ibn(u) Qudāmah, ʿAbdullāh(i) ibn ʾAḥmad(a). **Rawḍatu al-Nāẓir(i) wa-Jannatu al-Manāẓir(i)**. taḥqīq: Shaʿbān(u) Muḥammad(u) Ismāʿīl(u). Muʾassasatu al-Rayyān(i) li-al-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ(i), ṭabʻah: 2nd, 2002AD.

22. Ibn Qudāmah, Muwaffaq al-din ʿAbdu llāh ibn Aḥmad al-Jamāʿīlī (died: 620AH), **Rawḍatu al-Nāẓir wa-Jannatu al-Manāẓir**, taḥqīq: Shaʿbān Muḥammad Ismāʿīl, Muʾassasatu al-Rayyān li-al-Ṭibāʿah wa-al-Nashr, ṭabʻah:2nd, Bayrūt, 1423AH/2002AD.

23. al-Dhahabī, Muḥammad ibn Aḥmad (died: 748AH), **Siyar Aʿlāmi al-Nubalā**ʾ, taḥqīq: Shuʿayb al-Arnảūṭ, Muʾassasatu al-Risālah, ṭabʻah:3rd, Bayrūt, 1985AD.

24. Ibn Makhlūf, Muḥammad Muḥammad ʿUmar, **Shajaratu al-Nūri al-Zakiyyah fī Ṭabaqāti al-Mālikiyyah**, taḥqīq: ʿAbdu al-Majīd Khiyālī, Dāru al-Kutub al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah:1st, Lubnān, 2003AD.

25. al-Jawharī, ʾIsmāʿīl ibn Ḥammād (died: 393AH), **al-Ṣiḥāḥ: Tāju al-Lughah wa-Ṣiḥāḥu al-ʿArabiyyah**, taḥqīq: ʾAḥmad ʿAbdu al-Ghafūr ʿAṭṭār, Dāru al-ʿIlm li-al-Malāyīn, ṭabʻah:4th, Bayrūt, 1987AD.

26. Ibn Abī Yaʿlā, Muḥammad ibn Aḥmad al-Farrāʾ (died: 526AH), **Ṭabaqātu al-Ḥanābilah**, taḥqīq: Muḥammad Ḥāmid al-Faqī, Maṭbaʿatu al-Sunnah al-Muḥammadiyyah, ṭabʻah:1st, al-Qāhirah, 1952AD.

27. Khallāf, ʿAbdu al-Wahhāb (died: 1375AH), **ʿIlmu Uṣūli al-Fiqh wa-Khulāṣatu Tārīkhi al-Tashrīʿ**, Maṭbaʿatu al-Madanī, al-Muʾassasatu al-Suʿūdiyyah bi-Miṣr, ṭabʻah:1st, al-Qāhirah, 1375AH.

28. Ibn Qutaybah, ʿAbdu llāh ibn Muslim ad-Dīnawarī (died: 276AH), ʿ**Uyūnu al-Akhbār**, Dāru al-Kutub al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah:3rd, Bayrūt, 1418AH.

29. al-Baghdādī, ʿAbdu al-Qāhir ibn Ṭāhir ibn Muḥammad ibn ʿAbdu llāh al-Tamīmī al-Asfārāʾīnī (died: 429AH), **al-Farq bayna al-Firaq wa-Bayānu al-Firqa al-Nājiyah**, Dāru al-Āfāqi al-Jadīdah, ṭabʻah:2nd, Bayrūt, 1977AD.

30. al-Kirmānī, Muḥammad ibn Yūsuf (died: 786AH), al-Kawākibu al-Darārī fī Sharḥi Ṣaḥīḥi al-Bukhārī, Dāru Iḥyāʾi al-Turāthi al-ʿArabī, ṭabʻah:2nd, Bayrūt, 1981AD.

31. Ibn Taymiyyah, ʾAḥmad ibn ʿAbdi al-Ḥalīm al-Ḥarrānī (died: 728AH), **Majmūʿu al-Fatāwā**, jamʿa wa-tartīb: ʿAbdu al-Raḥmān ibn Muḥammad ibn Qāsim, Mujammaʿu al-Malik Fahd li-Ṭibāʿati al-Muṣḥafi al-Sharīf, ṭabʻah:1st, al-Madīnah al-Munawwarah, 2004AD.

32. Ibn Ḥazm, ʿAlī ibn ʾAḥmad ibn Saʿīd (died: 456AH), **al-Muḥallā bi-al-Āthār**, taḥqīq: ʿAbdu al-Ghaffār Sulaymān al-Bandārī, Dāru al-Kutub al-ʿIlmiyyah, ṭabʻah:2nd, Bayrūt, 1988AD.

33. Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Naysābūrī (died: 261AH), al-**Musnadu al-Ṣaḥīḥu al-Mukhtaṣar bi-Naqli al-ʿAdli ʿani la-ʿAdl ʿan Rasūli llāh ṣallā llāhu ʿalayhi wa-sallam**, taḥqīq: Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir, Dāru Ṭawqi al-Najāh, ṭabʻah:1st, Bayrūt, 1433AH.

34. **Al-Muʿjamu al-Wasīṭ**, prepared by: Nukhbatu(n) mina al-Lughawiyyīn bi-Majmaʿi al-Lughati al-ʿArabiyyah bi-al-Qāhirah, Majmaʿu al-Lughati al-ʿArabiyyah bi-al-Qāhirah, ṭabʻah:2nd, al-Qāhirah, 1972AD.

35. **Al-Mawsūʿatu al-ʿAqdiyyah**, prepared by: Jamāʿatun mina l-Bāḥithīn bi-ʾishrāfi al-Shaykh ʿAlawī ibn ʿAbdi al-Qādir al-Saqqāf, Mawqiʿ al-Durar al-Saniyyah (ʿalā al-ʾIntirnit), 1433AH.

36. Ibn Khallikān, ʾAḥmad ibn Muḥammad ibn ʾIbrāhīm ibn ʾAbī Bakr (died: 681AH), **Wafayātu al-Aʿyān**, taḥqīq: ʾIḥsān ʿAbbās, Dār Ṣādir, ṭabʻah:1st, Bayrūt, 1994A

Kingdom of Saudi Arabia,
Madinah, Endowment for Cherishing
the Two Glorious Revelations,
Serving the Glorious Quran and the Elevated Sunnah
in the Illumed City of the Prophet ﷺ

Journal of Cherishing the Two Glorious Revelations

A scholarly, refereed periodical journal, specializing in research related to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah

This issue's articles:

- **THE TEN PRINCIPLES FOR EXCELLING IN THE RECITATION OF THE SKILLED**
  Dr. Wafāʾ bint Muḥammad b. Aḥmad al-Zahrānī
- **VERIFICATION AND STUDY OF AL-QAWL AL-WAJĪZ FĪ AḤKĀM AL-KITĀB AL-ʿAZĪZ BY AL-SAMĪN AL-ḤALABĪ (D. 756 AH) (FROM HIS COMMENTARY ON ĀYAH 81 OF SŪRAT MARYAM TO THE END OF THE SŪRAH)**
  Dr. Aḥmad b. Muḥammad b. Ṣāliḥ al-Rubʿī
- **CLARIFYING THE INTERPRETATIONS OF QUR'ANIC EXEGETES REGARDING THE MEANING OF "THE ONE COMMUNITY" (AL-UMMAH AL-WĀḤIDAH) A COMPARATIVE INDUCTIVE–ANALYTICAL STUDY**
  Dr. Bilāl b. Maḥmūd b. Tawfīq al-Ḥusaynī
- **ASPECTS OF EASE AND REMOVAL OF HARDSHIP IN RELATION TO ʿUMRAH AND THE RITES OF ḤAJJ (THROUGH THE TEXTS OF THE QUR'AN AND SUNNAH)**
  Prof. Muḥammad Saʿd b. Aḥmad b. Masʿūd al-Yūbī
- **IBN TAYMIYYAH'S STANCE ON IBN ʿAṬIYYAH'S TAFSIR**
  Dr. Muḥammad b. Mufḍī b. Falāḥ al-Sand al-Sharārī
- **DISPELLING DOUBT CONCERNING THE AYĀT OF THE BOOK IN LIGHT OF THE ALMIGHTY'S SAYING:"YOU DID NOT RECITE ANY SCRIPTURE BEFORE THIS, NOR DID YOU WRITE IT WITH YOUR HAND; OTHERWISE, THE DENIERS WOULD HAVE DOUBTED." [AL-ʿANKABŪT: 48]**
  Dr. Ṣāliḥ b. ʿAbd al-Raḥmān b. ʿAbd Allāh al-Darwīsh
- **SUPPLEMENT TO THE JOURNAL FOR POSTGRADUATE RESEARCH PAPERS: REFUTING THE MISCONCEPTION OF USING THE ALMIGHTY'S SAYING: "TODAY I HAVE PERFECTED YOUR RELIGION FOR YOU..." [AL-MĀ'IDAH: 3] AS EVIDENCE AGAINST THE LEGITIMACY OF QIYĀS (ANALOGICAL REASONING)**
  Abd al-Wahhāb b. ʿAbd Allāh b. Ṣāliḥ al-Wuqayṣī

18

Vol. 18, Issue 9,- 1447 AH - 2026 AD

ISSN 1658-774X